ملحقات

رسائل كلامية وفلسفية

مشتملة على الرسائل المنسوبة ... والمحاكمة

ردّ على أبي جعفر الإسكافي

المجلد الأول

تحقيق وتصحيح

رضا يوسفي فارمد

مؤسسة [illegible]
لإحياء التراث

ملحقات رسائل كلاميّة وفلسفيّة

الطبعة الأولى
لبنان ـ بيروت
١٤٣٧ هـ / ٢٠١٦ م
ISBN:

بطاقة تعريفيّة بالكتاب:
عنوان الكتاب: ملحقات رسائل كلاميّة وفلسفيّة
تأليف وتحرير وترجمة: عدّة من الفضلاء القاجاريّين، وجلال الدين الكاشانيّ، ونور اللّه التستريّ، وغيرهم
تحقيق وتصحيح: رضا يحيى پور فارمد
الناشر: مؤسّسة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث
وكيل النشر: دار المحجّة البيضاء، لبنان ـ بيروت ـ الرويس، تلفاكس: ٠٠٩٦١١٥٥٢٨٤٧
عدد الأجزاء: مجلّدان
تاريخ النشر: ١٤٣٧ هـ / ٢٠١٦ م
عدد صفحات الكتاب: ٨٦٠ صفحة
كمّيّة الطبعة الأولى: ١٠٠٠ دورة

مؤسّسة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث
مؤسّسة علميّة ثقافيّة مستقلّة، تعنى بنشر وإحياء تراث علماء الأحساء
الموقع الرسميّ للمؤسّسة على شبكة الإنترنت: www.Ibnabijumhur.com
البريد الإلكترونيّ للمؤسّسة: Ibnabijumhur@gmail.com
المركز الرئيسيّ للمؤسّسة: لبنان ـ بيروت

رسائل كلامية وفلسفية

تأليف

الحكيم الإلهي والفقيه المحدث

الشيخ محمد بن علي بن أبي جمهور الأحسائي

(المتوفى أوائل القرن العاشر الهجري)

المجلد الأول

تحقيق وتصحيح

رضا يحيى پور فارمد

جمعية ابن أبي جمهور الأحسائي
لإحياء التراث

بسم الله الرحمن الرحیم

... إلى

ابن البدور المنيرة، وابن السرج المضيئة
حجّة اللّه في أرضه، و عين اللّه في خلقه
سفينة النجاة، وعين الحياة
المهذّب الخائف، والوليّ الناصح

المدّخر لتجديد الفرائض والسنن
هادم أبنية الشرك والفتن
جامع الكلمة على التقوى
باب اللّه الذي منه يؤتى

وجه اللّه الذي إليه تتوجّه الأولياء
السبب المتّصل بين الأرض والسماء
الطالب بدم المقتول بكربلاء
بقيّة اللّه، روحي لتراب مقدمه الفداء

الفهرس الإجماليّ

كلمة الناشر

بسم اللّه الرحمن الرحيم

إحياء تراث منطقتنا «الأحساء» وما كان يعرَف قديماً بـ «بلاد البحرين» كان ولا يزال يشغل بال الكثيرين من أبناء المنطقة، كان أمنيّة وحلماً ينتظره العديد من المثقّفين والواعين والحريصين على هذه البلاد وتاريخها وتراثها. وقد قيّض اللّه تعالى ـ منذ مدّة ـ بعض المؤسّسات ودور النشر والتحقيق لإحياء شيء من ذلك التراث وتحقيقه ونشره، إلّا أنّه لا يزال العمل محدوداً ودون الطموح.

من هنا نشأت «مؤسّسة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث» لتسدّ بعض الفراغ في هذا المجال ولتقدّم بعض الخدمة لتراث وتاريخ هذه البلاد العريقة بعلمائها وثقافتها وتاريخ أمجادها. ومن أبرز وأقدم من أنجبتهم هذه البلاد هو العلّامة الشهير والمتكلّم البارع والفقيه المحقّق الشيخ محمّد بن عليّ بن أبي جمهور الأحسائيّ، الذي كان علَماً من أعلام الإماميّة في القرن التاسع والعاشر الهجريّين. لذا تشرّفت المؤسّسة بجعل اسمه عنواناً لها، وأخذت على عاتقها أن تبدأ بنشر تراثه القيّم ومؤلّفاته المتنوّعة المعارف، كما أخذت على عاتقها أن تسلّط الضوء على حياته ومسيرته العلميّة والجهاديّة ضمن دراسات ومقالات عن حياته وشخصيّته تنشَر تباعاً.

وها نحن نضع بين أيدي الباحثين والمحقّقين مجموعة مهمّة من آثاره متمثّلة في *ملحقات رسائل كلاميّة وفلسفيّة*. عسى أن تأخذنا يد التوفيق

لتحقيق جميع مصنّفاته وطباعتها.

ولا يفوتنا أخيراً تقديم الشكر والعرفان لأخينا المحقّق رضا يحيى پور فارمد، الذي تجشّم عناء تحقيق نصّ هذا الكتاب وغيره من مصنّفات ابن أبي جمهور، بما لا مزيد عليه دقّة وتوثيقاً وتتبّعاً، فشكر اللّه سعيه وأجزل في ثوابه.

نسأل اللّه ـ سبحانه ـ أن يوفّقنا لتقديم ما فيه خير للفكر الإنسانيّ عموماً والإسلاميّ خصوصاً.

مؤسّسة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث
١٩ جمادى الثانية ١٤٣٧ هـ
٢٩ مارس ٢٠١٦ م

كلمة المحقّق

بسم اللّه الرحمن الرحيم

أ. تمهيد مقدّمة

نظرة عابرة على تاريخ علم الكلام منذ بدايته وحتّى عصر ابن أبي جمهور

لو أردنا البحث عن جذور علم الكلام تعيّن علينا الرجوع إلى تاريخ بعث الأنبياء، حيث نجد في القرآن الكريم الكثير من موارد احتجاج الأنبياء في مواجهة المخالفين.[1] كما كان المسلمون في عصر النبيّ الأكرمصلى الله عليه وآله يطرحون أسئلتهم العقائديّة على شخصه،[2] وبعد رحلته تولّى أمير المؤمنينعليه السلام

---

١. من ذلك احتجاج نوح على قومه (القرآن الكريم: ١١/٧، ٢٣/١١)؛ واحتجاج موسى على فرعون (نفس المصدر: ٤٩/٢٠، ٢٣/٢٦)؛ واحتجاج إبراهيم على المشركين من عبَدة الأجرام السماويّة (نفس المصدر: ٧٦/٦)؛ واحتجاجه على عمّه آزر (نفس المصدر: ٤٢/١٩)؛ واحتجاجه على عمّه وقومه (نفس المصدر: ٥٢/٢١)؛ واحتجاجه على النمرود (نفس المصدر: ٢٥٨/٢)؛ واحتجاج سليمان على عبَدة الشمس (نفس المصدر: ٢٥/٢٧)؛ واحتجاج النبيّ الأكرمعليه السلام على الدهريّين (نفس المصدر: ٢٤/٤٥)؛ واحتجاجه على عبَدة الأفلاك (نفس المصدر: ٩٦/٦)؛ واحتجاجه على الطبيعيّين (نفس المصدر)؛ واحتجاجه على المنكرين لوحدانيّة اللّه تعالى (نفس المصدر: ٢٢/٢١). راجع: درّة التاج: ١٨٤

٢. من ذلك يمكن الإشارة إلى الأسئلة الآتية: سؤال السيّدة خديجة عن أولادها الذين ماتوا في الجاهليّة (بحار الأنوار: ٢٨٩/٢٣)؛ سؤال جابر بن عبد اللّه الأنصاريّ عن معنى أولي الأمر (نفس المصدر: ٢٨٠/٩)؛ سؤال ابن عبّاس بشأن الأسماء التي علّمها ←

(وخاصّة في فترة خلافته القصيرة) هـذه المسـؤوليّة الهامّـة.[١] بيـد أنّـه وبعـد استشهاد أمير المؤمنينعليه السلام حرِم الكثير من المسلمين من هـذا النبـع الصـافي باستثناء النزر القليل من خلّص الأصحاب المقرّبين من أهل البيتعليهم السلام، وقـد شكل هذا المفصل أهمّ عناصر الاختلاف الفكريّ في العالم الإسلاميّ.[٢]

وإنّ البحوث المتفرّقة التي شغلت أذهان المتكلّمين الشيعة في هذه الحقبة كانت تدور في الغالب حول المحاور الثلاثة الآتيـة، وهـي: التوحيـد والقـدر والإمامة.[٣] وقد كان الاعتماد الكبير على الروايـات والتمسّـك بظـواهر الآيـات والاشتغال بالمباحث اللفظيّة واجتناب التعمّق في المسائل العقليّة من أهـمّ مـا يميّز الكلام الشيعيّ في تلك الحقبة.[٤]

اللّه لآدمعليه السلام (نفس المصدر: ٦٨/٦٩)؛ سؤال الإمام أميـر المـؤمنينعليه السلام عـن الإيمـان وتفسير المقاليد (نفس المصدر: ٢٨١/٦٨، ٣٩٩/٣٥). راجع: «علم الكلام والعقائد فـي عصر الرسالة»: ٩٦

١. من ذلك يمكن الإشارة إلى الموارد الآتية: دلائل التوحيد (نهج البلاغـة، الكتـاب: ٣١)؛ مراتب التوحيد (نفس المصدر، الكتـاب: ١٦٣، ١٨٣)؛ برهـان الحـدوث علـى إثبـات البارئ تعـالى (نفـس المصـدر، الكتـاب: ١٥٥، ١٦٣، ١٨٥)؛ الاحتجـاج علـى بعـض القدريّين (تاريخ دمشـق: ٢٨٥/٣؛ العقـد الفريـد: ٢١٨/١٠)؛ الاحتجـاج علـى الرجـل الشاميّ بشأن القضاء والقدر (الفصول المختارة: ٤٢)؛ الاحتجـاج علـى عبـد اللّـه بـن الزبير بشأن حديث العشرة المبشّرة (بحـار الأنـوار: ١٨٩/٣٢، ١٩٧، ٢١٦؛ الاحتجـاج: ١٦٢/١)؛ الاحتجاج علـى أبـي بكـر بشـأن فـدك (الاحتجـاج: ٩٠/١؛ علـل الشـرائع: ١٩١/١). راجع: «تاريخ علم الكلام (٣)، عصر الخلافة والولاية»: ٩٧

٢. جوهر مراد: ٤٥

٣. «المتكلّمون ومؤلّفات الإماميّة الكلاميّة»: ١٢٠

٤. الحاشية على إلهيّات الشرح الجديد للتجريد: ١٥

ومن بين أهمّ المتكلّمين في هذه المرحلة يمكن الإشارة إلى: هشام بن الحكم وهشام بن سالم وزرارة بن أعين وإبراهيم بن نوبخت والفضل بن شاذان ومحمّد بن جرير الطبريّ.[1]

والملفت للانتباه في البين هو أنّ آراء بعض المتكلّمين في هذه الفترة ـ من أمثال هشام بن سالم وهشام بن الحكم ـ قد تعرّضت في ما بعد للتحريف والتشويه بسبب عدم وجود المبلّغين الأكفاء، بل نسِبت لهم حتّى بعض العقائد الخاطئة، من قبيل التشبيه والتجسيم.[2]

ومع بداية الغيبة الكبرى دخل الكلام الشيعيّ مرحلة جديدة، وكان من أبرز الوجوه في هذه المرحلة: الشيخ الصدوق والشيخ المفيد والسيّد المرتضى والشيخ الطوسيّ. وقد اعتمد الشيخ الصدوق المنهج النقليّ في الكلام بشكل كامل مؤكّداً على النصوص الدينيّة إلى حدٍّ كبير، حتّى أنّنا إذا تصفّحنا كتاب *الاعتقادات* بشكل عابر أدركنا أنّه ينتقي عباراته من بين ألفاظ القرآن الكريم وروايات أهل البيت عليهم السلام بشكل دقيق. وقد كان هذا المنهج على طرف النقيض من منهج المتكلّمين من آل نوبخت الذين اعتمدوا المنهج العقليّ البحت، ويمكن لنا الوقوف على هذه الحقيقة بوضوح من خلال مقارنة عابرة نجريها بين كتابَي *الاعتقادات* و*الياقوت*.

وقد سعى الشيخ المفيد إلى اتّخاذ منهج وسط بين هذين المنهجين المختلفين، وذلك من خلال التوفيق بينهما. فقد ذهب إلى الاعتقاد بأنّ العقل

---

١. نفس المصدر.

٢. راجع: المغني: ٣٨/٢٠ (من القسم الأوّل)؛ الشافي: ٨٣/١

رغم تمكّنه من الوصول إلى الحقائق الدينيّة من خلال الاستدلال، بيد أنّ الوحي هو الذي يزوّد العقل بالآليّة التي تمكّنه من هذا الاستدلال، من هنا نجده يقدّم السمع على العقل.

أمّا السيّد المرتضى فقد خالف منهج أستاذه القائم على تقديم السمع على العقل، وذهب إلى القول بأنّ العقل يمكنه أن يستنبط أسس العقائد بشكل مستقلّ عن الوحي.

وقد خطى الشيخ الطوسيّ خطوة جبارة في عقلنة الكلام الشيعيّ، وعمد إلى ترويج الكلام الشيعيّ أكثر من ذي قبل، مستفيداً في ذلك من نفوذه وتأثيره الكبير بوصفه مرجعاً دينيّاً في عالم التشيّع. وبقي الأمر على ما هو عليه بعد رحيل الشيخ الطوسيّ أكثر من قرن من الزمن، حيث اقتصرت جهود المتأخّرين على شرح آثار المتقدّمين.[١]

ثمّ جاء بعده سديد الدين الحمّصيّ الرازيّ، وعمد في كتابه *المنقذ من التقليد* إلى قبول آراء أبي الحسين البصريّ الكلاميّة بالنقل عن كتابه *الغرر*[٢] كلّما لم تحصل الموافقة مع البهشميّة.[٣]

وبعد ظهور الخواجة نصير الدين الطوسيّ حدثت نقلة جوهريّة في علم الكلام الشيعيّ. فإنّ إجابات الطوسيّ عن شبهات المتكلّمين من أهل السنّة ـ وخاصّة فخر الدين الرازيّ منهم ـ أدّى إلى احتدام المواجهات بين العلّامة

---

١. مدخل إلى العلوم الإسلاميّة: ٥٥

٢. الذريعة: ١٥١/٢٣

٣. شرح المقدّمة في الكلام، المقدّمة الانجليزيّة: ١٠

الحلّيّ وابن تيميّة، والمحقّق الأردبيليّ والقوشجيّ، والقاضي نور اللّه التستريّ وابن روزبهان، وإلى نزاعات من هذا القبيل.[١] ويعتبر كتابه *تجريد الاعتقاد* ـ الذي كتِب عليه ما يقرب من خمسين ومئتين مؤلّف بين شرح وتهميش مباشر أو غير مباشر من قبل المتكلّمين من الشيعة وأهل السنّة ـ من أكثر الكتب الكلاميّة إثارة للجدل والنقاش في عالم الإسلام، كما يعدّ مع مجموع هوامشه وتعليقاته من أكثر الكتب تفصيلاً في تاريخ الفكر الكلاميّ.[٢]

سيرة ابن أبي جمهور

ولد محمّد بن زين الدين أبي الحسن عليّ بن حسام الدين إبراهيم بن حسن بن أبي جمهور الأحسائيّ ـ المعروف بابن أبي جمهور الأحسائيّ ـ حوالي عام ٨٣٨ للهجرة في قرية التيميّة في منطقة الأحساء الواقعة إلى الشمال الشرقيّ من شبه الجزيرة العربيّة. ودرس المقدّمات على أبيه عليّ بن إبراهيم الأحسائيّ[٣]، وبعد ذلك حضر دروس علماء آخرين من أمثال: السيّد محمّد بن السيّد موسى الموسويّ الحسينيّ[٤]، وحرز الدين الوائليّ البحرانيّ[٥]، وعبد اللّه بن فتحان القمّيّ[٦].

---

١. الحاشية على إلهيّات الشرح الجديد للتجريد: ١٥
٢. ببليوغرافيا تجريد الاعتقاد: ١٣
٣. عوالي اللآلئ: ٥/١
٤. راجع: نفس المصدر: ٦/١
٥. راجع: نفس المصدر: ٧/١
٦. راجع: نفس المصدر: ٩/١

وبعد مدّة شدّ الرحال تاركاً مسقط رأسه إلى النجف الأشرف؛ لزيارة مرقد مولى المتّقين الإمام عليّ عليه السلام. وهناك درس على الشيخ حسن بن عبد الكريم الفتّال الغرويّ. وبعد ذلك توجّه إلى الشام وحضر درس الشيخ عليّ بن هلال الجزائريّ في كرك نوح من لبنان. ثمّ توجّه نحو الحجاز لأداء فريضة الحجّ ليعود بعدها إلى مسقط رأسه.

وعندما شارف على الأربعين من عمره (٨٧٧ للهجرة) شدّ أمتعة السفر قاصداً مشهد المقدّسة لزيارة المرقد الطاهر للإمام الرضا عليه السلام. وفي أثناء الطريق ألّف كتاب *زاد المسافرين*، ثمّ أكمل شرحه تحت عنوان *كشف البراهين* في دار مضيّفه السيّد محسن الرضويّ، وقد أهداه له. كما كانت له مجادلة مع أحد علماء أهل السنّة، ثمّ كتب تقريراً عن تلك المجادلة في رسالة مستقلّة (٨٧٨ للهجرة).

ثمّ عاد إلى مسقط رأسه، فألّف كتابيه: *قبس الاقتداء*، و*مسلك الأفهام* (٨٨٦ للهجرة). وفي رحلته الثانية إلى مشهد المقدّسة كتب *البوارق المحسنيّة* في جزيرة أوال من البحرين، وثلاث رسائل أخرى تحت عنوان *كاشفة الحال*، و*المشهديّة*، و*رسالة في النيّة* وأتمّها في مدينة مشهد المقدّسة (٨٨٨ ـ ٨٨٩ للهجرة). وبعد فترة عاد إلى مسقط رأسه، وكتب شرحاً على *مسلك الأفهام* تحت عنوان: *النور المنجي من الظلام* (٨٩٣ للهجرة).

وبعد فترة شدّ الرحال إلى النجف الأشرف، وألّف *المسالك الجامعيّة* وأتمّ مسوّدة *المجلي* (٨٩٥ للهجرة). ثمّ توجّه للمرّة الثالثة شطر مدينة مشهد المقدّسة؛ ليكمّل هناك مبيّضة *المجلي*، وأجاز تلميذه محمّد بن صالح

الغرويّ والسيّد محسن الرضويّ أيضاً (٨٩٦ للهجرة). وفي تلك المدينة أكمل تأليف *عوالي اللآلئ* وأجاز روايته للسيّد محسن الرضويّ (٨٩٧ للهجرة). ثمّ توجّه برفقة محمّد بن صالح الغرويّ نحو أستر آباد، وأجاز له ولجلال الدين بهرام الأستر آباديّ رواية هذا الكتاب عنه (٨٩٨ للهجرة). وأقام هناك بضع سنين، أتمّ خلالها مبيّضة *درر اللآلئ* (٩٠١ للهجرة).

وبعد سنوات ألّف آخر كتبه وهو *شرح على الباب الحادي عشر* في مدينة النبيّ (٩٠٤ للهجرة)، وبعد سنتين من ذلك أعطى إجازة رواية كتاب *قواعد الأحكام* لعليّ بن قاسم بن عذاقة في مدينة الحلّة (٩٠٦ للهجرة).[١]

وبعد هذا التاريخ لا نمتلك معلومات دقيقة عن ابن أبي جمهور الأحسائيّ، وما يقال بشأن إجازته ربيعة بن جمعة العبرميّ إنّما يعود في الحقيقة والواقع إلى السيّد شرف الدين محمود الطالقانيّ، والتي أعاد كتابتها تلميذه ربيعة في أوائل شهر جمادى الأولى من سنة ٩١٢ للهجرة.[٢]

مؤلّفات ابن أبي جمهور

نسِب إلى ابن أبي جمهور ما يربو على الخمسين كتاباً ورسالة، وهناك منها ما هو مفقود ومنها ما لم تثبت نسبته إليه. وإنّ أوّل من اهتمّ بتدوين فهرسة

---

١. لقد أخذتُ جميع التواريخ الموجودة في هذا القسم عن المقال القيّم الذي كتبته البروفيسورة إشميتكه، تحت عنوان: «مصادر حديثة للتحقيق حول حياة ابن أبي جمهور الأحسائيّ ومؤلّفاته»، ولمزيد من الاطمئنان عمدتُ إلى مقابلتها مع المعلومات المتوفّرة في النسخ الموجودة لديّ.

٢. راجع: بحار الأنوار: ١٣/١٠٥؛ الذريعة: ٢٤٣/١

لمصنّفات ابن أبي جمهور هي المستشرقة الألمانيّة زابينه إشميتكه، حيث عمدت إلى تخصيص أحد فصول كتابها (*عالم أفكار ابن أبي جمهور الأحسائيّ*) لهذا الأمر. وقد عمد عبد اللّه الغفرانيّ مؤخّراً إلى تأليف كتاب تحت عنوان: *فهرس مصنّفات الشيخ محمّد بن عليّ بن أبي جمهور الأحسائيّ*، حيث اشتمل على دراسة مفصّلة لتراث ابن أبي جمهور، وقد تولّت مؤسّسة ابن أبي جمهور طباعة هذا الكتاب.

وبشكل عامّ يمكن تبويب مصنّفات ابن أبي جمهور إلى عدّة أبواب، وذلك على النحو الآتي:

أ. الفلسفة: الرسالة الإبراهيميّة في المعارف الإلهيّة (مفقود)، باب بداية النهاية في الحكمة الإشراقيّة، البوارق المحسنيّة لتجلّي الدرّة الجمهوريّة، الدرّة المستخرجة من اللجّة[١]، موضح الدراية لشرح باب البداية في الحكمة.

ب. الكلام: التحفة الكلاميّة (مشكوك الانتساب)، المشهديّة في الأصول الدينيّة، زاد المسافرين في أصول الدين، شرح على الباب الحادي عشر، عروة المستمسكين بأصول الدين، كشف البراهين لشرح زاد المسافرين، مجلي مرآة المنجي في الكلام والحكمتين والتصوّف، مختصر التحفة الكلاميّة (مشكوك الانتساب)، مدخل الطالبين في أصول الدين (مفقود)، مسلك الأفهام في علم الكلام، معين الفكر في شرح الباب الحادي عشر، معين المعين في

١. هذا هو الصحيح، بخلاف ما ذكر في الإجازة للشيخ محمّد بن صالح الغرويّ ـ أي اللحد ـ (مجلي مرآة المنجي: xxvii) كما يظهر من شرح هذه الرسالة ـ أعني البوارق المحسنيّة ـ. راجع: رسائل كلاميّة وفلسفيّة: ٤١٩/٢

أصول الدين، مفتاح الفكر لفتح الباب الحادي عشر، المجادلات في المذهب، النور المنجي من الظلام حاشية مسلك الأفهام.

ج. الفقه: الأقطاب الفقهيّة والوظائف الدينيّة على مذهب الإماميّة، الأنوار المشهديّة في شرح الرسالة البرمكيّة (مفقود)، البرمكيّة في فقه الصلاة اليوميّة، التحفة الحسينيّة في شرح الرسالة الألفيّة، ذكر مستحقّي الزكاة، صلاة الجمعة (مشكوك الانتساب)، الفصول الموسويّة في العبادات الشرعيّة (مفقود)، المسالك الجامعيّة في شرح الألفيّة الشهيديّة، موضح المشكلات لأوائل الاجتهاديّات في الفقه (مفقود)، رسالة في النيّة.

د. أصول الفقه: الرسالة الجمهوريّة في أصول الفقه (مفقود)، حاشية تهذيب الوصول إلى علم الأصول (مفقود)، الطوالع المحسنيّة في شرح الرسالة الجمهوريّة (مفقود)، قبس الاقتداء في شرائط الإفتاء والاستفتاء،[1] كاشفة الحال عن أحوال الاستدلال،[2] المعالم السنابسيّة (مفقود).

هـ . الحديث: تحفة القاصدين في معرفة اصطلاح المحدّثين (مفقود)، درر اللآلئ العماديّة في الأحاديث الفقهيّة، عوالي اللآلئ العزيزيّة في الأحاديث الدينيّة.

---

١. ذكره في الإجازة للغرويّ بهذا الاسم: *قبس الاقتداء في كيفيّة الإفتاء والاستفتاء* (راجع: مجلي مرآة المنجي: xxvii)، وفي البوارق المحسنيّة بهذا الاسم: *قبس الاهتداء في شرائط الإفتاء والاستفتاء* (رسائل كلاميّة وفلسفيّة: ٤٥٨/٢).

٢. ذكره في الإجازة للغرويّ بهذا الاسم: *كاشف الأحوال عن أحوال الاستقلال في الاجتهاد* (راجع: مجلي مرآة المنجي: xxvii).

و. المتفرّقات: كتاب في المقتل (مفقود ـ مشكوك الانتساب)، مجموعة الأخبار والمسائل التي جمَعها من كتب شتّى (مفقود ـ مشكوك الانتساب)، مجموعة المواعظ والنصائح والحكَم (مفقود ـ مشكوك الانتساب).

ز. الإجازات: وهي عبارة عن إجازات منحها لتلاميذه.

أحداث سيرة ابن أبي جمهور طبقاً للمعلومات الواردة في تراثه

الزمان	المكان	الحدث
حوالي ٨٣٨ هـ	الأحساء	الميلاد
٨٧٧ هـ	ــــ	الحجّ إلى مكّة المكرّمة، الرجوع إلى مسقط رأسه، زيارة النجف الأشرف، السفر إلى مشهد المقدّسة
١٠ ذي الحجّة ٨٧٨ هـ	مشهد	الجلسة الثانية من مناظرته مع الفاضل الهرويّ
١٧ ذي الحجّة ٨٧٨ هـ	مشهد	إتمام تأليف *كشف البراهين*
٢٠ صفر ٨٨٦ هـ	الأحساء	إتمام تأليف *قبس الاقتداء*
٢٦ ذي القعدة ٨٨٦ هـ	القطيف	إتمام تأليف *مسلك الأفهام*
٢٣ محرّم ٨٨٨ هـ	جزيرة أوال	إتمام تأليف *البوارق المحسنيّة*
٣ ذي القعدة ٨٨٨ هـ	مشهد	إتمام تأليف *كاشفة الحال*
٢٥ محرم ٨٨٩ هـ	مشهد	*إتمام تأليف المشهديّة في الأصول الدينيّة*
١٢ جمادى الأولى ٨٨٩ هـ	مشهد	إتمام تأليف *رسالة في النيّة*
٣ شعبان ٨٩٣ هـ	الأحساء	إتمام تأليف *النور المنجي من الظلام*
٨٩٤ هـ	ــــ	الحجّ إلى مكّة المكرّمة، ثمّ التوجّه إلى النجف الأشرف

٢٤ ربيع الأوّل ٨٩٥ هـ	النجف	إتمام تأليف *المسالك الجامعيّة*
أواخر جمادى الآخرة ٨٩٥ هـ	النجف	إتمام مسوّدة *المجلي*
١٦ صفر ٨٩٦ هـ	مشهد	إتمام مبيّضة *المجلي*
٢٤ ربيع الآخر ٨٩٦ هـ	مشهد	إجازته لمحمّد بن صالح الغرويّ لرواية *المجلي*
٤ جمادى الأولى ٨٩٦ هـ	مشهد	إجازته لمحمّد بن صالح الغرويّ لرواية *المسالك الجامعيّة*
١٠ جمادى الأولى ٨٩٦ هـ	مشهد	إجازته التفصيليّة لمحمّد بن صالح الغرويّ
١٥ جمادى الأولى ٨٩٦ هـ	مشهد	إجازته للشيخ محمّد بن صالح الغرويّ لرواية *كاشفة الحال*
٢٠ جمادى الأولى ٨٩٦ هـ	مشهد	إجازته للسيّد محسن الرضويّ لرواية *كاشفة الحال*
٢٣ رمضان ٨٩٧ هـ	مشهد	إتمام تأليف *عوالي اللآلئ*
١٥ ذي القعدة ٨٩٧ هـ	مشهد	إجازته للسيّد محسن الرضويّ لرواية *عوالي اللآلئ*
١٥ جمادى الأولى ٨٩٨ هـ	أستر آباد	إجازته للشيخ محمّد بن صالح الغرويّ لرواية *عوالي اللآلئ*
٦ ذي الحجّة ٨٩٨ هـ	أستر آباد	إجازته لجلال الدين بهرام الأستر آباديّ لرواية *عوالي اللآلئ*
٧ شعبان ٩٠١ هـ	أستر آباد	إتمام مبيّضة *درر اللآلئ*
٢٥ ذي القعدة ٩٠٤ هـ	مدينة النبيّ	إتمام *شرح على الباب الحادي عشر*
٩ رجب ٩٠٦ هـ	الحلّة	إجازته للشيخ عليّ بن قاسم بن عذاقة لرواية *منية اللبيب*

فهرسة أهمّ الأبحاث والدراسات المنجزة حول ابن أبي جمهور[1]

الزمان	الأبحاث والدراسات
١٩٧٧ م / ١٣٩٧ هـ	**تركيب الكلام والفلسفة والعرفان في مسلك ابن أبي جمهور الأحسائيّ**، ويلفرد مادلونغ (أهمّيّة تاريخ وثقافة العالم الإسلاميّ في نهايات القرون الوسطى، سلسلة مقالات المؤتمر الثامن للاتّحاد الأوروبيّ حول الإسلام والعرب)، ١٩٧٨م، ص ١٥٦ـ١٤٧
١٩٨٢ م / ١٤٠٢ هـ	**مدخل «ابن أبي جمهور الأحسائيّ»**، ويلفرد مادلونغ، دائرة المعارف الإسلاميّة، التحقيق الثاني، القسم التكميليّ، الكراسة الخامسة والسادسة، ١٩٨٢ م، ص ٣٧٠
١٩٨٥ م / ١٤٠٥ هـ	**الردود والنقود**، شهاب الدين المرعشيّ النجفيّ، المطبوع ضمن: عوالي اللآلئ، قم، ١٤٠٥ هـ ، أربعة أجزاء، ج ١، خمس عشرة صفحة، (ترقيم مستقلّ).
١٩٩٣ م / ١٤١٣ هـ	**الشيخ ابن أبي جمهور الأحسائيّ، قدوة العلم والعمل**، موسى عبد الهادي بو خمسين، دار البيان العربي، بيروت، ١٤١٣ هـ ، ٢٨٦ ص.
١٩٩٦ م / ١٤١٦ هـ	**مدخل «ابن أبي جمهور الأحسائيّ»**، تودو لاوسون، المطبوع في: دائرة معارف إيرانيكا، ١٩٩٦ م، ج ٧، ص ٦٦٣ ـ ٦٦٢
١٩٩٧ م / ١٤١٧ هـ	**«تأثير شمس الدين الشهرزوريّ على ابن أبي جمهور الأحسائيّ»**، زابينه إشميتكه، المذكرة الأولى في: تضارب الكلمات والنصوص، (الدراسات الثقافيّة بمناسبة الذكرى السنويّة الستّين على مولد هونور، المقامة من قبل

١. مخطوطتان بشأن الأعمال الكلاميّة والفقهيّة والفلسفيّة لابن أبي جمهور الأحسائيّ، المقدّمة: ١٤

تلاميذه في مدينة بـون)، المحقّقـون: لوتـوس إدزارد، وكرسـتين زيسـكا، هيلدسهايم، ١٩٩٧ م، ص ٣٢ ـ ٢٣

٢٠٠٠ م / ١٤٢٠ هـ **الكلام والفلسفة والعرفان عند الشيعة الاثني عشريّة في القرن الهجـريّ التاسع / الموافق للقرن الميلاديّ الخامس عشر: عـالم أفكـار ابـن أبـي جمهور الأحسائيّ**، زابينه إشميتكه، ليدن، بريل ٢٠٠٠ م، ١١ + ٣٥٥ ص.

إنّ هذا الكتاب كتبه مؤلّفه للحصول على درجة أستاذ. وهـو يشـتمل علـى ثمانية فصول وأربعة ملاحق.

الفصـل الأوّل: يتضـمّن مـدخلاً للكتـاب حـول مسـار الأفكـار الكلاميّـة والعرفانيّة منذ صدر الإسلام وحتّى عصر ابن أبي جمهور وتأثير المتكلّمين الأوائـل مـن المعتزلـة والفلاسـفة المشـائيّين وقـبلهم الإشـراقيّين، وتـأثير التصوّف عند ابن عربيّ على آراء ابن أبي جمهور الأحسائيّ، وخاصّـة فـي كتاب *المجلي*. **الفصل الثاني**: شـرح أحوالـه وتوصـيف مؤلّفاتـه. **الفصـل الثالـث**: التعـاليم الإلهيّـة مـن قبيـل: إثبـات الصـانع والتوحيـد والأسـماء والصفات. **الفصل الرابع**: العدل الإلهيّ، ويشتمل على مباحـث مـن قبيـل: التكليف واللطف. **الفصل الخامس**: النبوّة. **الفصل السادس**: المعاد. **الفصل السابع**: يتضمّن مباحث من قبيل: الوعد والوعيد والإيمـان والتوبـة والعفـو والشفاعة. **الفصل الثامن**: تبويب وخلاصة البحوث السابقة.

أربعة ملاحق: الملحق الأوّل: فهرسة بمؤلّفـات وآثـار ابـن أبـي جمهـور الأحسائيّ. **الملحق الثاني**: دراسة إجماليّة للإحالات الموجودة فـي كتـاب *المجلي* عن كتاب *الشجرة الإلهيّة* للشـهرزوريّ. **الملحـق الثالـث**: دراسـة سلسلة الأسانيد السبعة لابن أبي جمهور الأحسائيّ. **الملحق الرابع**: فهرسـة المصادر وخلاصات الكتاب.

أربعة فهارس: **الأوّل**: الأعلام. **الثاني**: الكتب والرسائل. **الثالث**: الجماعات والحكومات والفرق والمذاهب الدينيّة. **الرابع**: الأمكنة والمواضع.

٢٠٠٦ م / ١٤٢٦ هـ «**ابن أبي جمهور الأحسائيّ وكتابه الأخير: *شرح الباب الحادي عشر***»، زابينه إشميتكه، المطبوع في: تأمّلات على التأمّلات، كتاب ثقافة الشرق الأدنى، الخاصّ بريناته جاكوبي، المحقّقون: أنجليكا نيو فيرت وأندرياس كريستين إيسليب، فيسبادن، ريتشارد، ٢٠٠٦ م، ص ١٤٥ ـ ١١٩

٢٠١٣ م / ١٤٣٤ هـ **مجلي مرآة المنجي في الكلام والحكمتين والتصوّف**؛ الشيخ محمّد بن عليّ بن أبي جمهور الأحسائيّ، تحقيق وتصحيح: رضا يحيى پور فارمد، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث، بيروت، ١٤٣٤ هـ، ٥ ج، lxiv + ٢١٧٨ ص.

النور المنجي من الظلام حاشية مسلك الأفهام؛ الشيخ محمّد بن عليّ بن أبي جمهور الأحسائيّ، تحقيق وتصحيح: رضا يحيى پور فارمد، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث، بيروت، ١٤٣٤ هـ، ٢ ج، ٨٠٠ ص.

فهرس مصنّفات الشيخ محمّد بن عليّ بن أبي جمهور الأحسائيّ؛ عبد اللّه الغفرانيّ، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث، بيروت، ١٤٣٤ هـ، ٤٧٢ ص.

الشيخ ابن أبي جمهور الأحسائيّ، قدوة العلم والعمل، موسى عبد الهادي بو خمسين، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث، الطبعة الثانية، بيروت، ١٤٣٤ هـ، ٢٨٨ ص.

٢٠١٤ م / ١٤٣٥ هـ **شرح على الباب الحادي عشر**، إشراف: زابينه إشميتكه، تحقيق وتصحيح: رضا يحيى پور فارمد، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء

التراث، بيروت، ١٤٣٥ هـ، ٣ ج، ١٢٠٠ ص.

رسائل كلاميّة وفلسفية، تحقيق وتصحيح: رضا يحيى پور فارمد، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث، بيروت، ١٤٣٥ هـ، ٢ ج، ٨٤٠ ص.

الآراء الكلاميّة لابن أبي جمهور الأحسائيّ، غلام رضا رشيديان، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث، بيروت، ١٤٣٥ هـ، ٣٠٨ ص.

ابن أبي جمهور الأحسائيّ في كتب التراجم والمصادر، مؤسّسة تراث الشيعة، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث، بيروت، ١٤٣٥ هـ، ٥٠٨ ص.

العطاء العلميّ والفقهيّ عند الشيخ محمّد بن أبي جمهور الأحسائيّ، محمّد عليّ الحرز، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث، بيروت، ١٤٣٥ هـ، ٤٤٦ ص.

في رحاب ابن أبي جمهور الأحسائيّ، هاشم محمّد الشخص، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث، بيروت، ١٤٣٥ هـ، ٣١٩ ص.

المسالك الجامعيّة في شرح الرسالة الألفيّة، تحقيق وتصحيح: وليّ اللّه القربانيّ القوجانيّ، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث، بيروت، ١٤٣٥ هـ، ٤٩٦ ص.

الأقطاب الفقهيّة على مذهب الإماميّة، تحقيق وتصحيح: غلام رضا نقيّ الجلال آباديّ، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث، بيروت، ١٤٣٥ هـ، ٢٤٧ ص.

٢٠١٥ م / ١٤٣٦ هـ **المجادلات في المذهب**، تحقيق وتصحيح: رضا يحيى پور فارمد، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث، بيروت، ١٤٣٦ هـ، ٤٧٠ ص.

رأي كبار علماء الشيعة في ابن أبي جمهور

لقد عبّر كبار علماء الشيعة عن رأيهم في ابن أبي جمهور الأحسائيّ في الغالب من خلال قراءتهم لتراثه في ما يتعلّق بالعلوم النقليّة. وقد بادر أكثر هؤلاء العلماء إلى الإشادة بشخصيّته، واصفين إيّاه بالمحدّث والفقيه الفاضل.

فقد ذهب القاضي نور اللّه التستريّ إلى اعتباره مجتهداً ذائع الصيت مشهوداً له بالفضل بين العلماء، وأنّ فنونه وكمالاته قد تجاوزت حدّ الإحصاء.[١]

وقد وصفه المحدّث النوريّ بالمحقّق الفاضل.[٢]

كما اعتبره الملّا عبد اللّه الأفنديّ الأصفهانيّ فقيهاً ومتكلّماً وصوفيّاً.[٣]

وذهب الشيخ الحرّ العامليّ إلى نعته بالفاضل المحدّث والعالم والراوي.[٤]

وقد وصفه الشيخ عبّاس القمّيّ بالشيخ الفاضل المحقّق والحبر الكامل المدقّق وخلاصة المتأخّرين.[٥]

واعتبره المحدّث النيسابوريّ متكلّماً وفقيهاً وصوفيّاً.[٦]

وإلى جانب هذا الإطراء والتبجيل هناك في المقابل من علماء الشيعة الكبار من وجه إليه سهام النقد، رغم اعترافه له بالفضل والكمال.

---

١. مجالس المؤمنين: ٥٨١/١

٢. مستدرك الوسائل: ٣٣١/١

٣. رياض العلماء: ١٤/٦

٤. أمل الآمل: ٢٥٣/٢، ٢٨٠

٥. الفوائد الرضويّة: ٣٨٢

٦. روضات الجنّات: ٣٢/٧

من ذلك نجد العلّامة المجلسيّ على الرغم من اعترافه بفضل ابن أبي جمهور وشهرته يرى أنّه في نقله للأحاديث لم يميّز القشر من اللباب، ولذلك فقد اكتفى في *بحار الأنوار* بنقل بعض رواياته؛ لكونه قد أدخل أخبار المخالفين المتعصّبين في جملة روايته عن الأصحاب.[١]

وذهب الشيخ يوسف البحرانيّ ـ بعد اعترافه بفضله ووصفه إيّاه بأنّه مجتهد ومتكلّم ـ إلى الاعتقاد بأنّه قد خلط بين الغثّ والسمين في رواية الأحاديث، وأنّه قد أفرط في الرواية عن العامّة، ومن هنا فقد ذهب بعض المشايخ إلى عدم الاعتماد عليه في الرواية.[٢]

وأمّا محمّد باقر الخوانساريّ فعلى الرغم من نعته ابن أبي جمهور الأحسائيّ بالشيخ الفاضل المحقّق والحبر الكامل المدقّق،[٣] بيد أنّه يتأمّل في الاستناد إلى مرويّاته ومؤلّفاته، خاصّة بعد ثبوت منهجه الأخباريّ. كما أنّه لا يعتني بإطراء المحدّث النوريّ لابن أبي جمهور، وذلك بلحاظ أنّ المحدّث النوريّ نفسه يعتبر من أقطاب المدرسة الأخباريّة.[٤]

ب. دراسة رسائل السلسلة الراهنة

التحفة الكلاميّة

رسالة متوسّطة الحجم في مقالتين: المقالة الأولى في علم المنطق،

---

١. بحار الأنوار: ٣١/١
٢. لؤلؤة البحرين: ١٦١
٣. روضات الجنّات: ٢٦/٧
٤. نفس المصدر: ٣٣/٧

وتشتمل على مقدّمة وقسمين وخاتمة. والمقالة الثانية في علم الكلام، وتشتمل على ثلاث مقدّمات وخمسة أبواب وخاتمة. وقد سعى المؤلّف في هذه الرسالة إلى بيان الأصول التي تمثّل خلاصة علم الكلام. كما عمد في بداية هذه الرسالة إلى بيان تلك المجموعة من القوانين المنطقيّة الضروريّة لتحصيل هذه الأصول بتقريرات لم يسبقه إليها أحد قبله.[1]

وقد أخطأت زابينه إشميتكه في نسبة تاريخ كتابة هذه الرسالة إلى أواخر ربيع الثاني من عام ٩٠١ للهجرة، وقد نشأ هذا الخطأ من عدم قراءة خاتمة النسخة بشكل صحيح. إنّ النسخة التي كانت بحوزة إشميتكه هي النسخة المحفوظة في مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ، برقم ٦٨٥/١، وقد اعتمدنا عليها أيضاً في عمليّة تصحيح هذه الرسالة. ومن خلال التدقيق في خاتمة هذه النسخة يتّضح أنّ تاريخ تأليفها يعود إلى سنة ٩١٠ للهجرة، لا إلى سنة ٩٠١ للهجرة.

كما أنّ تاريخ تأليف سائر النسخ المتوفّرة لهذه الرسالة يعود إلى فترة متأخّرة أيضاً. ولكن حيث إنّ تاريخ كتابة النسخة A في تصحيح *مختصر التحفة الكلاميّة* ـ والتي نحتمل احتمالاً متاخماً لليقين أنّها بخطّ كاتب النسخة رقم ٦٨٥/١ المحفوظة في مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ ـ يعود إلى العشرين من ذي الحجّة من عام ٩٠٩ للهجرة، يمكن لنا أن نستنتج أنّ تاريخ تأليف *التحفة الكلاميّة* يعود قطعاً إلى ما قبل هذا التاريخ.

---

١. التحفة الكلاميّة: A1a

البحث في صحّة النسبة[١]

لا نرى أثراً لاسم مؤلّف هاتين الرسالتين لا في بدايتهما ولا في نهايتهما. ومن بين النسخ المعروفة لـ*التحفة الكلاميّة*، يرى كاتب نسخة مدرسة سپهسالار أنّ مؤلّف هذه الرسالة هو الشيخ نجم الدين جعفر بن الحسن الحلّيّ المعروف بالمحقّق الحلّيّ وصاحب الشرائع.[٢] ولكن بعد مقارنة هاتين الرسالتين بكتاب *المسلك في أصول الدين* ـ الذي لا شكّ في كونه من مؤلّفات المحقّق الحلّيّ ـ يكون هذا الادعاء قابلاً للتأمّل من عدّة جهات:

١. إنّ الأصول التي قررها المحقّق الحلّيّ في *المسلك* تشتمل على اختلافات كثيرة عن الأصول المقرّرة في هاتين الرسالتين، ومن بين تلك الأصول: إثبات الواجب تعالى من طريق حدوث الأجسام،[٣] واعتبار «الوجود» في زمرة الصفات الذاتيّة للواجب تعالى،[٤] وعدم احتساب «الكلام» من صفات الواجب الذاتيّة،[٥] وتعريف النبوّة[٦] والإمامة[٧].

٢. من خلال المقارنة بين كتاب *المسلك* وهاتين الرسالتين ندرك بوضوح

---

١. حيث إنّ *مختصر التحفة الكلاميّة* يعود حتماً إلى مؤلّف *التحفة الكلاميّة* نفسه، فإنّنا سنبحث صحّة نسبة كلا الرسالتين معاً.

٢. النسخة رقم ٣٨٧٨/٥ مدرسة سپهسالار: A1a

٣. المسلك في أصول الدين: ٣٩

٤. نفس المصدر: ٤٥

٥. نفس المصدر: ٧٢

٦. نفس المصدر: ١٥٣

٧. نفس المصدر: ١٨٧

الاختلافَ الكبير بينهما من حيث أسلوب التأليف والكتابة، بحيث لا يمكن اعتبار كاتبهما شخصاً واحداً.

٣. إنّ ادّعاء نسبة *التحفة الكلاميّة* إلى المحقّق الحلّيّ لم يرد إلّا في بداية هذه النسخة، والتي هي من النسخ المتأخّرة لهذه الرسالة، ولذلك لا يمكن تصحيح نسبة هذه الرسالة إلى المحقّق الحلّيّ لمجرّد هذا الاحتمال.

لم تتّضح لنا جذور نسبة هاتين الرسالتين إلى ابن أبي جمهور الأحسائيّ. فلم ينسب أيّ واحد من أصحاب التراجم هاتين الرسالتين إليه، بيد أنّ بعض فهارس المخطوطات قال بأنّ هاتين الرسالتين تعودان إليه. لقد ادّعى مؤلّف *فهرس مصنّفات ابن أبي جمهور الأحسائيّ* أنّ اسم ابن أبي جمهور قد ورد في نسختين قديمتين لرسالة *التحفة الكلاميّة* (النسخة رقم ٦٨٥/١ المحفوظة في مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ، والنسخة رقم ٨٨٧٠/٢ المحفوظة في المكتبة المركزيّة لجامعة طهران).[١] ولكنّنا بعد الرجوع إلى هاتين النسختين لم نرَ أثراً لابن أبي جمهور فيهما. أجل! لقد ورد في بداية نسخة لـ *مختصر التحفة الكلاميّة* برقم ٦٨٥/٥ المحفوظة في مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ، عبارة بالقلم الجافّ (!) تنسب الرسالة إلى ابن أبي جمهور الأحسائيّ. ومن الواضح أنّ هذا الخطّ يعود إلى العقود الأخيرة، ولا يمكن أن يكون حجّة على إثبات أو نفي نسبة رسالة ما إلى شخص بعينه.

ولكن في دراسة صحّة انتساب هاتين الرسالتين إلى ابن أبي جمهور،

---

١. فهرس مصنّفات ابن أبي جمهور الأحسائيّ: ٦٣

يجب علينا أن لا نغفل عن مسألتين، وهما:

١. من خلال البحث الدقيق لهاتين الرسالتين، يتّضح للقارئ أنّ ما قرّره المؤلّف في هاتين الرسالتين هي ذات الأصول التي ذكرها ابن أبي جمهور الأحسائيّ في سائر مؤلّفاته، إمّا بذات هذه التقريرات أو باختلاف يسير في بعض الموارد.

٢. إنّ دراسة سياق العبارات وأسلوب تأليف هاتين الرسالتين ومقارنة ذلك بالمؤلّفات المقطوع في نسبتها إلى ابن أبي جمهور، تثبت للمحقّقين الذين ألفوا قراءة ودراسة تراثه صعوبةَ العثور على ما يميّز أسلوب كتابة هاتين الرسالتين من أسلوب سائر مؤلّفات ابن أبي جمهور.[1]

قد يمكن لشخص أن يشكل ويقول: لماذا لم يأت ابن أبي جمهور الأحسائيّ على ذكر اسم هذه الرسالة في إجازتيه التفصيليّتين اللتين كتبهما للغزّيّ والغرويّ؟

وهناك جوابان عن هذا الإشكال، وهما:

أوّلاً: إنّ ابن أبي جمهور نفسه قد صرّح في هاتين الإجازتين بأنّ ما يذكره فيهما من فهرسة بمؤلّفاته لا يستوعب جميع تراثه. إذ قال في إجازته لمحمّد بن صالح الغرويّ: «أمّا مصنّفاتي، فالمتداول المشهور منها ما أنا ذاكره». وقال في إجازته للربيع بن جمعة الغزّيّ العباديّ: «... أن يروي عنّي جميع

---

١. نكتفي هنا بذكر هاتين المسألتين رعاية للاختصار. ونترك ذكر الجزئيّات والتفاصيل إلى كتاب تفصيليّ مستقلّ سوف نكتبه في المستقبل لدراسة الأفكار الكلاميّة والفلسفيّة لابن أبي جمهور الأحسائيّ ـ إن شاء اللّه تعالى ـ.

مصنّفاتي، وهي هذا الكتاب مع عدّة كتب، من جملتها ...». والذي يؤيّد ما نحن فيه أنّ هاتين الإجازتين لا تشتملان على اسم لرسالة *المشهديّة*، مع أنّها من التراث المقطوع في انتسابه إلى ابن أبي جمهور الأحسائيّ.

ثانياً: يعود تاريخ هاتين الإجازتين إلى عام ٨٩٦ للهجرة و٨٩٨ للهجرة. ويحتمل أن يكون ابن أبي جمهور الأحسائيّ قد كتب هاتين الرسالتين بعد هذين التاريخين، وفي مدّة إقامته في أسترآباد. كما أنّ تاريخ كتابة أقدم نسخ هاتين الرسالتين يعزّز هذا الاحتمال.

وفي المقابل يطرح هذا التساؤل الهامّ نفسه، وهو: لماذا لم يقم ابن أبي جمهور إلى كتابة اسمه في نهاية هاتين الرسالتين؟ في حين أنّه لم يغفل ذكر اسمه في خواتم جميع كتبه ومؤلّفاته.

وعليه يتّضح من مجموع ما تقدّم أنّ نسبة هاتين الرسالتين إلى ابن أبي جمهور لا هي قطعيّة ولا هي مستبعدة في الوقت نفسه، بيد أنّ هذا الكلام يبقى واقفاً عند حدود الاحتمال، ولا يمكن لذلك اعتبارها في زمرة الرسائل المقطوع في نسبتها إلى ابن أبي جمهور الأحسائيّ.

المصادر المعتمدة

لم يذكر المؤلّف في هذه الرسالة مصادره المعتمدة إلّا في موردين. ويبدو ـ من خلال بحثنا في المصادر الكلاميّة ـ أنّ عبارات هذه الرسالة تعود له، ولم ينقلها من مصدر آخر.

وإنّ موارد نقل المؤلّف على النحو الآتي:

١. *نهج البلاغة*، في بحث إثبات دعوى الإمامة من قبَل أمير المؤمنين عليه السلام.[١]
٢. *كشف المراد*، في بحث تفسير الإيمان عند العلّامة الحلّيّ.[٢]
٣. *تجريد الاعتقاد*، في بحث جواز توقّف الثواب على الشرط.[٣]

المخطوطات المعتمدة

لقد اعتمدنا في تصحيح هذه الرسالة على ثلاث مخطوطات على النحو الآتي:

١. المخطوطة رقم ٣٨٧٨/٥ المحفوظة في مدرسة سپهسالار في طهران (جامعة الشهيد المطهّريّ حاليّاً)، بخطّ النسخ، الكاتب: مجهول، تاريخ الكتابة: القرن الهجريّ الحادي عشر. الأوراق: ٤٩ خلف إلى ٨٠ خلف، عدد السطور: ١٧.[٤] وقد رمزنا إلى هذه النسخة بالحرف A.

٢. المخطوطة رقم ٨٨٧٠/٢ المحفوظة في المكتبة المركزيّة في جامعة طهران، بخطّ النسخ، الكاتب: عليّ بن محمّد بن يعقوب الأسترآباديّ، تاريخ الكتابة: الاثنين الثامن من جمادى الأولى سنة ٩٣٠ للهجرة، الأوراق: ٤ خلف إلى ٦٩ وجه، عدد السطور: ١٥، أبعاد الأوراق: ١٢ في ١٦ سنتيمتر.[٥] وقد

---

١. التحفة الكلاميّة: A2a
٢. نفس المصدر: A29b؛ لقد أخطأ في نسبة هذه العبارة إلى تجريد الاعتقاد، وقد أدرجنا العبارة الصحيحة في المتن.
٣. نفس المصدر: A30a؛ لقد أخطأ في نسبة هذه العبارة إلى العلّامة الحلّيّ.
٤. فهرس مكتبة سپهسالار: ٣٧٦/٣
٥. فهرس المخطوطات في المكتبة المركزيّة في جامعة طهران: ٢٣٨/١٧

رمزنا إلى هذه النسخة بالحرف B.

٣. المخطوطة رقم ٦٨٥/١ المحفوظة في مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ في قم المقدّسة، بخطّ النسخ، الكاتب: مجهول، تاريخ الكتابة: أواخر ربيع الآخر من سنة ٩١٠ للهجرة، الأوراق: ١ خلف إلى ٢٧ وجه، عدد السطور: ١٦ إلى ١٩ سطراً، أبعاد الأوراق: ١٣ في ١٧ سنتيمتر.[١] وقد رمزنا إلى هذه النسخة بالحرف C.

أسلوب التصحيح

إنّ الأسلوب المتّبع لنا في تصحيح هذه الرسالة هو ذات الأسلوب الذي اتّبعناه في تصحيح الكتب والرسائل السابقة من هذه السلسلة (*شرح على الباب الحادي عشر*، و*رسائل كلاميّة وفلسفيّة*، و*المجادلات في المذهب*)، وهو الأسلوب المعروف عند أهل التراث بالأسلوب الوسطيّ. ويتمّ اتّباع هذا الأسلوب عندما تكون كلّ واحدة من المخطوطات المعتمدة في عمليّة التصحيح مشتملة على خصائص تفتقر لها، دون أن نتمكّن من اعتبار أيّ واحدة من النسخ المخطوطة بوصفها النسخة الأساس بقول مطلق. ولكن حيث تشتمل واحدة من المخطوطات على خصائص تفوق خصائص النسخ الأخرى يتمّ اختيارها بوصفها المخطوطة الأساس بقول نسبيّ، بمعنى أنّه كلّما كان ضبط هذه المخطوطة مرجوحاً وكان ضبط النسخ الأخرى راجحاً، يتمّ إخراج ضبط النسخة الأساس عن المتن مع ذكرها في الهامش، وتثبيت ضبط

١. فهرس المخطوطات في المكتبة العامّة لآية اللّه المرعشيّ النجفيّ: ٢٧٨/٢

النسخ الأخرى في المتن مع الأخذ بنظر الاعتبار المؤيّدات التي ترجّح ضبطها.

وبعد دراسة وبحث المخطوطات الثلاثة بشكل إجماليّ، تمّ اختيار النسخة A ـ رغم كونها أحدث تاريخاً من النسختين الأخريين ـ بوصفها النسخة الأساس نسبيّاً؛ لاشتمالها على صحّة وإتقان أكثر واحتوائها على أخطاء أقلّ. وقد اتّبعنا ذات الملاك في اختيار النسخ الأخرى. من هنا فإنّ النسخة B تشتمل على أخطاء أقلّ بالنسبة إلى الأخطاء الموجودة في النسخة رقم C، ولذلك قدّمنا النسخة B على النسخة C، رغم أنّ تاريخ كتابة النسخة C متقدّم على تاريخ النسخة B.

وقد جهدنا في تصحيح هذه الرسالة إلى وضع ضبط النسخة A في المتن مهما أمكن. ولكن حيث لم يمكن ذلك، تمّ اللجوء بالدرجة الثانية إلى اعتماد النسخة B، وإن لم يمكن الاعتماد عليها أيضاً، نصير إلى اختيار ضبط النسخة C. وفي الموارد التي لا يكون ضبط جميع النسخ صحيحاً، نثبت في المتن ما هو الصحيح من وجهة نظرنا مع حصره بين معقوفتين.

الحواشي

تشتمل كلّ واحدة من هذه المخطوطات الثلاثة المعتمدة في عمليّة التصحيح على هوامش وحواشي. وإنّ جزءً من حواشي النسخة A التي تمّ تعليمها بـ «١٢» تشتمل على حواشي تفسيريّة وانتقاديّة تنطوي على فوائد قيّمة. وإنّ الجزء الآخر من الحواشي في هذه النسخة عبارة عن مقاطع متفرّقة من رسالة *الفصول النصيريّة* للخواجة نصير الدين الطوسيّ، وقد تمّت

إضافتها إلى هذه الرسالة من قبَل المحشّي لفهم المتن بشكل أفضل. وحيث كان هدفنا نقل حواشي هذه النسخ بشكل كامل، ولم نجد في نقلها بأساً، فقد عمدنا إلى نقلها بشكل كامل.

جدير بالذكر أنّ كلّاً هذين القسمين من الحواشي قد اشتمل على أخطاء كثيرة. وإنّ الحواشي من القسم الأوّل قد انطوت على تعقيدات وأخطاء جمّة، وقد تمّ حدس الكلمات الصحيحة بدلاً من الكلمات الخاطئة الموجودة في المتن. ولتصحيح الحواشي من القسم الثاني فقد اعتمدنا على النسخة المطبوعة لكتاب *الأنوار الجلاليّة*.

أمّا حواشي النسخة B فهي متعلّقة بشكل رئيسيّ بالمقالة الأولى من هذه الرسالة (وهي المباحث المنطقيّة)، وهي في حدّ بيان عكس أو نقيض قضيّة أو تفسير مصطلح. وقد تمّ تحديد بعض هذه الحواشي بتوقيع «وم» و«وم٥» والبعض الآخر يخلو من التوقيع. إنّ مجموع هذه الحواشي وإن كان لا يرقى من الناحية العلميّة إلى مستوى حواشي النسخة A، ولكن حيث يمكن اعتبار هذه الرسالة نصّاً تعليميّاً، يمكن لتوظيفها أن يكون مفيداً للمتعلّمين، ولذلك لم نتجنّب إدراجها في المتن.

كما يمكن وصف حواشي النسخة C على هذا المنوال أيضاً. مع فارق أنّ بعض هذه الحواشي في هذه النسخة قد جعلته الرطوبة غير قابل للقراءة، ولذلك لم نتمكّن من إدراجها في المتن.

الطبعات السابقة لهذه الرسالة

لقد سبق لهذه الرسالة أن طبعت بحسب المواصفات الآتية:

ـ التحفة الكلاميّة، تصحيح: يعقوب جعفريّ، مجلّة الكلام، العـدد: ٨، قـم المقدّسة، عام ١٣٧٢ هـ. ش، الصفحات: ٣٤ ـ ٤٨.

❊ ❊ ❊

مختصر التحفة الكلاميّة

لقد حظيت رسالة *التحفة الكلاميّة* بعـد تأليفهـا باهتمـام أصـحاب العلـم، وسرعان ما انتشرت في أوساط المحبّين للحكمة. وقد اقترح بعض أهل العلم من أصحاب النفس القدسيّة[1] على المؤلّف أن يختصرها، وذلك بـأن يحـذف منها جميع الأبحاث المنطقيّة، مع اختصار المسائل الكلاميّة. وقد دعـا تكـرار هذا المقترح المؤلّفَ إلى الاستجابة؛ فاختصر الرسالة في خمسة أبواب وهي: التوحيد والعدل والمعاد والنبوّة والإمامة.[2]

المصادر المعتمدة

لقد ذكر المؤلّف رسالة *التحفة الكلاميّة* في موضـعين مـن هـذه الرسـالة، وهما:

أوّلاً: في بداية هذه الرسالة، عندما تحدّث عن سبب تأليفها.[3]

ثانياً: في نهاية هذه الرسالة، عند إحالة الطالبين للتفصيل في مباحث الغيبة

---

١. وقد عرّفه الآغا بزرك الطهرانيّ ـ اعتماداً على نسخة وجدها في مكتبـة المـلّا محمّـد عليّ الخوانساريّ ـ على أنّه كمال الدين حاجي حسين. راجع: الذريعة: ١٨٦/٢٠

٢. مختصر التحفة الكلاميّة: A1a

٣. نفس المصدر.

إلى رسالة *التحفة الكلاميّة*.[١]

المخطوطات المعتمدة

لقد اعتمدنا في تصحيح هذه الرسالة على ثلاث مخطوطات تحمل المواصفات الآتية:

١. المخطوطة رقم ٦٨٥/٥ المحفوظة في مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ، قم المقدّسة، بخطّ النسخ، الكاتب: مجهول، تاريخ الكتابة: ٢٠ من شهر ذي الحجة سنة ٩٠٩ للهجرة، الأوراق: ٥٣ خلف إلى ٦٣ وجه، عدد السطور: ١٣، أبعاد الأوراق: ١٣ في ١٧ سنتيمتر.[٢] وقد رمزنا إلى هذه النسخة بالحرف A.

٢. المخطوطة رقم ٥٧٩٧/٥ المحفوظة في مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ، قم المقدّسة، بخطّ النسخ، الكاتب: مجهول، تاريخ الكتابة: ليلة النصف من شهر رجب من عام ٩١٣ للهجرة، الأوراق: ١ خلف إلى ١٢ وجه، عدد السطور: ١٤، أبعاد الأوراق: ١٢ في ١٧ سنتيمتر.[٣] وقد رمزنا إلى هذه النسخة بالحرف B.

٣. المخطوطة رقم ١٠٢٩/٢ مركز دائرة المعارف الإسلاميّة الكبرى، طهران، بخطّ النسخ، الكاتب: حسين بن عبد الرحيم رستمداريّ، تاريخ الكتابة: القرن الهجريّ العاشر، الأوراق: ١٧٦ خلف إلى ١٨٣ وجه، عدد

---

١. نفس المصدر: A10b

٢. فهرس المخطوطات في المكتبة العامّة لآية اللّه المرعشيّ النجفيّ: ٢٧٩/٢

٣. نفس المصدر: ١٨٤/١٥

السطور: ١٦.[١] وقد رمزنا إلى هذه النسخة بالحرف C.

أسلوب التصحيح

بعد الدراسة الإجماليّة لهذه المخطوطات الثلاثة اتّضح أن لا شيء منها يمتاز على المخطوطتين الأخريين. من هنا فقد اخترنا في تصحيح هذه الرسالة الأسلوب الوسطيّ على غرار تصحيح الرسالة السابقة أيضاً.

وقد اخترنا المخطوطة A ـ التي تحتوي بالمقارنة إلى المخطوطتين الأخريين على أخطاء أقلّ وإتقان وصحّة أكثر ـ بوصفها هي الأساس نسبيّاً. ثمّ طابقنا على التوالي المخطوطتين B وC مع المخطوطة A. كما أنّ أسلوب ضبط النسخ البدل هو ذات الأسلوب الذي اتّبعناه في عمليّة تصحيح *التحفة الكلاميّة*.

الطبعات السابقة لهذه الرسالة

يتمّ طبع هذه الرسالة للمرّة الأولى.

* * *

المجادلات في المذهب (التحرير الثاني)

سافر ابن أبي جمهور إلى مدينة مشهد المقدّسة في عام ٨٧٨ للهجرة، وأقام في منزل السيّد محسن بن محمّد الرضويّ القمّيّ، وهو من كبار وسادات مشهد، وباشر هنالك تدريس علم الكلام وعلم الفقه. وبعد فترة

١. فهرس المخطوطات المحفوظة في مركز دائرة المعارف الإسلاميّة الكبرى: ٢٢٦/٢

سمع خال السيّد محسن ـ الذي سبق له أن ذهب إلى مدينة هراة لطلب العلم ـ بوجود ابن أبي جمهور الذي طبّقت شهرته الآفاق حتّى وصلت إلى هـراة، فعاد أدراجه إلى مشهد؛ ليغتنم فرصة وجوده ويستفيد منه علماً. وفي مسـتهلّ وصوله إلى مشهد أخبر بأنّ الأيّام القليلة القادمة ستشهد وصول أحـد علمـاء أهل السنّة الكبار المتبحّرين في جميع الفروع العلميّة إلى مشهد؛ لزيارة مرقد الإمام الرضا عليه السلام ومجادلة ابن أبي جمهور. فاستعلم السيّد محسن من ابن أبي جمهور وطلب رأيه بشأن مجادلة المـلّا الهرويّ؛ فوافق ابن أبي جمهور على ذلك.[١]

واستغرقت هذه المجادلات ثلاث جلسات:

كانت الجلسة الأولى في منزل السيّد محسـن الرضـويّ، واشـتملت علـى بحثين، وهما: معرفة الخليفة المباشر لرسول اللّه صلى الله عليه وآله، ووجـوب معرفـة إمـام العصر.

أمّا الجلسة الثانية فقد انعقدت بتاريخ العاشر من ذي الحجّـة فـي مدرسـة السلطان شاهرخ، واشتملت بدورها على بحثين أيضاً، وهما: انتساب المولـود من الزناء إلى أبويه، وحديث القرطاس.

وأمّا الجلسة الثالثة والأخيرة فكانت في منزل السيّد محسن الرضويّ أيضاً، واشتملت كذلك على بحثين أيضاً، وهما: معرفـة أحـوال الخلفـاء الراشـدين، وبعض خلفاء بني أميّة وبني العبّاس، وإثبـات أنّ الفرقـة الناجيـة هـي فرقـة

---

١. المجادلات في المذهب (التحرير الثاني): A1a, A1b

الإماميّة، وأنّ مذهب الإماميّة هو الأجدر بالاتّباع من بين جميع المذاهب الأخرى.

من خلال التدقيق في المخطوطات المتوفّرة لرسالة *المجادلات* في المذهب يتّضح وجود تحريرين لهذه الرسالة.

التحرير الأوّل: وهو النصّ المشهور الذي يقرّر المجادلة على لسان ابن أبي جمهور الأحسائيّ. وإنّ الأغلبيّة من المخطوطات المتوفّرة لهذه الرسالة تشتمل على هذا التحرير، والتي عمدنا إلى تصحيحها وتحقيقها وطباعتها.[١]

التحرير الثاني: وهو النصّ مورد بحثنا، وهو الذي يحرّر المجادلة على لسان شخص ثالث. ولم يتّضح لنا من هو الشخص الذي قام بهذا التحرير، وما هي الغاية منه. ولكن من خلال استخدام عبارة: «طاب اللّه ثراه» للسيّد محسن الرضويّ[٢] يمكن لنا أن نستنتج احتمال أن يكون هذا التحرير قد أنجز بعد وفاته في عام ٩٣١ للهجرة.[٣]

ويختلف هذا التحرير عن التحرير الأوّل في الموارد الآتية:

١. التعبير عن ابن أبي جمهور بضمير الغيبة، في حين أنّ الرواية الأولى كانت تعبّر عنه بضمير المخاطب.

٢. الزيادة والنقصان في ذكر بعض جزئيّات الوقائع التاريخيّة.

---

١. المجادلات في المذهب، ابن أبي جمهور الأحسائي، تحقيق وتصحيح: رضا يحيى پور فارمد، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث، بيروت، ١٤٣٦ هـ ، ٤٧٠ ص.

٢. المجادلات في المذهب (التحرير الثاني): A1a

٣. أعيان الشيعة: ٥٢/٩

٣. الزيادة والنقصان في ذكر بعض عبارات طرفَي المجادلة.

إنّ مجموع هذه الاختلافات لا يرقى إلى المقدار الذي يؤثّر على المسار العامّ للمجادلة، أو أن يشتمل التحرير الثاني على معانٍ مغايرة لما يشتمل عليه التحرير الأوّل من المعاني. ولكن حيث نسعى إلى تقديم مجموعة كاملة للمؤلّفات المرتبطة ـ بنحو من الأنحاء ـ بابن أبي جمهور، فقد أخذنا على عاتقنا مهمّة تصحيح وتحقيق هذه الرسالة أيضاً.

المصادر المعتمدة

لقد عمد المؤلّف في هذه الرسالة إلى التصريح بمصادره المعتمدة في بعض الموارد، ومن بينها المصادر الآتية:

الإرشاد، والألفين، وتفسير السدّيّ، وتفسير الثعلبيّ، والجمع بين الصحاح الستّة، والجمع بين الصحيحين، وشرح نهج البلاغة (لابن أبي الحديد)، وصحيح أبي داوود، وصحيح البخاريّ، وصحيح مسلم، والعاقبة، وعيون الأخبار، والقوافي، وكشف الغمّة، ومسند الإمام أحمد بن حنبل، والمناقب (لابن المغازليّ)، ونهاية الطلب وغاية السؤول، ونهج البلاغة، ونهج الحقّ وكشف الصدق.

واكتفى في بعض الموارد بذكر اسم المؤلّف، دون أن يشير مباشرة إلى الكتاب الذي اعتمد عليه:

كتاب ابن طلحة (مطالب السؤول في مناقب آل الرسول)، كتاب أبي بكر محمّد بن مؤمن الشيرازيّ (ما نزل في عليّ من القرآن)، وكتاب موفّق بن أحمد المكّيّ (واحد من كتبه الثلاثة الآتية: المناقب، أو قضايا أمير المؤمنين،

أو الأربعون في مناقب النبيّ الأمين ووصيّه أمير المؤمنين).

المخطوطات المعتمدة

في سعينا إلى تصحيح هذه الرسالة لم نتمكّن من الحصول على غير مخطوطتين، يحملان الخصائص الآتية:

١. المخطوطة رقم ٩٥٠٠/٢٤ المحفوظة في مكتبة مجلس الشورى الإسلاميّ، طهران، بخطّ النسخ، الكاتب: فضل اللّه بن مسعود، تاريخ الكتابة: سنة ١٠٤٧ للهجرة، الأوراق: ١٠٦ خلف إلى ١٢٩ خلف، عدد السطور: ٢٣ إلى ٢٥، أبعاد الأوراق: ١١ في ٢٠ سنتيمتر.[١] وقد رمزنا إلى هذه النسخة بالحرف A.

٢. المخطوطة رقم ٢٠٨٤/١ المحفوظة في المكتبة المركزيّة في جامعة طهران، بخطّ النستعليق، الكاتب: محمّد تقيّ بن محمّد مجيد اليزديّ، تاريخ كتابتها: القرن الهجريّ الثاني عشر، الأوراق: ١ خلف إلى ١٢ وجه، عدد السطور: ٢٤ إلى ٤١، أبعاد الأوراق: ١٥/٥ في ٢٣/٥ سنتيمتر.[٢] وقد رمزنا إلى هذه النسخة بالحرف B.

أسلوب التصحيح

بعد الدراسة الإجماليّة لهاتين المخطوطتين توصّلنا إلى نتيجة مفادها عدم إمكانيّة اعتبار أيّ منهما بوصفها النسخة الأساس؛ إذ تشتمل كلا النسختين

---

١. فهرس مخطوطات مكتبة مجلس الشورى الإسلاميّ: ١٧٣/٣٠

٢. فهرس المخطوطات في المكتبة المركزيّة في جامعة طهران: ٧٠٧/٨

على الكثير من الأخطاء، كما اتّضح لنا أنّ أكثر أخطاء النسخة A قد تكـرّرت بعينها في النسخة B أيضاً. من هنا تبادر إلى الذهن ـ بالنظر إلى كون النسـخة A أقدم من النسخة B ـ نتيجة مفادها أنّ النسخة B ليسـت سـوى استنسـاخاً للنسخة A . من هنا حيث كانت النسخة A أقدم مـن النسـخة B وأقـلّ منهـا أخطاءً، صرنا إلى اعتمادها بوصفها النسخة الأساس نسبيّاً، ثمّ قابلنا النسخة B عليها. وقد كان أسلوب ضبط اختلاف النسخ هو ذات الأسلوب الذي اتّبعنـاه في تصحيح الرسالتين السابقتين من هذه السلسلة.

الطبعات السابقة لهذه الرسالة

لا توجد طبعات سابقة لهذه الرسالة، حيث يتمّ طبعها للمرّة الأولى.

❊ ❊ ❊

المجادلات في المذهب (ترجمة عدّة من الفضلاء القاجاريين)

يعتبر كتاب *نامه دانشوران ناصري* دائرة معارف على الترتيب الأبجديّ في شرح سيرة وأحوال مشاهير العلم والأدب في العالم الإسلاميّ وتـراثهم. وقـد تولّى مسؤوليّة هذا الجهد بادئ ذي بدء علي قلي ميرزا اعتضاد السلطنة (مـن أحفاد فتح علي شـاه القاجـاريّ).[١] وبعـد وفاتـه عـام ١٢٩٨ للهجـرة، تـولّى مسؤوليّة الإشراف على تأليف ونشـر هـذه الموسـوعة محمّـد حسـن خـان اعتضاد السلطنة.[٢] وقد تولّى تأليف هذه الموسوعة أربعة من العلماء الفضـلاء

١. نامه دانشوران ناصري: ٤/١ (المقدّمة).
٢. المآثر والآثار: ٤١٠/١.

البارزين في عصرهم، وهم: الميرزا أبو الفضل الساويّ، والميرزا حسن الطالقانيّ، وعبد الوهّاب القزوينيّ، ومحمّد مهديّ عبد الربّ آبادي.[١]

في مدخل ابن أبي جمهور الأحسائيّ، نطالع في بداية الأمر رؤية مختصرة حول حياة ابن أبي جمهور وأسفاره في البلاد الإسلاميّة، لننتقل بعد ذلك إلى ترجمة مجادلاته مع الملّا الهرويّ في ثلاثة مجالس. وتأتي هذه الترجمة على أساس التحرير الأوّل لرسالة *المجادلات*، وتحتوي على النصّ الكامل لها تقريباً. ويمكن توجيه الحذف الحاصل في هذه الترجمة بالنظر إلى القواعد التي تحكم تأليف هذه الموسوعة، حيث أخذ المؤلّفون على عاتقهم في مقدّمتها أن يتجنّبوا العصبيّات المذهبيّة في إثبات العقائد، وتفصيل الأقوال، وتوثيق المناقب ومدح المخالف والمؤالف، وتجنّب استعمال الكلمات والألقاب البذيئة وغير اللائقة بشأن كبار الصحابة والتابعين والخلفاء الراشدين.[٢]

ومن خلال التدقيق في ترجمة المناظرة الأولى ومقارنتها بترجمة القاضي التستريّ، يتّضح أنّ ترجمة القاضي كانت موجودة عند مترجم أو مترجمي هذه الرسالة، وقد تمّت الاستفادة منها في ترجمة أكثر عباراتها.

وقد ورد مدخل ابن أبي جمهور في المجلّد الرابع من المخطوطة المهداة إلى ناصر الدين شاه، والمجلّد الأوّل للطبعة الحجريّة، حيث يعود تاريخ كتابة المخطوطة إلى عام ١٢٩٦ ـ ١٢٩٧ للهجرة، ويعود تاريخ الطبعة الحجريّة إلى

---

١. نامه دانشوران ناصري: ٥/١ (المقدّمة).

٢. نفس المصدر: ٦/١ (المقدّمة).

عام ١٢٩٦ للهجرة.

بحث في صحّة النسبة

حيث توجد هذه الترجمة في جميع نسخ *نامه دانشوران ناصري*، ولا شكّ في نسبة هذا الكتاب إلى مؤلّفيه ـ على ما مرّ ذكره ـ لا يبقى هناك شكّ في نسبة هذه الترجمة لهم.

المخطوطات المعتمدة

لقد اعتمدنا في تصحيح هذه الرسالة على مخطوطة وعلى طبعة حجريّة تعود لكتاب *نامه دانشوران ناصري*:

١. مخطوطة برقم ٨٢٢٣ محفوظة في مكتبة مجلس الشورى الإسلاميّ، طهران، بخطّ النستعليق، والعبارات العربيّة بخطّ النسخ المعرّب، الكاتب: محمّد طاهر الدرجزينيّ الهمدانيّ، تاريخ الكتابة: ١٢٩٦ ـ ١٢٩٧ للهجرة، الصفحات: ٣٠٧ ـ ٣٥٧، عدد السطور: ٢١، أبعاد الأوراق: ٢١/٥ في ٣٤/٥ سنتيمتر.[١] وقد رمزنا إلى هذه النسخة بالحرف A.

٢. الطبعة الحجريّة، بخطّ النستعليق، الكاتب: الميرزا محمّد رضا بن الميرزا حبيب اللّه الشيرازيّ، تاريخ الكتابة: ١٥ شعبان ١٢٩٦ للهجرة، مطبعة علي قلي خان قاجار، المجلّد ١، الصفحات: ٧٣٣ ـ ٧٥٦، عدد السطور: ٢٧، أبعاد الأوراق: ٢١ في ٣٣ سنتيمتر. وقد رمزنا إلى هذه النسخة بالحرف B.

---

١. فهرس مخطوطات مكتبة مجلس الشورى الإسلاميّ: ٥١/٢٩

أسلوب التصحيح

بعد الاطّلاع الإجماليّ على النسختين المذكورتين اتّضح لنا أنّ النسخة A محرّرة عن أصل مسوّدة التأليف، وقد خضعت بعد ذلك لمراجعة وتصحيح المؤلّفين، فتتمتّع بصحّة وإتقان أكثر.[١] من هنا عمدنا إلى اعتبارها النسخة الأساس نسبيّاً، ثمّ قابلنا الطبعة الحجريّة التي رمزنا لها بالحرف B عليها. رغم أنّ هذه الطبعة الحجريّة قد تمّ تحقيقها من قبل الميرزا حسن الطالقانيّ،[٢] وتعدّ لذلك صحيحة وقيّمة إلى حدّ كبير.

الطبعات السابقة لهذه الرسالة

إنّ هذه الرسالة ـ التي هي عبارة عن مدخل ابن أبي جمهور الأحسائيّ في *نامه دانشوران ناصري* ـ قد طبعت حتّى الآن مرّتين بالمواصفات الآتية:

ـ نامه دانشوران ناصري، عدد من الفضلاء والعلماء في العهد القاجاريّ، طبعة حجريّة، مطبعة علي قلي خان قاجار، طهران، بتاريخ ١٢٩٦ للهجرة، المجلّد ١، الصفحات: ٧٣٣ ـ ٧٥٦.

ـ نامه دانشوران ناصري، في شرح سيرة ستّمئة شخصيّة من مشاهير العلماء، جمع من الفضلاء والعلماء في العصر القاجاريّ، مؤسّسة دار الفكر للطباعة ومؤسّسة دار العلم للطباعة، قم المقدّسة، بتاريخ ١٣٢٨ هـ. ش، المجلّد ٣، الصفحات: ٣٧٩ ـ ٤١٦.

---

١. نفس المصدر.

٢. نامه دانشوران ناصري: ٧٨٠/١

كما قام نوروز عليّ البسطاميّ بنقل ذات هذه الترجمة بعينها في كتاب *فردوس التواريخ*. وقد تمّ طبع هذا الكتاب حتّى الآن ثلاث مرّات على النحو الآتي:

ـ فردوس التواريخ، نوروز عليّ البسطاميّ، طبعة حجريّة، مطبعة الآغا أسد آقا، طهران، بتاريخ ١٣١٥ للهجرة، الصفحات: ٣٤٠ ـ ٣٩١.

ـ فردوس التواريخ (تاريخ أرض أقدس رضوي)، نوروز عليّ بن محمّد باقر (الفاضل البسطاميّ)، انتشارات كتابخانه وموزه ومركز أسناد مجلس شوراي إسلامي، طهران، تاريخ: ١٣٩٠ هـ. ش، الصفحات: ٣٤٣ ـ ٣٨٩.

ـ فردوس التواريخ (تاريخ مشهد مقدّس)، نوروز عليّ البسطاميّ، تصحيح وتحقيق: السيّد حميد سيّديّ، وغلام رضا پرنده، وإبراهيم عرب پور. مجمع البحوث الإسلاميّة التابع للعتبة الرضويّة المقدّسة، مشهد المقدّسة، ١٣٩٣ هـ. ش، الصفحات: ٣٧٩ ـ ٤٢٨.



المجادلات في المذهب (ترجمة جلال الدين محمّد الكاشانيّ)

التقى جلال الدين محمّد بن محمّد الكاشانيّ أحد أصدقائه في واحدة من المُدُن الهنديّة سنة ١٠٠١ للهجرة. وهناك دار الحديث بينهما حول رسالة مناظرة ابن أبي جمهور الأحسائيّ مع الملّا الهرويّ. وحيث كانت المناظرة باللغة العربيّة ولم تكن مفهومة للناطقين باللغة الفارسيّة، فقد اقترح عليه ذلك الصديق أن يتولّى ترجمتها إلى اللغة الفارسيّة. ثمّ الكاشانيّ رغم اعترافه بقلّة البضاعة وعدم الاستطاعة بادر إلى ترجمة مختصرة من الرسالة ضمن فاتحة

وثلاثة مباحث. وقد أتمّ هذه الترجمة في ليلة الجمعة التاسع عشر من شهر شعبان المبارك من عام ١٠٠١ للهجرة.[١]

وقد استفاد الكاشانيّ في هذه الترجمة من التحرير الثاني لرسالة *المجادلات*، رغم أنّ هذه الترجمة لا تنطبق على المتن تمام الانطباق؛ فإنّ بعض العبارات التي نراها في الترجمة (من قبيل تفاصيل بعض الأحداث والوقائع التاريخيّة)، لا توجد في النصّ العربيّ. وربّما كانت هذه العبارات ترجمة لبعض الحواشي الموجودة في نسخة المترجم، أو أنّها معلومات أقحمها من عنده في تضاعيف النصّ.

كما أنّ هذه الترجمة ـ طبقاً لتصريح المترجم ـ قد اشتملت على خلاصة للمجالس الثلاثة.[٢] وقد عمد الكاشانيّ إلى ترجمة بعض الأبحاث بشكل كامل، وفي بعض الأبحاث الأخرى مال إلى الاختصار. وفي المجموع فقد استوعبت الترجمة ثمانين بالمئة من الحجم للنصّ العربيّ.

دراسة صحّة النسبة

حيث قام جلال الدين الكاشانيّ بذكر اسمه في ديباجة الترجمة، وأعاد التأكيد على ذلك في الخاتمة بوصفه هو المترجم لها،[٣] وقد وجدنا ذلك في جميع النسخ المعروفة لدينا لهذه الترجمة، فلا يبقى هناك من شكّ في نسبة هذه الترجمة إليه.

---

١. المجادلات في المذهب (ترجمة جلال الدين الكاشانيّ): A1a

٢. نفس المصدر.

٣. نفس المصدر: A1a, A18b

المخطوطات المعتمدة

لقد تمّ في ترجمة هذه الرسالة الاعتماد على ثلاث مخطوطات تحمل المواصفات الآتية:

١. مخطوطة برقم ٣٧٥ محفوظة في مكتبة العتبة الرضويّة المقدّسة، مشهد المقدّسة، بخطّ النستعليق، الكاتب: شاه محمّد الهمدانيّ. تاريخ كتابتها: الأربعاء (؟) من شهر رجب عام ١٠٤٢ للهجرة، عدد الأوراق: ١٩، عدد السطور: ٢١ إلى ٢٣، أبعاد الأوراق: ١٤ في ٢٠ سنتيمتر.[١] وقد رمزنا إلى هذه النسخة بالحرف A.

٢. مخطوطة برقم ١٣٤٠/٥ محفوظة في المكتبة الوطنيّة في إيران، طهران، بخطّ النستعليق، الكاتب: محمّد شفيع بن محمّد الجنابذيّ، تاريخ الكتابة: ٢٤ صفر ١٠٤٣ للهجرة، الصفحات: ٣٦٣ إلى ٤٢٢، عدد السطور: ١٥، أبعاد الأوراق: ١٣/٥ في ٢٣ سنتيمتر.[٢] وقد رمزنا إلى هذه النسخة بالحرف B.

٣. مخطوطة برقم ٧٤٩٨ محفوظة في مكتبة العتبة الرضويّة المقدّسة، مشهد المقدّسة، بخطّ النستعليق، الكاتب وتاريخ الكتابة: مجهول. نقص في نهاية المخطوطة، عدد الأوراق: ١٦، عدد السطور: ٢١، أبعاد الأوراق: ١٥ في ٢٤ سنتيمتر.[٣] وقد رمزنا إلى هذه النسخة بالحرف C.

---

١. فهرس المكتبة المركزيّة للعتبة الرضويّة المقدّسة: ٤٦/٤

٢. فهرس المخطوطات في المكتبة الوطنيّة في إيران: ٤٠٣/٣

٣. فهرس المخطوطات في المكتبة المركزيّة للعتبة الرضويّة المقدّسة: ٦٦/١١

أسلوب التصحيح

بعد القراءة الإجماليّة للمخطوطات الثلاثة المذكورة اتّضح أن ليس لواحدة منها الأفضليّة على الأخريين. ولذلك قمنا في تصحيح هذه الرسالة باعتماد الأسلوب الوسطيّ كسابق شأننا في تصحيح الرسائل السابقة. ومن بين النسخ الثلاثة المتوفّرة اعتبرنا النسخة C آخر النسخ المعتمدة؛ لعدم اشتمالها على أواخر المحاضرة الثالثة. ومن بين النسختين A وB اخترنا النسخة A بوصفها النسخة الأساس نسبيّاً؛ لكونها مستنسخة عن نسخة المؤلّف مباشرة ومن دون واسطة، واعتبار النسخة B النسخة الثانية؛ لكونها مستنسخة عن نسخة المؤلّف بواسطة واحدة، وتمّت مقابلتها مع النسخة الأولى. كما أنّ أسلوب ضبط النسخ البدل هو ذات الأسلوب الذي اتّبعناه في الرسائل السابقة أيضاً.

الحواشي

لقد اشتملت النسخة B من بين النسخ المعتمدة في تصحيح هذه الرسالة على حواشي كثيرة، ومن خلال التدقيق فيها اتّضح أنّها ترجمة لعبارات امتنع الكاشانيّ عن إقحامها ضمن المتن. ومن الواضح أنّ تلك الحواشي لم تكتب بقلم المترجم، وذلك للأدلّة الآتية:

أوّلاً: لقد صرّح المترجم نفسه في ديباجة الترجمة بأنّه إنّما ترجم خلاصة لهذه الرسالة.[1]

---

١. المجادلات في المذاهب (ترجمة جلال الدين الكاشانيّ): A1a

ثانياً: إنّ أسلوب كتابة هذه الحواشي يختلف عمّا نشاهده من أسلوب ترجمة المتن.

ثالثاً: إنّ من بين النسخ المعروفة لهذه الترجمة ليس هناك منها ما يشتمل على هذه الحواشي غير هذه النسخة المنقولة عن نسخة المؤلّف بواسطة واحدة.

وقد امتنعنا عن نقل هذه الحواشي في هذه السلسلة من الرسائل للسببين الآتيين:

السبب الأوّل: إنّ عدداً كبيراً من الصفحات المشتملة على هذه الحواشي قد تمّ قطعها بحيث لم يعد بالإمكان قراءتها بشكل كامل. ولذلك حتّى لو أردنا نقل هذه الحواشي، مع ذلك سنواجه عقبة نقل المتن بشكل كامل، ونكون قد بذلنا مجهوداً عبثيّاً ليس له طائل.

السبب الثاني: لقد تمّ تصحيح وتحقيق النصّ الكامل لهذه الرسالة بتحريرين وترجمة فارسيّة كاملة، ولذلك لا ضرورة معها لنقل هذه الحواشي بشكل مبتور.

الطبعات السابقة لهذه الرسالة

لقد سبق لهذه الترجمة أن طبعت ضمن المواصفات الآتية:

ـ سلسلة الرسائل الفارسيّة، مجموعة نقد وتصحيح النصوص الإسلاميّة، مجمع البحوث الإسلاميّة التابع للعتبة الرضويّة المقدّسة، مشهد المقدّسة، ١٣٨٨ هـ. ش، المجلّد التاسع، الصفحات: ٥ ـ ٧٦، تصحيح: إبراهيم عرب پور.

❋ ❋ ❋

المجادلات في المذهب (ترجمة القاضي نور اللّه التستري)

إنّ كتاب *مجالس المؤمنين* عبارة عن موسوعة رجاليّة تحتوي على مقدّمة واثني عشر مجلساً وخاتمة. وكلّ مجلس بحكم الفصل، حيث يتعرّض لموضوع خاصّ أو تعريف وشرح بأحوال وسيرة طبقة خاصّة من الرجال. وقد اكتمل تأليف هذا الكتاب سنة ١٠١٠ للهجرة.

لقد عمد القاضي نور اللّه التستريّ في المجلس الخامس ـ بعد تقديم تقرير مختصر عن حياة ابن أبي جمهور الأحسائيّ وأسفاره ـ إلى تضمينه ترجمة المجلس الأوّل من مناظرته مع الملّا الهرويّ. وقد تمّت هذه الترجمة على أساس التحرير الأوّل لرسالة *المجادلات*، وهي كاملة تقريباً ومتطابقة مع النصّ العربيّ للرسالة.

دراسة صحّة النسبة

حيث توجد هذه الترجمة في جميع نسخ *مجالس المؤمنين*، وليس هناك من شكّ في نسبة كتاب *مجالس المؤمنين* إلى القاضي التستريّ، فعليه ليس هناك من شكّ في نسبة هذه الترجمة إليه أيضاً.

المخطوطات المعتمدة

لقد اعتمدنا في تصحيح هذه الرسالة على ثلاثة مخطوطات لكتاب *مجالس المؤمنين*، وهي على النحو الآتي:

١. المخطوطة رقم ٢٢١ المحفوظة في مكتبة مجلس الشورى الإسلاميّ، طهران، بخطّ النستعليق، الكاتب: مجهول، تاريخ الكتابة: القرن الهجريّ العاشر

والحادي عشر، الأوراق: ٣٠٣ وجه إلى ٣٠٧ خلف، عدد السطور: ٢٣، أبعاد الأوراق: ١٦ في ٢٥ سنتيمتر.[١] وقد رمزنا إلى هذه النسخة بالحرف A.

٢. المخطوطة رقم ٧٦٩٧ المحفوظة في مكتبة مجلس الشورى الإسلاميّ، طهران، بخطّ النسخ، الكاتب: حبيب اللّه بن نور اللّه التستريّ، تاريخ الكتابة: ١٠١٠ للهجرة، الأوراق: ٣٠٢ خلف إلى ٣٠٧ خلف، عدد السطور: ٢٥، أبعاد الأوراق: ١٦ في ٢٦ سنتيمتر.[٢] وقد رمزنا إلى هذه النسخة بالحرف B.

٣. المخطوطة رقم ٥٦٥٢/١ المحفوظة في مكتبة مجلس الشورى الإسلاميّ، بخطّ النستعليق، الكاتب: مير حبيب اللّه بن الميرزا هداية اللّه الشيرازيّ، تاريخ الكتابة: القرن الهجريّ الحادي عشر، الأوراق: ٢١٩ وجه إلى ٢٢٢ خلف، عدد السطور: ٢٧، أبعاد الأوراق: ١٩ في ٣٢ سنتيمتر.[٣] وقد رمزنا إلى هذه النسخة بالحرف C.

أسلوب التصحيح

بعد الدراسة الإجماليّة لهذه المخطوطات الثلاثة اتّضح أن ليس منها واحدة أفضل من أختيها. من هنا فقد استفدنا من الأسلوب الوسطيّ في تصحيح هذه الرسالة كما هو الحال بالنسبة إلى الرسائل السابقة. إنّ كلّ واحد من هذه المخطوطات الثلاثة تعتبر من أقدم المخطوطات المتوفّرة لكتاب *مجالس المؤمنين*. إنّ النسخة A هي على ما يبدو واحدة من النسخ السبعة الأصليّة

---

١. فهرس مخطوطات مكتبة مجلس الشيوخ: ١٠٨/١

٢. فهرس مخطوطات مكتبة مجلس الشورى الإسلاميّ: ١٩١/٢٦

٣. نفس المصدر: ٦٦٤٧/٨

التي باشر القاضي نور اللّه التستريّ تصحيحها بنفسه. إنّ التدقيق في متن الرسالة يؤيّد هذا الرأي، وبغضّ النظر عن بعض الأخطاء التي لا تتجاوز أصابع اليد (وربّما أمكن تبريرها) يعدّ نصّ الرسالة صحيحاً ومتقناً وجديراً بالاعتماد. لذلك فقد انتخبنا هذه النسخة لتكون هي النسخة الأساس نسبيّاً. ثمّ اخترنا النسخة B ـ التي هي بخطّ نجل القاضي التستريّ ـ لتكون هي النسخة الثانية. وفي الحقيقة فإنّ وجود عدد قليل من الأخطاء الأكثر من تلك الموجودة في النسخة A، بحيث تؤدي إلى حصول نوع من النقص والخلل في معنى النصّ، منعنا من اختيارها بوصفها النسخة الأولى، رغم انتسابها إلى نجل المؤلّف. أمّا النسخة C فعلى الرغم من اختلافها الكثير عن النسختين A وB، واختصّت بأكبر حجم بضبط النسخ البدل، بيد أنّ الجزء الأعظم منها لم يكن بحيث يحرّف معنى النصّ، بل يقدّم بشكلٍ ما معنى جديداً للنصّ. كما أنّ أسلوب ضبط النسخ البدل هو ذات الأسلوب الذي اتّبعناه في تصحيح جميع الرسائل السابقة والتي تقدّم ذكرها.

الطبعات السابقة لهذه الرسالة

إنّ ترجمة القاضي التستريّ لرسالة *المجادلات* الواردة في ذيل المجلس الخامس من كتاب *مجالس المؤمنين* قد طبع حتّى الآن طبعتين حجريّتين وطبعتين حديثتين، وذلك على النحو الآتي:

ـ مجالس المؤمنين، نور اللّه بن شريف الدين التستريّ، طبعة حجريّة، إعداد: الشيخ موسى الطهرانيّ، كارخانه مير باقر الطهرانيّ، طهران، ١٢٦٨ للهجرة.

ـ مجالس المؤمنين، نور اللّه بن شريف الدين التستريّ، طبعة حجريّة، إعداد: الملّا أمين واعظ الطهرانيّ، دار الطباعة عاليجاه، طهران، ١٢٩٩ للهجرة، الصفحات: ٢٥٠ ـ ٢٥٤.

ـ مجالس المؤمنين، نور اللّه بن شريف الدين التستريّ، مكتبة الإسلاميّة، طهران، ١٣٥٤ هـ. ش، مجلّدان، المجلّد ١، الصفحات: ٥٨١ ـ ٥٨٩.

ـ مجالس المؤمنين، نور اللّه بن شريف الدين التستريّ، تقديم وتصحيح وتعليق: إبراهيم عرب پور، ومنصور ستايش، ومحمّد رضا محمّديان، ومحمّد حسن الخزاعيّ، ٦ مجلّدات، مجمع البحوث الإسلاميّة التابع للعتبة الرضويّة المقدّسة، مشهد المقدّسة، ١٣٩٣ هـ. ش.

❊ ❊ ❊

تنويه

لقد أشار مؤلّف *فهرس مصنّفات ابن أبي جمهور الأحسائيّ* إلى ترجمتين أخريين لرسالة *المجادلات في المذهب*، وهما:

١. ترجمة الملّا عبد الصمد الهمدانيّ[١]، وقد طبعت هذه الترجمة على المواصفات الآتية:

ـ بحر المعارف، الملّا عبد الصمد الهمدانيّ، تحقيق: حسين الأستاذ ولي، انتشارات حكمت، طهران، ١٣٧٠ هـ. ش، المجلّد ١، الفصل ٣٥، رسالة ابن أبي جمهور الأحسائيّ في الولاية، الصفحات: ٣٩١ ـ ٤٠١.

---

١. فهرس مصنّفات ابن أبي جمهور الأحسائيّ: ٢٥٤

لكن بعد الرجوع إلى هذا الكتاب اتّضح أنّ هـذه الترجمـة ـ كمـا صـرّح المؤلّف بذلك ـ هي ذات ترجمة القاضي نور اللّـه التسـتريّ، التـي تـمّ نقلهـا بنصّها وألفاظها عن كتاب *مجالس المؤمنين*[1]، ولذلك لا يمكن اعتبارها ترجمة مستقلّة.

٢. ترجمة أبي القاسم جعفر بن السيّد حسين الحسينيّ الموسويّ[2] لم يـتمّ طبع هذه الترجمة حتّى الآن، ولكنّهـا توجـد علـى شـكل مخطوطـة تحمـل المواصفات الآتية:

ـ مخطوطة برقم ٤٢٥٩/٥ محفوظة في مركز إحياء التراث الإسـلاميّ، قـم المقدّسة، بخطّ النسخ، الكاتب: مجهول، تاريخ الكتابة: القرن الهجريّ الثالـث عشر، الأوراق: ١٠٠ خلف إلى ١٠٥ خلف، عدد السطور: ٢٥.

وبالرجوع إلى هذه النسخة يتّضح أيضاً أنّ هذه الترجمة ـ كما صـرّح أبـو القاسم الحسينيّ الموسويّ نفسه ـ هي ذات ترجمة القاضي التستريّ، ولمجرّد أنّ النسخ المعروفة لـ *مجالس المـؤمنين* كانـت مفعمـة بالأخطـاء فـي زمنـه، بحيث جعل الاستفادة منها مستحيلة، فقد عمد إلى إخراج هذه الترجمـة مـن المجادلات (بعد تطبيقها على نسخة صحيحة على ما يبدو) بشـكل مسـتقلّ؛ ليستفيد منها طـلّاب العلم[3].

وبالإضافة إلى ذلك فقد تمّ التعريف بترجمة أخرى قام بها محمّد أشـرف

---

١. بحر المعارف: ٣٩١

٢. فهرس مصنّفات ابن أبي جمهور الأحسائيّ: ٢٥٣

٣. المخطوطة رقم ٤٢٥٩/٥، مركز إحياء التراث الإسلاميّ: 1a

بن عليّ النقيّ أقدس الشريف الحسينيّ المشهديّ، وتحمل المواصفات الآتية:

ـ مخطوطة برقم ٦١٠/٢ محفوظة في مكتبة الدكتور حسين مفتاح، طهران، بخطّ النستعليق، الكاتب: المترجم، تاريخ الكتابة: ذو القعدة ١٠٩٠ للهجرة. وقد قام بتقديم هذه الترجمة إلى الشاه سليمان الصفويّ.[١]

يبدو من المعلومات التي أفادها الآغا بزرك الطهرانيّ ومحمّد تقي دانش پژوه ـ بعد رؤيتهما لهذه النسخة ـ أنّ هذه النسخة تشتمل على ترجمة مستقلّة لرسالة *المجادلات*.

لقد تمّ إهداء مخطوطات مكتبة الراحل الدكتور حسين مفتاح بعد وفاته إلى مكتبتي مجلس الشيوخ والمكتبة الوطنيّة، ولكنّنا للأسف الشديد لم نعثر على هذه النسخة في أيّ من هاتين المكتبتين رغم البحث الطويل والمتواصل. على أمل أن نعثر على هذه النسخة في المستقبل؛ لتكتمل بها سلسلتنا الراهنة.



أسلوب التحقيق

إنّ الأمور التي قمنا بها لتحقيق الرسائل الثلاثة الأولى من هذه المجموعة ـ والتي هي عبارة عن: *التحفة الكلاميّة*، و*مختصر التحفة الكلاميّة*، و*المجادلات في المذهب (التحرير الثاني)* ـ هي كالآتي:

١. الحصول على أثر للعبارات التي نقلها المؤلّف عن مصادر مختلفة.

---

١. الذريعة: ٢٨٥/٢٢؛ مجلّة المكتبة المركزيّة في جامعة طهران: ٢٤٨/٧

٢. ذكر مواضع الآيات والروايات والأخبار والأشعار والأقوال المذكورة في النصّ، من خلال الاستفادة من أهمّ المصادر الروائيّة والتاريخيّة والتفسيريّة والأدبيّة لدى الشيعة وأهل السنّة، التي تمّ تأليفها حتّى عصر حياة ابن أبي جمهور الأحسائيّ (أوائل القرن الهجريّ العاشر).

٣. شرح الكلمات الصعبة من خلال الرجوع إلى أهمّ المعاجم اللغويّة، من قبيل: *كتاب العين* و*لسان العرب*.

٤. تغيير أسلوب كتابة الكلمات (حتّى بالنسبة إلى آيات القرآن الكريم) بما يتناسب وشكلها المألوف في العصر الراهن.

وأمّا بالنسبة إلى تحقيق الرسائل الثلاثة الأخيرة من هذه السلسلة (وهي الترجمات الفارسيّة لرسالة *المجادلات*)، حيث إنّ كلّاً من التحريرين المتوفّرين لهذه الرسالة (لا سيّما التحرير الأوّل منهما) باللغة العربيّة قد تمّ تحقيقهما بالتفصيل، فقد تجنّبنا التكرار، واكتفينا بذكر معنى بعض الكلمات الصعبة في النصّ من خلال الاستفادة من أهمّ المعاجم اللغويّة الفارسيّة (من قبيل: *لغت نامه دهخدا*، و*فرهنگ فارسي معين*).

علامات الاختصار المستعملة في الكتاب

العلامة	المفهوم
A	النسخة الأولى المعتمدة في تصحيح كلّ رسالة
B	النسخة الثانية المعتمدة في تصحيح كلّ رسالة
C	النسخة الثالثة المعتمدة في تصحيح كلّ رسالة
As	النسخة البديلة عن النسخة الأولى في تصحيح كلّ رسالة

Bs	النسخة البديلة عن النسخة الثانية في تصحيح كلّ رسالة
Aa	هامش النسخة الأولى في تصحيح كلّ رسالة
Ba	هامش النسخة الثانية في تصحيح كلّ رسالة
Ca	هامش النسخة الثالثة في تصحيح كلّ رسالة
/A1a/, /B1a/, /C1a/, /D1a/	موضع إتمام الصفحة اليمنى من الصحيفة الأولى من النسخة الأولى والثانية والثالثة والرابعة
/A1b/, /B1b/, /C1b/, /D1b/	موضع إتمام الصفحة اليسرى من الصحيفة الأولى من النسخة الأولى والثانية والثالثة والرابعة
[!]	عدم صوابيّة ما جاء في الهامش

ج. خاتمة

شكر وتقدير

في الختام أرى لزاماً عليَّ أن أتقدّم بالشكر الجزيل لجميع الأحبّة والأصدقاء الذين قدّموا لي يد العون في مختلف مراحل تصحيح وتحقيق ونشر هذا الكتاب، وأخصّ منهم بالذكر:

١. سماحة الشيخ أحمد عبد اللّه السميّن (رئيس لجنة التحقيق والأبحاث العلميّة في مؤسّسة ابن أبي جمهور)، حيث واكب مسار العمل بمثابرة واستمرار، ولم يبخل عليَّ بإرشاداته القيّمة في ما يتعلّق بأمر تحقيق وتصحيح هذا الكتاب، رغم كثرة مشاغله الإداريّة في المؤسّسة، وتدريسه في الحوزة العلميّة. كما أشكره على تجشّمه عناء السفر إلى بيروت لغرض الإشراف المباشر على المراحل المختلفة لطباعة الكتاب كي يخرج بصورة جميلة.

٢. سماحة السيّد عليّ باقر الموسى (المنسّق العامّ فـي مؤسّسـة ابـن أبـي جمهور) الذي يتابع أعمال الطباعة والنشر، ويبدي حسّاسيّة ودقّة متناهية فـي إخراج تراث ابن أبي جمهور على أفضل حُلّة وأكثرها جمالاً وإتقاناً، وتوزيع هذا التراث على أكثر بلدان المنطقة، ووضعه في تصرّف جميع المحقّقين.

٣. المعرّب الفاضل سماحة السيّد حسن عليّ مطر الهاشميّ على مـا بذلـه من جهد في ترجمة مقدّمة هذا الكتاب.

رضـا يـحيـى پـور فـارمـد
١٧ ربيع الأوّل ١٤٣٧ـ مشهد المقدّسة
Reza.Yahyapur.Farmad@gmail.com

نماذج مصوّرة من المخطوطات

هذه الرساله فی قواعد الكلاميّه يسمّى بالتحفه للمحقق ...

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم انا نحمدك على ما وفقتنا لتبيين فصول الكلام بالمنطق
ونشكرك على ما بعثت لنا افضل رسلك محمّد صلواتك
عليه وعلى آله خير من نطق بالمنطق ايها الحريص على تحقيق
الحق انی مهد اليك في هذه التحفه اصولا هي خلاصة علم
الكلام ومقدم على ذلك قوانين من المنطق يحتاج اليها في
نيل المقصود بتقريرات لم اسبق فيها احد ولعمرك انك بعد
تحصيلها فائز بالمرام بعون الله الملك العلاّم وهي مشتملة على
مقالتين الاولى في تقرير القوانين المنطقيّة وفيها
مقدمة وقسمان اما المقدمة فاعلم ان للنفس الناطقة الانسانية
قوة يتبعها العلم بالضروريات عند سلامة الالات ويسمى
عقلا وهي في ارتسام صور الاشياء فيها بمنزلة المرآة في المحسوسات
والصورة الحاصلة فيها يسمى ادراكا وعلما فتلك الصورة ان
كانت ادراكا لوقوع النسبة التامة بين الشيئين سمی تصديقا
والا تصورا وكلّ منهما اما ان لا يفتقر الى نظر وهو البديهي
او يفتقر اليه وهو النظري والنظر ترتيب امور معلومة حاصلة

الصفحة الأولى من نسخة A ـ التحفة الكلاميّة

يقيني بتراكم دلائله وترددها على عند حاجتي اليهما و
حضورهما عند الموت ومسائلة البرزخ ولا تكلني الى
نفسي فيهلكني ولا الى غيرك فيخذلني واعني على استحضارها
حين اضطررت اليهما اللّهم انت اعلم بعقائدي
فلا تكلني شدايد السؤال ومؤنة الحساب وتولّ
انت اموري فانّه لا احد لي غيرك يا احد من لا
احد له لا احد لي غيرك فاذا ناجى العبد ربّه الكريم
بعد استحضار الدّلائل فالمرجوّ من الله ان يحفظه
في الاهوال ويعينه في شدايد الاحوال يوم يقوم
الحساب فان فعل ذلك في كل صباح فنعم الورد و
الانفع كل جمعة والانفع كلّ شهر والانفع كل سنة والانفع
العمر مرّة فانّ رحمة الله وسعت كلّ شيء وهو حسبنا
ونعم الوكيل انّ ربي لسميع الدّعاء تمّ في نصف شعبان
سنة سبع اربعين وستمائة اللهم حرّم ... الكاتب على النار بحق محمد وآله الابرار

الصفحة الأخيرة من نسخة A ـ التحفة الكلاميّة

بسم الله الرحمن الرحيم وعليك كل اعتماد يا كريم

اللهم إنا نحمدك على ما وفقتنا لتبيين فصول الكلام بالمنطق ونشكرك
على ما بعثت لنا أفضل رسلك محمد صلواتك عليه وآله خير من نطق بالحق
أيها الحريص بتحقيق الحق إني مهد إليك هذه التحفة أصولا هي خلاصة
علم الكلام ومقدم على ذلك قوانين من المنطق يحتاج إليها في نيل المقصود
بتقريرات لم أسبق فيها بأحد ولعمرك أنك بعد تحصيلها فائز بالمرام بعون
الله الملك العلام وهي مشتملة على مقالتين الأولى في تقرير القوانين
المنطقية وفيها مقدمة وقسمان أما المقدمة فاعلم أن النفس الناطقة
الإنسانية قوة يتبعها العلم بالضروريات عند سلامة الآلات وتسمى
عقلا وهي في ارتسام صور الأشياء فيها بمنزلة المرآة في المحسوسات
والصورة الحاصلة فيها تسمى إدراكا وعلما فتلك الصورة إن كان إدراكا
لوقوع النسبة التامة بين الشيئين يسمى تصديقا وإلا تصورا وكل منهما
إما أن لا يفتقر إلى نظر وهو البديهي أو يفتقر إليه وهو النظري والنظر
ترتيب أمور حاصلة ليتأدى إلى غير الحاصل وليس كله صوابا دائما وإلا لما وقعا
على هيئة ضرورية تفي بديهة العقل بمعرفتها لوجود المناقضة في الآراء

الصفحة الأولى من نسخة B ـ التحفة الكلاميّة

٦٩

يحفظه في الاهوال ويعينه في شدايد الاحوال يوم يقوم الحساب
فان فعل ذلك في كل صباح فنعم الورد والا ففي كل جمعة
والا ففي كل شهر والا ففي كل سنة والا ففي العمر مرة فان رحمه الله
وسعت كل شيء وهو حسبنا ونعم الوكيل تم الكتاب هذه الرسالة
المسمى بالتحفة الكلامية في يوم الاثنين في ثامن شهر حميد الاول
سنه ثلثين وتسعماية من الهجرة النبويه صلوات الله
عليهم اجمعين على يد العبد الضعيف النحيف
الجاني المحتاج الى رحمة ربه الهادي
علي بن محمد بن يعقوب بن استرابادي
غفر الله ذنوبهم وستر
عيوبهم بحق النبي
واله
وم

الصفحة الأخيرة من نسخة B ـ التحفة الكلاميّة



الصفحة الأولى من نسخة C ـ التحفة الكلاميّة

٤٧

حسبنا ونعم الوكيل اتفق تسويد الشعار تمت كتبته [illegible]

في أواخر ربيع [illegible] وصلى الله على نبينا محمد وآله محمد أجمعين

الطيبين الطاهرين وسلم تسليماً كثيراً كثيراً على يد

أنا الهدى والحمد لله رب العالمين اللهم

صلّ على محمد وآل محمد اللهم صلّ

على محمد وآل محمد اللهم

صلّ على محمد وآل

محمد وآله

أعلم

بالصواب

الصفحة الأخيرة من نسخة C ـ التحفة الكلاميّة

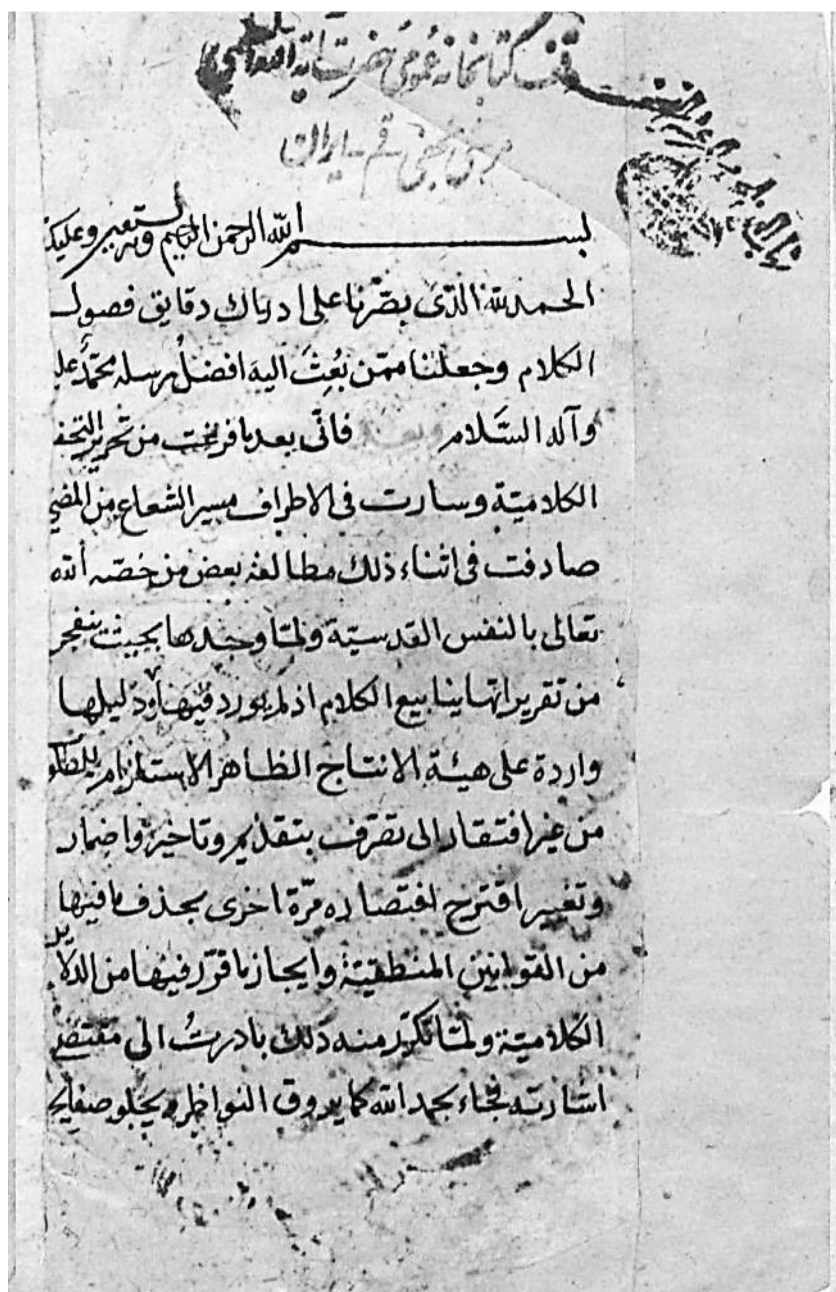
رسالة في الكلام للمحقق الحلي

بـ [redacted] الله الرحمن الرحيم وبه نستعين بفضله العظيم
الحمد لله الذي يسّرنا على ادراك دقائق فصول الكلام وجعلنا
من بعث اليه افضل رسله محمد عليه وآله السلام وبعد
فاني بعدما فرغت من تحرير التحفة الكلامية وسارت في الاطراف
مسير الشعاع من المضيء صادفت في اثناء ذلك بمطالعة بعض
من خصه الله بالنفس القدسية ولما وجدها بحيث ينفجر
من تغريباتها ينابيع الكلام اذ لم يورد فيها مسئلة
الا ودليلها وارد على هيئة الانتاج الظاهر الاستلزام للمطلوب من غير
افتقار الى تصرف تقديم وتأخير او اضمار وتغيير اقترح اختصارها
مرة اخرى بحذف ما فيها من القوانين المنطقية وايجاز ما ورد
فيها من الدلائل الكلامية ولما تكرر منه ذلك بادرت الى مقتضى اشارته
فجاء بحمد الله كما يروق النواظر ويجلو اصابيح الاذهان ويرهف
البصائر وهو مرتب على خمسة ابواب الباب الاول في التوحيد

الصفحة الأولى من نسخة A ـ مختصر التحفة الكلاميّة

الشريعة بسبب طول الزمان وكثرة البدع بحيث ادى الى تحير المكلف
بعث الله نبياً لازالة الحرج ولما انقطع الوحي فيما بعد البعثة فلا بد
من معصوم يرجع اليه المكلف ويكون ذلك نائباً اما من معصوم آخر
الى ان ينتهي الى الوحي كما فصلنا سابقاً ولعمرك ان تريد مسئلة
الغيبة على هذا التفصيل والتنقيح لا تجده في كتب المبسوطة وقد
اشبعنا الكلام في هذه المسئلة في رسالتنا المسماة بالتحفة الكلامية
من اراد الزيادة فليرجع اليها تمت الرسالة الشريفة الكلامية في يوم
الثلثا وصلى الله على من اتبع الهدى وسلم تسليماً
كثيراً واليه مرجع المآب
شهر محرم الحرام ... والله اعلم
بالصواب

الصفحة الأخيرة من نسخة A ـ مختصر التحفة الكلاميّة



الصفحة الأولى من نسخة B ـ مختصر التحفة الكلاميّة

يرجع اليه المكلف ويكون ذلك ناقلا من معصوم آخر الى ان
ينتهي الى الوحي كما فصلنا سابقا ولعمرك ان تقرر مسألة
الغيبة على هذا التفصيل والتنقيح لا تجده في الكتب المبسوطة
وقد استبعنا الكلام في هذه المسألة في رسالتنا المسماة
بالتحفة الكلامية من اراد الزيادة فليرجع اليها
تمت الرسالة وهي التحفة الصغيرة شهر في خمس
ليلة النصف من رجب سنة ثلث
عشر وتسعمائة
بيدي كاتبه
علي

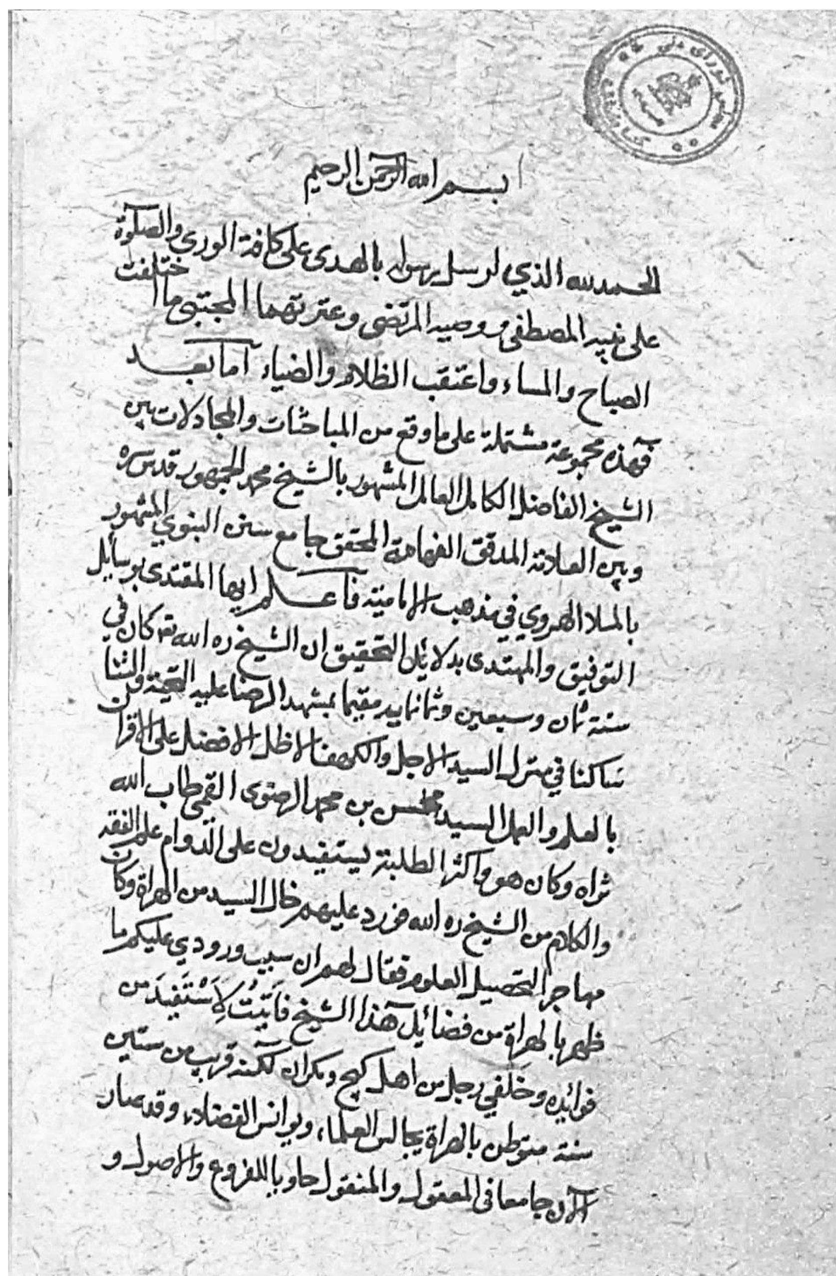
الصفحة الأخيرة من نسخة B ـ مختصر التحفة الكلاميّة



الصفحة الأولى من نسخة C ـ مختصر التحفة الكلاميّة

ض
من الكتاب والسنة واذا جوزتم ذلك يوم الغيبة فليمتد هذا الحال الى انقرا
العالم فلا حاجة الى الامام قلت الجواب عنه ما مرّ ان طول الزمان
ومضي الاعوام وحدوث الفتن وظهور البدع يوجب ضعف الترغيبة و
اندراسها بحيث لا يبقى للمكلف مرجع وملاذ الا الامام لا يقال كلامكم
هذا منقوض بما قبل البعثة اذ الناس كانوا حينئذ مكلفين مع انه
لم يكن لهم معصوم زاجر لانا نقول فرق بين ما قبل البعثة وما بعدها
لان الترغيبة السابقة كانت زاجرة للناس عن القبائح بحيث ادى في
ذلك الوقت واذا اندرست الترغيبة بسبب طول الزمان وكثرة البدع
بحيث ادى الى تحير المكلف بعث الله نبينا لازالة الحرج ولما انقطع
الوحي فيما بعد البعثة فلا بد من معصوم آخر الى ان ينتهي الى الوحي كما
نقلنا سابقا ولعمري انه تشييد مسئلة الغيبة على هذا التفصيل والتنقيح
لا تجده في الكتب المبسوطة وقد استوفينا الكلام في هذه المسئلة رسالتنا
المسماة بالتحفة الكلامية من ارادة الزيادة
فليرجع اليها تمت الرسالة الشريفة
على يد الحقير الفقير حسين
بن عبد الرحيم
[illegible]

الصفحة الأخيرة من نسخة C ـ مختصر التحفة الكلاميّة



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي ارسل رسوله بالهدى على كافة الورى والصلوة
على نبيه المصطفى ووصيه المرتضى وعترتهما المجتبى ما اختلفت
الصباح والمساء واعتقب الظلام والضياء اما بعد
فهذه مجموعة مشتملة على ما وقع من المباحثات والمجادلات بين
الشيخ الفاضل الكامل العالم المشهور بالشيخ محمد الجمهور قدس سره
وبين العلامة المدقق الفهامة المحقق جامع سنن النبوي المشهور
بالملا الهروي في مذهب الامامية فاعلم ايها المقتدي بوسائل
التوفيق والمهتدي بدلائل التحقيق ان الشيخ ره الله تعالى كان في
سنة ثمان وسبعين وثمانمائة مقيما بمشهد الرضا عليه التحية والثنا
ساكنا في منزل السيد الاجل والكهف الاظل الافضل على الاقران
بالعلم والعمل السيد محسن بن محمد الرضوي القمي طاب الله
ثراه وكان هو واكثر الطلبة يستفيدون على الدوام علم الفقه
والكلام من الشيخ ره الله فورد عليهم خال السيد من الهراة وكان
مهاجر التحصيل العلوم فقال لهم ان سبب ورودي عليكم ما
ظهر بالهراة من فضائل هذا الشيخ فاتيت لاستفيد من
فوائده وخلفني رجل من اهل كج ومكران لكنه قريب من ستين
سنة متوطن بالهراة يجالس العلماء ويؤانس الفضلاء وقد صار
الان جامعا في المعقول والمنقول حاويا للفروع والاصول و

الصفحة الأولى من نسخة A ـ المجادلات في المذهب (التحرير الثاني)

ولم الفقه للملا بعد ذلك وقد حكى لي السيد محسن انه لقيه الملا بعد
مفارقته لنا بايام وساله عن حاله فتظهر له منه انه متردد لا مذهب له
وانه قال اريد امضي مشهد الحسين ع لانظر ما قد حكيتموه وقلتم ان
المقصود الاعمى اذا خرجا من مذهب اهل السنة وتبرا او نيتهم يكون
من ملتهم فان كان ذلك صحيحا وشاهدته بعيني خرجت من مذهب
اهل السنة ودخلت في مذهب الامامية و بعد ذلك ما نعرف ما صار
اليه امره قال الشيخ محمد وهذا ما كان بيني وبينه من المجادلة وما في
هذه النسخة بيننا من المحاوره على الاستقصاء والحمد لله على
ظهور الحق وبطلان الباطل ونستغفر الله عن الزيادة و
النقصان والحمد لله اولا وآخرا وباطنا وظاهرا والصلوة على سيدنا
محمد وآله الطاهرين

قد فرغت من تسويد هذه النسخة الشريفة وقد كان المنتسخ منها نسخة
سقيمة لكن قلما اختفى فيه حاصل المرام والتوكل على المفضل المنعام
وانا فقير فضل الله المعبود فضل الله
ابن مسعود تقضي الله بها وسائر
المستفيدين في العشر الاول من شهر
جمادى الاولى سنة سبع
واربعين والف
من الهجرة

روى القسم بن يحيى عن
جده الحسن بن راشد قال قلت
لابي عبد الله ع ان الناس يقولون
ان المغفرة تنزل على من صام شهر رمضان ليلة
القدر فقال يا حسن ان القاريجار انما يعطى اجرته عند فراغه
وذلك ليلة العيد قلت جعلت فداك فما ينبغي لنا ان نعمل فيها فقال
اذا غربت الشمس صليت الثلث من المغرب فارفع يديك وقل يا ذا الطول
يا مصطفى محمد وناصره صل على محمد وآل محمد واغفر لي كل ذنب اذنبته ونسيته
وهو عندك في الكتاب المبين وتخر ساجدا وتقول مائة مرة
اتوب الى الله وانت ساجد واسئل حوائجك
فقضيه

الصفحة الأخيرة من نسخة A ـ المجادلات في المذهب (التحرير الثاني)

الصفحة الأولى من نسخة B ـ المجادلات في المذهب (التحرير الثاني)

الصفحة الأخيرة من نسخة B ـ المجادلات في المذهب (التحرير الثاني)

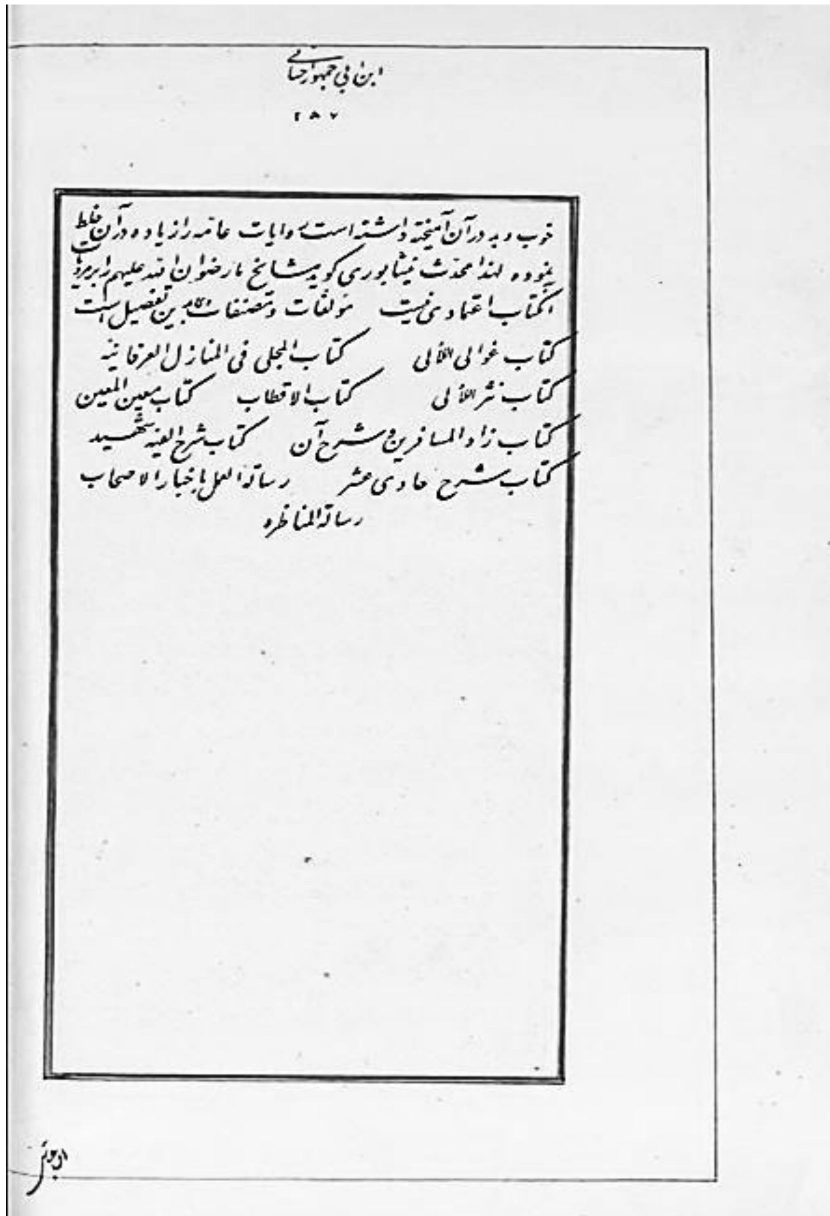
ابن ابی جمهور احسائی

٣٠٧

ابن ابی جمهور محمد بن علی بن ابراهیم بن حسن بن ابی جمهور احسائی
در سلک دانشمندان فرقهٔ امامیه منظوم است و در عداد متکلمین فقها و محدثین عظام و متبحرین علما
بشمار آید. در شهر احسا متولد گشت و در همان بلد نشو و نما یافت علوم رسمیه
و فنون ادبیه را در نزد علمای بلد خویش فرا گرفت و در اندک زمانی قصب السبق
از همسران در ربود پس کران عزیمت اجانب عراق عرب تافتن آورد و شهر نجف را
محل اقامت خویش قرار داده بساط تحصیل در مجلس تدریس مدرس افادات
شیخ شرف الدین حسن بن عبد الکریم فتال که مجاور مشهد مقدس حضرت
امیر المؤمنین علیه السلام بود بگسترانید چندی اوقات بکسب فضایل در خدمت
وی بگذرانید پس در سال هشتصد و هفتاد و هفت هجری عزم زیارت بیت الله الحرام
نموده و در اثنای آن مدت یکماه در خدمت شیخ الاسلام علی بن هلال جزائری
در کرک نوح اقامت کرد و در طول آن مدت خدمت آن شیخ را غنیمت شمرده
باستفادت مشغول بود گویند پس از زیارت بیت الله و ادای مراسم حج بدیار
خود عود نمود و چند گاه در آنجا بسر برد باز زیارت مشاهد مشرفه عراق را
تصمیم عزم داشت پس از فوز بسعادت تقبیل آستان مشاهد متبرکه یکران همت
برنشست و راه خراسان پیش گرفت در ارض اقدس بتالیف رسالهٔ زاد المسافرین
در اصول دین بپرداخت و در مشهد مقدس رضوی سید میر محسن رضوی را
ملاقات نموده و در سال هشتصد و هفتاد و هشت بالتماس میر محسن آن رساله را
شرح و ترتیب داد و بکشف البراهین موسومش نمود جمعی از اهل علم بروی گرد آمدند
و طریق استفادت می پیمودند و میر محسن را اغلب نشر روایات بوی
منسوب باشد آورده‌اند در آن زمان مردمان شیعی از شدت خوف و انکار
بتقیه میگذرانیدند چون خبر قدوم شیخ بعلمای سنت و جماعت هراة رسید

الصفحة الأولى من نسخة A ـ المجادلات في المذهب

(ترجمة عدّة من الفضلاء القاجاريّين)



ابن ابي جمهور احسائي

١٨٢

خوب و بد در آن آمیخته داشته است روایات عامه را زیاده در آن خلط
نموده لهذا محدث نیشابوری که از مشایخ ما رضوان الله علیهم است بر او
و کتاب اعتمادی نیست مؤلفات و مصنفات آن بدین تفصیل است

کتاب غوالی اللآلی کتاب المجلی فی المنازل العرفانیه
کتاب نثر اللآلی کتاب الاقطاب کتاب معین المعین
کتاب زاد المسافرین و شرح آن کتاب شرح الفیه شهید
کتاب شرح حادی عشر رسالة العمل باخبار الاصحاب
رسالة المناظره

الصفحة الأخيرة من نسخة A ـ المجادلات في المذهب

(ترجمة عدّة من الفضلاء القاجاريّين)

ابن ابی جمهور احسائی

۲۳۳

ابن ابی جمهور محمد بن علی بن ابراهیم بن حسن بن ابی جمهور احسائی

در سلک دانشمندان فرقهٔ امامیه و در عداد متکلمین فقها و محدثین عرفا و متبحرین علما بشمار است در شهر احساء متولد گشت و در
همان بلد نشو و نما یافت علوم رسمیه و فنون ادبیه را در نزد علمای بلد خویش فرا گرفت و در اندک زمانی قصب السبق از همسران
در ربود و پس گران عزیمت را جانب عراق عرب تاختن آورده شهر نجف را محل اقامت قرار داد و بساط تحصیل در مجلس
تدریس و مدرس افادات شیخ شرف الدین حسن بن عبد الکریم فتال مجاور مشهد مقدس حضرت امیر المؤمنین علیه السلام
بگسترانید چندی اوقات بکسب فضائل در خدمت وی بگذرانید پس در سال هشتصد و هفتاد و هفت هجری
عزم زیارت بیت الله نموده در اثنای راه مدت یکماه در خدمت شیخ الاسلام علی بن هلال جزائری در کرک نوح
اقامت کرد و در طول آن مدت خدمت آن شیخ را غنیمت شمرده باستفادت مشغول بود گویند پس از زیارت
بیت الله و اداء مراسم حج بدیار خود عود نموده چندگاه در آنجا بسر برد باز زیارت مشاهد مشرفه ائمه عراق را تصمیم
عزم کرد پس از فوز بسعادت تقبیل آن مشاهد متبرکه بیکران همت بر نشست و راه خراسان در پیش گرفت
در عرض راه بتألیف رساله زاد المسافرین در اصول دین بپرداخت و در مشهد مقدس رضوی سید میر محسن
رضوی را ملاقات نموده در سال هشتصد و هفتاد و هشت هجری بالتماس میر محسن آن رساله را شرحی ترتیب داد
و بکشف البراهین موسومش نمود جمعی از اهل علم بروی گرد آمده و همی طریق استفادت می پیمودند میر محسن را [illegible]
رشته روایات بوی منسوب باشد آورده اند در آن زمان مردم شیعی از شدت خوف در کار خویش بتقیه میگذرانیدند
چون خبر قدوم شیخ بعلمای سنت و جماعت هرات رسید یکی از ایشان که در تمامت فنون علم و دانش سر آمد
همگنان بود بمشهد مقدس در آمد و ایشان را در باب حقیقت و حقیت مذهب شیعه مناظرت و مباحثت در پیوست
سه مجلس با یکدیگر مناظرت نمودند در هر یک از آن مجالس ابن ابی جمهور بر فاضل هروی غالب آمد و دعوی خویش
براهین قاطعه ثابت نمود و ابن ابی جمهور صورت آن مناظرات و مجالس را رساله ترتیب داده اینک ما حاصل
هر یک از آن مباحثات را مشروحاً در این نامه مبارک نگارش دهیم مجلس نخست آنکه ابن ابی جمهور گوید روزی
سید محسن جمعی از سادات و برخی از طلاب را بضیافت بخواند فاضل هروی نیز از زمرهٔ ایشان بود چون
تمامت ایشان حاضر آمدند و هر یک بر محل خود قرار گرفتند فاضل روی با من داشت نخست از اسم من پرسید
گفتم مرا مادر محمد نام نهاده گفت موطن تو کدام یک از بلاد عرب است گفتم بلاد هجر که باحساء مشهور است
پیوسته از شمع وجود اهل علم و دین آن بلد را فروغی تمام بوده است گفت از مذهب خود کشف حجاب کن
گفتم از اصول یا فروع گفت از هر دو برگوی گفتم اما در اصول عقاید من آن چیزی است که ادله و براهین
بر آن قائم شده باشد و اما در فروع مرا فقهی است که باهل البیت علیهم السلام منسوب است گفت
همانا گمانم آن است که مذهب امامیه داری گفتم آری گفت آن طایفه میگویند که علی بن ابیطالب بعد از حضرت
ختمی مرتبت بلا فاصله جانشین و امام است گفتم آری چنین است من نیز بر آن عقیدت میباشم گفت بر صحت

الصفحة الأولى من نسخة B ـ المجادلات في المذهب

(ترجمة عدّة من الفضلاء القاجاريّين)

ابن ابی جمهور

۷۵۶

مؤید این مقال حدیث مشهوریست که پیغمبر فرموده اند اهل بیت من مانند کشتی نوحند هر کس در ولای محبت ایشان درآید
از غرقاب مهالک نجات یابد و کسیکه تخلف جایز شمارد البته در گرداب هلاک غرق آید فاضل گفت تمامت
این روایات که ذکر نمودی در وجوب متابعت اهل بیت و اینکه فرقه ناجیه اتباع ایشانند کل آنها خبر واحد و اشباه
بر سامع است چه اهل سنت نیز در حقیت مذهب خود زیاده از آنچه گفتی ادله اقامت کنند و ائمه خود را مدائح آورند
و مذاهب غیر خود را ابطال نمایند حضرت رب العزة فرموده کل حزب بما لدیهم فرحون پس طریق
انصاف آن است که باب مدح و ذم مسدود داریم و اینگونه سخن نگنید ابن ابی جمهور گوید چون اینکلام شنیدم
مصلحت وقت چنان اقتضا نمود که تصدیق وی نمودم پس گفتم معهذا برهان دیگر نیز بر حقیت مذهب شیعه
و بطلان مذهب غیر ایشان داریم و آنرا اکثر دیده اند و تحدی مشهور است که مجال انکار نیست گفت کدام است
گفتم همیشه اوقات خاصه در غره رجب جمعی کثیر و جمی غفیر از شیعه و سنی از حاضر و بادی نزدیک و دور که بعلت
کوری و فالج و برص و جذام مبتلا هستند بزیارت مشهد مطهر حسین بن علی علیهما السلام حاضر میشوند و هر یک
از صاحبان مرض با خلوص نیت از مذهب اهل سنت تبری میجویند و متوسل بآنحضرت میشوند و از آن علت
شفا می یابند و کسانیکه تبری نکنند بهمان مرض باقی میمانند و این دلیلی است واضح بر حقیت مذهب امامیه
و بطلان طریق اهل تسنن گفت آیا کسی هست که این معجزت مشاهده نموده باشد سید محسن گفت
این متواتر است و هیچکس انکار آن نمیکند خصوص جماعتی از اهل دین و صلاح در آنجا خود مشاهدت نموده بودند
بمن نقل کرده اند فاضل گفت اگر چنین است آن حجتی ظاهر است بر اثبات دعوی و حقیت مذهب شما ابن ابی
جمهور گوید چون سخن به اینجا رسید مؤذن آغاز اذان جمعه گرفت ما هر یک برای نماز برخاستیم دیگر با وی ملاقات
نکردم لکن بعد از چند روز سید محسن با وی ملاقات نموده بود و میگفت فاضل را در مذهب مردد یافتم میگفت
من قصد زیارت حسین بن علی علیهما السلام دارم اگر صدق مقال شما بر من ظاهر شود البته از مذهب اهل
سنت تبری کنم و مذهب شیعه اختیار نمایم پس از آن دیگر از حالت وی اطلاع حاصل نکردم بالجمله وی
راوی احادیث بود و سلسله روایات خود را بجمعی از علما مانند سید شمس الدین محمد و زین الدین علی
و شیخ حرز الدین و سید عبدالله مستند دارد در کتاب مجلی که یکی از تألیفات او است میانه کلام
و تصوف جمع نموده و در کتاب عوالی اللآلی جمله احادیث جمع ساخته خوب و بد در آن آمیخته داشته است
روایات عامه را زیاده در آن ضبط نموده لهذا محدث نیشابوری گوید مشایخ ما رضوان الله علیهم را
بمرویات آنکتاب اعتمادی نیست مؤلفات و مصنفات وی بدین تفصیل است کتاب عوالی اللئالی
کتاب المجلی فی المنازل العرفانیه کتاب نثر اللئالی کتاب الاقطاب کتاب معین المعین
کتاب زاد المسافرین و شرح آن کتاب شرح الفیه شهید کتاب شرح حادی عشر
رسالة العمل باخبار الاصحاب رسالة المناظره

الصفحة الأخيرة من نسخة B ـ المجادلات في المذهب

(ترجمة عدّة من الفضلاء القاجاريّين)

الصفحة الأولى من نسخة A ـ المجادلات في المذهب

(ترجمة جلال الدين محمّد الكاشانيّ)

الصفحة الأخيرة من نسخة A ـ المجادلات في المذهب

(ترجمة جلال الدين محمّد الكاشانيّ)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

ثنا و محمدتی که زبان بیان بحکم است کما اثنیت علی نفسک

بعجز و قصور معترف باشد شایسته ذات مقدس قادریست

که بقدرت کامله و حکمت بالغه ذرات کاینات را من حیث

الذات در مرآت صفات جلوه گر ساخت و رداء شرف

و مکرمت و لقد کرمنا بنی آدم را بر دوش نوع انسان انداخت

و ضمیر مستنیر او را بنور عقل که بنص اول ما خلق الله العقل اول

ملکات اشرف مخلوقاتست منور گردانید و خلعت معرفت که بدلالت

التزام آیه کریمه و ما خلقت الجن و الانس الا لیعبدون موجب

آفرینش اهل بینش است در وی پوشانید و تارک مبارک دریتیم

سلسله نبوت را یعنی خاتم انبیا و رسل و باعث ایجاد جزو

و کل بتاج وهاج اما ارسلناک الا رحمة للعالمین زینت بخشید

و بر جبین مبین اهل بیت طاهرین آنحضرت که هادیان دین متین

و سالکان مسالک یقین اند رقم تطهیر کشید اما بعد بدانکه

این اقل الخلیقه بل لا شیء فی الحقیقة المحتاج الی فیوضات [illegible]

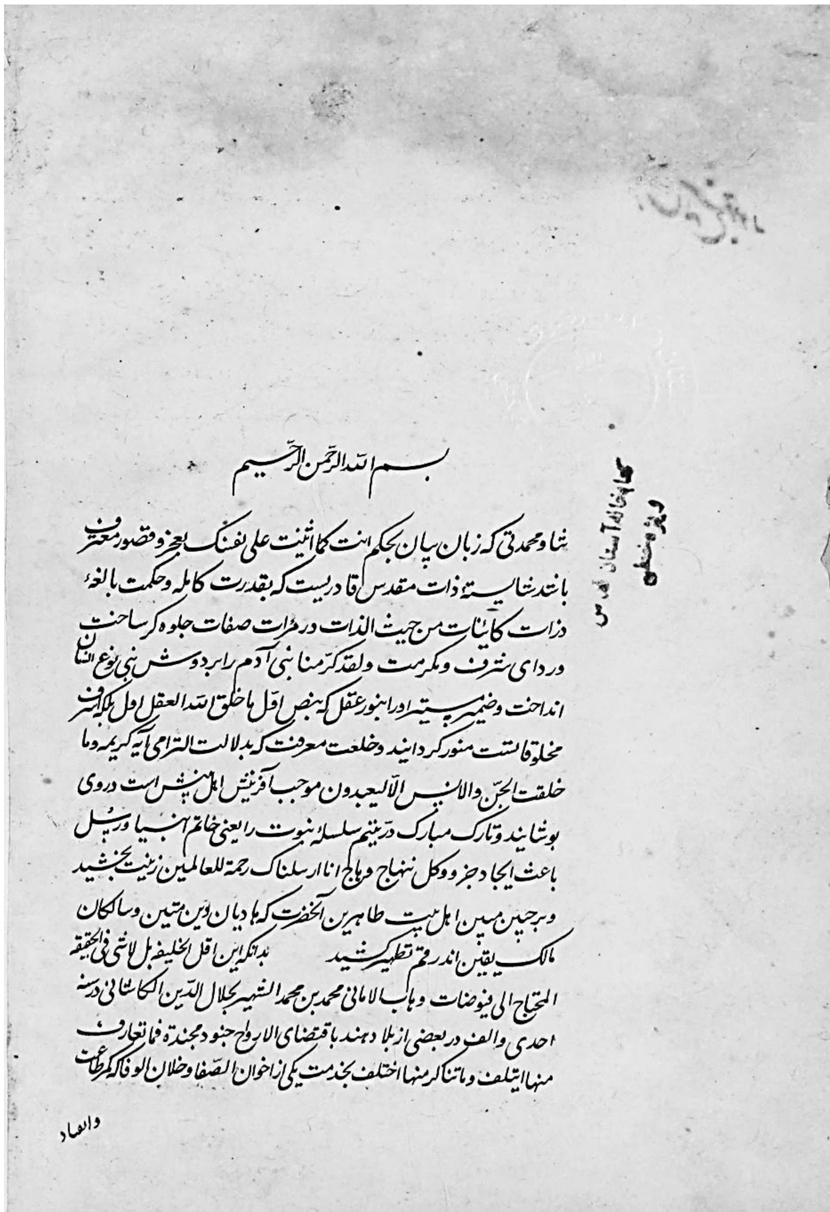
الصفحة الأولى من نسخة B ـ المجادلات في المذهب

(ترجمة جلال الدين محمّد الكاشانيّ)

معلوم شد که از مذهب سنت مطلقا عار شده و هنوز به هیچ مذهبی
اعتقاد ثابت جازم نیاورده و فرموده که اراده دارم که به زیارت
مشهد مقدس حضرت حسین علیه السلام روم چون حقیقت حال صحت
اعم و اصح وامثال آن برسد ظاهر شود از روی اعتقاد و خلاصی ترک
مذهب اهل سنت کرده اختیار مذهب اثنا عشر کنم و بعد از آن
حقیقت احوال او معلوم شد و الحمد لله علی ظهور الحق و بطلان الباطل
و نستغفر الله علی الزیادة و النقصان تمت بالخیر فی لیلة الخمیس
عشر شهر شعبان من شهور سنة احدی والف علی ید العبد الفقیر الی الملک
المعین ابن محمد جلال الدین
این صورت خط مصنف ...
و ... روز ... نمود ختم
بالخیر والظفر ...
رسید ... العبد ...
محمد شفیع ابن المرحوم
محمود ...
عفی عنهما

الصفحة الأخيرة من نسخة B ـ المجادلات في المذهب

(ترجمة جلال الدين محمّد الكاشانيّ)



بسم الله الرحمن الرحيم

ثنا و محمدتی که زبان بیان بحکم انت کما اثنیت علی نفسک بعجز و قصور معترف
باشد شایستهٔ ذات مقدس قادریست که بقدرت کامله و حکمت بالغهٔ
ذرات کائنات من حیث الذات در مرآت صفات جلوه گر ساخت
و ردای شرف و مکرمت و لقد کرمنا بنی آدم را بر دوش بنی نوع انسان
انداخت و ضمیر بصیرت او را بنور عقل که بنص اول ما خلق الله العقل اول بلکه اشرف
مخلوقاتست منور گردانید و خلعت معرفت که بدلالت التزامی آیهٔ کریمهٔ و ما
خلقت الجن و الانس الا لیعبدون موجب آفرینش اهل بینش است در وی
پوشانید و تاج مبارک دُر یتیم سلسلهٔ نبوت را یعنی خاتم انبیا و رسل
باعث ایجاد جز و کل نهاج [illegible] انا ارسلناک رحمة للعالمین زینت بخشید
و بر جبین مبین اهل بیت طاهرین آنحضرت که هادیان دین متین و سالکان
مسالک یقین اند رقم تطهیر کشید بدانکه این اقل الخلیقه بل لا شیء فی الحقیقه
المحتاج الی فیوضات وهاب الامانی محمد بن محمد الشهیر بجلال الدین الکاشانی در سنه
احدی و الف در بعضی از بلاد [illegible] باقتضای الارواح جنود مجندة فما تعارف
منها ائتلف و ما تناکر منها اختلف بخدمت یکی از اخوان الصفا و خلان الوفا که کمر طاعت

والعاد

الصفحة الأولى من نسخة C ـ المجادلات في المذهب

(ترجمة جلال الدين محمّد الكاشانيّ)

ملعون امام حسن را علیه السلام تعجب نمود و شیخ آن قصه را بتفصیل بیان
نمود و دانست که این قصه نزد اهل احادیث و سیر اشتهاری تمام دارد و
کسی درین خلاف نکرده پس چون مولوی این قصه را شنید بر معاویه طعن و
لعن کرد از روی اخلاص بعد از ان شیخ فرمودند که یا مولانا سبب خلافت
معاویه عثمان بود بجهة آنکه او معاویه را والی شام ساخت و او را در آنجا مدتی باز
گذاشت تا چنان غالب شد که با علی علیه السلام مخالفت کرد و موجب
چندین فساد شد و اسلام مسلمانان خراب کرد و فرزند رسول خدا را بزهر
هلاک کرد و چنین سبب قتل حسین علیه السلام نیز عمر بن خطاب شد اگر عمر
بدعت شوری در میان نمی آورد خلافت بر عثمان قرار نمی گرفت و خلق در
خلافت علی علیه السلام اتفاق میکردند و معاویه صاحب قدرت نمیشد
و یزید علیه اللعنة بحکومت نمیرسید و باعث قتل امام حسین نمیشد پس سبب حرب
با علی علیه السلام و هلاک امام حسن علیه السلام عثمان باشد و سبب قتل امام
حسین علیه السلام عمر زیرا که سبب چیزی سبب آن چیز می باشد مولوی گفتند که یا شیخ
عثمان و عمر سبب تمام و انبودند پس چگونه مواخذ باشند شیخ فرمودند که الحمد لله
اعتراف کردی که ایشان جزو علت بودند و جزو علت می باشد بجهة آنکه تاثیر
علت در معلول موقوفست بر جزو علت و عثمان و عمر باعتراف شما جزو علت
تامه اند در قتل امام حسین علیه السلام پس ایشان سبب قتل امام حسین باشند
پس مولوی سکوت اختیار کردند بعد از ان گفتند یا شیخ با من در باب
خلفاء عباس بحث کن شیخ فرمودند یا مولانا بحث از خلفاء اصل می باید تا فضایح
اعمال ایشان بر شما ظاهر شود و موجب نصرت شما گردد از ایشان لکن
چون التماس نمودی بعضی از قبایح افعال ایشان نیز بر شما ظاهر سازم چه میگوئی

الصفحة الأخيرة من نسخة C ـ المجادلات في المذهب

(ترجمة جلال الدين محمّد الكاشانيّ)

يرد عليه القول والقول قوله ... وسكو منه فضله المتكامل
ارى دهرنا ما كان في الكون مثله ... ولا حديث عند القرون الاوايل
ارى ان هذا الدهر لم يسم عنده ... من الناس الا جاهل العقل ذاهل
اخي شد سرج العزم من فوق سابح ... يفوت الصبا منه على الشد كاهل
وخل بلادا من وراك لمن ترى ... بسفك الدماء في شهر الصوم كافل
وعرج على ارض العراق ميمما ... الى بلد فيه المهدي والافاضل
اخ بنواحي بابل بعد اصنها ... وحي بها من للافاضل فاضل
فتى طال طول الطايلين بطوله ... على الحله الفيحاء منه نجايل
جمال الورى رب الفوايد مبدى ... الغوامض مما لم تطقه الاوايل
تعهد حتى قصر الليث دونه ... فما هو فرد في الفرايد كامل
همام اذا ما اهتز للبحث واقف ... ما دبه فيما يروم المسايل
ترى حوله الطلاب ما بين مورد ... لطايف ابحاث واخر سايل
وسله اذا ما جيته دعواته ... لذى وله عزت عليه الرسايل

الشيخ الفاضل محمد بن علي بن ابراهيم بن ابي جمهور الاحسائي صيت فضايل او در ميان جمهور مشهور ودر سلك مجتهدان اماميه مذكورست مولد شريفش لحسا وفنون كمالات او بيرون از حد احصاست تحصيل علوم متداوله تردهاى ديار خود نموده وبانك توجه قصب السبق از ايشان ربوده وبعد از ان بولايت عراق رسيده ودر خدمت علماى ان محل خصوص شيخ فاضل صاحب كمال شرف الدين حسن بن عبد الكريم فتال كه مجاور مشهد غروي وخادم استان ملايك پاسبان مرتضوي بوده مدتي مديد چون كشيده وپس از ان در سال هشتصد وهفتاد وهفت بعزم طواف بيت الله الحرام وزيارت روضه سيد انام ومشاهد ايمه بقيع عليهم السلام از راه شام توجه نموده ودر اثناى راه مدة يكماه در خدمت شيخ الاسلام علي بن هلال الجزايري در كرك نوح اقامت نموده ودر ان يكماه گاه وبيگاه از خدمت ان برگزيده درگاه اله استفاده نموده وبعد از فراغ از مراسم حج وزيارت

بديار

الصفحة الأولى من نسخة A ـ المجادلات في المذهب

(ترجمة القاضي نور اللّه التستريّ)

کمن او را می‌شناسم و دلایل واضحه بر وجود او و وجوب امامت و لزوم متابعت
او دارم و تجویز ملاقات او در هر وقت و ظهور او بر خود و سایر امت مینمایم
وانیستا نچه بمقتضای حدیث مذکور بر من واجبست زیراکه حضرت رسالت
فرموده که من لم یأخذ عن امام زمانه الفتاوی و بچنین نگفته که من لم
یعرف مکانه امامه بلکه گفته من لم یعرف امام زمانه والحمد لله که من او را
شناخته ام و ترا اعتقاد آنست که امام نداری و انکه زمان تو از امام خالیست
پس من و تو برابر نباشیم و چون این سخن باین مقام رسید فاضل هروی
عاجز شده گفت من نیز در طلب معرفت امامم و شنیده ام که در ولایت یمن
مردی دعوی امامت میکند و میخواهم که خود را باو برسانم تا صحت دعوی
امامت او را بدانم و انگاه تابع او شوم پس من گفتم که الحال در این وقت
ترا امامی نیست پس در این وقت از اهل جاهلیتی و اگر بمیری در جاهلیت خواهی
مرد با آنکه اهتمام تو در این ایام در طلب ملاقات امام خلاف مذهب تو و
اصحاب تو از اهل سنت است زیراکه ایشان قایل نیستند بوجود امام
در هر زمان و حکم بوجوب وجود او در هر وقت نمیکنند پس ساکت شد
و جوابی نگفت و حاضران مجلس از خوردن طعام فارغ شده سفره برداشتند
و هر یک بمنزل خود مراجعت نمودند و فاضل هروی نیز با ایشان بیرون
رفت احمد بن نصر الله الدیبلی التتوی السندی رحمه الله تعالی پدرش قاضی
تته و رئیس سند و از نعمان ابوحنیفه و هواخواهان پر حنفیه بود و
او از مومنان فدایی و شیعیان تبرایی است در عنفوان جوانی خضر
توفیق هادی طریق او گردیده و از ظلمات مذهب حنفیه بسرچشمه دین
امامیه رسیده و کیفیت این توفیق بر وجهی که از آن فاضل صاحب تحقیق شنیده
آنست که در ایام صبای او عربی فقیر صالح از اهل عراق بولایت تته آمد و
چند روزی در قرب جوار ایشان قرار گرفت و ملا احمد گاهی باو ملاقات مینمود
و اندوی غریب نوازی تفقد حال او میفرمود و در ان اثنا احوال دیار
ایران و عربستان و کیفیت مذاهب و عادات اهالی آنجا را از وی می‌پرسید

الصفحة الأخيرة من نسخة A ـ المجادلات في المذهب

(ترجمة القاضي نور اللّه التستريّ)

الى العجز ميلا انما ساد وايل فما العز الا حيث انت موقر وما الفضل الا حيث انت فاضل
وما الاهل الا من يرى لك مثلها سناه والا فالمودة باطل اذا كنت لا تنفي عن النفس ضيمها
فانت لعمري القاصر المتطاول اذا ما رضيت الذل في غير منزل فانت الذي عن ذروة العز نازل
يعز على ذي الفضل ان يستقره الى حيث مدنو الدنيه جاهل رد عليه القول والقول قوله
وينكر منه فضله المتجلي مسلي اري زمنا ما كان في الكون مثله ولا حدثت عنه القرون الاوايل
اري ان هذا الدهر لم يسم عنده من الناس الا جاهل العقل واهل اخي شد سرج العزم من فوق سابح
يفوت الصبا منه على اشد كاهل وخل بلادا من وراك لمن ترى بسفك الدماء في اشهر الصوم كافل
وعج على ارض العراق ميمما الى بلد فيه الهدى والافاضل اغث بنواحي بابل بعد اهنها
وحي بها من للافاضل فاضل فتى طال طول الطايلين بطوله على الحلة الفيحاء منه مخايل
جمال الورى رب الفوايد مبدي الغوامض عالم نطقه الاوايل تغهد حتى قصر الليث دونه
فما هو فرد في الفرايد كامل همام اذا ما اهتز للبحث واقف مآربه فيما يروم المسايل
ترى حوله الطلاب ما بين مورد لطايف ابحاث وآخر سايل وسنته اذا ما جيئته دعواته
لذي ولم عزت عليه الرسايل الشيخ محمد بن علي بن ابراهيم بن ابي جمهور اللحصاوي
صيت فضايل او درميان جمهور مشهوره و درسلک مجتهدان اماميه مذکور ست، مولد
شريفش لحصا، و فنون کمالات او بيرون از حد احصاست، تحصيل علوم متداوله نزد علماي
ديار خود نموده، و باندک توجهي قصب السبق از ايشان ربوده، و بعد از ان بولايت
عراق رسيده و درخدمت علماي آن محال خصوصا شيخ فاضل صاحب کمال شرف الدين
حسن بن عبد الکريم فتال که مجاور مشهد غروي و خادم آستان ملايک پاسبان مرتضوي
بوده مدتي مديد جزو کشيده و پس از ان در سال هشتصد و هفتاد و هفت بعزم طواف
بيت الله الحرام و زيارت روضه سيد انام و مشاهد ايمه بقيع عليهم السلام از راه شام توجه
نموده و در اثناي راه مدة يکماه درخدمت شيخ الاسلام علي بن هلال جزايري در کرک نوح
اقامت نموده و دران يکماه کاه و بيکاه از خدمت آن برکزيده درکاه آله استفاده فرموده
و بعد از فراغ از مراسم حج و زيارت بديار خود معاودت نموده و در انجا اندک روزي بوده.

الصفحة الأولى من نسخة B ـ المجادلات في المذهب

(ترجمة القاضي نور اللّه التستريّ)

دين خود از و نفعي و بهره نمي يابي و فتواي مسايل خود از و نمي شنوي پس من و تو درين
حكم برابر باشيم گفتم حاشا و كلا كه حديث را دلالت نيست بر آنكه جا و مقام امام را بايد جست
يا بر آنكه فتواي مسايل خود را از و بايد شنيد بلكه مضمون آن بيش ازين نيست كه او را بايد
شناخت و الحمد لله كه من او را مي شناسم و دلايل واضحه بر وجود او و وجوب امامت و لزوم
متابعت او دارم و تجويز ملاقات او در هر وقت و ظهور او بر خود و ساير امت مينمايم
و اينست آنچه بمقتضاي حديث مذكور بر من واجب زيرا كه حضرت رسالت نفرموده كه
من لم يأخذ عن امام زمانه الفتاوي و همچنين نگفته كه من لم يعرف مكان امامه بلكه گفته من لم
يعرف امام زمانه و الحمد لله كه من او را شناخته ام و ترا اعتقاد آنست كه امام نداري
و آنكه زمان تو از امام خالي است پس من و تو برابر نباشيم و چون سخن باين مقام رسيد
فاضل هروي عاجز شده گفت من نيز در طلب معرفت امام و شنيده ام كه در ولايت يمن
مردي دعوي امامت ميكند و ميخواهم كه خود را باو برسانم تا صحت دعوي امامت او را بدانم
و آنگاه تابع او شوم پس من گفتم كه الحال درين وقت ترا امامي نيست پس درين وقت
از اهل جاهليتي و اگر بميري در جاهليت خواهي مرد با آنكه اهتمام تو درين ايام در طلب ملاقات
امام خلاف مذهب تو و اصحاب تو از اهل سنت است زيرا كه ايشان قايل نيستند بوجود
امام در هر زمان و حكم بوجوب وجود او در هر وقت نميكنند پس ساكت شد و جوابي
نگفت و حاضران مجلس از خوردن طعام فارغ شده سفره برداشتند و هر يك بمنزل خود
مراجعت نمودند و فاضل هروي نيز با ايشان بيرون رفت الشيخ الفاضل مبارك
ابن خضر القرشي اليمني الهندي خضر فطرت سليمه اش از عين الحيوة و علمناه من
لدنا زلال عميق نوشيده با معاصران تنگ حوصله بمضمون لن تستطيع معي صبرا مترنم
و عيسى نفس ناطقه اش در مهد بدن بنجواي اني عبد الله آتاني الكتاب و جعلني مباركا
متكلم است شعر مبارك الاسم اغر اللقب كريم الجرشي شريف النسب جد بزرگوارش
از اشراف يمن بوده و براي عبرت گزيني خضروار سياحت عالم و مشاهده آثار صنع
پروردگار را اختيار فرموده و چون او را بجد و سند اتفاق افتاده [illegible]

برلب

الصفحة الأخيرة من نسخة B ـ المجادلات في المذهب

(ترجمة القاضي نور اللّه التستريّ)

الصفحة الأولى من نسخة C ـ المجادلات في المذهب

(ترجمة القاضي نور اللّه التستريّ)

الصفحة الأخيرة من نسخة C ـ المجادلات في المذهب

(ترجمة القاضي نور اللّه التستريّ)

ملحقات رسائل كلاميّة وفلسفيّة

ملحقات رسائل كلاميّة وفلسفيّة

التحفة الكلاميّة

بسم اللّه الرحمن الرحيم[1]

[خطبة الكتاب]

اللّهمّ[2] إنّا نحمدك على ما وفّقتَنا[3] لتبيين[4] فصول[5] الكلام بالمنطق[6]، ونشكرك على ما بعثتَ لنا أفضل رسلك، [محمّداً][7] ـ صلواتك عليه وعلى آله ـ، خير من نطق بالمَنتِق[8].

---

١. الرحيم: + وعليك الاعتماد يا كريم B؛ + وبه ثقتي C
٢. «اللّهمّ» في الأصل «يا اللّه»، فحذفت الياء من أوّله للخفّة أم على سبيل الجواز. «وم» Ba
٣. تهيّؤ الأسباب للمطلوب. «وم» Ba
٤. لتبيين: لنبيّن BC
٥. فصول: فضول C
٦. المراد بالمنطق النطق في اللغة، وفي الاصطلاح آلة قانونيّة تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر. «وم٥» BaCa
٧. محمّداً: محمّد ABC
٨. بالمنتق: + وبعد C
النَتق في اللغة الزَعزَعةُ، أي التحريك. والمراد بالمنتق الأرض؛ لأنّها محلّ التحريك، أخذاً من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ﴾* أي زَعزَعناه.
ويجوز أن يكون من قولهم: «نَتَقتِ المرأةُ» أي كثر ولدها، فالأرض محلّ الكثرة.
أو من قولهم: «نتقتُ الجلدَ» أي سلخته، فالأرض محلّ سلخ الجلود وظهور الأشياء. ولا يبعد أن يكون إشارة إلى وقت البعث وإخراج الموتى من القبور والأكفان.
والمعنى الأوّل أشهر في الاستعمال، والثالث أنسب بالمقام؛ ليكون إشارة إلى مباحث المعاد. «١٢» AaCa
* القرآن الكريم: ١٧١/٧

أيّها الحريص على تحقيق[١] الحقّ! إنّي مُهدٍ إليك في هذه التحفة أصولاً هي خلاصة علم الكلام، ومقدّم على [تلك][٢] قوانين من المنطق يحتاج إليها في نيل المقصود بتقريرات لم [يسبقني][٣] فيها أحد[٤]، ولعمرك أنّك بعد تحصيلها فائز بالمرام بعون اللّه الملك العلّام.

وهي مشتملة على مقالتين.

* * *

١. على تحقيق: بتحقيق B

٢. تلك: ذلك ABC

٣. يسبقني: أسبق ABC

٤. أحد: بأحد BC

[المقالة الأولى: في تقرير القوانين المنطقيّة]

الأولى[1]: في تقرير القوانين المنطقيّة، وفيها مقدّمة وقسمان.

❊ ❊ ❊

١. الأولى: الأوّل C

[المقدّمة]

[العقل والإدراك]

أمّا المقدّمة: فاعلم أنّ النفس الناطقة الإنسانيّة[1] قوّة يتبعها العلم بالضروريّات[2] عند سلامة الآلات[3]، وتسمّى عقلاً.[4] وهي في ارتسام

١. احترازاً عن الفلكيّات. Ba

٢. بالضروريّات: الضروريّات C

إنّما سمّيت ضروريّات لأنّ حصولها للحيوان السليم الحواسّ ضروريّ يمتنع انفكاكها عنه. ولهذا لم تكن كمالات يقيَّد بها؛ لمشاركة الحيوانات العجم فيها. «١٢» Aa

٣. وهي الحواسّ الظاهرة والباطنة. وإنّما قيّد به لأنّ العلم لا يلزم [من]* العقل مطلقاً، بل بشرط سلامة الآلات. أ لا ترى أنّ [النائم]** عاقل ولا علم له لتعطّل حواسّه؟ ولهذا قيل: من فقد حسّاً فقد علماً.*** «١٢» Aa

* من: ـ Aa

** النائم: العالم Aa

*** حقائق الإيمان: ١٣٨

والمراد بالآلات الحواسّ الظاهرة، والحواسّ الظاهرة خمسة: السامعة والباصرة والذائقة والشامّة واللامسة. «١٢» Ca

٤. اعلم أنّ للنفس باعتبار ما يحصلها قوّتان:

قوّة بها تدرك الأشياء، وتسمّى عاقلة ونظريّة.

وقوّة أخرى بها تقوم بما ينبغي من الأفعال الاختياريّة، وتسمّى عاملة وعمليّة.

[فللأولى]* شرف باعتبار التقدّم المبدئيّة؛ إذ الأفعال [الاختياريّة]** لا تحصل إلّا بعد الإدراك.

وللثانية شرف باعتبار التكميل والإتمام؛ إذ العلم بلا عمل وبال، كما أنّ العمل بلا علم ضلال.

←

صور[١] الأشياء فيها بمنزلة المرآة في المحسوسات، والصورة الحاصلة فيها تسمّى إدراكاً وعلماً[٢].

[أقسام الصور الحاصلة في النفس]

فتلك الصورة إن كان إدراكاً لوقوع النسبة التامّة[٣] بين الشيئين تسمّى[٤] تصديقاً، وإلّا تصوّراً. وكلّ منهما إمّا أن لا يفتقر إلى نظر وهو البديهيّ، أو يفتقر إليه وهو النظريّ.

[النظر]

والنظر ترتيب[٥] أمور حاصلة /A1a/ ليتأدّى إلى غير الحاصل[٦].

واختلف في أنّهما متغايران ومغايران للنفس بالذات، أو بالاعتبار بأن تسمّى النفس من حيث صلاحيّتها للإدراكات عاقلة وباعتبار قيامها بالأفعال عاملة. «١٢» Aa

* فللأولى: فالأوّل Aa

** الاختياريّة: الاختياريّ Aa

١. صور: صورة B

٢. العلم بهذا المعنى يسمّى حصوليّاً وانطباعيّاً، وهو مخصّص بما عدا الواجب؛ فإنّ علمه تعالى ليس على طريقة حصول الصورة وانطباع المثال، بل هو عبارة عن حضور ماهيّات الأشياء وظهورها لديه تعالى، بحيث «لا يعزب عنه مثقال ذرّة في الأرض ولا في السماء»*، ويسمّى علماً حضوريّاً. «١٢» Aa

* مقتبس من القرآن الكريم: ٣/٣٤

٣. قيّدها بـ «التامّة» احترازاً عن النسبة التقييديّة من الوصفيّة والإضافيّة؛ فإنّ إدراكها من قبيل التصوّرات. «١٢» Aa

٤. تسمّى: سمّي A

٥. ترتيب: الترتيب C

٦. أي المجهول. BaCa

[وجه الحاجة إلى المنطق]

وليس كلّه صواباً /C1a/ دائماً ولا واقعاً على هيئة ضروريّة تفي بديهة[١] العقل[٢] بمعرفتها؛[٣] لوجود المناقضة في آراء /B1a/ العقلاء.[٤] فلا بدّ من قانون يفيد معرفة الأنظار الصحيحة والفاسدة الواقعة في اكتساب المجهولات وهو المنطق. وحيث كان الاحتياج إليه لاكتساب المجهولات، والمجهول إمّا تصوّريّ أو تصديقيّ، لا جرم انحصر في قسمين.[٥]

❊ ❊ ❊

---

١. بديهة: بديهيّة B

٢. كالشكل الأوّل. BaCa

٣. إشارة إلى أنّ بعض الأفكار قد يقع على هيئة ضروريّة، بحيث يعرف صحّتها بالبديهة، فإن كان مادّته أيضاً بديهيّة فهو غنيّ عن المنطق. والذي يفتقر إليه هو الفكر الواقع على الهيئة النظريّة في المقدّمات النظريّة. فالاحتياج إلى المنطق لا يعمّ بالنسبة إلى الطالب ولا إلى المطلوب. «١٢» Aa

٤. هذا دليل على [كلا]* [الدعويين]**: أعني عدم كون الكلّ صواباً؛ إذ لو كان كذلك لما وجدت المناقضة، وعدم كون الكلّ [واقعاً]*** على الهيئة الضروريّة، وإلّا لما حصل التناقض في آراء العقلاء الطالبين للصواب الهاربين عن الخطأ. «١٢» Aa

❊ كلا: كلّما Aa

❊❊ الدعويين: الدعوتين Aa

❊❊❊ واقعاً: واقعة Aa

٥. فإن كان تصوّريّاً فتلك المعلومات المرتّبة يسمّى قولاً شارحاً ومعرّفاً، وإن كان تصديقيّاً فتلك المعلومات المرتّبة يسمّى حجّة ودليلاً. «١٢» Ca

[القسم الأوّل: في ما يتعلّق باكتساب المجهولات التصوّريّة]

القسم[1] **الأوّل**: في ما يتعلّق باكتساب المجهولات[2] التصوّريّة.

وفيه فصلان:

[الجزئيّ والكلّيّ]

الفصل الأوّل: كلّ ما[3] حصل في العقل إن منع من حيث هو حاصل فيه عن فرض اشتراكه بين كثيرين فهو جزئيّ كزيد، وإلّا فكلّيّ. وتلك الكثيرون تسمّى جزئيّاً لذلك الكلّيّ، ولها حقيقة لا محالة.

[الكلّيّات الخمس]

فذلك الكلّيّ إمّا عين تلك الحقيقة وهو النوع، وهو ما يقال على كثيرين متّفقين بالحقيقة[4] في جواب «ما هو».

أو داخل فيها و[5] يسمّى ذاتيّاً[6]، فإن كان تمام المشترك بين الماهيّة وما

---

١. القسم: ـ C

٢. المجهولات: المحمولات A

٣. كلّ ما: كلّما C

٤. بالحقيقة: ـ AB

٥. و: ـ C

٦. وعلى هذا لا تكون نفس الماهيّة ذاتيّاً. وقد يقال الذاتيّ على ما ليس بخارج، وحينئذٍ يتناول جزء الماهيّة [ونفسها]*.** «١٢» Aa

* نفسها: ـ Aa

** راجع: تحرير القواعد المنطقيّة: ١٣١

يشاركها فهو الجنس، وهو ما يقال على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب «ما هو».

أو لا وهو الفصل، وهو ما يقال في جواب «أيّ شيء في ذاته».

أو خارج عنها، فإن اختصّ بأفراد حقيقة واحدة يسمّى[١] خاصّة، وهو عرضيّ يحمل على شيء في جواب «أيّ شيء».

وإلّا يسمّى[٢] عرضاً عامّاً، وهو عرضيّ يصدق /C1b/ على مختلفات الحقائق. /A1b/

[القول الشارح]

الفصل الثاني: في القول[٣] الشارح، وهو التصوّرات[٤] المرتّبة المؤدّية إلى تصوّر ما ليس بحاصل.

فإن تركّب من الأجزاء الصرفة فهو الحدّ، وإلّا فهو الرسم.

تنبيه: الحدّ يختصّ بمركّب؛ إذ لا جزء للبسيط. والرسم لا يفيد الكنه[٥]؛ لعدم الاطّلاع /B1b/ على الأجزاء، فلا يحصل معرفة الكلّ.[٦]

* * *

١. يسمّى: سمّي A

٢. يسمّى: سمّي A

٣. القول: قول BC

٤. التصوّرات: تصوّرات C

٥. الكنه: لكنّه C

٦. إنّما سمّى هذا الكلام تنبيهاً لأنّه يمكن استنباطه ممّا تقدّم من تعريف الحدّ والرسم؛ ←

لأنّ الحدّ لمّا كان مركّباً من الأجزاء لا يتصوّر في البسيط، والرسم لمّا لم يتركّب من الأجزاء الصرفة فإمّا أن يتركّب من العرضيّات الصرفة، أو منها ومن الذاتيّات. وعلى التقديرين فقد فات منه بعض الذاتيّات، فلم يحصل منه معرفة الكلّ بالكنه. وهذه المسألة من المهمّات في الإلهيّات؛ إذ هناك يقال: الواجب تعالى لا يمكن معرفة كنهه؛ لأنّه بسيط، فلا حدّ له، والرسم لا يفيد الكنه. فلهذا صرّح به، ولم يكتف بما علم ضمناً. «١٢» Aa

[القسم الثاني: ما يتعلّق باكتساب المجهولات التصديقيّة]

القسم الثاني: ما يتعلّق باكتساب[1] المجهولات[2] التصديقيّة، ويشتمل على بحثين:

[القضيّة وأقسامها]

الأوّل: القول المحتمل للصدق والكذب يسمّى قضيّة.

فإن كان طرفاه مفردين[3] فحمليّة، كقولنا: «الجسم حادث». وإلّا فشرطيّة.

[أقسام الشرطيّة]

فإن حكم فيها باتّصال الثاني بالأوّل يسمّى[4] متّصلة، كقولنا: «إن كان الصانع موجَباً كان العالم قديماً».

وإن حكم فيها[5] بانفصال الثاني عن الأوّل يسمّى[6] منفصلة.

[أقسام المنفصلة]

فإمّا صدقا وكذبا معاً وهي الحقيقيّة، كقولنا: «إمّا أن يكون الصانع قادراً أو موجَباً».

---

١. باكتساب: + ~~الجمهور~~ B

٢. المجهولات: المحمولات A

٣. مفردين: مضروبين C

٤. يسمّى: سمّي AB

٥. فيها: ـ B

٦. يسمّى: سمّي AB

أو صدقا فقط وهي مانعة الجمع، كقولنا: «إمّا أن يكون المفهوم واجباً أو ممكناً».

أو كذباً فقط وهي مانعة الخلوّ، كقولنا: «إمّا أن يكون[١] الموجود متحيّزاً أو لا يكون مرئيّاً».

[أقسام المتّصلة]

والمتّصلة إن كان صدقها لعلاقة فهي لزوميّة[٢] ـ كما ذكرنا ـ.[٣]

---

١. يكون: + ~~المفهوم واجب~~ B

٢. كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود. Ba

٣. المراد بالعلاقة حالة تكون بين الطرفين، بحيث إذا لاحظها العقل حكَم بأنّ الجزء الثاني واجب الحصول عند حصول الجزء الأوّل، إمّا بأن يكون الأوّل علّة للثاني، أو معلولاً له، أو يكون بينهما تضايف، أو يكونا معلولَي علّة واحدة؛ فإنّ تحقّق المعلول يستدعي تحقّق العلّة المستلزمة للمعلول الآخر، فتحقّق أحد المعلولين يستدعي تحقّق المعلول الآخر، هكذا قيل.

وفيه نظر؛ لأنّ المعلول إذا كان مصدراً لأمر وجب أن يكون [بينه]* وبين ذلك الأمر مناسبة وخصوصيّة لا تكون [بينه]** وبين غيره من المعلولات، وإلّا كان حصول هذا الأمر منه دون غيره ترجيحاً من غير مرجّح. فإذا كانت العلّة مصدراً لأمرين فلا بدّ أن يكون من جهتين [مختلفتين]***. فإذا تحقّق المعلول دلّ على تحقّق علّته من حيث هي علّة له، وتحقّق العلّة من هذه الجهة لا يستلزم تحقّق المعلول الآخر، بل إنّما يستلزم من جهة أخرى، ولم يلزم من تحقّق الجهة الأولى تحقّق الثانية ليلزم وجود المعلول الآخر، [فكون]**** معلولَي علّة واحدة لا يكفي في اللزوم. «١٢» Aa

* بينه: بينها Aa

** بينه: بينها Aa

*** مختلفتين: مختلفين Aa

**** فكون: فيكون Aa

وإلّا فاتّفاقيّة، كقولنا: «إن كان الجسم حادثاً فالصانع واحد».

[تقسيم آخر للمنفصلة]

والانفصال بين أجزاء[١] المنفصلة إن كان لذات الجزئين سمّيت عناديّة[٢] ـ كما عرفت ـ.

وإلّا فاتّفاقيّة، كقولنا: «الجسم إمّا متحيّز أو غير[٣] حادث». /A2a/

[المحصورات الأربع]

وعلى التقادير فالحكم فيها /C2a/ إمّا بوقوع النسبة فهي[٤] الموجبة، فإمّا على كلّ الأفراد وهي الكلّيّة[٥]، /B2a/ أو بعضها وهي[٦] الجزئيّة[٧]، أو بانتزاعها وهي السالبة[٨] كذلك[٩].

---

١. أجزاء: الأجزاء C
٢. عناديّة: غناديّة B؛ عبادته C
٣. كما عرفت ... غير: أو C
٤. فهي: وهو C
٥. وسورها «كلّ» و«جميع» في الحمليّات، و«كلّما» و«متى» و«دائماً» في الشرطيّات، وبالجملة كلّ ما دلّ على شمول الحكم بجميع الأفراد والأوضاع. «١٢» Aa
٦. هي: هو C
٧. وسورها «بعض» و«واحد» في الحمليّات، و«قد يكون» في الشرطيّات. «١٢» Aa
٨. أي إمّا عن جميع الأفراد وهي السالبة الكلّيّة، وسورها «لا شيء» و«لا واحد» في الحمليّات، و«ليس البتّة» في الشرطيّات. أو عن بعضها وهي السالبة الجزئيّة، وسورها «ليس كلّ» و«ليس بعض» و«بعض ليس» في الحمليّات، و«ليس كلّما» و«ليس دائماً» في الشرطيّات. «١٢» Aa
٩. أي الكلّيّة والجزئيّة. Ba

فحصل محصورات أربع[١]:

موجبة كلّيّة: «كلّ جسم محدث».

وسالبة كلّيّة: «لا شيء من الجسم بقديم».

وموجبة جزئيّة: «بعض الحادث جسم».

وسالبة جزئيّة: «بعض الحادث ليس بجسم[٢]».

[أجزاء الحمليّة والشرطيّة]

والجزء الأوّل من الحمليّة يسمّى موضوعاً، والثاني محمولاً. ومن الشرطيّة الأوّل مقدّم، والثاني تالٍ[٣].

فائدتان:

[نقيض القضيّة وعكسها]

الأوّل: إثبات المطلوب قد يكون بإبطال النقيض[٤]، أو بانعكاس

---

١. أربع: أربعة C

هذه هي المطالب الأربعة المستعملة في العلوم. والمهملة في قوّة الجزئيّة. والشخصيّة مُنَزّلةٌ مَنزِلةَ الكلّيّة؛ لوقوعها في كبرى الشكل الأوّل، فهما داخلتان فيهما. وأمّا الطبيعيّات فلا اعتبار لها في العلوم، فلا بأس لخروجها. «١٢» Aa

٢. كالأعراض والعقول والنفوس. Ba

٣. تال: تالياً B

٤. وذلك في برهان الخلف، وهو أن يؤخذ نقيض المطلوب ويساق الكلام إلى أن يؤدّي إلى المحال، فيكون النقيض لاستلزامه المحال محالاً، فيكون المطلوب حقّاً.

مثاله: المطلوب قولنا: «ليس كلّ موجود بمرئيّ»، فنقول: لو لم يصدق هذا السلب الجزئيّ ←

مقدّمات[١] الدليل أو النتيجة، فلا بدّ من معرفتهما[٢].

نقيض القضيّة ما خالفها كيفاً[٣] وكمّاً[٤]،[٥] بحيث يقتضي لذاته[٦] صدقه كذبها. فنقيض الموجبة الكلّيّة السالبةُ الجزئيّة، ونقيض[٧] الموجبة الجزئيّة السالبةُ الكلّيّة.

وأمّا العكس فالسالبة الكلّيّة تنعكس كنفسها، ولا عكس لجزئيّتها[٨]،

لصدق نقيضه، وهو «كلّ موجود مرئيّ». ومعنا مقدّمة صادقة في نفس الأمر، وهو قولنا: «كلّ مرئيّ في مكان»، ينضمّ مع ذلك النقيض لينتج: «كلّ موجود في مكان». لكن التالي باطل؛ لأنّ الواجب موجود وليس في مكان، فالمقدّم مثله. فثبت صدق قولنا: «ليس كلّ موجود بمرئيّ» وهو المطلوب. «١٢» Aa

١. مقدّمات: المقدّمات C

٢. أي معرفة إبطال النقيض، وانعكاس [مقدّمات]* الدليل [أو النتيجة]**. «وم» Ba

* مقدّمات: ـ Ba

** أو النتيجة: ـ Ba

٣. أي في الإيجاب والسلب. Ba

٤. أي في الكلّيّة والجزئيّة. Ba

٥. هذا التعريف لتعارض المحصورات بناء على انحصار المطالب العلميّة فيها، فلا يرد أنّ تعارض الشخصيّات خارجة عنها؛ إذ ليس فيها اختلاف الكمّيّة. «١٢» Aa

٦. لذاته: ـ C

٧. ونقيض: فنقيض C

٨. لجزئيّتها: بجزئيّتها C

السالبة الجزئيّة لا تنعكس؛ لأنّ قولنا: «بعض الحيوان ليس بإنسان» لا ينعكس إلى «بعض الإنسان ليس بحيوان»، فلو كان العكس لازماً لها لانعكست هذه القضيّة أيضاً، وإذ هي لم تنعكس حكَمنا بعدم انعكاسها؛ لأنّ المراد بعدم الانعكاس عدم لزوم الانعكاس، ←

والموجبتان[١] تنعكسان جزئيّة[٢]؛ لاحتمال عموم المحمول.[٣]

[كيفيّة تحقّق اللزوم والعناد بين الشيئين]

الثاني: إذا تحقّق اللزوم بين الشيئين يلزم من رفع اللازم رفع الملزوم، ومن وجود الملزوم وجود اللازم، وإلّا لبطل اللزوم،[٤] دون العكس /A2b/ في شيء[٥] منهما؛[٦] لاحتمال عموم اللازم.

فلا يضرّ انعكاس قولنا: «بعض الجسم ليس بمرئيّ» إلى قولنا: «بعض المرئيّ ليس بجسم». «١٢» Aa

١. أي الموجبة الكلّيّة والجزئيّة. Ba

٢. جزئيّة: جزائيّة C

٣. أي إنّما لم يحكم بانعكاسها كلّيّة لاحتمال أن يكون محمولها أعمّ من الموضوع. فإذا عكسناها كلّيّة يلزم حمل الخاصّ على كلّ أفراد العامّ، وهو محال، كقولنا: «كلّ مرئيّ موجود» ولا يصحّ «كلّ موجود مرئيّ». «١٢» Aa

٤. إشارة إلى دليل الحكمين، أي إنّما كان رفع اللازم مع بقاء الملزوم، فلا يكون الملزوم مستلزماً للازمه، فلم يكن بينهما ملازمة، هذا خلف. وكذا نقول في استلزام وجود الملزوم وجود اللازم؛ إذ لو لا ذلك يلزم وجود الملزوم بدون اللازم، فلم يكن اللازم لازماً، هذا خلف. «١٢» Aa

٥. شيء: شتى B

٦. أي ليس وجود اللازم مستلزماً لوجود الملزوم، ولا رفع الملزوم لرفع اللازم؛ لأنّ اللازم قد يكون أعمّ كالحيوانيّة للإنسان، ولا يلزم من وجود العامّ وجود الخاصّ، ولا من عدم الخاصّ عدم العامّ. «١٢» Aa

أي رفع الملزوم لا يستلزم رفع اللازم؛ لأنّ رفع النار لا يستلزم رفع الحرارة، أعمّ من أن يكون من النار أو من الشمس أو من الحركة أو غير ذلك. وكذلك وجود اللازم لا يستلزم وجود الملزوم. «وم» Ba

وإذا تعاند الشيئان استلزم وجود أحـدهما رفـع[١] الآخـر وبـالعكس،[٢] وإلّا لبطل العناد[٣].[٤]

[القياس وأقسامه]

البحث[٥] الثاني: في القياس. /B2b/ وهو تصديقات[٦] مرتّبة مستلزمة لتصديق آخر /C2b/ بالذات[٧].

فإن اشتمل على ذكر[٨] النتيجة أو نقيضها يسمّى[٩] استثنائيّاً[١٠]، ولا يكـون إلّا

١. رفع: ـ C
٢. لأنّا إذا قلنا: «هذا الشيء إمّا زوج أو فرد» فالزوجيّة يسـتلزم رفـع الفرديّـة وبـالعكس. «وم» Ba
٣. العناد: العباد C
٤. أي إذا تحقّق أحد الجزئين لزم ارتفاع الجزء الآخر، وإلّا أمكن تحقّقه معه، فلـم يكـن بينهما منع الجمع. وإذا ارتفع أحدهما وجب تحقّق الآخـر، وإلّا جـاز ارتفاعـه أيضـاً، فلم يكن بينهما منع الخلوّ. «١٢» Aa
٥. البحث: والبحث C
٦. تصديقات: تصديقاً C
٧. إنّما قال «بالذات» احترازاً عن قياس المساواة؛ فإنّ استلزامه للنتيجة ليس لذاته، بـل بواسـطة مقدّمة أجنبيّة. ولهذا كانت نتيجته صادقة حيـث تصـدق تلـك المقدّمـة الأجنبيّـة، كقولنـا: الطلاق موقوف على النكاح، والنكاح موقوف على رضا الزوجة (أي فـي النكـاح)، وهـي صادقة؛ لصدق قولنا: الموقوف على الموقوف على الشيء موقوف على ذلك الشيء.
وتكذب حيث كانت المقدّمة كاذبة، كقولنا: الاثنان نصف الأربعة، والأربعة نصف الثمانية، ولا يصدق: الاثنان نصف الثمانية؛ لكذب قولنا: نصف النصف نصف. «١٢» Aa
٨. ذكر: ذلك C
٩. يسمّى: سمّي AC
١٠. لاشتماله على حرف الاستثناء، وهو «لكن». «١٢» Aa

في الشرطيّات[1].

أو لا و[2] يسمّى اقترانيّاً[3].

فهاهنا فصلان:

[القياس الاقترانيّ وأجزاؤه]

الفصل الأوّل: الاقترانيّ. المطلوب لا بدّ له من طرفين. فموضوعه يسمّى حدّاً أصغر[4]، ومحموله حدّاً أكبر[5]، والمتكرّر بين المقدّمتين حدّاً أوسط[6]،

---

١. لأنّ النتيجة ونقيضها [قضيّتان]*، فإذا كان [أحدهما]** مذكوراً في القياس فلا يكون جزء القياس؛ لاستحالة الدور والتصديق بالنقيضين. بل إنّما يكون جزء من إحدى مقدّمتيه بحسب الظاهر***، والمقدّمة التي جزؤها قضيّة لا تكون إلّا شرطيّة؛ لما علمت أنّ الحمليّة ما كان طرفاها مفردين. «١٢» Aa

* قضيّتان: قضيّتا Aa

** أحدهما: أحدها Aa

*** إنّما قال «بحسب الظاهر» لأنّ النتيجة ونقيضها لا يمكن أن يكونا جزء القياس بحسب التحقيق؛ إذ يلزم من كون النتيجة مذكورة في القياس الدورُ، سواء كانت مقدّمة القياس أو جزء منها، ومن كون النقيض جزء القياس توقّفُ المطلوب على تصديق نقيضه. فالمراد من كونهما مذكوراً في القياس كونهما كذلك بحسب الصورة فقط. «منه رحمه الله»

٢. و: ـ C

٣. لاقتران الحدود بعضها مع بعض، أعني الأصغر والأوسط والأكبر. «١٢» Aa

٤. لأنّه يكون بحسب الأغلب أخصّ، والأخص أقلّ أفراداً، فيكون أصغر. «١٢» Aa

٥. لكونه أعمّ غالباً، فيكون أكثر أفراداً، والأكثر أكبر. «١٢» Aa

٦. أوسط: أوسطاً B

لتوسّطه بين طرفي المطلوب.

والمقدّمة التي فيها الأصغر صغرى، و[1] التي فيها الأكبر كبرى.

[الأشكال الأربعة للقياس الاقترانيّ]

فالحدّ الأوسط إمّا أن يكون محمولاً في الصغرى وموضوعاً في الكبرى وهو[2] الشكل الأوّل،[3] أو بالعكس وهو الشكل الرابع، أو محمولاً فيهما وهو الثاني، أو موضوعاً فيهما وهو الثالث.[4]

فإن قلت: التوسّط غير ظاهر في الشكل الثاني والثالث.

قلت: يظهر ذلك بعد الارتداد إلى الشكل الأوّل، فهو متوسّط معنىً. أو نقول: هو متوسّط في العلم بانتساب الأكبر إلى الأصغر، وذلك مطّرِد في جميع الأشكال. «١٢» Aa

١. و: ـ C

٢. هو: هي C

٣. **فإن قيل**: إذا كان الوسط محمولاً أريد منه المفهوم، وإذا كان موضوعاً أريد منه الذات، فلا يكون الوسط مكرّراً في الشكل الأوّل.

قلنا: المراد بتكرّر الوسط هو أن يكون الوصف الذي وقع محمولاً في الصغرى بعينه وصفاً عنوانيّاً للموضوع في الكبرى، وذلك حاصل، فلا إشكال. «١٢» Aa

٤. إنّما وضعت الأشكال على هذا الترتيب لأنّ النظم الطبيعيّ الذي يرتضيه العقول و[يقتضيه]* [الأذهان]** هو الانتقال من موضوع المطلوب إلى ما يناسبه، ثمّ منه إلى المناسب الآخر؛ ليتفطّن بذلك باندراج الأوّل تحت المناسب الآخر، فجعل ما اشتمل على هذا الترتيب في أوّل المراتب؛ لكونها أبيَنها وأجلاها.

ثمّ بعد ذلك ما كان الوسط محمولاً في المقدّمتين؛ لمشاركة الأوّل في أشرف المقدّمتين ـ أعني الصغرى ـ و[أقربها]*** من الطبع، بحيث لا يحتاج فيه إلى الأذهان النقّادة والطبائع الوقّادة [في]**** ردّه إلى الأوّل.

ثمّ الثالث؛ لأنّ له قرباناً من الأوّل لمشاركته إيّاه في كبراه.

ثمّ الرابع؛ لبعده عن الطبع ومخالفته الأوّل في مقدّمتيه معاً. «١٢» Aa

←

[الشكل الأوّل]

ويشترط في الأوّل إيجاب الصغرى[١] وكلّيّة الكبرى[٢]، فإذا اعتبرنا موجبتي الصغرى وكلّيّتي[٣] الكبرى[٤] حصل ضروب[٥] أربعة:

كلّ جسم محدث، وكلّ محدث له صانع، فكلّ جسم له صانع.

وكلّ[٦] جسم مركّب، ولا شيء من المركّب بقديم، فلا شيء من الجسم بقديم.

وبعض العالم جسم، وكلّ جسم متحيّز، فبعض العالم متحيّز.

وبعض العالم متحرّك، ولا شيء /A3a/ من المتحرّك بقديم، فبعض العالم ليس بقديم.

فالشكل الأوّل ينتج المطالب الأربعة، وهو أشرف الأشكال وأجلّها[٧]،

---

* يقتضيه: نقيضه Aa

** الأذهان: أذهان Aa

*** أقربها: قربها Aa

**** في: إلى Aa

١. لتحقّق اندراج الأصغر تحت الأوسط، فيتعدّى الحكم من الأوسط إليه. «١٢» Aa

٢. ليصير الأصغر محكوماً عليه بالأكبر جزماً، [و]* على تقدير جزئيّتها احتمل أن يكون البعض المحكوم عليه في الكبرى غير الأصغر، فلا يحصل المطلوب جزماً. «١٢» Aa

* و: أو Aa

٣. كلّيّتي: كلّيّتين B

٤. فإذا اعتبرنا ... الكبرى: ـ C

٥. ضروب: ـ C

٦. وكلّ: فكلّ C

٧. أجلّها: أجلاها BC؛ أي أظهرها Ba

←

وإنتاجها بديهيّ لا يفتقر إلى بيان، وباقي /B3a/ الأشكال يتوقّف عليه برجوعها إليه بنوع[1] تصرّف.

[الشكل الثاني]

وأمّا الشكل الثاني فشرطه اختلاف المقدّمتين في الإيجاب والسلب[2] مع

إنّما كان أشرف لإنتاجها المطالب الأربعة، بخلاف باقي الأشكال؛ فإنّ الثاني لا ينتج الإيجاب، والثالث لا ينتج الكلّيّ، وأمّا الرابع فلكونه بعيداً عن الطبع لم يُعتدّ بإنتاجه، مع عدم حصول المطالب الأربعة بأسرها منه.

ولاستغنائه عن باقي الأشكال واحتياجها إليه.* «١٢» Aa

* دليل ثانٍ لكون الشكل الأوّل أشرف.

١. بنوع: ـ C

٢. لأنّ ما عدا الشكل الأوّل إنّما ينتج برجوعه إلى الأوّل. وذلك لما تقرّر أنّه لا بدّ في البرهان من وسطٍ حاصل للمحكوم عليه مستلزمٍ لحصول أمر آخر له، وأنّ جهة الدلالة فيه هي أنّ موضوع الصغرى بعض موضوع [الكبرى]*، فالحكم على هذا حكم على ذاك. وهذان إنّما يوجدان في الشكل الأوّل، والعقل لا يحكم بالإنتاج إلّا بملاحظة ذلك، سواء صرّح به أو لا. ولا يلزم أن يكون متمكّناً من تفسيره وتلخيص العبارة وتعيين الحدود فيه. فلا بدّ أن يكون الأشكال المذكورة بحيث يصلح للرجوع إلى الأوّل ليحصل الإنتاج.

إذا تقرّر هذا فنقول: الشكل الثاني لمّا كان مخالفاً للأوّل في الكبرى وجب عكس إحدى مقدّمتيه؛ ليرجع إلى الأوّل، [فيسقط]** الموجبتان؛ إذ لا تنعكسان إلّا جزئيّة، ولا تصلح لكبرى الأوّل. والسالبتان لا تستلزمان تلاقي الأصغر والأكبر، فلا تحصل النتيجة. وأيضاً الاستقراء دلّ على أنّ الموافقَين في هذا الشكل لا يستلزمان نتيجة [...]***، بل يصدقان تارة مع الإيجاب وتارة مع السلب، وذلك موجب لعقم القياس. «١٢» Aa

←

كلّيّة الكبرى[١]. فإذا اعتبرنا السالبة[٢] الكلّيّة مع موجبتي[٣] الصغرى حصل ضربان[٤]، والموجبة /C3a/ الكلّيّة مع سالبتي[٥] الصغرى حصل ضربان آخران، فضروبه[٦] أيضاً أربعة ولا ينتج إلّا السالبة[٧].

---

* الكبرى: الكبر Aa

** فيسقط: فسقط Aa

*** كلمة غير مقروءة.

١. وذلك لأنّ كلّ واحدة من مقدّمتيه يوافق صغرى الأوّل، وعكسها يوافق كبراه، فإن عكست الكبرى وقعت موقعها، وإن عكست الصغرى جعلت عكسها كبرى، ثمّ بعكس النتيجة. فالكبرى فيه إن كانت هي التي تنعكس فوجب أن تكون كلّيّة؛ لأنّ السالبة الجزئيّة لا تنعكس، والموجبة الجزئيّة تنعكس جزئيّة، فلا تصحّ لكبرى الأوّل. وإن عكست الصغرى وجعلت عكسها كبرى فلا بدّ من عكس النتيجة؛ إذ الحاصل منه سلب موضوع النتيجة عن محمولها، والمطلوب عكس ذلك. وحينئذٍ لا بدّ أن يكون الصغرى سالبة كلّيّة؛ ليصير عكسها كبرى الأوّل. فلو لم تكن الكبرى كلّيّة لكانت موجبة جزئيّة، والقياس المركّب من الموجبة الجزئيّة والسالبة الكلّيّة ينتج سالبة جزئيّة ـ كما علمت في الشكل الأوّل ـ وهي غير منعكسة، فلا يمكن عكس النتيجة، فلا يحصل المطلوب. «١٢» Aa

٢. اعتبرنا السالبة: اعتبر بالسالبة C

٣. أي موجبة جزئيّة وموجبة كلّيّة. Ba

٤. ضربان: + ~~آخر فضربه أيضاً أربعة~~ C

٥. أي سالبة كلّيّة وسالبة جزئيّة. Ba

٦. فضروبه: فضربه C

٧. والدليل عليه أنّ كبرى الثاني بعد الردّ إلى الأوّل عكس سالبة كلّيّة أبداً، [إذ]* غيرها لا ينعكس أصلاً كالسالبة الجزئيّة، أو ينعكس جزئيّة كالموجبتين، ولا يضع لكبرى الأوّل. فالقياس الذي يحصل منه على هيئة الأوّل كبراه سالبة كلّيّة، وقد علمت أنّه لا ينتج إلّا سالبة. «١٢» Aa

* إذ: إذاً Aa

١[1]. الكلّيّتان والكبرى سالبة: كلّ جسم متّصف بالحادث، ولا شيء من القديم متّصف[2] به[3]، فلا شيء من الجسم بقديم.

ويتبيّن بعكس الكبرى[4] ليرجع إلى الأوّل.

٢[5]. الكلّيّتان والصغرى سالبة: لا شيء من الواجب بمتحيّز، وكلّ مرئيّ متحيّز، فلا شيء من الواجب بمرئيّ[6].

ويتبيّن[7] بعكس الصغرى وجعلها كبرى، ثمّ عكس النتيجة.[8]

٣[9]. موجبة جزئيّة صغرى وسالبة كلّيّة كبرى: بعض الأفعال يمدح[10] فيه العباد، ولا شيء من فعل الغير يمدح[11] فيه العباد، فبعض الأفعال ليس من فعل الغير.

---

١. ١: الأوّل BC

٢. متّصف: بمتّصف B

٣. به: بالحادث B

٤. [أي:]* ولا شيء ممّا يتّصف به من القديم، وهو عكس الكبرى. Ba

* أي: ـ Ba

٥. ٢: الثاني BC

٦. بمرئيّ: ـ C

٧. يتبيّن: تبيّن C

٨. كلّ مرئيّ متحيّز، لا شيء من المتحيّز بواجب، ينتج: لا شيء من المرئيّ بواجب، فلا شيء من الواجب بمرئيّ. «وم» Ba

٩. ٣: الثالث BC

١٠. يمدح: بمدح C

١١. يمدح: بمدح C

بيانه بعكس الكبرى.[١]

٤[٢]. سالبة جزئيّة صغرى وموجبة كلّيّة كبرى: بعض الأفعال[٣] لا يتبع داعية العباد، وكلّ ما هو فعلهم /A3b/ يتبع داعيتهم، فبعض الأفعال ليس من فعلهم.

بيانه بالخلف وهو /B3b/ أن يؤخذ نقيض النتيجة ويجعل صغرى[٤]، وكبرى القياس كبرى[٥]؛ لينتج من الأوّل ما ينافي الصغرى[٦]. وحيث فرضنا صدق الصغرى[٧] كان منافيها كاذباً، فيكون ملزومه ـ أعني مجموع المقدّمتين ـ كاذباً. لكن الكبرى صادقة فرضاً، فتعيّن كذب الآخر ـ أعني نقيض النتيجة ـ فيكون /C3b/ النتيجة[٨] حقّة، وهو المطلوب.[٩]

---

١. أي: ولا شيء ممّا يمدح فيه العباد من فعل الغير. «وم» Ba
٢. ٤: الرابع BC
٣. الأفعال: + ~~ليس من فعلهم~~ C
٤. أي يجعل نقيض النتيجة صغرى القياس. «وم» Ba
٥. أي يبقى كبرى القياس على حاله كما كان في الأصل. «وم» Ba
٦. أي الصغرى الأصليّة. Ba
٧. يعني أنّ تلك النتيجة الحاصلة من الخلف باطل؛ لمنافاتها الصغرى الصادقة فرضاً. ولا بدّ لها من سبب، وسببها ليس صورة القياس؛ لأنّها على هيئة الشكل الأوّل. بل مادّته، وليست الكبرى؛ لأنّها مفروضة الصدق، فهي الصغرى ـ أعني نقيض النتيجة ـ. فنقول: لو لم تصدق النتيجة لَصدق نقيضها. لكن التالي باطل؛ لاستلزامه المحال، وهو تلك النتيجة الباطلة، فالمقدّم مثله. فثبت صدق النتيجة، وهو المطلوب. «١٢» Aa
٨. أي النتيجة الأصليّة. Ba
٩. لأنّ نقيض النتيجة لكونها موجبة يصلح لكبرى الأوّل، وكبرى القياس [لكلّيّتها]* تصلح لكبرويّته، هكذا: كلّ الأفعال أفعال العباد، وكلّ ما هو فعلهم يتبع داعيتهم، فكلّ ↩

ويمكن إجراء الخلف في الكلّ[١] فتبصَّر.

[الشكل الثالث]

وأمّا الشكل الثالث فشرطه إيجاب الصغرى وكلّيّة إحداهما. فإذا اعتبرنا الصغرى الموجبة الكلّيّة مع الأربع[٢] والموجبة الجزئيّة[٣] مع الكلّيّتين[٤] حصل ضروب ستّة، ولا ينتج إلّا جزئيّة[٥][٦].

الأفعال يتبع داعيتهم. وقد كان بعض الأفعال لا يتبع داعيتهم، هذا خلف. «١٢» Aa

* لكلّيّتها: لكلّيّته Aa

نقيض النتيجة هو: كلّ أفعال [العباد]* من فعلهم، وكلّ ما هو فعلهم يتبع داعيتهم، ينتج: كلّ أفعال العباد يتبع داعيتهم، وهو باطل، فالحقّ الأوّل. «وم» Ba

* العباد: ـ Ba

١. أي في كلّ الضروب. Ba

٢. أي الكلّيّتين والجزئيّتين في الكبرى.

٣. أي الصغرى. Ba

٤. أي الكبرى. Ba

٥. هذا الحكم وإن كان معلوماً بالاستقراء فالسرّ فيه أنّ القياس الحاصل منه بعد ردّه إلى الأوّل لا ينتج إلّا جزئيّة؛ لأنّ صغراه أبداً عكس موجبة جزئيّة. فإن كانت هي نتيجة الشكل الثالث فذاك، وإن احتيج إلى عكسها فعكسها جزئيّ أيضاً. «١٢» Aa

٦. قد عرفت أنّ الشكل الثالث إنّما ينتج بعد [الردّ إلى]* الأوّل، وإنّما يتيسّر ذلك بعكس أحد المقدّمتين؛ لأنّ صغراه مخالف لصغرى الأوّل.

فإن قدرت العكس في الصغرى وهي سالبة انتظم القياس على هيئة الأوّل، والصغرى فيه سالبة، وقد عرفت أنّ السالبة لا ينتج في [صغرى]** الأوّل.

وإن قدرت في الكبرى فإن كانت سالبة وجعلت عكسها السالب صغرى للأوّل والصغرى ←

١[1]. الموجبتان الكلّيّتان[2]: كلّ مكلّف موجود، وكلّ مكلّف يحشر، فبعض الموجود يحشر.

ويتبيّن[3] بعكس الصغرى[4] ليرجع إلى الأوّل.

[5]٢. موجبة جزئيّة صغرى وموجبة كلّيّة كبرى: بعض المكلّف إنسان، وكلّ مكلّف يجب عليه النظر، فبعض الإنسان يجب عليه النظر.

السالبة فرضاً كبراه كان القياس من سالبتين، ولا يحصل منه تلاقي الطرفين بأيّ تصرّف فرض هاهنا، فلا ينتج.

وإن كانت موجبة انعكست جزئيّة، فتجعلها صغرى، وصغرى القياس التي فرضناها سالبة كبرى، فينعقد قياس على هيئة الأوّل من صغرى موجبة جزئيّة وكبرى سالبة كلّيّة. وقد علمت أنّه إنّما ينتج سالبة جزئيّة، معناها أنّ الأصغر محمول على بعض الأكبر سلباً، فلا بدّ من عكس النتيجة؛ ليحصل المطلوب، كما ذكرنا في الشكل الثاني. لكن السالبة الجزئيّة لا تنعكس.

وأمّا كلّيّة أحدهما فلأنّ هذا الشكل لمّا كان منتجاً بعد الردّ إلى الأوّل وجب أن يتحقّق فيه ما يصلح [لكبرى]*** الأوّل، فلو كانتا جزئيّتين لم يحصل ذلك، فلم ينتج. «١٢» Aa

* الردّ إلى: الزوال Aa

** صغرى: الصغرى Aa

*** لكبرى: الكبرى Aa

١. ١: الأوّل BC

٢. أي الصغرى والكبرى. Ba

٣. يتبيّن: تبيّن C

٤. أي: بعض الموجود مكلّف. Ba

٥. ٢: الثاني BC

وبيانه كالأوّل.[١]

٣[٢]. عكس الثاني[٣]: كلّ ما ورد به[٤] الشرع صادق، وبعض ما ورد به[٥] الشرع عذاب القبر، فبعض الصادق عذاب القبر.

بيانه بعكس الكبرى[٦] وجعلها صغرى[٧]، /A4a/ ثمّ عكس النتيجة[٨].

٤[٩]. موجبة كلّيّة صغرى وسالبة كلّيّة كبرى: كلّ مؤمن مكلّف، ولا شيء من المؤمن بمخلّد في النار، فبعض المكلّف /B4a/ لا يخلّد في النار.

و[١٠] يتبيّن بعكس الصغرى.[١١]

٥[١٢]. موجبة جزئيّة صغرى وسالبة كلّيّة كبرى: بعض ما أخبر به الصادق تطاير الكتب، ولا شيء ممّا أخبر به بكاذب، فتطاير الكتب ليس بكاذب.

بيانه بعكس الصغرى.[١٣]

---

١. يعني بعكس الصغرى، وهو: بعض الإنسان مكلّف. «وم» Ba

٢. ٣: الثالث BC

٣. موجبة كلّيّة صغرى، وموجبة جزئيّة كبرى. «وم» Ba

٤. به: عليه C

٥. به: عليه C

٦. عذاب القبر بعض ما ورد به الشرع. «وم» Ba

٧. صغرى: لصغرى C

٨. فبعض عذاب القبر صادق. «وم» Ba

٩. ٤: الرابع BC

١٠. و: ـ C

١١. أي: بعض المكلّف مؤمن. «وم» Ba

١٢. ٥: الخامس BC

١٣. أي: تطاير الكتب بعض ما أخبر به الصادق. «وم» Ba

٦[١]. موجبة كلّيّة صغرى وسالبة جزئيّة كبرى: كلّ ظالم عاصٍ، وبعض الظالم لا يناله[٢] الشفاعة[٣]، /C4a/ فبعض العاصي[٤] لا يناله الشفاعة.

بيانه بالخلف [فيؤخذ][٥] نقيض النتيجة[٦] ـ كما تقدّم ـ، إلّا أنّك تجعله[٧] هاهنا كبرى.[٨] ولعلّك تقدر على طرده[٩] في جميع الضروب، فلا تغفل.

[الشكل الرابع]

أمّا الشكل الرابع فلمّا كان بعيداً عن الطبع خفيّ الإنتاج قليل الوقوع في الكلام خفّفنا عنك مؤنته[١٠].

---

١. ٦: السادس BC

٢. يناله: ينال C

٣. الشفاعة: + ~~وسالبة كلّيّة كبرى~~ C

٤. العاصي: العاص BC

٥. فيؤخذ: فيأخذ ABC

٦. نقيض النتيجة: كلّ عاصٍ يناله الشفاعة. «وم» Ba

٧. تجعله: يجعله C

٨. وذلك لأنّ الصغرى في هذا الشكل موجبة أبداً، فتصلح لصغرويّة الأوّل. والنتيجة فيه لمّا كانت جزئيّة كان نقيضها كلّيّة، فيصلح [لكبرويّته]*، هكذا: كلّ ظالم عاصٍ، وكلّ عاصٍ يناله الشفاعة، فكلّ ظالم يناله الشفاعة. وقد كانت الكبرى «بعض الظالم لا يناله الشفاعة»، هذا خلف لازم من نقيض النتيجة، فيكون باطلاً، فالنتيجة حقّة، وهو المطلوب. «١٢» Aa

* لكبرويّته: لكبرويّة Aa

٩. طرده: طرد C

١٠. مؤنته: مؤنقه C

[القياس الاستثنائيّ]

الفصل[١] **الثاني**[٢]: القياس الاستثنائيّ. وشرط[٣] إنتاجه إيجاب الشرطيّة[٤] وكلّيّتها[٥]، إلّا[٦] أن تكون المقدّمة الاستثنائيّة كلّيّة، فينتج مع جزئيّتها. كقولنا: قد يكون إذا كان الجسم موجوداً كان حادثاً، لكنّه موجود على جميع الأوضاع الممكنة له، فهو حادث لا محالة؛ لتحقّق وضع اللزوم حينئذٍ[٧].

[النتيجة في المتّصلات]

ثمّ النتيجة فيها أمّا في المتّصلات /A4b/ فاستثناء رفع التالي[٨] ينتج رفع المقدّم،[٩] واستثناء وضع المقدّم يفيد وضع التالي؛[١٠] لما علمت أنّ رفع اللازم

١. الفصل: ــ A
٢. الثاني: + في B
٣. شرط: شرطه A
٤. لتحقّق اللزوم أو العناد، فيتمّ الاستدلال بحال أحد الجزئين وجوداً أو عدماً على الآخر كذلك. «١٢» Aa
٥. وكلّيّتها: فكلّيّتها C
ليفيد أنّ النسبة الاتّفاقيّة الاتّصاليّة أو الانفصاليّة شاملة لجميع الأوضاع الممكنة الاجتماع مع المقدّم، فيتحقّق حينئذٍ وضع اللزوم أو العناد، فيحصل الإنتاج. «١٢» Aa
٦. أي إن لم يكن كلّيّة أيّ المقدّمتين. «وم» Ba
٧. أي مقدّمة الاستثنائيّ، وهي: لكنّه موجود على جميع الأوضاع الممكنة له. «وم» Ba
٨. التالي: الثاني C
٩. وأكثر ما يستعمل هذا القياس بـ «لو»؛ لأنّها وضعت لتعليق العدم بالعدم، مناسب استعمالها في ما يستثنى فيه عدم التالي لإنتاج عدم المقدّم. «١٢» Aa
١٠. وأكثر ما يكون هذا القياس بـ «إن»؛ لأنّها وضعت لتعليق الوجود بالوجود. وهاهنا لمّا ←

يوجب رفع الملزوم، ووضع الملزوم وضع اللازم، من غير عكس فيهما.

[النتيجة في المنفصلات]

وأمّا في المنفصلات[١] فإن كانت حقيقيّة أنتج عين أيّ جزء كان نقيضَ الآخر وبالعكس، فيحصل أربع نتائج. /B4b/

كقولنا[٢]: إمّا أن يكون العالم حادثاً أو قديماً، لكنّه حادث، فليس بقديم.

لكنّه قديم، فليس بحادث.

لكنّه ليس بحادث، فهو قديم.

لكنّه ليس بقديم، فهو حادث.

وأمّا إن كانت مانعة الجمع استلزم[٣] استثناء العين النقيض دون العكس؛ لجواز الخلوّ.

كقولنا: الممكن إمّا مختار أو موجَب، لكنّه مختار، فليس بموجَب.

علّق وجود التالي [بوجود]* المقدّم ليتوصّل من وجود المعلّق [به]** على وجود المعلّق ناسب ذكرها فيه. «١٢» Aa

* بوجود: لوجود Aa

** به: ـ Aa

١. يشترط في المنفصلة المستعملة في القياس الاستثنائيّ أن تكون عناديّة؛ إذ لو لا التنافي بين الجزئين لم يستلزم وجود أحدهما رفع الآخر، ولولا رفع أحدهما وجود الآخر فلا استدلال هناك؛ لأنّه إنّما يكون بالملزوم على اللازم أو بالعكس ثبوتاً وانتفاءً. «١٢» Aa

* أحدهما: + أحدهما Aa

٢. كقولنا: ـ B

٣. استلزم: استلزمه B

لكنّه موجَب، /C4b/ فليس بمختار.

وإن كانت مانعة الخلوّ أنتج استثناء الرفع الوضعَ من غير عكس.

كقولنا: الممكن إمّا متحيّز أو غير مرئيّ[١]، لكنّه ليس بمتحيّز، فهو[٢] غير مرئيّ.

لكنّه ليس بغير مرئيّ، فهو متحيّز.

ونتائج تلك القياسات بيّنة[٣] لا يحتاج إلى بيان.[٤]

* * *

---

١. مرئيّ: مؤمن C

٢. فهو: وهو C

٣. بيّنة: تنبيه C

٤. وقد يردّ الاستثنائيّ إلى الاقترانيّ، بناء على ما تقدّم من أنّ البرهان لا بدّ فيه من وسط حاصل للمحكوم عليه، مستعقب لأمر آخر له ومن جهة الدلالة.

مثلاً يقال في قولنا: إن كان الصانع مختاراً فالعالم حادث:

لكنّه مختار: الصانع مختار، وكلّ مختار أثره حادث، فالصانع أثره حادث.

وفي لكنّه ليس بحادث: هذا العالم لا حادث، وكلّ لا حادث فصانعه ليس بمختار، فهذا العالم صانعه ليس بمختار.

وفي قولنا الصانع إمّا موجب أو مختار:

لكنّه مختار: هذا مختار، وكلّ مختار ليس بموجب، فهذا ليس بموجب.

وفي لكنّه ليس بموجب: هذا لا موجب، وكلّ لا موجب مختار، فهذا مختار. «١٢» Aa

[خاتمة]

خاتمــة: تشــتمل علــى مســألتين[١]، لا بــدّ لــه مــن معرفتهمــا فــي طريــق[٢] الاستدلال:

[القياس المركّب]

الأوّل: القياس المركّب قياس ركّب من أكثر مـن مقـدّمتين، بحيـث ينـتج المقدّمتان منها[٣] نتيجة تنتظم مع[٤] مقدّمـة أخـرى، ويفيـد[٥] نتيجـة ينضـمّ مـع الأخرى ويتولّد /A5a/ منه نتيجة يتركّب مع الأخرى، فيفيد المطلوب. فـإن لـم يصرّح بنتائج[٦] تلك التأليفات يسمّى مفصول النتائج، وإن صرّح فموصولها.

كقولنا: العالم متغيّر، وكلّ متغيّر ممكن، وكلّ ممكن محتاج إلى الغيـر فـي الوجود، وكلّ محتاج إلى الغير لا يوجـد بنفســه[٧]، وكـلّ مـا لا يوجـد بنفسـه يستفيد الوجود من الغير،[٨] وكلّ ما يستفيد الوجود من الغير كان قبل الوجـود

---

١. مسألتين: مسكين C

٢. طريق: + ~~غير مرئيّ~~ C

٣. منها: فيها C

٤. مع: + ~~إلى~~ B

٥. ويفيد: نفيد C

٦. بنتائج: نتائج A

٧. أي لا يمكن أن يوجد بنفسه؛ لامتناع الترجيح بلا مرجّح. «١٢» Aa

٨. أي كلّ ما لا يمكن أن يوجد بنفسه وهو متّصف بالوجود فـلا محالـة يكـون وجـوده مستفاداً من الغير. ويعلم اعتبار هذا القيد من سياق الكلام؛ لأنّ الكلام في العالم، وهـو ←

معدوماً، وكلّ ما كان قبل الوجود معدوماً /B5a/ فوجوده مسبوق[١] بالعدم، وكلّ ما كان وجوده مسبوقاً[٢] بالعدم فهو حادث، ينتج أنّ العالم حادث.

[تركّب القياس الاقترانيّ من الشرطيّات الصرفة، ومنها ومن الحمليّات]

الثاني: القياس الاقترانيّ قد يتركّب[٣] من الشرطيّات الصرفة[٤]، ومنها ومن الحمليّات، لكن القريب بالطبع الظاهر الإنتاج الكثير الورود في الكلام منها اثنان، فاقتصرنا عليهما[٥].

الأوّل: ما يتركّب من المتّصلتين.

كقولنا: إذا كان الواجب متعدّداً أمكن بينهما /C5a/ المخالفة، وإذا أمكن بينهما[٦] المخالفة لزم اجتماع النقيضين أو[٧] ارتفاعهما[٨]. (وهو من الشكل الأوّل)[٩].

عبارة عن الممكن الوجود، فلا يرد أنّ الممتنع لا يمكن أن يوجد بنفسه ولا مستفيد الوجود من غيره. «١٢» Aa

١. مسبوق: مسبوقاً B

٢. مسبوقاً: مسبوق A

٣. يتركّب: تركّب A

٤. الصرفة: الفرقة C

٥. عليهما: عليها C

٦. بينهما: ـ C

٧. أو: و C

٨. أو ترجيح من غير مرجّح. «وم» Ba

٩. فلا بدّ فيه من إيجاب الصغرى وكلّيّة الكبرى.

وإن وقع الجزء المشترك بين المقدّمتين تالياً فيهما فهو الشكل الثاني، كقولنا: كلّما تعدّد ←

الثاني: ما يتركّب من المنفصلة والحمليّة وتكون الحمليّات بعدد أجزاء المنفصلة، سواء كانت الحمليّات متّحدة في الحكم، كقولنا: العالم إمّا متحرّك أو ساكن، وكلّ متحرّك حادث، وكلّ ساكن حادث، فالعالم حادث.

أو مختلفة[١] كقولنا: صانع العالم إمّا مختار أو موجَب، وكلّ /A5b/ مختار أثره حادث، وكلّ موجَب[٢] أثره قديم، فصانع[٣] العالم أثره إمّا حادث أو قديم.[٤]

❊ ❊ ❊

الواجب أمكن بينهما المخالفة، وليس البتّة إذا انتظم أمور العالم أمكن بينهما المخالفة، فليس البتّة إذا تعدّد الواجب انتظم أمور العالم.

وإن وقع مقدّماً فيهما فهو الشكل الثالث، كقولنا: كلّما أمكن بينهما المخالفة فهو لازم من فرض التعدّد، وكلّما أمكن بينهما المخالفة لزم فساد السماوات الأرض، فقد يكون إذا فرض تعدّد الواجب لزم فساد السماوات والأرض.

وإن كان عكس الأوّل فهو الشكل الرابع، وعليك باستخراج المثال. «١٢» Aa

١. أي الحمليّات مختلفة في الحكم. «وم» Ba

٢. موجب: + قديم A

٣. فصانع: فالصانع C

٤. إذا كانت الحمليّات متّحدة في الحكم كانت نتيجة القياس حمليّة، وإن كانت مختلفة فالنتيجة منفصلة، كما يظهر لك من المثال. «١٢» Aa

[المقالة الثانية: في علم الكلام]

المقالة الثانية[١]: في علم الكلام. وفيها[٢] مقدّمات[٣] وأبواب[٤] وخاتمة.

* * *

١. الثانية: الثاني C

٢. فيها: فيه B

٣. مقدّمات: + ثلاث B

٤. أبواب: + خمسة B

[المقدّمة الأولى: في بيان الاحتياج إلى علم الكلام]

أمّا[١] المقدّمات[٢]:

[وجه الحاجة إلى علم الكلام]

فالأولى[٣]: في بيان الاحتياج إلى علم الكلام، فنقول: اتّفق أهل الملل[٤] وغيرهم أنّ سعادة النفوس وكمالها منوطة بمعرفة الصانع وما له من الصفات الكماليّة، وأنّ طريق ذلك ليس إلّا الرياضة والاستدلال.[٥] لكن اختلف الآراء في أنّ كلّاً من الطريقين /B5b/ هل هما مستقلّان على حدة ـ بحيث يستغني عن[٦] الآخر ـ أم لا.

فمنهم من قال: طريق الاستدلال لا يكفي لذلك التحصيل[٧]؛ لاستيلاء الوهم

---

١. أمّا: ـ C

٢. المقدّمات: المقدّمة BC

٣. فالأولى: الأولى BC

٤. وهم الذين التزموا ملّة من ملل الأنبياء. والملّة هي الشريعة؛ فإنّ القوانين الإلهيّة من حيث إنّها ازدحم عليها الناس تسمّى ملّة، ومن حيث إنّها بمنزلة النهر الذي شرب منها الناس تسمّى شريعة، ومن حيث إنّها سبب للجزاء تسمّى ديناً، والدين الجزاء. «١٢» Aa

٥. يعني الطريق المقدور للعبد الذي يسلكه بحسب الاختيار، وإلّا فالوحي والإلهام طريقان أيضاً. «١٢» Aa

٦. عن: على C

٧. [أي تحصيل]* معرفة الصانع وما له من الصفات الكماليّة. «وم» Ba

* أي تحصيل: ـ Ba

على العقل في ما يحكم[١] به، ومزاحمته إيّاه بحيث لا يقدر على دفعها إلّا بالارتياض وتسخير[٢] الوهم.[٣]

ومنهم من قال: الرياضة غير كافية؛ لالتباس الحقّ بالباطل[٤] واشتباه التلبيسات الشيطانيّة بالإلهامات الرحمانيّة، بحيث لا يمكن التميّز بينهما /C5b/ إلّا بالنظر والاستدلال.[٥] وهذا هو الذي صحّحه العقل[٦] واستقرّ عليه رأي الجمهور ودلّ عليه الشريعة ورغّبَت[٧] فيه[٨] حيث قال ـ عزّ من قائل ـ: ﴿قُلِ انْظُرُوا﴾[٩]، ﴿أ وَلَمْ يَنْظُرُوا﴾[١٠]، ﴿لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[١١].

---

١. يحكم: حكم C

٢. تسخير: تسخيرهم B

٣. هؤلاء أهل الرياضة، فإن وافقوا في رياضاتهم الشريعة النبويّة [فهم]* الصوفيّة المتشرّعون، وإلّا فهم الحكماء الإشراقيّون. «١٢» Aa

* فهم: فهو Aa

٤. بالباطل: إلى الباطل C

٥. هؤلاء أهل الاستدلال، فإن التزموا ملّة من ملل الأنبياء فهم المتكلّمون، وإلّا فهم الحكماء المشّاؤون. «١٢» Aa

٦. لأنّ سلوك مسالك الأمن واليقين إنّما يحصل من هذا الطريق، والشبهات الوهميّة غير قادحة في ما يجزم به الدليل، كالاحتمالات العقليّة في العلوم العاديّة. «١٢» Aa

٧. رغّب: الرغب B

٨. وفي الحديث: «[تفكّر]* ساعة خير من عبادة سبعين سنة». «١٢» Aa

* تفكّر: يفكّر Aa

٩. القرآن الكريم: ١٠١/١٠

١٠. نفس المصدر: ١٨٥/٧

١١. نفس المصدر: ٢٤/١٠، ٣/١٣، ١١/١٦، ٦٩، ٢١/٣٠، ٤٢/٣٩، ١٣/٤٥

فإذاً لا بدّ لكلّ /A6a/ عاقل من تحصيل تلك المعرفة[١]، ولا شكّ أنّها ليست ضروريّة. فتحصيلها[٢] إمّا بالتأييد من عند اللّه، ولا كلام لنا فيه[٣].

وإمّا بالرياضة والمكاشفة، وقد عرفت أنّه لا يؤمن من أغاليطها إلّا بتصحيح النظر.

وإمّا بطريق آخر، وهو علم الكلام.

فثبت أنّ عامّة العقلاء سوى المؤيّد[٤] محتاج إلى علم الكلام.

❊ ❊ ❊

---

١. يعني بالنظر والاستدلال. ولهذا اتّفقوا على أنّ النظر واجب؛ لأنّه مقدور يتوقّف عليه المعرفة الواجبة، وكلّ مقدور كذلك فهو واجب، بل هو أوّل الواجبات؛ لتقدّمه على المعرفة السابقة على غيرها من الواجبات.

وقيل: أوّل الواجبات على الإطلاق هو قصد النظر في معرفة اللّه. «١٢» Aa

٢. فتحصيلها: فتحصيلاً A

٣. لأنّ كلامنا في الطريق الذي يسلكه كلّ أحد من المكلّفين بالقدرة والاختيار. «١٢» Aa

٤. أي المؤيّد من عند اللّه. «وم» Ba

[المقدّمة الثانية: في تحقيق ماهيّة علم الكلام]

[تحقيق ماهيّة علم الكلام]

المقدّمة الثانية: في تحقيق ماهيّة علم الكلام. اعلم أنّ علم[1] الكلام الذي يجب تحصيله على كافّة المكلّفين[2] هو ما اشتمل على تصحيح العقائد الدينيّة

---

١. علم: ـ C

٢. واختلف في أنّ الإنسان متى يبلغ أوان التكليف؟

والشائع المستفيض الذي استقرّ عليه رأي الجمهور ونطق به ظاهر الشريعة أنّه ببلوغ خمسة عشر سنة أو بالإنبات أو بالحلم.

وذهب بعض المحقّقين إلى أنّه متى كمل فيه العقل بحيث يقدر على تحصيل المعارف وجب عليه ذلك، وإن كان كبير السنّ. فمناط التكليف عند هؤلاء هو حصول العقل المميّز.

فإن قيل: إذا كان مناط التكليف هو العقل متي حصل، فلمَ قدّره الشارع ببلوغ خمسة عشر سنة وبالعلامات، ولَم يجعل مداره حصول العقل؟

أقول: لمّا كان أحوال الإنسان في حصول ذلك العقل له مختلفة؛ إذ ربّما لم يحصل لبعضهم في حداثة السنّ قوّة إدراكيّة فوق ما يحصل [الكبير]* السنّ، وقد لا يحصل إلّا بعد الكبر، وكان تتبّع أحوال جميع الأفراد و[اختبار]** عقولهم وتحقيق أنّهم هل بلغوا حدّاً يمكنه إدراك المعارف حتّى يخاطب بالتكاليف أم لا أمراً متعذّراً، جعل الشارع الحكيم لذلك ضابطة يطّرد في الأكثر ويتحقّق في الأغلب، وهي العلامات المذكورة لبلوغ الإنسان. وصرّح من حصل له هذه العلامة ولم يقدر على تحصيل تلك المعرفة ـ لنقصان [قوّة]*** ، كنقصان القوّة الإدراكيّة، كالبُله والمجانين ـ فهو غير مكلّف. فدلّ هذا على أنّ مدار التكليف هو العقل المميّز، فمتى حصل حصل. ويؤيّده أنّ القائلين بالوجوب العقليّ ـ ومنهم الشيعة ـ قالوا في قوله تعالى: ﴿وَما كُنَّا مُعَـذِّبِينَ ←

وإقامة البرهان عليها، كما وقع في مصنّفات المشايخ المتقدّمين الذين غرضهم إيصال المقاصد إلى أفهام الطالبين. /B6a/

وأمّا ما صنّفه المتأخّرون من الكتب المشتملة على تصحيح العقائد الدينيّة بالبرهان وتقرير المذاهب الباطلة من الفرق الإسلاميّة وغيرها وتفصيل أقوالهم وتحرير شبههم وإيراد أجوبتها وترجيح بعضها على بعض في الردّ والقبول فهو كلام مخلوط بالفلسفة والجدل، وليس شيء منهما جزء الكلام، ولا واجب معرفتهما[1] على عامّة العباد؛ لأنّ الواجب على المكلّف إنّما تحصيل الإيمان، والإيمان ـ كما سيجيء تحقيقه[2] ـ هو التصديق، وليس /C6a/ ما خلطه المتأخّرون بالكلام /A6b/ جزء التصديق ولا لازماً له، بل هو زيادة تأييد[3] لقواعد الإسلام؛ حفظاً لها عن مطاعن المبتدعين، من قبيل الواجب على الكفاية بمنزلة الاجتهاد في الفقه. فمن قال: علم الكلام لا يمكن تحصيله

حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾**** أنّ المراد بالرسول هو العقل؛ لئلّا يلزم انحصار الحاكم بالوجوب في الشرع ـ كما يقوله الأشاعرة ـ. فدلّ هذا على أنّ العباد بعد إرسال العقل معذّبون، فهم مكلّفون؛ لأنّ التعذيب إنّما يحصل بمخالفة ما كلّف به. فاعلم ذلك؛ فإنّه من خواصّ هذا الكتاب. «١٢» Aa

* لكبير: لكبر Aa

** اختبار: اختيار Aa

*** قوّة: القوّة Aa

**** القرآن الكريم: ١٥/١٧

١. معرفتهما: معرفتها C

٢. تحقيقه: حقيقة C

٣. تأييد: تأييده B

إلّا بالمنطق، أراد به هذا الكلام المخلوط؛ لكونه مشتملاً على تدقيقات مستنبطة من مقدّمات نظريّة بطرق مختلفة صعبة الإدراك، بحيث لا يمكن دركها[١] إلّا بإحاطة القوانين[٢] المنطقيّة.

❊ ❊ ❊

١. دركها: إدراكها C

٢. القوانين: قوانين C

[المقدّمة الثالثة: في كيفيّة تحصيلها]

[كيفيّة تحصيل المسائل الكلاميّة]

المقدّمة الثالثة: في كيفيّة تحصيلها. فاعلم أوّلاً أنّ المسائل[1] الكلاميّة ليست كلّها ضروريّة؛ ضرورةَ افتقارنا في أكثرها إلى نظر وفكر. كقولنا: كلّ ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث، وأنّ صانع العالم واحد، والنبيّ يجب أن يكون معصوماً، إلى غير ذلك.

ولا نظريّة؛ لحصول بعضها بلا نظر، /B6b/ كقولنا[2]: العالم متغيّر، وأفعال اللّه محكمة؛ فإنّهما حسّيّان. وقولنا[3]: كلّ من كان فعله محكماً دائماً أو أكثريّاً فهو عالم؛ فإنّه حدسيّ. وأنّ أثر الموجَب يقارنه في الزمان، وأنّ تعيّن الواجب إذا كان عين الذات امتنع تعدّده[4]، وأنّ كلّ عالم قادر حيّ، وأنّ الممكن محتاج إلى المؤثّر، وأنّ أفعال العباد صادرة عنهم بالاختيار، وأنّ عقاب المطيع /A7a/ وإثابة الكافر قبيح، وأنّ تقديم المفضول على الفاضل قبيح، وأنّ كلّ فعل[5] ليس فيه /C6b/ غرض فهو عبث، وأنّ فاعل القبيح إمّا جاهل أو سفيه أو محتاج، وأمثال ذلك كثير في الكلام، يظهر ذلك ﴿لِمَنْ كانَ لَهُ قَلْبٌ أوْ أَلْقَى

١. المسائل: مسائل BC

٢. كقولنا: ـ B

٣. قولنا: كقولنا C

٤. تعدّده: تعدّد الواجب BC

٥. فعل: قبيح C

السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾[١].

ثمّ اعلم أنّ الهيئات التي يقع عليها الاستدلال في اكتساب المطالب بعضها بديهيّ الإنتاج، بحيث لا يفتقر إلى بيان أصلاً، كالشكل الأوّل والقياس الاستثنائيّ.

وبعضها نظريّة الإنتاج، لكنّها ليست في مرتبة واحدة، بل بعضها سهل البيان قريب الإدراك كالشكل الثاني، وبعضها صعب البيان عَسِر الإدراك كالشكل الثالث[٢]، وبعضها أصعب وأخفى كما في الشكل الرابع.

فالمشتغل بعلم الكلام الذي غرضه تصحيح العقائد بالدليل إن وقع[٣] فكره على الهيئة الضروريّة في المقدّمات الضروريّة فهو غنيّ عن المنطق لا محالة.

وإن وقع على هيئة نظريّة فإمّا أن يتلقّاها من معلّم فهو أيضاً /B7a/ غنيّ عنه؛ لأنّ المعلّم إذا ألقى مقدّمات الدليل منقّحة واحدة بعد واحدة على الطالب[٤] المتوقّد الذي له قوّة مشتعلة لإدراك النظريّات حاصلة من ارتياض نفسه بتتبّع بعض العلوم السهلة[٥] الإدراك أدركها[٦] /A7b/ المتعلّم وأذعنها، بحيث يجزم بالنتيجة بلا ارتياب.

---

١. القرآن الكريم: ٣٧/٥٠

٢. وبعضها ... الثالث: ـ C

٣. وقع: وقعت C

٤. الطالب: طالب C

٥. السهلة: المسهلة C

٦. أدركها: إدراكها B

لا يقال: تتبّع بعض العلوم لاكتساب تلك القوّة لا يمكن إلّا بالمنطق.

لأنّا نمنع ذلك؛ إذ من المسائل ما هو ضروريّ في جميع العلوم، والنظريّات أيضاً ليست في مرتبة[١] واحدة في الجلاء والخفاء،[٢] فيمكن /C7a/ إدراك القواعد الضروريّة وجعلها وسيلة لإدراك النظريّات بهيئات ضروريّة أو نظريّة قريبة الإدراك. والتجربة شاهدة بما ذكرنا؛ فإنّ من تتبّع بعض العلوم السهلة الإدراك ـ كالنحو والفقه مثلاً ـ ثمّ اشتغل بعلم الكلام، فإنّ نفسه أيقظ وإدراكه أسرع للنظريّات من تقرير المعلّم ممّن ليس كذلك، وإن كان كلّ منهما غير عارف بصناعة المنطق. وليس ذلك إلّا لارتياض الأوّل بالإدراكات[٣] النظريّة وألف نفسه بها دون الثاني.

لا يقال: هذا تقليد، وكلامنا في اليقين.

لأنّا نقول: التقليد ما يجزم به من غير استناد إلى شيء من ضرورة[٤] أو

---

١. في مرتبة: بمرتبة C

٢. يدلّ على ذلك تفاوت الأشكال في باب الإنتاج، واختلاف أذهان الطالبين في إدراك أمر واحد بسرعة وبطوء. [و]* لذلك اختلف أحوال الصحابة في زمن النبيّ صلى الله عليه وآله، فبعضهم قبِل الإسلام بمجرّد الدعوة، وبعضهم تَلَعثَمَ** في ذلك وآمن بعد حين، وبعضهم طلب المعجزة مرّة، وبعضهم بمشاهدتها مراراً، وبعضهم مع ذلك استشار أصحابه واستعان بعقول غيره، على ما يشهد به كتب السيَر. «١٢» Aa

* و: أو Aa

** تَلَعثَمَ الرجل في الأمر: إذا تمكّث فيه وتأنّى (مجمع البحرين).

٣. بالإدراكات: بإدراكات C

٤. ضرورة: ضروريّة B

استدلال، وهاهنا حصل الجزم بعد ملاحظة الدليل. غايته أنّ إدراك الدليل[١] كان بمعونة الغير، ومجرّد مدخليّة الغير في معرفة الدليل لا يوجب كون النتيجة غير يقينيّة.

وأمّا الجزم بمقدّمات[٢] الدليل /B7b/ فربّما كان /A8a/ ضروريّاً، وربّما كان نظريّاً مستفاداً[٣] ممّا هو ضروريّ[٤] الإنتاج، أو ماخوذاً[٥] من المعلّم كذلك، لكن لا بدّ من الانتهاء إلى البديهيّ[٦]؛ دفعاً للدور والتسلسل.

وأمّا الذي ليس له تلك القوّة المشتعلة فهو خارج عمّا ذكرنا، ولا يمكن /C7b/ تفهيمه إلّا بتحصيل تلك القوّة، إمّا بتتبّع المنطق أو غيره من العلوم التي[٧] يسهل إدراكها؛ ليترقّى من السهل إلى الصعب ومنه إلى الأصعب. وإمّا أن يحصلها من عند نفسه بترتيب المقدّمات وملاحظة ارتباط بعضها مع[٨] بعض واستفادة النتائج منها. فلا بدّ حينئذٍ من المنطق؛ لأنّ ذلك لا يتيسّر إلّا به.

فإن قلت: ما ذكرته يدلّ على أنّ المسائل التي مبادئها ضروريّة غير محتاجة إلى المنطق إذاً وقعت على الهيئة الضروريّة، وكون جميع المسائل

---

١. الدليل: ـ C
٢. بمقدّمات: بالمقدّمات B
٣. مستفاداً: مستفاد C
٤. ضروريّ: ضروريّاً B
٥. مأخوذاً: مأخوذ C
٦. البديهيّ: بديهيّ B
٧. التي: لأن C
٨. مع: من B

الكلاميّة بحيث[1] يوجد لها مبادٍ كذلك غير مسلّم، فالمسائل التي ليست لها المبادئ الموصوفة بما ذكر[2] محتاجة إلى المنطق قطعاً.

قلت: يمكن تحصيلها بالقوّة الوقّادة المكتسبة من العلوم الأخر[3]، ولو بإعانة المعلّم ـ على ما بيّنّاه ـ، فلا افتقار. نعم! لو كان مطّلعاً[4] على القوانين[5] المنطقيّة لكان تحصيلها أسهل وإدراكها /A8b/ أيسر، وليس الكلام في السهولة، بل في الإمكان.

[مقامان في علم الكلام]

إذا عرفت هذا، فاعلم أنّ لنا في علم الكلام مقامين:

[إثبات العقائد الدينيّة]

الأوّل: إثبات العقائد الدينيّة، أعني إدراكها والتصديق بها. وقد عرفت أنّه يمكن تحصيلها بلا منطق؛ فإنّ المتعلّم الطالب /B8a/ إذا أدرك أنّ العالم ممكن وأنّ كلّ ممكن محتاج إلى المؤثّر /C8a/ اضطرّ إلى الجزم بأنّ العالم محتاج إلى المؤثّر، وإن كان العلم بالمقدّمتين بمعونة المعلّم.[6] وأمّا أنّ المقدّمة الأولى

---

١. بحيث: ـ A

٢. ذكر: ذكرنا C

٣. الأخر: الآخر AB

٤. مطّلعاً: مطلقاً A

٥. القوانين: قوانين C

٦. وكثيراً ما نشاهد من أهل العرف يستدلّون في ما بينهم بالمقدّمات المرتّبة على هيئة الأشكال، ويثبتون بذلك مقاصدهم، من غير شعور لهم على أنّ هذا الاستدلال على أيّ ←

مسمّاة[١] بالصغرى والثانية بالكبرى وبينهما جزء مشترك يسمّى حدّاً أوسط وهذا الترتيب من الشكل الأوّل وصغراه يجب أن يكون موجبة وكبراه كلّيّة فلا يجب معرفتها. نعم! يجب أن يكون تلك الشرائط مرعيّة بحيث لو عرض على المنطق لم يظهر خبط[٢].

[دفع شبهة الخصم]

والثاني: دفع شبهة الخصم، وهو لا يتيسّر كما هو حقّه إلّا بالمنطق.[٣]

ضرب وقع من أصناف القياس.
كقولهم: هذا أسود، وفرسي لم يكن أسود، فهذا ليس بفرسي. وهو من الشكل الثاني.
وقولهم: لو كان زيد في البلد فحضر مجلسنا، لكنّه لم يحضر، فهو ليس في البلد. وهو القياس الاستثنائيّ.
فإذا يتيسّر ذلك لأهل العرف في مقاصدهم فما ظنّك بالخواصّ الطالبين المرتاضين نفوسهم بأذهان وقّادة وأفكار نقّادة؟ «١٢» Aa

١. مسمّاة: فمسمّاة B

٢. خبط: خطّه B؛ خطأ C

٣. بل نقول: ذلك أيضاً قد يتيسّر بدون المنطق بالاستعانة من [الأعلم]* فالاعلم، كما كان الصحابة والتابعين ومن بعدهم يرجعون في ما عنّ من الشبهات إلى النبيّ صلّى الله عليه وآله، وبعده إلى الأئمّة والعلماء الذين كانوا في عصرهم، ولم ينقل عن أحد منهم أنّه أمر الطالب بالاشتغال بالمنطق لدفع الشبه.
وكفاك قول المحقّق في اعتقاداته نقلاً عن الصادق عليه السلام: «إذا اعتراك الخصم ولجّ في المخاصمة والمجادلة فعارضه بكلامنا»**، ولم يقل فعارضه بالقوانين المنطقيّة.
وقال الفاضل في كتاب *العدّة*: إنّ رجلاً قال لأمير المؤمنين عليه السلام: إنّ الخصم يعارضنا في كلّ ما يُستدلّ به على إمامتك ولا ينقطع بالكلام. فقال: ادعه إلى المباهلة، فإن أجابك عجّل اللّه عذابه.*** ولم يأمره بتعلّم المنطق في دفع شبهة الخصم. فلو كان المنطق ←

وليس الثاني واجباً على الأعيان؛ لأنّه ليس جزء الإيمان ولا لازماً له ـ على ما ستعرف ـ، بل هو واجب على الكفاية؛ حفظاً لقواعد الإسلام.

محتاجاً إليه في دفع الشبهة وجوباً ولم يأمر به لزم تأخير البيان عن وقت الحاجة، وهو غير جائز.

لا يقال: هؤلاء بسبب مراجعتهم إلى المعصوم كانوا مستغنين عن المنطق، بخلاف الموجودين في هذا العصر.

لأنّا نقول: المراجعة إلى المعصوم في ذلك العصر لم يتيسّر لكلّ أحد من المكلّفين في جميع الأقطار والبلدان. فلو كان الاكتفاء بغير المنطق بسبب المراجعة إلى المعصوم لوجب أن يبيّن ذلك بأنّك تأخذ بقول المعصوم؛ لأنّه دليل قطعيّ، إلّا [أنّ]**** الغائبين عن المعصوم يجب عليهم تعلّم المنطق؛ لدفع الشبهة. لكنّه لم يقل ذلك، فعلم أنّه ليس بواجب قطعاً. «١٢» Aa

* الأعلم: لا علم Aa

** ما عثرت على هذا الحديث في المصادر الروائيّة.

*** ما عثرت على هذا الحديث في المصادر الروائيّة بهذه الألفاظ، لكن روي عن أبي مسروق عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت: إنّا نكلّم الناس فنحتجّ عليهم بقول الله ـ عزّ وجلّ ـ: ﴿أطيعُوا اللّهَ وَأطيعُوا الرَّسُولَ وَأولِي الأمْرِ مِنْكُمْ﴾، فيقولون: نزلت في أمراء السرايا. فنحتجّ عليهم بقوله ـ عزّ وجلّ ـ: ﴿إنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ﴾ (إلى آخر الآية)، فيقولون: نزلت في المؤمنين. ونحتجّ عليهم بقول الله ـ عزّ وجلّ ـ: ﴿قُلْ لا أسْألُكُمْ عَلَيْهِ أجْراً إلّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبى﴾، فيقولون: نزلت في قربى المسلمين. قال: فلم أدع شيئاً ممّا حضرني ذكره من هذه وشبهه إلّا ذكرته.

فقال لي: إذا كان ذلك فادعهم إلى المباهلة.

قلت: وكيف أصنع؟

قال: أصلح نفسك (ثلاثاً). (الكافي: ٥١٤/٢).

**** أنّ: ـ Aa

لا يقال: الجزم لا يحصل إلّا بعد دفع الشبهة.

لأنّا نمنع ذلك، بل ربّما حصل الجزم ولا يخطر النقيض بالبال، بل الجزم حاصل من /A9a/ الدليل، سواء علم النقيض ودفع أو لا. ودفع الشبهة إنّما يطلب لزيادة الاطمئنان، كما أشار إليه خليل الرحمن ـ عليه صلواته ـ: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَ قَلْبِي﴾[١].

فإذا أورد شبهة الخصم على الطالب الجازم بالحقّ لم يقدح ذلك في جزمه كما في العلوم العاديّة، ويعلم إجمالاً أنّ الشبهة باطلة مدفوعة، وإن لم يقدر هو على دفعه. ولو شرط في حصول الجزم إبطال كلّ شبهة ترد عليه لم يوجد جازم قطّ؛ لأنّه ما من جازم إلّا ويمكن أن يورد عليه شبهة لا يقدر هو على دفعها.

ويؤيّد ما /C8b/ ذكرنا[٢] أنّ جميع العلماء اتّفقوا على أنّ الاجتهاد في الفروع /B8b/ واجب على الكفاية دون الأعيان. وعلّلوا ذلك بأنّ تكليف جميع العباد بتحصيل العلوم والاشتغال بالاجتهاد[٣] يوجب تعطيل باقي الصنائع الضروريّة، ويؤدّي إلى اختلال نظام النوع، وهو حرج منفيّ عن الدين[٤]، لكنّه واجب على الكفاية؛ حفظاً لقواعد الشرع عن الانهدام. وأيّدوها بالسمعيّات، مثل قوله تعالى: ﴿فَلَوْ لا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا

---

١. القرآن الكريم: ٢٦٠/٢

٢. أي ليس دفع الشبهة واجباً على الأعيان، بل هو واجب على الكفاية. «وم» Ba

٣. بالاجتهاد: + و A

٤. الدين: الذين B

قَوْمَهُمْ إِذا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُون﴾[١].

فلنا[٢] أن نقول: الواجب على عامّة المكلّفين /A9b/ هو التصديق بما يجب[٣] الإيمان به. وأمّا دفع شبهة الخصم فهو واجب على الكفاية؛ لافتقاره إلى عدّة علوم من المنطق وغيره، لعين ما ذكروه في كون الاجتهاد واجباً على الكفاية[٤].

بل نقول: الحرج هنا أعظم؛ لأنّ دفع الشبهة ربّما يحتاج إلى العلوم[٥] الأخر[٦] من أقسام الحكمة وغيرها؛ لأنّ إيراد الشبهة لا يختصّ بقوم دون قوم، ولا ينحصر في علم دون آخر[٧]، بخلاف الاجتهاد؛ فإنّه يحتاج إلى الاطّلاع على بعض العلوم من غير تبحّر وتعمّق. أ وَما سمعتَ قولهم: «يجب أن يكون المجتهد عالماً بالكتاب، لا [بجميعه][٨]، بل بما يتعلّق به الأحكام[٩]، وهو خمسمئة آية؛ وعالماً بالعربيّة، لا كالخليل وسيبويه، بل بمقدار ما يصحّ به الإعراب؛ وعالماً بمسائل علم الكلام، لا كالمتبحّرين، بل[١٠] بالمسائل[١١] التي

١. القرآن الكريم: ١٢٢/٩

٢. فلنا: قلنا C

٣. يجب: يوجب B

٤. لئلّا يلزم تعطيل باقي الصنائع. «وم» Ba

٥. العلوم: علوم AC

٦. الأخر: آخر AC

٧. آخر: علم C

٨. بجميعه: بجميعها ABC

٩. أي الأحكام الشرعيّة. Ba

١٠. بل: ــ C

١١. بالمسائل: للمسائل C

يتوقّف /C9a/ عليها النبوّة والتكليف؛ وعالماً بالأحاديث، لا بجميعها، بل بما يتعلّق به الأحكام»؟ وأنت تعلم أنّ شبهة الخصم قد يقع خارجة عن ذلك، مشتملة على /B9a/ تدقيقات يحتاج في دفعها إلى أنظار كثيرة. فظهر أنّ الاقتدار على دفع الشبهة يفتقر إلى مؤنة[١] أعظم ممّا يحتاج إليه الاجتهاد. فإذا كان الاجتهاد غير واجب[٢] على الأعيان لدفع الحرج فالاقتدار المذكور أولى.

وإنّما أشبعنا الكلام في هذه المقدّمة لأنّه قد طال الكلام بين أهل العصر في أنّ المنطق هل هو واجب على الأعيان أو على الكفاية أو لا هذا ولا ذاك. ﴿فَكَشَفْنا عَنْكَ غِطاءَكَ[٣]﴾[٤]، تستضيء[٥] به لإدراك ما هو الحقّ، فتبصّر وكن ممّن ﴿يَسْتَمِعُونَ[٦] الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾[٧].

* * *

---

١. مؤنة: موتة A

٢. واجب: واجبة B

٣. غطاءك: الغطاء C

٤. القرآن الكريم: ٢٢/٥٠

٥. تستضيء: نستضيء B

٦. يستمعون: يستمع C

٧. القرآن الكريم: ١٨/٣٩

[الباب الأوّل: في التوحيد]

الباب الأوّل: في التوحيد. وقبل الخوض في المسائل لا بدّ من تقديم بعض المبادئ يحتاج إليها المتكلّم.[1]

---

١. **أصل**: كلّ من أدرك شيئاً لا بدّ أن يدرك وجوده؛ لأنّه يعلم ضرورةً أنّ كلّ مدرَك موجود، وما ليس بموجود فليس بمدرَك. وإذا كان وجوده ضروريّاً كان مطلق الوجود أيضاً ضروريّاً؛ لأنّه [جزؤه، و]* ضرورة المركّب تستلزم ضرورة جزئه. فلا يحتاج الوجود إلى تعريف، ومن عرّفه [عرّفه]** بما يعلم بالوجود أو مع الوجود، وذلك لا يستحسنه الأذكياء.

تقسيم: وجود كلّ شيء إمّا أن يكون من غيره أو لم يكن. والأوّل ممكن الوجود، والثاني واجب الوجود، والموجودات بأسرها منحصرة فيهما. والممكن إذا كان وجوده من غيره فإذا لم يتعيّن ذلك الغير لم يكن له وجود، وإذا لم يكن له وجود لم يكن لغيره عنه وجود؛ لاستحالة كون المعدوم موجداً.

أصل: كلّ من عرف حقيقة الواجب والممكن ـ كما قلناه ـ عرف بأدنى فكر*** أنّه لو لم يكن في الوجود واجب الوجود لم يكن لشيء من الممكنات عنه وجود أصلاً؛ لأنّ الموجودات كلّها حينئذٍ تكون ممكنة، والممكن ليس له [من نفسه]**** وجود، ولا لغيره عنه وجود، فلا بدّ من وجوب واجب الوجود؛ ليحصل وجود الممكنات منه.

هداية: الواجب إذا لم يكن وجوده من غيره كان واجباً من غير اعتبار ذلك الغير، فلا يمكن فرض عدمه، وبهذا الاعتبار يقال له: الباقي والأزليّ والأبديّ والسرمديّ، وباعتبار أنّ وجود ما عداه منه يقال له: الخالق والصانع والبارئ.

أصل: ثمّ إنّه إذا تفكّر علم أنّ [كلّ ما]***** فيه كثرة ـ ولو بالفرض ـ كان وجوده محتاجاً إلى الغير؛ لأنّه محتاج إلى آحاده، وآحاده غيره. [فكلّ ما]****** فيه كثرة أو قبول قسمة ممكن، وينعكس إلى قولنا: [كلّ ما]******* ليس بممكن فهو ليس بمتكثّر، فالواجب واحد من جميع الجهات والاعتبارات.******** «٤» Aa

←

[الواجب والممتنع والممكن]

فنقول: كلّ ماهيّة إذا لاحظها العقل فإمّا أن يكون بحيث يجب لها الوجود وهو الواجب الوجود، أو يجب لها العدم وهو الممتنع الوجود، أو لا يجب شيء منهما وهو الممكن. والحصر عقليّ، وقد علم بذلك حدودها[١].

[الحادث والقديم]

والحادث موجود يسبقه[٢] العدم، والقديم بخلافه.

والواجب إذا كان مقتضياً للوجود كان الوجود لازماً له، بحيث لا ينفكّ عنه /C9b/ أصلاً، ويمتنع عليه العدم، ويلزمه القدم. والممتنع لمّا كان مقتضياً للعدم لا يتّصف بالوجود قطّ. وحيث كان الممكن غير مقتضٍ[٣] للوجود والعدم كان حصول كلّ منهما له من غيره، بحيث إذا لم يوجد ذلك الغير لم يتّصف في

---

* جزؤه و: جزء Aa

** عرّفه: ـ Aa

*** فكر: + فهو Aa

**** من نفسه: ـ Aa

***** كلّ ما: كلّما Aa

****** فكلّ ما: فكلّما Aa

******* كلّ ما: كلّما Aa

******** الأنوار الجلاليّة: ٥١

١. أي الواجب الوجود والممتنع الوجود والممكن الوجود. «وم» Ba

٢. يسبقه: سبقة A

٣. مقتضٍ: مقتضي C

حدّ ذاته بالوجود والعدم[١].

إذا تقرّر هذا فلنشرع في المقصود. /B9b/

[إثبات وجود الواجب]

مسألة[٢]: واجب الوجود موجود؛ إذ لو لم يكن موجوداً لانحصر الموجود[٣] /A10b/ في الممكن، والتالي[٤] باطل، فالمقدّم مثله.

والملازمة ظاهرة[٥].

وبيان بطلان التالي[٦] أنّ كلّ ممكن محتاج إلى الغير، وكلّ محتاج إلى الغير لا يمكن أن يوجد بنفسه، وكلّ ما لا يمكن أن[٧] يوجد بنفسه[٨] لا يقدر على إيجاد الغير بديهة[٩]، ينتج أنّ الممكن لا يقدر على إيجاد الغير.

فنقول: لو انحصر الموجود في الممكن لم يوجد موجود[١٠] أصلاً. والتالي[١١]

---

١. لامتناع الترجيح بلا مرجّح بديهة. «١٢» Aa

٢. إنّما سمّي أمثال هذا «مسألة» لأنّه ممّا يُسأل عنه في ما بين أهل العلم ويعتنى بشأنه، ولأنّه ممّا يسأل عنه في الآخرة ويجزى عليه. «١٢» Aa

٣. الموجود: الموجودات C

٤. التالي: الثاني C

٥. ظاهرة: ظاهر B

٦. التالي: الثاني C

٧. يمكن أن: ــ C

٨. بنفسه: + لا يوجد بنفسه وكلّ ما لا يوجد A

٩. بديهة: بديهيّة BC

١٠. موجود: موجوداً B

١١. التالي: الثاني C

ظاهر الفساد بالبديهة[١]، فالمقدّم مثله.

فثبت أنّ عدم الواجب يستلزم المحال، وكلّ ما يستلزم[٢] المحال فهو[٣] محال، فعدم الواجب محال، فوجوده حقّ، وهو المطلوب.

[إثبات قدمه تعالى]

تنبيه: لمّا ثبت أنّه واجب الوجود ثبت أنّه قديم؛ لأنّه[٤] يمتنع عدمه، وكلّ ما يمتنع عدمه يجب قدمه.

[إثبات وحدته تعالى]

مسألة: واجب الوجود واحد؛[٥] إذ لو كان متعدّداً لزم منه إمّا اجتماع النقيضين أو ارتفاعهما أو الترجيح بلا مرجّح أو عجز أحدهما، لكن اللوازم بديهيّ البطلان، فالملزوم مثله.

---

١. بالبديهة: بالبديهيّة BC

٢. يستلزم: استلزم BC

٣. فهو: ـ C

٤. لأنّه: + حينئذٍ C

٥. **أصل**: حقيقة الواجب أمر واحد ثبوتيّ؛ لأنّه مدلول دليل واحد، وهو امتناع العدم عليه. فلو فرض منه أكثر من ذات واحدة لاشتركا في حقيقة الواجب وامتازا بأمر آخر، فيلزم تركيب كلّ واحد منهما ممّا به الاشتراك وممّا به الامتياز. وكلّ مركّب ممكن؛ لما عرفت، فلا يكونان واجبين، هذا خلف. فحينئذٍ لا يوجد من حقيقة الواجب إلّا ذات واحدة.* «٤» Aa

* الأنوار الجلاليّة: ٦٢

أمّا الملازمة فلأنّه إذا تعدّد /C10a/ الواجب أمكن بينهما المخالفة، بأن يريد أحدهما أمراً والآخر نقيضه، وإذا أمكن المخالفة يلزم أحد الأمور[١] المذكورة[٢]، ينتج إذا تعدّد الواجب يلزم أحد[٣] الأمور[٤] المذكورة[٥].

أمّا الصغرى[٦] فظاهرة[٧].

وأمّا الكبرى فلأنّ الواقع على تقدير /A11a/ المخالفة إمّا مرادهما معاً و[٨] هو /B10a/ اجتماع النقيضين، أو لا هذا ولا ذاك وهو ارتفاعهما، أو أحدهما دون الآخر، فإمّا لا عن سبب وهو الترجيح بلا مرجّح، أو بسبب قوّة أحدهما وضعف الآخر وهو العجز، والكلّ محال[٩].[١٠]

١. الأمور: لوازم B؛ اللوازم C

٢. المذكورة: ـ C

٣. أحد: إحدى B

٤. الأمور: أمور C

٥. المذكورة: مذكورة C

٦. الصغرى: + فقط C

٧. فظاهرة: فظاهر B

٨. و: ـ A

٩. محال: باطل C

١٠. هذا بحسب المعنى قياس اقترانيّ مركّب من المنفصلة والحمليّة. والمنفصلة قولنا: الواقع على هذا التقدير إمّا مرادهما معاً، أو لا هذا ولا ذاك، أو أحدهما دون الآخر. والحمليّات قولنا: مرادهما معاً اجتماع النقيضين، ولا هذا ولا ذاك ارتفاعهما، وأحدهما دون الآخر ترجيح من غير مرجّح.

فنقول: الواقع على تقدير المخالفة إمّا مرادهما معاً، ومرادهما [معاً]* اجتماع ←

[إثبات وحدته تعالى بطريق آخر]

ونقول أيضاً: التوحيد ممّا أخبر به الصادق، وكلّ ما أخبر به الصادق حقّ، فالتوحيد حقّ.

أمّا الكبرى فسيأتي بيانها.

وأمّا الصغرى فلقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾[1] و ﴿إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ[2]﴾[3]. ويستدلّ[4] على صدق النبيّ صلى الله عليه وآله بمعجزات سوى القرآن، فلا دور.[5]

النقيضين، فالواقع اجتماع النقيضين. أو لا هذا ولا ذاك، وهو ارتفاع النقيضين، فالواقع ارتفاع النقيضين. أو أحدهما دون الآخر، وهو ترجيح من غير مرجّح، فالواقع ترجيح من غير مرجّح. فإذا جمعنا تلك النتائج حصل قولنا: الواقع على تقدير المخالفة إمّا اجتماع النقيضين أو ارتفاعهما أو الترجيح بلا مرجّح، وهو المطلوب. فاضبط ذلك لئلّا تحتاج إلى إعادته في كلّ موضع يرد عليك هذا التأليف من الاستدلال. «١٢» Aa

❊ معاً: ـ Aa

١. القرآن الكريم: ١/١١٢

٢. لواحد: إله واحد C

٣. القرآن الكريم: ٤/٣٧

٤. يستدلّ: تستدلّ C

٥. جواب عمّا يقال: إنّ الاستدلال بالقرآن موقوف على صدق النبيّ، وصدق النبيّ [موقوف]❊ على صدق القرآن؛ لأنّه معجز، فيلزم الدور.

فأجاب بمنع الثانية؛ فإنّ معجزات النبيّ غير القرآن كثيرة، فلا يتوقّف صدقه على خصوص القرآن. «١٢» Aa

❊ موقوف: ـ Aa

[إثبات قدرته تعالى]

مسألة: واجب الوجود قادر،[١] بمعنى أنّه إن شاء فعَل وإن لم يشأ لم يفعل،

---

١. **أصل**: قد ثبت أنّ وجود الممكن من غيره، فحال إيجاده لا يكون موجوداً؛ لاستحالة إيجاد الموجود، فيكون معدوماً، فوجود الممكن مسبوق بعدمه. وهذا الوجود يسمّى حدوثاً، والموجود به محدث، [فكلّ ما]* سوى الواجب من الموجودات محدث. واستحالة الحوادث لا إلى أوّل ـ كما يقوله الفلسفيّ ـ لا يحتاج إلى بيان طائل بعد ثبوت إمكانها المقتضي لحدوثها.

مقدّمة: كلّ مؤثّر إمّا أن يكون أثره تابعاً للقصد والداعي أو لا يكون، بل يكون مقتضى ذاته. والأوّل يسمّى قادراً، والثاني موجباً. وأثر القادر مسبوق بالعدم؛ لأنّ الداعي لا يدعو إلّا إلى معدوم. وأثر الموجب يقارنه في الزمان؛ إذ لو تأخّر عنه لكان وجوده في زمان دون آخر، [فإن]** لم يتوقّف على أمر غير ما فرض مؤثّراً كان ترجيحاً من غير مرجّح، وإن توقّف لم يكن المؤثّر تامّاً، وقد فرض تامّاً، هذا خلف.

نتيجة: الواجب المؤثّر في [الممكنات]*** قادر؛ إذ لو كان موجباً لكانت الممكنات قديمة؛ لما عرفت، واللازم باطل؛ لما تقدّم، فالملزوم مثله.

إلزام المخالف: الواجب عند الفلاسفة موجب لذاته، وكلّ موجب لذاته لا ينفكّ أثره عنه، [فيلزمهم]**** أنّه إذا عدم شيء من العالم أن يعدم الواجب؛ لأنّ عدم ذلك الشيء إمّا لعدم شرطه أو لعدم جزء علّته، والكلام في عدمهما كالكلام فيه حتّى ينتهي إلى الواجب؛ لأنّ الموجودات بأسرها تنتهي في سلسلة الحاجة إلى الواجب، فيلزم انتهاء عدم الشيء المفروض إلى الواجب لذاته، وليس لهم ـ بحمد اللّه ـ عن هذا الإلزام مفرّ.

نقض: قالت الفلاسفة: «الواحد لا يصدر عنه إلّا الواحد»، وكلّ شبهة لهم على هذه الدعوى في غاية الركاكة. وكذلك قالوا: «لا يصدر عن البارئ تعالى بلا واسطة إلّا عقل واحد»، والعقل فيه كثرة، هي الوجوب والإمكان وتعقّل الواجب وتعقّل ذاته، ولذلك صدر عنه عقل آخر ونفس وفلك مركّب من الهيولى والصورة. ويلزمهم أنّ أيّ ←

وليس شيء منهما لازماً له. ويقابله الموجَب، وهو الذي يلزمه الفعل ولا يمكنه[١] الترك، كالنار في الإحراق.

فنقول: لو كان الواجب موجَباً لكان العالم قديماً، والتالي باطل، فالمقدّم مثله.

أمّا الملازمة فلأنّ الموجَب ملزوم لأثره، وكلّ ما هو ملزوم لأثره لا يتخلّف عنه أثره[٢]، فالموجب لا يتخلّف عنه أثره[٣]. فلو كان الموجَب قديما لكان أثره كذلك، لكن المقدّم صادق؛ لأنّه واجب الوجود، فالتالي مثله. فثبت أنّ الواجب إذا كان موجَباً يلزم /C10b/ قدم العالم.

وأمّا بطلان التالي فلأنّ العالم ممكن، وكلّ ممكن محتاج إلى الغير، /A11b/

موجودين فرضا في العالم كان أحدهما [علّة]***** للآخر بواسطة أو بغيرها. وأيضاً التكثّرات التي في العقل الأوّل إن كانت موجودة صادرة عن الباريء لزم صدورها عن الواحد، وإن صدرت عن غيره لزم تعدّد الواجب، وإن لم يكن موجودة لم تكن تأثيرها في الموجودات معقولاً. ****** «٤» Aa

* فكلّ ما: فكلّما Aa

** فإن: إن Aa

*** الممكنات: ـ Aa

**** فيلزمهم: ويلزمهم Aa

***** علّة: ـ Aa

****** الأنوار الجلاليّة: ٧٢

١. يمكنه: يمكّنه B

٢. أثره: الأثر A؛ عنه أثره: أثره عنه C

٣. أثره: الأثر A؛ عنه أثره: أثره عنه C

إلى آخر[١] ما قرّرنا لك سابقاً.

[طريق ثانٍ لإثبات حدوث العالم]

أو نقول: الأجسام في الأزل إمّا متحرّك[٢] أو ساكن[٣]، /B10b/ وكلّ متحرّك حادث، وكلّ ساكن حادث، فكلّ جسم حادث.

والمنفصلة ظاهرة.[٤]

وأمّا بيان الحمليّتين[٥] فلأنّ الحركة عبارة عن الكون الثاني في المكان الثاني، والسكون هو الكون[٦] الثاني في المكان الأوّل. فهما مسبوقان بالغير[٧]، وكلّ مسبوق بالغير حادث، فالحركة والسكون حادثان[٨]. فلو كان المتحرّك والساكن أزليّين كان الحركة والسكون قديمين، والتالي باطل، فالمقدّم مثله.

---

١. آخر: آخره B

٢. متحرّك: متحرّكاً C

٣. ساكن: ساكناً C

٤. لأنّ العالم إمّا جوهر أو عرض. والمقصود هنا بيان حدوث الجواهر؛ لأنّ حدوث الأعراض يعلم من حدوثها. وكلّ جوهر فهو متحيّز وذو وضع، بناء على نفي المجرّدات، وكلّ ما هو متحيّز وذو وضع إن بقي في حيّزه الأوّل أو وضعه الأوّل فهو ساكن، وإلّا فمتحرّك، فلا مخرج للجوهر عنهما. «١٢» Aa

٥. الحمليّتين: الحملتين B

٦. الكون: كون C

٧. وهو الكون الأوّل، أو المكان الذي هو محلّ الكون. والأوّل هو المشهور، ولعلّ ذلك بناء على أنّ تقدّم المكان على الكون غير ظاهر، فجواز كونهما معاً في مرتبة الإيجاد. «١٢» Aa

٨. حادثان: حادث C

وأمّا العرض فلأنّه مفتقر إلى الجسم الذي ثبت حدوثه، وكلّ مفتقر إلى الحادث حادث.

وأمّا المجرّدات فلا دليل عليها،[١] وكلّ ما لا دليل عليه يجب نفيه، فلا حاجة إلى بيان حدوثها.

[طريق ثالث لإثبات حدوث العالم]

أو نقول: العالم سواء كان[٢] جسماً أو جزء جسم أو عرضاً أو جوهراً[٣] مجرّداً أثر المختار، وكلّ ما هو أثر المختار فوجوده مسبوق بالقصد والإرادة، وكلّ ما كان وجوده مسبوقاً بالقصد[٤] كان حال القصد إلى إيجاده معدوماً، وكلّ ما كان حال القصد إلى إيجاده معدوماً فوجوده مسبوق بالعدم، وكلّ مسبوق بالعدم حادث، فالعالم[٥] حادث.

[إثبات علمه تعالى]

مسألة: واجب الوجود عالم؛ لأنّه فعَل الأفعال المحكمة /A12a/ المشتملة على[٦] مصالح لا تحصى، وكلّ من فعل الأفعال المذكورة فهو عالم.

---

١. لأنّ الدلائل المذكورة في إثباتها مبنيّة على أصول فلسفيّة لا تتمّ على قاعدة الإسلام. «١٢» Aa

٢. كان: ـ C

٣. جوهراً: + أو C

٤. بالقصد: + والإرادة C

٥. فالعالم: فالعدم A

٦. على: + حكم و C

أمّا الصغرى فضروريّة /C11a/ حسّيّة، وينبّه عليه تأمّل الإنسان في أحوال المخلوقات وارتباط السفليّات بالعلويّات، بل في أحوال نفسه وحواسّه وقواه الحيوانيّة والنفسانيّة، وعلم التشريح /B11a/ ومنافع خلقة الإنسان نعم العون على ذلك.

وأمّا الكبرى فحدسيّة[١] غنيّة[٢] عن الدليل، وينبّه عليها بالقياس الخفيّ الذي يلزم الحدسيّات[٣] بأن يقال: لو لم يكن الصانع عالماً لما صدر عنه الأفعال المحكمة المتضمّنة للمصالح دائماً أو أكثريّاً[٤]. والتالي باطل[٥] بالمشاهدة، فالمقدّم مثله.

[إثبات عموم قدرته وعلمه تعالى]

مسألة: واجب الوجود قادر على كلّ الممكنات[٦] وعالم بجميع المعلومات[٧]

---

١. الحدس سرعة الانتقال من المبادئ إلى المطلوب. «وم» BaCa
٢. غنيّة: عينه A
٣. كقولنا: نور القمر مستفاد من نور الشمس؛ لاختلاف تشكّلاته قُرباً وبُعداً. «١٢» Ca
٤. أكثريّاً: كثيراً A
٥. باطل: كاذب B؛ كاذبة C
٦. احترازاً من المستحيلات، كإيجاد الشريك وإيجاد الموجود وغير ذلك. Ca
٧. **شبهة**: قالت الفلاسفة: الباريء تعالى لا يعلم الجزئيّ الزمانيّ، وإلّا لزم كونه تعالى محلّاً للحوادث؛ لأنّ العلم هو حصول صورة متساوية للمعلوم في ذات العالم، فلو فرض علمه بالجزئيّ الزمانيّ على وجه يتغيّر ثمّ يتغيّر، فإن بقيت الصورة الأولى كما كانت كان جهلاً، وإلّا كانت ذاته محلّاً للصورة المتغيّرة بحسب تغيّر الجزئيّات. وهذا الكلام يناقض قولهم: إنّ العلم بالعلّة يوجب العلم بالمعلول، وإنّ ذات الباريء تعالى [علّة]* لجميع الممكنات، وإنّه تعالى يعلم ذاته.

←

ـ ممكنة كانت أو غيرها ـ ؛ لأنّه إن كان عالماً بشيءٍ ما قادراً[١] على شيءٍ ما لكان عالماً بالكلّ قادراً عليه. لكن المقدّم حقّ،[٢] فالتالي[٣] مثله.

أمّا الملازمة فلأنّ المعلومات والمقدورات متساوية[٤] النسبة إلى ذاته تعالى، وكلّما كان الأشياء متساوية النسبة كان نسبة ذاته تعالى[٥] إليها نسبة واحدة.

والعجب أنّهم مع [ادّعائهم]** الذكاء كيف [غفلوا]*** عن [هذا]**** التناقض؟ فهُم بين أمور خمسة: إمّا أن يثبتوا [للجزئيّات]***** الزمانيّة علّة لا تنتهي في السلسلة إلى العلّة الأولى، أو لم يجعلوا العلم بالعلّة موجباً للعلم بالمعلول، أو يعترفوا بالعجز عن إثبات عالميّته تعالى، أو لم يجعلوا العلم****** حصول صورة مساوية للمعلوم في ذات العالم، أو يجوّزوا كونه تعالى محلّاً للحوادث.

والجواب عن الشبهة: إنّما يلزم ما ذكروه على تقدير كون علمه زائداً على ذاته، وأمّا إذا كان عين ذاته يتغاير بتغاير الاعتبار، فلا يلزم تغيّر علمه تعالى؛ لأنّا نعلم ضرورةً أنّ مَن علِم متغيّراً لم يلزم من تغيّره تغيّر ذاته.******* «٤» Aa

* علّة: علمه Aa

** ادّعائهم: دعائهم Aa

*** غفلوا: عقلوا Aa

**** هذا: هذه Aa

***** للجزئيّات: الجزئيّات Aa

****** العلم: + هو Aa

******* الأنوار الجلاليّة: ٨٣

١. قادراً: قادر B

٢. لما تقدّم من بيان علمه وقدرته. «١٢» Aa

٣. فالتالي: والتالي B

٤. متساوية: متساوي AB

٥. وكلّما ... تعالى: ـ A

أمّا الكبرى فظاهرة[١].

وأمّا الصغرى فلأنّ الماهيّات باعتبار صلاحيّة انكشافها لديه تعالى معلومة له، و[٢] باعتبار إمكانها مقدورة له تعالى. و[٣] تلك الصلاحيّة والإمكان مشتركة بين الكلّ، فلو كان عالماً بالبعض أو قادراً عليه دون /A12b/ البعض لزم الترجيح بلا مرجّح.[٤] واللازم باطل، فالملزوم مثله.

[إثبات سمعه وبصره تعالى]

مسألة: واجب الوجود سميع بصير، بمعنى أنّه عالم /C11b/ بالمسموعات والمبصَرات؛ لأنّ المسموع والمبصَر من جنس المعلوم، وكلّ ما هو من[٥] جنس المعلوم معلوم له.

أمّا الصغرى فظاهرة.

وأمّا الكبرى فلما عرفت من عموم علمه وقدرته.

[طريق آخر لإثبات سمعه وبصره تعالى]

ولأنّه وارد في النصّ في قوله تعالى: ﴿لَسَميعُ الدُّعاءِ﴾[٦] و ﴿بَصيرٌ

---

١. فظاهرة: فظاهر B

٢. له و: ـ C

٣. و: ـ C

٤. ولزم أيضاً وجود العلّة التامّة (أعني الصلاحيّة والإمكان) بدون المعلول (وهو المعلوميّة والمقدوريّة)، وإنّه محال. «منه رحمه الله» Aa

٥. من: ـ A

٦. القرآن الكريم: ٣٩/١٤

بِالْعِبادِ﴾[١]، /B11b/ وكلّ[٢] وارد في النصّ حقّ.

[عدم جواز إطلاق اللامس والطاعم والشامّ عليه تعالى]

وأمّا باقي المحسوسات من الملموسات والمطعومات[٣] والمشمومات[٤] وإن كان معلوماً له، لكن لمّا لم يرد به النصّ لم يجز إطلاق اللامس والطاعم والشامّ عليه تعالى بمعنى علمه بها على قياس المسموع والمبصَر.

[إثبات إرادته تعالى]

مسألة: واجب الوجود مريد لبعض الأشياء وكاره لبعضها.

ومعنى الإرادة علمه بمصالح الأشياء، بحيث يدعوه إلى الإيجاد على وجه مخصوص في وقت معيّن في ما هو من أفعاله تعالى، وإلى[٥] الأمر بالإيجاد في ما هو من أفعال غيره.[٦]

والكراهة[٧] علمه بمفاسدها، فيصرفه[٨] عن الفعل أو عن الأمر به.[٩]

---

١. نفس المصدر: ١٥/٣، ٢٠؛ ٤٤/٤٠

٢. كلّ: + ما هو C

٣. المطعومات: المطعوم AB

٤. المشمومات: المشموم AB؛ + فهو B

٥. إلى: ـ C

٦. يعني إرادته تعالى في أفعال نفسه هو علمه تعالى بمصالحها على وجه يدعوه إلى الإيجاد، وإرادته في أفعال غيره هو أمره بها. «١٢» Aa

٧. الكراهة: الكراهيّة B

٨. فيصرفه: فيصرفها A

٩. **فائدة**: علمه تعالى بأنّ في الإيجاد أو في الترك مصلحة يسمّى إرادة وكراهة، وعلمه ←

والدليل على ذلك أنّ المصالح والمفاسد من جنس المعلوم، وكلّ ما[1] هو من جنس المعلوم معلوم له تعالى، فالمصالح والمفاسد معلوم له[2]، وهو معنى الإرادة والكراهة.

[طريق آخر لإثبات إرادته تعالى]

ولأنّ العالم حادث، وكلّ حادث فنسبة حدوثه إلى الأوقات والأوضاع والأوصاف على السويّة، وكلّ ما كان نسبته فيها على السويّة مفتقر في التخصيص /A13a/ ببعضها إلى مخصّص، فالحادث /C12a/ يفتقر في حدوثه إلى المخصّص. فإمّا أن يكون ذلك المخصّص هو الإرادة أو غيرها من الصفات كالعلم والقدرة، لكن غيرها ليس بمخصّص؛ لاستواء نسبتها إلى الأوقات والأوضاع، فهو الإرادة، وهو المطلوب.

[إثبات حياته تعالى]

مسألة: واجب الوجود حيّ؛ لأنّه عالم قادر، وكلّ عالم قادر حيّ بالضرورة.[3]

بالمدرَكات يسمّى إدراكاً، وعلمه بالمسموعات والمبصَرات يسمّى [سمعاً]* و[بصراً]**، وهو تعالى باعتبارها يسمّى مريداً وكارهاً ومدرِكاً وسميعاً وبصيراً.*** «٤» Aa

* سمعاً: سميعاً Aa

** بصراً: بصيراً Aa

*** الأنوار الجلاليّة: ٨٨

١. كلّ ما: كلّما C

٢. له: + تعالى B

٣. الحيّ عند المتكلّمين كلّ موجود لا يستحيل أن يقدر ويعلم. «٤» Aa

والصغرى مبرهنة في ما سبق.

والكبرى بديهيّة. فإمّا أن يكون حياته كيفيّة تابعة لاعتدال /B12a/ المزاج كما في الحيوان، أو معنىً آخر هو صلاحيّة العلم والقدرة. لكنّها ليست بالكيفيّة المذكورة؛ لافتقارها إلى المزاج المفتقر إلى التركيب المستلزم للإمكان. فهو معنىً آخر، وهو المطلوب.

[إثبات كلامه تعالى]

مسألة: واجب الوجود متكلّم، بمعنى أنّه أوجد الحروف والأصوات في أجسام ليس من شأنها التكلّم حتّى سمع منها الكلام.[١]

والدليل عليه أنّ التكلّم بالمعنى[٢] المذكور[٣] مقدور ورد النصّ [بوقوعه][٤]،

---

١. **هداية**: البارئ قادر على كلّ الممكنات، فيكون قادراً على إيجاد حروف وأصوات منظومة في جسم جامد، وهو كلامه تعالى، وهو باعتبار خلقه إيّاه متكلّم. ويُعلم من تركّبه من الحروف والأصوات كونه غير قديم؛ لأنّه عرض لا يبقى، فكيف يكون قديماً؟

فإن قيل: المراد من الكلام حقيقة تصدر عنها هذه الحروف والأصوات، وهي قديمة؛ لأنّها صفة اللّه تعالى.

قلنا: إنّا بيّنّا أنّ مصدرها ليس إلّا ذاته، وأنّه لا قديم سواه، فإن ساعدونا في المعنى فلا منازعة في [اللفظ]*.** «٤» Aa

* اللفظ: التلفّظ Aa

** الأنوار الجلاليّة: ٩٣

٢. بالمعنى: بمعنى B

٣. المذكور: المذكورة B

٤. بوقوعه: بوقوعها ABC

وكلّ مقدور ورد النصّ [بوقوعه][١] حقّ.

بيان الصغرى: أمّا أنّه مقدور فلأنّه ممكن، وكلّ ممكن مقدور.

وأمّا أنّه وارد في[٢] النصّ فلأنّه مُجمَع عليه بين الأنبياء، حيث تواتر أنّهم عليهم السلام كانوا يقولون: قال اللّه تعالى كذا وأمر /A13b/ بكذا ونهى عن كذا، وكلّ ذلك من أقسام الكلام. ومذكور[٣] في القرآن أيضاً في قصّة موسى عليه السلام[٤]. وكلّ ما هو مُجمَع عليه بين[٥] الأنبياء ومذكور في القرآن منصوص عليه، فالتكلّم بالمعنى المذكور منصوص عليه.

[طريق آخر لإثبات كلامه تعالى]

وأيضاً كلّ آية من القرآن /C12b/ كلام، وكلّ آية[٦] من القرآن صادر منه تعالى، فبعض[٧] الكلام[٨] صادر منه تعالى، وهو المطلوب.

[إشكال على هذا الطريق والجواب عنه]

لا يقال: القرآن متوقّف[٩] على كونه تعالى متكلّماً، فلو توقّف كونه متكلّماً

---

١. بوقوعه: بوقوعها ABC

٢. وارد في: ورد C

٣. مذكور: المذكور C

٤. في قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللّهُ مُوسَى تَكْلِيماً﴾ (القرآن الكريم: ٤/١٦٤).

٥. بين: من BC

٦. آية: كلام B

٧. فبعض: فكلّ B

٨. الكلام: آية B

٩. متوقّف: متوقّفاً B

على القرآن دار.

لأنّا نقول: القرآن يتوقّف على صدق النبيّ صلى الله عليه وآله، وصدق النبيّ صلى الله عليه وآله يُعلم من المعجزات الفعليّة، فلا دور.

[إثبات حكمته تعالى]

مسألة: واجب الوجود حكيم[١]؛ لأنّه عالم بحقائق الأشياء وصفاتها من الحسن والقبح قادر على الكلّ، وكلّ من كان كذلك يفعل الأشياء على وجه يليق وينبغي[٢]،[٣] فهو تعالى يفعل الأشياء على وجه /B12b/ يليق وينبغي. فيكون[٤] حكيماً[٥]؛ إذ لا نعني بالحكيم إلّا من يفعل الأشياء كما ينبغي، ويعلم

---

١. الحكيم هو المحكم لخلق الأشياء، ومعنى الإحكام لخلق الأشياء إتقان التدبير وحسن التصوير والتقدير.

وقيل: الحكيم العالم، والحكم في اللغة العلم؛ لقوله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشاءُ﴾*.

وأيضاً الحكيم الذي لا يفعل القبيح ولا يخلّ بالواجب.

والحكيم الذي يضع الأشياء في مواضعها، فلا يعترض عليه في تقديره، ولا يتسخّط عليه في تدبيره.** Ca

* القرآن الكريم: ٢٦٩/٢

** عدّة الداعي: ٣٢١

٢. وينبغي: ـ AC؛ + فهو حكيم؛ إذ لا نعني بالحكيم إلّا من يفعل الأشياء يليق [!] C

٣. لأنّ العالمَ بالحسن والقبح القادرَ على الكلّ الغنيَّ على الإطلاق استحال منه القيام على ما لا ينبغي؛ لأنّ ما لا ينبغي قبيح، وفاعل القبيح إمّا جاهل أو عاجز أو محتاج، والكلّ منتفٍ في صورة النزاع. «١٢» Aa

٤. فيكون: فهو B

٥. حكيماً: حكيم B

الأشياء على ما هي عليه.

[نفي كونه تعالى مركّباً أو عرضاً أو جسماً أو متمكّناً أو حاصلاً في جهة]

مسألة: واجب الوجود ليس بمركّب؛ لأنّ كلّ مركّب[١] مفتقر إلى الجزء، وكلّ مفتقر إلى الجزء مفتقر إلى الغير؛ لأنّ جزء الشيء غيره، وكلّ مفتقر إلى الغير ممكن، فكلّ مركّب ممكن.

ولا عرضٍ؛ لأنّ كلّ عرض محتاج في وجوده إلى الجسم، وكلّ محتاج ممكن.

ولا جسمٍ؛ /A14a/ لأنّ كلّ جسم مفتقر إلى المكان، وكلّ مفتقر ممكن.

ولا متمكّنٍ ـ أي حاصل في المكان ـ ولا حاصلٍ في جهة؛ لما ذكرنا في الجسم بعينه.

فثبت أنّ كلّ ما كان أحد هذه الأشياء فهو ممكن، وكلّ ممكن حادث، ولا شيء من الواجب بحادث، فلا شيء من أحد هذه الأشياء بواجب، فلا شيء من الواجب بأحد هذه الأشياء، وهو المطلوب.[٢]

[نفي اتّصافه تعالى بالحوادث]

مسألة: /C13a/ واجب الوجود لا يتّصف بالحوادث ـ لوناً كان أو غيره[٣] ـ؛

---

١. كلّ مركّب: المركّب C

٢. **هداية**: كلّ متحيّز مفتقر إلى حيّزه، وكلّ عرض مفتقر إلى محلّه، والحيّز والمحلّ غيرهما، فلا يكون الواجب بمتحيّز ولا عرض. وكلّ ما يشار إليه بالحسّ فهو إمّا متحيّز أو عرض، فلا يكون الواجب بمشار إليه بالحسّ.** «٤» Aa

** الأنوار الجلاليّة: ٦٣

٣. إنّما صرّح باللون للاهتمام بشأنه؛ لأنّه العمدة في مسألة الرؤية التي تجيء بعدها. «١٢» Aa

لأنّ اتّصافه بها إمّا أزليّ أو متجدّد بعد ما لم يكن، وكلاهما باطل، فالاتّصاف باطل.

أمّا بطلان الأوّل فلأنّ الاتّصاف بالحادث لو كان أزليّاً لزم كون الحادث أزليّاً، واللازم ظاهر البطلان، فكذا الملزوم.

والملازمة ظاهرة.

وأمّا بطلان التالي[١] فلأنّ ذلك الحادث صفة كمال؛ لاستحالة اتّصافه تعالى بما ليس منها، ولا[٢] شيء من صفة الكمال بمفقود عنه تعالى، فلا شيء من ذلك الحادث بمفقود عنه[٣]، فلا يكون اتّصافه به متجدّداً.

[نفي الرؤية عنه تعالى]

مسألة: واجب الوجود ليس من شأنه أن يكون مرئيّاً؛ لأنّ كلّ مرئيّ فهو جسم ملوّن مضيء متحيّز[٤] حاصل في جهة /B13a/ مقابلة للرائي[٥]، ولا شيء من الواجب بجسم ملوّن إلى آخره، فلا شيء من المرئيّ بواجب، وينعكس إلى: لا شيء من الواجب بمرئيّ، وهو المطلوب.

والسمعيّات في هذا الباب كثيرة متعارضة، والترجيح معنا؛ لاعتضادها بالعقل.[٦]

---

١. التالي: الثاني BC

٢. ولا: فلا A

٣. عنه: + تعالى B

٤. متحيّز: ~~متحيّز~~ B

٥. للرائيّ: الرائيّ AB

٦. كلّما ورد ممّا [ظاهره]* الرؤية أريد به الكشف التامّ.** «٤» Aa

←

[نفي الاتّحاد عنه تعالى]

مسألة: /A14b/ واجب الوجود لا يتّحد بغيره؛ لأنّ اتّحاد الاثنين مطلقاً غير معقول، وكلّ ما[١] هو غير معقول يجب نفيه عنه تعالى.

أمّا الصغرى فلأنّ الاتّحاد شيء يلزم من فرض وجوده عدمه، وكلّ شيء كذلك فهو غير معقول.

بيان الأوّل: أنّه على تقدير الاتّحاد إن بقي الامتياز بينهما فلا يكونان متّحدين.

وإن عدم مميّزهما معاً عدما؛ لامتناع بقاء الشيء مع عدم مميّزه بديهة[٢]، فلا يعقل الاتّحاد.

وإن عدم مميّز أحدهما عدم /C13b/ ذلك الآخر، فلا يتصوّر الاتّحاد حينئذٍ أيضاً[٣].

وهذا تنبيه[٤]، وإلّا فكون[٥] الاتّحاد محالاً بديهيّ[٦]

---

* ظاهره: ظاهر Aa

الأنوار الجلاليّة: ٩٠

١. كلّ ما: كلّما B

٢. بديهة: بديهيّة B

٣. أيضاً: ـ B

٤. تنبيه: بيّنة A

٥. فكون: فيكون C

٦. **تبصرة**: المعقول من الحلول كون موجود في محلّ قائم به، والواجب حيث يقوم بذاته استحال عليه الحلول. والمحلّ* متحيّز تحلّ فيه الأعراض، والواجب حيث إنّه ليس بمتحيّز استحال حلول الأعراض فيه.

←

[نفي الصفات الزائدة عنه تعالى]

مسألة: واجب الوجود لا يتّصف بصفات موجودة زائدة على ذاته. وتحرير البحث أنّ ذاتك مثلاً لا تكفي في إيجاد الأفعال، بل يحتاج إلى قيام صفة القدرة بها. وكذا لا تكفي في الاطّلاع على أحوال الأشياء ما لم يقم بها صفة العلم. وذاته تعالى من حيث هو بلا انضمام صفة القدرة كافٍ لإيجاد الماهيّات، فبهذا الاعتبار يسمّى قدرة. وبلا اعتبار /B13b/ قيام صفة[١] العلم بها كافٍ في انكشاف الأشياء لديه، وبهذا الاعتبار يسمّى علماً. وباعتبار أنّه قادر وعالم يسمّى حياة. ومرجعه إذا حقّق إلى نفي الصفات مع حصول ثمراتها وفوائدها، لا أنّ هناك ذاتاً وصفةً ومع ذلك أحدهما عين الآخر؛ /A15a/ فإنّه معنىً باطل.[٢]

تبصرة: المفهوم من الاتّحاد صيرورة الاثنين واحداً، وهو محال عقلاً، فلا يتّحد الواجب بشيء.

تبصرة: الألم واللذّة تابعان للمزاج، والمزاج عرض، وحيث إنّ الواجب ليس محلّاً للأعراض استحال عليه الألم واللذّة.

تبصرة: الضدّ عرض يعاقبه عرض آخر في محلّه وينافيه فيه، والندّ هو المشارك في الحقيقة. وقد ثبت أنّ الواجب ليس بعرض، ولا يشاركه غيره في حقيقته، فلا ضدّ له ولا ندّ له.** «٤» Aa

* المحلّ: + وكلّ Aa

** الأنوار الجلاليّة: ٦٥

١. قيام صفة: صفة قيام C

٢. إنّما احتاج إلى هذا التحرير لأنّ ظاهر قولنا: «الصفات عين الذات» ممّا يستنكَر؛ لأنّ كون الصفة عين الموصوف غير معقول. وحاصل التحرير أن ليس معنى كلامنا أنّ ←

والدليل على هذه الدعوى أنّ كلّ صفة قائمة بموصوف فإنّها في وجودها مفتقرة[١] إلى الموصوف، وكلّ مفتقر ممكن، وكلّ ممكن حادث، فلو كان الواجب تعالى متّصفاً بالصفات[٢] الزائدة الوجوديّة لزم اتّصافه بالحوادث. واللازم باطل؛ لما بيّنّا أنّ المتّصف بالحادث حادث، فالملزوم مثله.[٣]

[طريق آخر لنفي الصفات الزائدة عنه تعالى]

وأيضاً الصفات الوجوديّة الزائدة على الموصوف ممكنة، وكلّ ممكن لا بدّ له من مؤثّر، ولو كان لها مؤثّر لكان إمّا ذاته أو غيره. لكن اللازم باطل، فالملزوم مثله.

أمّا بطلان اللازم فلأنّ المؤثّر في الصفات إذا كان ذاته وجب أن يكون له تعالى وجود وعلم وقدرة وحياة قبل التأثير؛ ليتصوّر منه التأثير. /C14a/ وكلّما[٤]

هناك ذاتاً وصفة وأحدهما عين الآخر، بل معناه في التحقيق نفي الصفات عن الذات مع حصول ثمراتها وفوائدها. «١٢» Aa

١. مفتقرة: مفتقر BC

٢. بالصفات: لصفات C

٣. **لا يقال**: كلّ مفتقر إلى الغير ممكن، والذات بالنسبة إلى الصفة ليست غيرها، كما أنّها ليست عينها، فلا تكون الصفات بافتقارها إلى الموصوف ممكنة.

[لأنّا]* **نقول**: فحينئذٍ تكون واجبة؛ لانحصار الموجود في الواجب والممكن بديهة واتّفاقاً، فيلزم تعدّد الواجب، وهو باطل بالبرهان والإجماع. ولو أجمع أهل العالم أن يخلصوا من هذا [الإلزام]** لما يتيسّر. «١٢» Aa

* لأنّا: لا Aa

** الإلزام: إلزام Aa

٤. كلّما: كلّ ما BC

وجب أن يكون له تلك الصفات يلزم تقدّم الشيء على نفسه أو التسلسل،[١] ينتج: كلّما كان المؤثّر فيها ذاته يلزم تقدّم الشيء على نفسه أو التسلسل. واللازم ظاهر البطلان[٢]، /B14a/ فالملزوم مثله، فلم يكن ذاته مؤثّرة.

وإذا[٣] كان المؤثّر غيره تعالى فإن كان عدميّاً نقول: ذلك الغير عدميّ، ولا شيء من العدميّ بمؤثّر[٤] بديهة[٥]، فلا شيء من الغير بمؤثّر.

وإن كان وجوديّاً ـ وكلّ وجوديّ ينتهي في سلسلة الوجود إلى الواجب ـ فيكون ذلك الغير منتهياً إلى الواجب، فيرجع إلى القسم الأوّل الذي[٦] أبطلناه. /A15b/

❊ ❊ ❊

١. وذلك لأنّ المؤثّر في القدرة والعلم ـ مثلاً ـ إذا كان ذاته لزم أن يكون له قبل التأثير علّة بكيفيّة التأثير وقدرته عليه، فذلك العلم والقدرة السابقين إن كانا نفس العلم والقدرة المفروضين لزم تقدّم الشيء على نفسه أو غيره، وهو أيضاً زائد على الذات على ذلك التقدير، وله مؤثّر هو ذاته أو غيره، ونسوق الكلام إلى آخره، فيلزم ترتّب الصفات الغير المتناهية في ذاته، وهو التسلسل [...]* «١٢» Aa

❊ كلمة غير مقروءة.

٢. ظاهر البطلان: باطل C

٣. إذا: إن C

٤. بمؤثّر: بمؤثّرة C

٥. بديهة: بديهيّة BC

٦. الذي: التي C

[الباب الثاني: في العدل]

الباب الثاني: في العدل[1].

[تقسيم الفعل إلى خمسة أقسام]

تقسيمٌ: الفعل إمّا راجح الوجود عند العقل أو راجح العدم أو متساوي الطرفين. والثالث هو المباح، والأوّل واجب إنّ ذمّ تاركه[2]، وإلّا فمندوب، والثاني إن ذمّ فاعله فهو القبيح، وإلّا فهو مكروه، ويعرف من ذلك حدودها.

[إثبات الحسن والقبح العقليّين]

مسألة: العقل يقضي بحسن بعض الأفعال وقبح بعضها بالاستقلال[3]؛ للعلم الضروريّ بحسن مراعات اليتيم وتفقّده وقبح إيذائه ولطمه، ولهذا يحكم به من لم يتديّن بالشرائع.[4]

[تنزّهه تعالى عن فعل القبيح]

مسألة: واجب الوجود لا يفعل القبيح؛ لأنّ فاعل القبيح إمّا جاهل بقبحه،

---

١. العدل: + وفيه B

٢. تاركه: + فهو الواجب C

٣. بالاستقلال: بالاستدلال C

٤. فيه ردّ على الأشاعرة، حيث لا يجعلون العقل حاكماً بشيء، ويقولون: حسن الأشياء وقبحها إنّما يعلم من الشرع، لا غير. «١٢» Aa

أو محتاج إليه، أو عابث في فعله.

والأوّل باطل؛ لما بيّنّا من عموم علمه تعالى[١].

والثاني باطل؛ لاستلزامه الإمكان.

والثالث باطل؛ لاستلزام[٢] السفه.

ينتج أنّ كونه تعالى فاعل القبيح باطل. /C14b/

[إثبات اختيار العبيد في أفعالهم]

مسألة[٣]: /B14b/ أفعال العبيد[٤] صادرة عنهم باختيارهم، وهو ضروريّ غنيّ عن البيان.

ولو تنزّلنا عن ذلك[٥] نقول: أفعال العبيد واقعة على حسب دواعيهم وإرادتهم، ولا شيء من غير الاختياريّ بواقعة كذلك، فلا شيء من أفعال العبيد بغير الاختياريّ.

أو نقول: أفعال العبيد يتوقّف صدورها عنهم على علمهم وإرادتهم، ولا شيء من غير الاختياريّ يتوقّف على /A16a/ ذلك، فلا شيء من أفعالهم بغير

١. تعالى: ـ C

٢. لاستلزام: لاستلزامه C

٣. مسألة: ـ A

٤. يعني بعض أفعالهم، وهي التي تصدر بحسب القصد والدواعي، ويصحّ أن يقال له: لـمَ فعلتَ؟ «١٢» Aa

٥. أي عن دعوى الضرورة، وسلّمنا أنّه نظريّ، نقول في الاستدلال عليه: أفعال العبيد (إلى آخره). «١٢» Aa

الاختياريّ[١]. وكلتا مقدّمتي الدليلين ضروريّة[٢].[٣]

[طريق ثانٍ لإثبات اختيار العبيد]

أو نقول: لو لم يكن العبد مختاراً في فعله لزم قبح التكليف. والتالي كاذب؛ لأنّه فعلُ الحكيم، وكلّ ما هو فعلُ الحكيم فهو حسن.

أمّا الملازمة فلأنّ التكليف حينئذٍ يكون متوجّهاً على العاجز، وكلّ تكليف يتوجّه على العاجز قبيح بديهة[٤].

---

١. الاختياريّ: + ~~أو نقول ... الاختياريّ~~ C

٢. ضروريّة: ضرورة A

٣. **شبهة**: قالت المجبّرة: إن كانت القدرة والإرادة من اللّه تعالى وبغيرهما يمتنع الفعل ومعهما يجب، فالفعل من اللّه. والملزوم ظاهر الثبوت، فكذا اللازم.

والجواب: أنّه لا يلزم من كون آلة الفعل من اللّه تعالى أن يكون الفعل عنه. غاية ما في الباب أنّه يتخيّل منه الإيجاب، وأمّا الجبر فلا.

ودفع الإيجاب بأن نقول: إنّ كون آلة الفعل من اللّه تعالى مسلّم، إلّا أنّ فعل العبد تابع لداعيه، فيكون باختياره؛ لأنّا لا نريد بالاختيار إلّا هذا القدر. وبعد ظهور كون فعله تابعاً لداعيه إن سمّوه إيجاباً ـ لكون الآلات من اللّه تعالى* ـ كان منازعة في التسمية، ولا مضايقة فيها. ولو [قالوا]**: إنّ اللّه تعالى خلق العبيد، ولو لم يخلقهم لما كانت الأفعال، ولمّا خلقهم كانت، فيكون هو تعالى فاعلاً لها، كان مثل قولهم وأسهل، لكن على العاقل ما فيه [من]*** المحال.**** «٤» Aa

* تعالى: + خلق Aa

** قالوا: قال Aa

*** من: ـ Aa

**** الأنوار الجلاليّة: ١٣٢

٤. بديهة: بديهيّ B؛ بديهيّة C

[طريق ثالث لإثبات اختيار العبيد]

أو نقول: لو لم يكن العبد قادراً مختاراً على فعل ما كلِّف به لكان له حجّة على اللّه تعالى. والتالي[1] باطل؛ لأنّه تعالى حكيم، وكلّ حكيم لا يقدم على الفعل بحيث يلزم عليه الحجّة؛ لأنّه سفه. ولقوله تعالى: ﴿لِئَـلّا يَكُـونَ لِلنَّـاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾[2].

أمّا الملازمة فلأنّ العبد حينئذٍ عاجز، وكلّ عاجز معذور، وكلّ معذور له حجّة بسبب عذره.[3]

---

١. التالي: الثاني C

٢. القرآن الكريم: ١٦٥/٤

٣. **شبهة وجواب**: قالوا أيضاً: علمه تعالى يتعلّق بفعل العبيد، فيكون تركه ممتنعاً؛ إذ لو فرض تركه لزم انقلاب علمه تعالى جهلاً، واللازم محال، فالملزوم مثله. وإذا كان تركه ممتنعاً كان العبد مجبوراً.

قلنا: هذا أيضاً يوهم الإيجاب، وأمّا الجبر فلا. ويلزمهم [مثله]* في فعل البارئ تعالى، و[كلّ ما]** أجابوا به فهو جوابنا.

على أنّا نقول: العلم لا يكون علماً إلّا إذا طابق المعلوم، [فيكون تابعاً للمعلوم، فلو كان مؤثّراً في المعلوم كان المعلوم]*** تابعاً له، فيدور. وإذا لم يكن مؤثّراً لم يلزم الإيجاب.

هداية: إذا ثبت أنّ للعبد فعلاً، فكلّ فعل يستحقّ العبد به مدحاً أو ذمّاً أو يحسن أن يقال له «لم فعلت؟» فهو فعله، وما عداه فهو فعله تعالى.**** «٤» Aa

* مثله: مثلهم Aa

** كلّ ما: كلّما Aa

*** فيكون تابعاً ... المعلوم: ـ Aa

**** الأنوار الجلاليّة: ١٣٣

[إثبات الغرض في فعله تعالى]

مسألة: فعله تعالى لا يخلو عن غرض عائد إلى العبيد؛ لأنّ الفعل[١] الخالي عن الغرض عبث، وكلّ[٢] /C15a/ عبث قبيح، ولا شيء من القبيح بفعله[٣] تعالى، فلا شيء من الخالي عن الغرض بفعله، وينعكس إلى: لا شيء من فعله بالخالي عن الغرض. /B15a/

ولو كان الغرض عائداً إليه لزم كونه ناقصاً في ذاته، مستكملاً[٤] من[٥] غيره. واللازم ظاهر الفساد؛ لأنّه كامل على الإطلاق[٦]، غنيّ عن الكلّ، فالملزوم مثله.

[طريق آخر لإثبات الغرض في فعله تعالى]

وأيضاً /A16b/ ثبوت[٧] الأغراض في فعله ممّا ورد به النصّ، وكلّ ما ورد به النصّ فهو[٨] حقّ.

والكبرى مبرهنة في ما سبق.

وبيان الصغرى قوله تعالى: ﴿وَما خَلَقْتُ الْجِنَ وَالإِنْسَ إلّا[٩] لِيَعْبُدُونِ﴾[١٠]،

---

١. الفعل: فعل C
٢. وكلّ: + وكلّ C
٣. بفعله: يفعل اللّه AC
٤. مستكملاً: مكمّلاً C
٥. من: عن C
٦. أي من الذات والصفات. Ca
٧. ثبوت: بثبوت B
٨. فهو: ــ B
٩. وما خلقت ... إلّا: ــ BC
١٠. القرآن الكريم: ٥٦/٥١

﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلى ما هَداكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ[١]﴾[٢]، ﴿وَلَوْ لا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الأَرْضُ﴾[٣].

[معنى كونه تعالى لطيفاً]

مسألة: اللّه تعالى لطيف.

إمّا بمعنى أنّه غير مدرَك بالبصر؛ فلما مرّ في التنزيهات.

وإمّا بمعنى أنّه يفعل اللطف بالعباد.[٤]

ومعنى اللطف أن يكون مقرِّباً للعبد إلى الطاعة ومبعِّداً عن المعصية، ولا مدخل له في التمكين والإقدار[٥]. فلأنّ اللطف بالمعنى المذكور مناسب للحكمة[٦]، وكلّ مناسب للحكمة يليق بالوقوع، وكلّ[٧] ما يليق بالوقوع فاللّه تعالى فاعله؛ لأنّه حكيم، وكلّ حكيم يفعل الأشياء كما ينبغي.

---

١. كلمة «لعلّ» حقيقة في الترجّي، ولمّا كان محالاً في حقّه تعالى حمل على الإرادة؛ لأنّها لازمة له. فالمعنى: فعَل ذلك لتكبّروا ولإرادة شكركم، وهو صريح في ثبوت الغرض في فعله تعالى. «١٢» Aa

٢. القرآن الكريم: ١٨٥/٢

٣. نفس المصدر: ٢٥١/٢

٤. يعني اللطيف يطلق على معنيين، وكلاهما صحيح في حقّه تعالى. «١٢» Aa

٥. الإقدار: الاقتدار BC

لأنّ التمكين والإقدار حاصلان قبل اللطف. «١٢» Aa

٦. وهو المعنيّ بالوجوب في قولهم: اللطف واجب على اللّه. «١٢» Aa

٧. وكلّ: فكلّ C

[إثبات حسن التكليف]

مسألة: التكليف حسن؛ لأنّه مقرّب للعباد[١] إلى الطاعة ومبعّد عن المعصية،[٢] وكلّ ما كان كذلك فهو لطف، وكلّ لطف[٣] مناسب للحكمة، فهو حسن، فاللطف حسن[٤].

[إثبات وجوب التكليف بالشرائع]

مسألة: التكليف بالشرائع واجب عقلاً؛ لأنّ المكلّف بطبعه مائل إلى الشهوات والقبائح، وكلّ مائل إليهما لا بدّ له /A17a/ من زاجر. /B15b/

أمّا الصغرى فظاهرة.

وأمّا الكبرى فلأنّه لو لم يكن له[٥] زاجر[٦] لزم الإغراء على القبيح[٧].[٨] واللازم

---

١. للعباد: العباد C

٢. لأنّ الميل إلى الشهوات مركوز في طبيعة الإنسان. فإذا حصل من الشارع وعد للمحسن ووعيد للعاصي، كان ذلك باعثاً لهم على ترك الشهوات والمعاصي، وعلى ملازمة التقوى، وهو المعنيّ بكونه مقرّباً إلى الطاعة. «١٢» Aa

٣. لطف: + وكلّ C

٤. فاللطف حسن: ـ C

٥. له: ـ BC

٦. زاجر: زاجراً B

٧. القبيح: القبح C

٨. وذلك لأنّ اللّه تعالى خلق الشهوات، ويسّر طريق الوصول إليها، وجعل في الإنسان قوىً مائلة إليها. فإذا لم يكن لهم مانع من عنده كانوا مائلين، بل واقفين مترسّخين متغمّسين فيها، وهو معنى الإغراء. وإنّما كان قبيحاً لأنّه مؤدٍّ إلى القبيح. «١٢» Aa

باطل؛ لأنّه /C15b/ لا يليق بالحكيم، فالملزوم مثله.

فالمكلّف لا بدّ له من زاجر.

فذلك الزاجر إمّا الشرع أو العقل؛ إذ لا حاكم غيرهما. لكن ليس بالعقل، فهو الشرع.

أمّا أنّه ليس بالعقل فلأنّ العقل قد لا[١] يستقلّ بإدراك القبح في بعض الأفعال، وقد يستقلّ لكن يغلب عليه الدواعي الشهوانيّة، وكلّ ما لا يستقلّ بالإدراك أو يصير مغلوباً بالدواعي لا يكون زاجراً، ينتج: أنّ العقل لا يكون زاجراً.

❊ ❊ ❊

١. قد لا: فلا C

[الباب الثالث: في المعاد]

[إثبات وجوب المعاد]

الباب الثالث: في المعاد. إعادة الأجسام ممكن؛ لأنّ الموجودات التي عدمت ماهيّاتها[1] قابلة للوجود[2]، وكلّ ما هو قابل[3] للوجود فهو ممكن[4].

ثمّ نقول: ذلك الممكن واجب الوقوع؛ لأنّه ممّا يتوقّف عليه العدل، وكلّ ما يتوقّف عليه العدل فهو واجب.

أمّا الصغرى فلأنّ العدل هو إيصال الجزاء إلى المكلّفين[5] في ما فعلوا من طاعة أو معصية، وكلّ إيصال الجزاء[6] يتوقّف على إدراك اللذّة والألم، وكلّ ما يتوقّف على الإدراك موقوف على الحياة،[7] وكلّ موقوف على الحياة لا يمكن

---

١. ماهيّاتها: ماهيّتها AB

٢. وإلّا لم يتّصف به ابتداءً. «١٢» Aa

٣. قابل: قابلة C

٤. أي كلّ معدوم قابل للوجود، فلا يرد الواجب.
وأيضاً قولنا: «قابل للوجود» يدلّ على أنّ الوجود زائد على الماهيّة، فخرج الواجب؛ لأنّ وجوده عين ذاته. «١٢» Aa

٥. المكلّفين: المكلّف B

٦. الجزاء: + إلى المكلّفين في ما فعلوا B

٧. وذلك ضروريّ، ولا اعتبار إلى ما ذهب إليه الصالحيّة من المعتزلة، من أنّ الموتى يعذّب في القبر بلا حياة.* «١٢» Aa

* راجع: شرح المواقف: ٣٢٨/٨؛ شرح المقاصد: ١١٦/٥

حصوله إلّا /A17b/ بالإعادة،[١] فالعدل[٢] لا يمكن إلّا بالإعادة.

وأمّا الكبرى فلأنّ العدل واجب[٣] عقلاً؛ إذ لو لم يكن واجباً لزم إضاعة الحقوق وخلف الوعد. واللازم /B16a/ باطل؛ لأنّه قبيح، فالملزوم مثله.

[إثبات حقّانيّة عذاب القبر وحوادث القيامة]

مسألة: عذاب القبر وتغيير الألوان يوم القيامة والسؤال فيه والمحاسبة وإنطاق الجوارح والكتاب المشتمل على أعمال[٤] العباد وقراءتها وتطاير الكتب يميناً وشمالاً ووراءً والميزان ووزن الأعمال أو صحائفها[٥] والحوض والصراط والجنّة والنار أمور ممكنة أخبر الصادق[٦] بوقوعها، وكلّ ممكن أخبر الصادق[٧] بوقوعه[٨] حقّ، فتلك الأمور حقّة، وهو المطلوب.

والكبرى ظاهرة.

وبيان الصغرى: أمّا إمكانها [فظاهر][٩].

---

١. لامتناع قيام الحياة بالمعدوم بديهة. «١٢» Aa

٢. فالعدل: فالعدم C

٣. واجب: واجباً B

٤. أعمال: الأعمال B

٥. إشارة إلى الخلاف بين المتكلّمين في تحقيق الوزن؛ فإنّ الأعمال من الأعراض، ولا يعقل وزنها. فقيل: يجعل الحسنات أجساماً نورانيّة، والسيّئات أجساماً ظلمانيّة، فيوزن. وقيل: يوزن صحائف الأعمال. «١٢» Aa

٦. الصادق: + عليه السلام B

٧. الصادق: + عليه السلام B

٨. بوقوعه: بوقوعها B

٩. فظاهر: فظاهرة ABC

وأمّا إخبار الصادق بوقوعها فلقوله عليه السلام: /C16a/ «أكثر ما يكون عذاب القبر من النميمة وسوء الخلق والاستخفاف بالبول»[١]، وقوله صلى الله عليه وآله في سعد بن معاذ: «لقد ضغطته الأرض ضغطة اختلفت بها ضلوعه»[٢]، وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾[٣]، ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُولُونَ﴾[٤]، ﴿فَسَوْفَ يُحاسَبُ حِساباً يَسيراً﴾[٥]، ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلى أفْواهِهِمْ وَتُكَلِّمُنا أيْديهِمْ وَتَشْهَدُ أرْجُلُهُمْ بِما كانُوا يَكْسِبُونَ﴾[٦]، ﴿وَقالُوا /A18a/ لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنا﴾[٧]، ﴿ما لِهذَا الْكِتابِ لا يُغادِرُ صَغيرَةً وَلا كَبيرَةً إلّا أحْصاها﴾[٨]، ﴿هاؤُمُ اقْرَؤُا كِتابِيَهْ﴾[٩]، ﴿[فَأمَّا][١٠] مَنْ أوتِيَ كِتابَهُ بِيَمينِهِ﴾[١١]، ﴿وَأمَّا مَنْ أوتِيَ كِتابَهُ بِشِمالِهِ﴾[١٢]، ﴿وَأمَّا مَنْ أوتِيَ كِتابَهُ وَراءَ ظَهْرِهِ﴾[١٣]، ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوازينُهُ﴾[١٤]،

---

١. الاعتقادات: ٥٨
٢. البراهين القاطعة: ٢٩٩/٤
٣. القرآن الكريم: ١٠٦/٣
٤. نفس المصدر: ٢٤/٣٧
٥. نفس المصدر: ٨/٨٤
٦. نفس المصدر: ٦٥/٣٦
٧. نفس المصدر: ٢١/٤١
٨. نفس المصدر: ٤٩/١٨
٩. نفس المصدر: ١٩/٦٩
١٠. فأمّا: وأمّا ABC
١١. القرآن الكريم: ١٩/٦٩، ٧/٨٤
١٢. نفس المصدر: ٢٥/٦٩
١٣. نفس المصدر: ١٠/٨٤
١٤. نفس المصدر: ٩/٧، ١٠٣/٢٣

﴿[فَمَنْ][١] ثَقُلَتْ مَوازِينُهُ﴾[٢]، ﴿وَالْوَزْنُ /B16b/ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾[٣]، وقوله صلّى الله عليه وآله[٤]: «الصراط جسر ممدود على ظهر[٥] جهنّم، يعبر عليه المؤمن وغير المؤمن، أدقّ من الشَعر وأحدّ من السيف»[٦]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾[٧] فسِّر بالحوض، وقال له صلّى الله عليه وآله الصحابة: أين نطلبك يوم المحشر؟ فقال[٨]: على الصراط، فإن لم تجدوا[٩] فعلى[١٠] الميزان، فإن لم تجدوا[١١] فعلى الحوض.[١٢] ﴿وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾[١٣]، ﴿وَالنَّارُ [مَثْوىً لَهُمْ][١٤]﴾[١٥]، إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث.

---

١. فمن: ومن ABC
٢. القرآن الكريم: ٨/٧، ١٠٢/٢٣
٣. نفس المصدر: ٨/٧
٤. صلّى اللّه عليه وآله: عليه السلام C
٥. ظهر: ــ C
٦. الكافي: ٣١٢/٨؛ تفسير القمّيّ: ٢٩/١؛ الأمالي للصدوق: ١٧٧
٧. القرآن الكريم: ١/١٠٨
٨. فقال: + صلّى اللّه عليه وآله BC
٩. تجدوا: يجدوا C
١٠. فعلى: فعل A
١١. تجدوا: يجدوا C
١٢. شرح المواقف: ٣٢١/٨؛ شرح المقاصد: ١٢١/٥
١٣. القرآن الكريم: ٩٠/٢٦، ٣١/٥٠
١٤. مثوىً لهم: موعدهم ABC
١٥. القرآن الكريم: ١٢/٤٧

[إثبات حقّانيّة قبول التوبة]

مسألة: اللّه[١] يقبل التوبة عن العباد؛[٢] لأنّه وعد به في القرآن، وكلّ ما وعد به حقّ، فقبول التوبة[٣] حقّ.

أمّا الصغرى فلقوله: ﴿وَهُوَ الَّذي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبادِهِ وَيَعْفُوا عَنِ السَّيِّئاتِ﴾[٤].

وأمّا الكبرى فلأنّه لو لم يكن حقّاً لزم الكذب عليه. واللازم باطل؛ لأنّه قبيح، ولا شيء من القبيح بثابت له.

[جواز وقوع العفو]

مسألة: العفو عن الكبائر التي لم يتب عنها عدا الكفر[٥] /A18b/ وحقوق العباد جائز منه تعالى؛ لأنّه /C16b/ حسن ينتفع به[٦] العبد المحتاج ولا ضرر فيه، وكلّ حسن كذلك فهو جائز الوقوع[٧]، فالعفو جائز الوقوع.[٨]

---

١. اللّه: + تعالى BC

٢. واختلف في أنّ قبولها على سبيل [التفضّل]* أو الوجوب، والأكثرون على الأوّل. «١٢» Aa

* التفضّل: التفضيل Aa

٣. التوبة: + ~~عن عباده~~ C

٤. القرآن الكريم: ٢٥/٤٢

٥. الكفر: + وحقوق A

٦. به: بها C

٧. الوقوع: + ~~فالعفو~~ B

٨. ولأنّ جانب الرحمة منه تعالى راجح على جانب التعذيب. أ ولا ترى أنّ الحسنة أقلّ ما يجزى بعشرة، والسيّئة لا يجزى إلّا بمثلها؟ «١٢» Aa

[طريق آخر في جواز وقوع العفو]

ولأنّه موعود في القرآن: ﴿وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ﴾[١]، ﴿وَيَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ﴾[٢]، وكلّ موعود في القرآن حقّ.

[ما لا يجوز العفو عنه]

وأمّا حقوق الآدميّين فلا يجوز العفو فيها من غير رضا صاحبه؛ لأنّه ظلم، وكلّ ظلم منفيّ عنه تعالى[٣]. /B17a/

❊ ❊ ❊

١. القرآن الكريم: ٥٨/١٨

٢. نفس المصدر: ٤٨/٤، ١١٦

٣. تعالى: + وتقدّس B

[الباب الرابع: في النبوّات]

الباب الرابع: في النبوّات.

[النبيّ]

تعريف: النبيّ[1] إنسان مخبر عن اللّه تعالى بغير واسطة البشر[2].

[المعجز]

والمعجز أمر[3] خارق للعادة[4]، مقرون بالتحدّي[5]، مطابق للدعوى، لا يمكن معارضته[6]، يخلقه اللّه تعالى على يد النبيّ تصديقاً له[7].

[إثبات نبوّة نبيّناﷺ]

مسألة: سيّد البشر محمّد بن عبد اللّه بن عبد المطّلب بن هاشم المكّيّ

---

١. النبيّ: + صلّى اللّه عليه وآله B

٢. سواء كان بواسطة الملَك، أو بغير واسطة أصلاً، بأن يلهم بالأوامر والنواهي، أو يعلم ذلك في المنام، كما قيل ذلك في بعض الأنبياء المتقدّمين. «١٢» Aa

٣. أمر: ـ C

٤. سواء كان وجوديّاً بأن أقدم على فعل يعجز عنه البشر، كينبوع الماء من بين الأصابع وتكلّم الناقة، أو عدميّاً بأن ترك فعلاً لانقياد مثله من البشر، كعدم الأكل مدّة طويلة وعدم الاحتراق بالنار وعدم التضرّر [بالذراع]* المشويّ المسموم. «١٢» Aa

* بالذراع: بالزراع Aa

٥. التحدّي هو طلب المعارضة بأن يقول للخصم: ائت بمثل ما أتيتُ به. وبهذا القيد خرج الكرامات. «١٢» Aa

٦. وبه يخرج السحر والشعبدة؛ لإمكان المعارضة والتعلّم فيهما. «١٢» Aa

٧. إشارة إلى العلّة الغائيّة للمعجز بعد تمام الحدّ. «١٢» Aa

مَحتِداً[١] المدنيّ هجرةً ومسكناً رسول اللّهصلى الله عليه وآله؛ لأنّه ادّعى النبوّة، وأظهر[٢] المعجز على طبق دعواه، وكلّ من كان كذلك فهو نبيّ، فمحمّد نبيّ.

بيان الصغرى: أمّا ادّعاء[٣] النبوّة فقد تواتر، بحيث بلغ حدّ المشاهدة والعيان، بحيث لا يشكّ فيه عاقل.

وأمّا إظهار المعجزة فكثير متواتر /A19a/ أيضاً، كنبوع[٤] الماء بين أصابعه،[٥]

---

١. محتداً: محتد B

٢. أظهر: ظهر C

٣. ادّعاء: ادّعاؤه BC

٤. كنبوع: كينبوع A

٥. **من طريق الشيعة**: روضة الواعظين: ٦٣/١؛ إعلام الورى: ٢٣؛ الثاقب في المناقب: ٤٤، ٤٩٧؛ قصص الأنبياء للراونديّ: ٣١٥؛ الخرائج والجرائح: ٢٨/١، ٥٠٧/٢؛ مناقب آل أبي طالب: ١٠٥/١، ١٢٥، ٢١٩؛ الاحتجاج: ٢١٩/١؛ كشف الغمّة: ٢٣/١؛ الصراط المستقيم: ٤٤/١؛ الهداية الكبرى: ٦٤؛ إثبات الوصيّة: ١١٩؛ الإرشاد: ٣٤٢/١؛ تقريب المعارف: ١٥٦، ١٦١؛ كنز الفوائد: ٢٤٣/١؛ دلائل الإمامة: ١٠

من طريق أهل السنّة: أمالي ابن بشران: ١٢١؛ إطراف المسند المعتلي: ٣١٣/١، ٢٦٤/٣، ١٨٩/٤؛ الاعتقاد للبيهقيّ: ٢٧٢، ٢٧٣؛ التوحيد لابن منده: ٣٧/٢؛ الجمع بين الصحيحين: ٣٣/٢، ٢٦٣، ٣٨٦، ٣٨٨؛ السنن الصغير للبيهقيّ: ٤٤/١؛ الشريعة للآجرّيّ: ١٥٧٢/٤؛ المخلصيّات: ١٤٠/٢؛ المسند للشاشيّ: ٣٥٩/١؛ المعجم الأوسط: ١٤١/٣، ٢٨٥/٤، ١٧٤/٥، ٦٧/٨؛ المعجم الكبير: ٧٩/١٠، ٨٧/١٢؛ المقصد العليّ: ١٥٩/٣؛ جامع الأصول في أحاديث الرسول: ٣٤٣/١١، ٣٤٥، ٣٤٩، ٣٨٤؛ جامع معمّر بن راشد: ٢٧٦/١١؛ شرح مشكل الآثار: ٥/٩؛ عمل اليوم والليلة: ٢٨؛ كنز العمّال: ٤٧٦/١٠، ٤٣١/١٢؛ الأحاديث المختارة: ٨٠/١١؛ مستخرج أبي عوانة: ٤٢٨/٤، ١٣٦/٥، ١٣٧؛ مسند ابن الجعد: ٢٩؛ مسند البزّار: ٢٩٠/٤، ٢٨٩/١٣، ٣٩٢؛ مشيخة قاضي المارستان: ٧٢٤/٢

وتكلّم الظبية[١] والناقة،[٢] و [الذراع][٣] المشويّ،[٤] وأمثال ذلك. وكلّ واحد منها وإن كان آحاداً إلّا أنّ القدر المشترك بينها ـ وهو إظهار المعجزة ـ متواتر كشجاعة عليّ عليه السلام وسخاوة حاتم.

[إثبات كون القرآن معجزة]

وأظهرها القرآن الذي تحدّى به العرب حيث قال[٥]: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ﴾[٦]، ولم يقدروا على معارضته. وكلّ ما تحدّى به[٧] النبيّ ولم يقدر أحد على معارضته فهو معجز، فالقرآن معجز.

بيان الصغرى: أنّه لو قدروا على معارضته لأتوا به؛ لأنّ المعارضة بالكلام أسهل من المعارضة بالسيف، مع ما جبلوا عليه من /B17b/ مقابلة بني نوعهم

١. الظبية: الضبية A

٢. **من طريق الشيعة**: مناقب آل أبي طالب: ٩٥/١؛ بصائر الدرجات: ٣٤٧/١؛ الاختصاص: ٢٩٤؛ إثبات الهداة: ٣٣٤/١

من طريق أهل السنّة: البداية والنهاية: ١٦٤/٦؛ تاريخ الإسلام: ٣٥٠/١؛ فيض القدير: ٤٠١/٥

٣. الذراع: الزراع ABC

٤. **من طريق الشيعة**: الخلاصة في علم الكلام: ٣٥٧؛ المنقذ من التقليد: ٣١٦/٢؛ النكت الاعتقاديّة: ٣٦

من طريق أهل السنّة: تفسير مفاتيح الغيب: ٢٤٥/٢٤؛ الفتاوى الكبرى: ٤٥٥/٦؛ سمط النجوم العوالي: ٣١٤/٢؛ غاية المرام: ٩٨؛ التبصير في الدين: ١٤٥

٥. قال: + صلّى اللّه عليه وآله C

٦. القرآن الكريم: ٢٣/٢

٧. به: + ~~العرب~~ B

بالمفاخر[١] والمناقب، واللازم منتفٍ[٢]، فالملزوم /C17a/ مثله.

وأمّا قولنا: «المعارضة بالكلام أسهل» فبيانه أنّ في القتال تعريض[٣] النفوس والأولاد للهلاك وذلّ الاسترقاق ونهب الأموال والتزام صغار الجزية. ولا شكّ أنّ واحداً[٤] من هذه الأمور أصعب على النفس من كلّ شدّة يتصوّر. فلو قدروا على دفعه بالأسهل لما أقدموا[٥] على تلك الأصاعب. واللازم كاذب؛ لأنّهم /A19b/ أقدموا عليها، كما يشهد به كتب السيَر وتواتر أخبار[٦] المغازي، فالملزوم مثله. فثبت أنّ القرآن لم يعارض.

وأمّا الكبرى فظاهرة[٧] غنيّة عن البيان.

وأمّا ورد في[٨] القرآن حكايةً عنهم: ﴿لَوْ نَشاءُ لَقُلْنا[٩] مِثْلَ هذا﴾[١٠] فكلام ناشٍ من غاية الصلَف[١١] ونهاية الحسد وكمال العجز ونهاية العيّ من كلّ معارضة، وإلّا فأيّ مانع من المشيئة؟ مع أنّ خلاص نفوسهم وأموالهم

١. المفاخر: المعاجز A
٢. منتفٍ: منتفي C
٣. تعريض: تعرض B
٤. واحداً: واحد B
٥. أقدموا: قدموا B
٦. أخبار: الأخبار C
٧. فظاهرة: فظاهره B
٨. في: من C
٩. لقلنا: لقلناه A
١٠. القرآن الكريم: ٣١/٨
١١. الصلف: مجاوزة قدر الظرف والبراعة والادّعاء فوق ذلك (كتاب العين).

وأولادهم وسلامة دينهم كان حاصلاً لهم بالمعارضة بالكلام الذي هو أسهل. وكانوا مشتغلين بتدبير الحروب وجمع العساكر وبذل الأموال، مع انهزامهم مرّة بعد أخرى.

وأمّا الكبرى فقريبة من الضرورة، وينبّه[١] عليها بأنّ صدق صاحب المعجز مدلول شهادة اللّه بخلق المعجزة[٢]، وكلّ ما هو مدلول شهادة اللّه فهو حقّ، فصدق صاحب المعجز حقّ.

[إثبات عصمة نبيّنا ﷺ]

مسألة: النبيّ ﷺ[٣] معصوم من جميع الذنوب، صغيرها وكبيرها عمداً وسهواً قبل البعثة وبعدها؛ لأنّ النبيّ[٤] /B18a/ مبعوث لامتثال المكلّف إيّاه، وكلّ مبعوث للامتثال يجب أن يكون معصوماً.

أمّا الصغرى فظاهرة.

وأمّا الكبرى فلأنّ المبعوث لو كان غير معصوم لصدر[٥] منه الذنب، وكلّما[٦] صدر منه الذنب لزم محالات[٧]، فلو كان /A20a/ غير معصوم لزم منه محالات[٨].

---

١. ينبّه: نبّه A

٢. المعجزة: المعجز BC

٣. صلّى اللّه عليه وآله: ــ BC

٤. النبيّ: + صلّى عليه وآله B

٥. لصدر: ليصدر C

٦. كلّما: كلّ ما C

٧. محالات: المحالات C

٨. محالات: المحالات C

لكن اللازم بديهيّ البطلان، فالملزوم /C17b/ مثله.

والصغرى ظاهرة[١].

وبيان الكبرى: لو صدر منه الذنب لزم الإنكار عليه؛ لوجوب النهي عن المنكر وهو أوّل[٢] المحالات؛ لأنّه منافٍ للامتثال الذي هو الغرض من البعثة.

ولزم ايذاؤه واستحقاقه[٣] الإهانة لو لم يقلع بالنصح، وهو ثانيها؛ لأنّ إيذاء النبيّ ﷺ حرام؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيا وَالآخِرَةِ﴾[٤]، وقوله: ﴿وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾[٥].

ولزم سقوطه من القلوب؛ لأنّ الفاسق لا وقع له، وهو ثالثها؛ لأنّه يؤدّي إلى ترك الامتثال والإعراض[٦] عنه.

ولزم ارتفاع الأمان والوثوق عن أحكامه وأخباره، وإذا ارتفع الأمان لم يمكن[٧] الجزم بأنّ ما جاء به من عند اللّه، وهو رابعها؛ لوجوب الجزم بأنّ كلّ ما جاء به وحي من عند اللّه؛ لقوله تعالى: ﴿إِنْ هُوَ إِلّا وَحْيٌ يُوحى﴾[٨].

---

١. ظاهرة: ظاهر B
٢. أوّل: أولي B
٣. استحقاقه: استحفافه B
٤. القرآن الكريم: ٥٧/٣٣
٥. نفس المصدر: ٩/٤٨
٦. الإعراض: الأغراض C
٧. يمكن: يكن C
٨. القرآن الكريم: ٤/٥٣

ولزم أيضاً وجوب الاتّباع في المعاصي[١]؛ لقوله تعالى: ﴿فَاتَّبِعُوني﴾[٢] و ﴿أطيعُوا الرَّسُولَ﴾[٣]، وهو خامسها؛ لأنّه إغراء بالقبيح.

[وجوب الإيمان بكلّ ما جاء به نبيّناﷺ]

مسألة: إذا ثبت نبوّة نبيّناﷺ وأنّه[٤] معصوم وأنّ القرآن معجز له /B18b/ من عند ربّه فكلّ ما[٥] ورد في كلامهﷺ وفي القرآن من بيان إرسال /A20b/ الرسل وإنزال الكتب وأخبار الأنبياء السالفة والأمم الماضية والبلدان الخاوية والتكاليف الواجبة وما يترتّب عليها من الأعواض الدائمة حقّ يجب الإيمان به؛ لأنّه كلام من دلّ المعجز على صدقه، وكلّ ما كان كذلك فهو حقّ، فالمذكورات حقّ.

[إثبات بقاء شريعة نبيّناﷺ ببقاء الدنيا]

مسألة: نبيّناﷺ خاتم الأنبياء، وكلّ من كان كذلك كانت شريعته[٦] باقية ببقاء الدنيا، ينتج: نبيّناﷺ شريعته[٧] باقية ببقاء الدنيا.

---

١. المعاصي: المعارض C
٢. القرآن الكريم: ٣١/٣، ٩٠/٢٠
٣. نفس المصدر: ٥٩/٤، ٩٢/٥، ٥٤/٢٤، ٥٦، ٣٣/٤٧، ١٢/٦٤
٤. وأنّه: فإنّه C
٥. فكلّ ما: فكلّما AB
٦. شريعته: شريعة B
٧. شريعته: شريعة B

أمّا الصغرى فلقوله تعالى: ﴿خاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾[١]، ولقولهﷺ: «لا نبيّ بعدي»[٢].

---

١. القرآن الكريم: ٤٠/٣٣

٢. **من طريق الشيعة**: الكافي: ١٠٦/٨؛ الإرشاد: ٨/١، ١٥٦؛ إرشاد القلوب: ٢١٤/٢، ٢٣١؛ إعلام الورى: ١٦٧، ١٨٦؛ الإفصاح: ٣٣؛ الإقبال: ٢٩٦، الأمالي للصدوق: ٩٦، ١٧٣؛ الأمالي للطوسيّ: ١٧٠، ٢٥٣، ٣٠٦، ٣٤٢، ٥٦٦، ٥٩٨؛ بشارة المصطفى: ١٥٥، ١٦٨، ٢٠٣، ٢٠٤؛ بناء المقالة: ١٣٠، ٢٩٢، ٣٠٣، ٣٢٤؛ التحصين لابن فهد: ٦٣٥؛ تحف العقول: ٤٥٨؛ التفسير المنسوب إلى الإمام الحسن العسكريّعليه السلام: ٣٣٠، ٤٨٥، ٥٦٠؛ تفسير العيّاشيّ: ٣٣٢/١؛ تفسير فرات: ١٥٨؛ تفسير القمّيّ: ١٠٩/٢؛ تقريب المعارف: ١٤٤؛ الجمل: ٧٦؛ الخصال: ٣١١/١، ٥٥٣/٢، ٥٧٢؛ دعائم الإسلام: ١٦/١؛ روضة الواعظين: ٨٩/١، ١١٢؛ الصراط المستقيم: ٦١/١، ٢٣١، ٣١٦، ٤٧/٢

من طريق أهل السنّة: الجمع بين الصحيحين: ١٠٠/١؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٤٠/٩؛ السنن الكبرى للنسائيّ: ٣٠٧/٧، ٣٠٨، ٤١٠، ٤١١، ٤١٧، ٤٢٥ وما بعد، ٤٥٤، ٩٥/٨؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٢٦٤/٢، ٢٤٧/٥، ١٦٧/٦، ٢٢٢/١٠، ٢١١/١٣؛ المستدرك على الصحيحين: ٣٦٧/٢، ١١٧/٣، ١٤٣؛ المعجم الأوسط: ١٢٦/٢، ١٣٩/٣، ٢٩٦/٤، ٢٨٧/٥، ٣٦٥، ٧٧/٦، ٨٣، ٣١١/٧، ٤٠/٨؛ المعجم الكبير: ١٤٦/١، ١٤٨، ٢٤٧/٢، ١٧/٤، ١٨٤، ٢٠٣/٥، ٢٢٠، ٧٤/١١، ٧٥، ١٨/١٢، ٩٧، ٢٩١/١٩، ٣٧٧/٢٣، ١٤٦/٢٤؛ حلية الأولياء: ٣٤٥/٤، ١٩٤/٧ وما بعد، ٣٠٧/٨؛ سنن ابن ماجة: ٤٢/١، ٤٥؛ سنن البيهقيّ: ٤٧٦/٢؛ سنن الترمذيّ: ٦٣٨/٥، ٦٤٠، ٦٤١؛ شرح السنّة للبغويّ: ١١٣/١٤؛ صحيح ابن حبان: ١٦/١٥، ٣٦٩، ٣٧١؛ صحيح البخاريّ: ١٩/٥، ٣/٦؛ صحيح مسلم: ١٨٧٠/٤، ١٨٧١؛ فضائل الخلفاء الراشدين: ٣٨/١؛ فضائل الصحابة: ٥٦٦/٢ وما بعد؛ ٥٩٢/٢، ٥٩٨، ٦١٠، ٦٣٣، ٦٣٨، ٦٤٢، ٦٤٣، ٦٦٣، ٦٦٦، ٦٧٠، ٦٧٥، ٦٨٢؛ الفوائد: ٦٣٥/١؛ كنز العمّال: ٦٣٥/١، ١٦٧/٩، ١٧٠، ٥٦٧/١١، ٥٩٩، ٦٠٣، ٦٠٦، ٦٠٧، ١٠٦/١٣، ١٢٣، ١٢٤، ١٥١، ١٥٨، ١٥٩، ١٦٣، ١٧٢، ١٩٢؛ مسند أحمد: ٦٧/٣، ٨٤، ٩٥، ١١٤، ١٢٤، ١٤٦، ١٥٥، ١٦٠، ١٧٩/٥، ٣٧٣/١٧، ٩/٢٣، ١٤/٤٥، ٤٥٩

ولأنّه علم من دينه ضرورة على قياس سائر الضروريّات الدينيّة التي ستعرف معناها[١].

وأمّا الكبرى فلأنّها لو لم يكن باقية لزم /C18a/ خلوّ المكلّف[٢] عن الشريعة الزاجرة له عن القبيح. واللازم باطل لما تقدّم[٣]، فالملزوم مثله.

* * *

---

١. ستعرف معناها في تحقيق معنى الإيمان. «١٢» Aa

٢. المكلّف: المكلّفين C

٣. لما تقدّم: ـ C

[الباب الخامس: في الإمامة]

الباب الخامس: في الإمامة.

[الإمامة]

الإمامة رياسة عامّة في أمور الدين والدنيا نيابةً عن النبيّ صلى الله عليه وآله[1] بواسطة أو بغير واسطة[2].

[وجوب نصب الإمام]

مسألة: نصب الإمام واجب على اللّه تعالى عقلاً، أي مناسب لحكمته؛ لأنّ الإمام يجب أن يكون معصوماً، وكلّ من يجب أن يكون معصوماً يجب أن يكون منصوصاً عليه.

أمّا الصغرى فسيأتي بيانها.

وأمّا الكبرى فلأنّ العصمة أمر خفيّ، وكلّ أمر خفيّ /A21a/ لا يطّلع عليه[3] إلّا علّام الغيوب، فلو وجب نصب الإمام على الخلق لزم اطّلاعهم /B19a/ على الأمر الخفيّ. واللازم باطل، فالملزوم مثله.

أمّا الملازمة فلأنّ الإمامة مشروطة بالعصمة، وكلّ مشروط[4] لا يمكن الحكم بوقوعه إلّا بعد الحكم بوقوع الشرط، فالإمامة لا يمكن الحكم

---

١. صلّى اللّه عليه وآله: ـ C؛ + بالاستقلال BC

٢. متعلّق بقوله نيابة. بغير واسطة كالإمام الأوّل، أو بواسطة كباقي الأئمّة. «١٢» Aa

٣. عليه: ـ B

٤. مشروط: مشروطة بالعصمة C

بوقوعها إلّا بعد الحكم بوقوع شرطها الذي هو العصمة. فلو كان ذلك من البشر لزم حكمهم وعلمهم بوقوع الأمر الخفيّ.[١]

وإذا لم يجب على الخلق فهو واجب على اللّه[٢]، وكلّ واجب على اللّه فهو منصوص عليه من قبله، فثبت الكبرى أيضاً.

[طريق آخر لإثبات وجوب نصب الإمام]

ولأنّ الإنسان مدنيّ بالطبع، أي محتاج إلى الاجتماع المسمّى بالتمدّن، وكلّ مدنيّ يمكن منه المزاحمة لبني نوعه في ما يحتاج إليه، وكلّ من يمكن منه المزاحمة[٣] يتصوّر منه القتل والنهب[٤]، وكلّ من يتصوّر منه ذلك يلزم منه اختلال نظام النوع المطلوب في نظر الشارع الحكيم[٥]، وكلّ من يلزم /C18b/ منه ذلك[٦] محتاج إلى رئيس قاهر زاجر عن القبائح، فالإنسان محتاج إلى

١. أي لا يمكن الحكم بوقوعه وحصوله في شخص إلّا بعد الحكم بحصول الشرط في ذلك الشخص. ولمّا كان شرط الإمامة ـ أعني العصمة ـ أمراً خفيّاً، لم يمكن الحكم بإمامة شخص إلّا بعد العلم بحصول شرط في ذلك الشخص، وهو الاطّلاع على الأمر الخفيّ. «١٢» Aa

٢. اللّه: + تعالى B

٣. لأنّ المنافع الجسمانيّة إذا استبدّ بها أحد يلزم فواتها عن الآخر، فيزاحم أبناء النوع؛ لئلّا يستبدّوا بها ولا تفوت عنه. «١٢» Aa

٤. لأنّ الإنسان إذا زوحم في ما يحتاج إليه غضب، وإذا غضب أراد الانتقام، وذلك المزاحم أيضاً يريد ذلك، فيؤدّي إلى ما ذكر. «١٢» Aa

٥. الحكيم: الحكم C

٦. ذلك: اختلال نظام النوع C

رئيس قاهر زاجر[١]. وذلك الزاجر القاهر إمّا الإمام[٢] أو غيره من العقل والشـرع، لكن غيره لا يصلح زاجراً[٣]، فهو الإمام.[٤]

أمّا أنّ العقل لا يصلح زاجراً فلما مرّ[٥] في حسن التكليف.

وأمّا الشرع فلأنّه يضعف بمرور الأيّام ومُضيّ الأعـوام، ويـؤدّي بحيـث لا يمكن /A21b/ استكشاف الغوامض[٦] في القضايا منه. وتمـام الكـلام فـي ذلـك يأتي في مسألة الغيبة.

وإذا ثبت أنّ الزاجر القاهر هو الإمام فنقول: لـو كـان خلـق القـوى الحسّـيّة والداوعي الشهوانيّة[٧] /B19b/ المائلة إلى القبائح وخلق المشتهيات في الدنيا مـن اللّه تعالى يلزم أن يكون[٨] نصب الإمام من قبَله. لكن المقدّم حقّ، فالتالي مثله.

---

١. لأنّ بقاءه مطلوب في نظر الصانع الحكيم، ولا يتصوّر إلّا بنصب الزاجر؛ دفعـاً للهـرج. «١٢» Aa

٢. إمّا الإمام: إمام B

٣. زاجراً: زاجر B

٤. دليل ثان على وجوب نصب الإمام على اللّه تعالى. وحاصله أنّ الإنسـان محتـاج إلـى الاجتماعِ المسمّى بالتمدّن، والاجتماع مظنّـة الفـتن ووقـوع القبـائح بسـبب اخـتلاف الدواعي والشهوات المخلوقة للّه، فيجب أن يكون مـن قبَلـه تعـالى زاجـر لهـم عـن القبائح؛ لئـلّا يلزم الإغراء على القبيح. ولا يجوز أن يكون ذلك الزاجر العقل؛ لمـا مـرّ، ولا الشرع؛ لعدم استقلاله في ذلك بمرور الأيّام ومضيّ الأعوام. فهو الإمام واحداً بعـد واحد، ما دام الإنسان موجوداً والتكليف باقياً، وهو المطلوب. «١٢» Aa

٥. مرّ: مرّه B

٦. الغوامض: + الفرائض C

٧. الشهوانيّة: الشهويّة BC

٨. يكون: + نصب B

أمّا الملازمة فلئلّا يكون إغراءً بالقبيح.

[وجوب عصمة الإمام]

مسألة: الإمام يجب أن يكون معصوماً؛ لعين ما ذكرنا في عصمة الأنبياء، فتذكَّر.

ولأنّه لو صدر عنه الخطأ والغلط لاحتاج إلى إمام آخر، واللازم باطل؛ للزوم التسلسل.

ولأنّ نصب غير المعصوم زيادة إقدار[١] له على المعاصي، وكلّ زيادة كذلك يؤدي إلى القبائح، وكلّ ما يؤدّي إليها[٢] فهو قبيح، فنصب غير المعصوم قبيح.

[امتناع وجود إمامين في عصر واحد]

مسألة: لا يجوز وجود إمامين في عصر واحد؛ لأنّ تعدّد الإمام يوجب إمكان المخالفة في أمر مشروع، بأن يريد أحدهما مجاهدة العدوّ[٣] في ناحية والآخر مجاهدتهم في ناحية أخرى. وكلّ ما يوجب إمكان المخالفة يستلزم المحال، وكلّ ما يستلزم المحال فهو محال، فتعدّد الإمام محال.

أمّا الصغرى فظاهرة، /C19a/ كما ذكرنا في تعدّد الإله.

وأمّا الكبرى فلأنّه إذا ذهب كلّ /A22a/ منهما إلى ناحية فالرعيّة إمّا أن يتّبعهما معاً وهو اجتماع النقيضين.

---

١. إقدار: اقتدار B؛ الاقتدار C

٢. إليها: إلى القبائح C

٣. العدوّ: العدد A

أو لا يتّبعهما، وهو ارتفاع النقيضين. ويلزم أيضاً فوات المصلحة الكلّيّة المطلوبة من نصب الإمام، أعني مقاومة العدوّ ومجاهدتهم.

أو يتّبع أحدهما دون الآخر، وهو ترجيح بلا[١] مرجّح.

أو يتّبع البعض هذا الإمام، والبعض الآخر ذلك، ويلزم من ذلك إلزام الرعيّة /B20a/ الإمامَ بالحجّة، وهو ظاهر البطلان.

بيان ذلك: أنّه إذا قال الإمام لبعض الرعيّة: جهِّز هذا الجيش معي في هذه الناحية، وليجهّز فلان أتباعه مع ذلك الإمام في ناحية[٢] أخرى[٣]، ولا تخالفوا أمري فيلزمكم العصيان، فيقول الرعيّة[٤]: أنا أجهّز مع ذلك الإمام الآخر في ناحيته[٥] وأتابعه دونك، ولا يضرّنا مخالفتك؛ لأنّا في طاعة ذلك الإمام الذي يساويك في وجوب الطاعة. ويمكن أن لا يمنعه ذلك الإمام الآخر[٦] عن تلك المقالة؛ لما يرى في ذلك من المصلحة، فيلزم إلزام الإمام[٧] بالحجّة.[٨]

---

١. بلا: من غير C
٢. وليجهّز ... ناحية: ـ C
٣. أخرى: الأخرى C
٤. الرعيّة: + المكلّف C
٥. ناحيته: ناحية BC
٦. الآخر: آخر B
٧. فيلزم إلزام الإمام: ـ C
٨. جواب عمّا عسى أن يقال: إنّه إذا قال الرعيّة: ولا يضرّنا مخالفتك؛ لأنّا في طاعة الإمام، فيمنعه ذلك الإمام الآخر عن هذا القول، ويقول: لا تدخّل رأيي، واذهب مع هذا الإمام. وحينئذٍ لم يبق للرعيّة حجّة على الإمام الأوّل. وحاصله أنّه يمكن اتّفاق الإمامين في أمر هذه الرعيّة بالذهاب إلى ناحية، فلا يلزم إلزام الإمام.

←

أو نقول: تعدّد الإمام ملزوم لإمكان اختلاف[١] دواعي الرعيّة في متابعة الإمام[٢]، وكلّ ما هو ملزوم لإمكان الاختلاف يوجب اجتماع النقيضين، فالتعدّد[٣] يوجب اجتماع النقيضين.

أمّا الصغرى فلأنّ عصمة /A22b/ الإمام لا يؤدّي إلى إلجاء الخلق في ترك المعاصي وسلب قدرتهم عليها.

وأمّا الكبرى فلأنّه[٤] على تقدير الاختلاف يطيع أحدهما ويعصي الآخر، فيلزم أن يكون مطيعاً عاصياً، وهو اجتماع النقيضين.

[الفرق بين تعدّد الأنبياء وتعدّد الأئمّة في وقت واحد]

لا يقال: هذا منقوض[٥] بما تواتر من تعدّد الأنبياء في وقت[٦] واحد.

لأنّا نقول: تعدّد الأنبياء إنّما جاز في ما إذا كان لكلّ نبيّ شريعة مغايرة /C19b/ لشريعة صاحبه، وكلّ منهما يأمر وينهى من آمن بدينه، أو كان

أجاب بأنّه يمكن أن لا يمنعه الإمام عن ذلك؛ [لما]* يرى فيه من المصلحة. والإمام وإن كان معصوماً فهو لا يبلغ مرتبة الإله، وقد جوّز العقل المخالفة بين الآلهة على تقدير التعدّد، فما ظنّك بالإمام؟ «١٢» Aa

* لما: لم Aa

١. اختلاف: الاختلاف BC

٢. الإمام: ـ C

٣. فالتعدّد: فتعدّد الإمام C

٤. فلأنّه: فإنّه C

٥. منقوض: منقوص B

٦. وقت: عصر B

أحدهما تابعاً للآخر، كما كان هارون النبيّ ـ صلوات اللّه عليه[١] ـ تابعاً لأوامر موسى عليه السلام وزيراً له، /B20b/ بخلاف الإمامين؛ فإنّ شريعتهما واحدة، وهو شريعة المنوب عنه، ونيابتهما[٢] عنه أيضاً بمنزلة واحدة. ولو كان أحدهما مأموراً بمتابعة[٣] الآخر[٤] خرج[٥] عن كونه إماماً؛ لأنّ الإمام هو النائب عن النبيّ بالاستقلال[٦].

[معرفة الإمام الحقّ بعد نبيّنا صلى الله عليه وآله]

مسألة: الإمام الحقّ بعد رسول اللّه صلى الله عليه وآله عليّ بن أبي طالب عليه السلام؛ لأنّ الإمام معصوم بالضرورة، و[٧] لا شيء من غير عليّ[٨] بمعصوم بالضرورة، فلا شيء من غير عليّ بإمام بالضرورة.

أمّا الصغرى فقد عرفت بيانها[٩].

وأمّا الكبرى فبإجماع الأمّة إذ قد تواتر من غيره[١٠] الكفر والفسق والخطأ

---

١. صلوات اللّه عليه: عليه السلام B

٢. نيابتهما: نيابتها A

٣. بمتابعة: لمتابعة A

٤. مأموراً بمتابعة الآخر: تابعاً للآخر C

٥. خرج: لخرج C

٦. بالاستقلال: على وجه العموم، فلو كان تابعاً لأحد لم يكن رياسته عامّة، فلا يتحقّق حدّ الإمامة BC

٧. و: ـ C

٨. عليّ: + ابن أبي طالب عليه السلام C

٩. بيانها: ـ B

١٠. غيره: غير C

في الأحكام[1]، حتّى قال بعضهم: «حفظت من عمر سبعين قضيّة في ميراث الجدّ يخالف /A23a/ بعضها بعضاً»[2]. ولم ينقل منه عليه السلام أحد من الموافق والمخالف ما يخالف الشرع.

[طريق ثان لمعرفة الإمام الحقّ بعد نبيّنا صلى الله عليه وآله]

ولأنّ الإمام منصوص عليه، ولا شيء من غيره عليه السلام المنصوص عليه، فلا شيء من غيره بإمام.

أمّا الصغرى فلأنّ الإمامة مشروطة بالعصمة التي لا تعرف إلّا بالنصّ ـ كما مرّ ـ.

وأمّا الكبرى فباتّفاق[3] الخصم؛ لأنّ القائل بإمامة غيره عليه السلام لا يدّعي في حقّهم النصّ، بل عمدتهم في ذلك اختيار الناس،[4] وهو غير معتبر في نصب الإمام.

---

١. فإنّ الثلاثة قد خالف بعضهم بعضاً في كثير من الأحكام، بحيث لا يمكن الجمع بينها، ولا شكّ أنّ النقيضين لا يكونان حقّين. «١٢» Aa

٢. نقله ابن أبي الحديد في *شرح نهج البلاغة*: ٢٤٩/١٢، لكن حمله على علم عمر وفقهه وتمكّنه من البحث في تفاريع المسائل الشرعيّة.

٣. فباتّفاق: فاتّفاق C

٤. فإنّ الثالث تعيّن باختيار أمر الشورى، والشورى ممّا اخترعه الثاني، والثاني منصوب من قبَل الأوّل الذي نصب باختيار الناس، فرجع كلّهم إلى اختيار الناس الذين أكثرهم كانوا أعداء له عليه السلام بسبب قتل الآباء والأولاد في الغزوات الواقعة مع النبيّ صلى الله عليه وآله. وبعضهم مالوا عنه عليه السلام حسداً منهم، وبعضهم طمعاً في المال والمنصب، وبعضهم خوفاً من الأعداء على نفسهم ومالهم، وبعضهم كانوا جاهلين بحقيقة الحال، فلمّا رأوا الجمهور وعدلوا عنه لأغراض شتّى تبعهم من غير بصيرة، كما هو شأن العوامّ؛ فإنّهم كلّما رأوا كثرة مالوا إليه، وإن كان على غير حقّ. «١٢» Aa

[طريق ثالث لمعرفة الإمام الحقّ بعد نبيّنا صلى الله عليه وآله]

ولأنّه عليه السلام منصوص عليه من قبَل اللّه ورسوله[١]، وكلّ من هو كذلك فهو الإمام، فهو عليه السلام هو الإمام.

والكبرى[٢] ظاهرة.

أمّا الصغرى فلقوله: ﴿إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ[٣]﴾[٤] (الآية[٥])، /B21a/ وقوله صلى الله عليه وآله[٦]: «أنت الخليفة بعدي»[٧]، وقوله صلى الله عليه وآله[٨]: «أنت منّي /C20a/ بمنزلة هارون من موسى، إلّا أنّه لا نبيّ بعدي»[٩].

---

١. رسوله: لرسوله B

٢. والكبرى: فالكبرى C

٣. فإنّ الولاية هاهنا بمعنى الأولى بالتصرّف وصاحب الأمر بحيث يجب متابعته؛ لأنّه اللائق باللّه ورسوله بالنسبة إلى الخلق. فإذا كان الوليّ بهذا المعنى في اللّه ورسوله، كان كذلك في حقّ المؤمن المتصدّق حال الركوع؛ رعايةً لقضيّة العطف. فكان ذلك المؤمن المتصدّق هو صاحب الأمر بعد اللّه ورسوله؛ لوجود «إنّما» الدالّ على الحصر. ثمّ ذلك المؤمن المتصدّق حال الركوع ليس إلّا هو عليه السلام بالإجماع، فيكون هو الإمام. وإطلاق الجمع على الواحد المعظّم غير عزيز في القرآن. «١٢» Aa

٤. القرآن الكريم: ٥/٥٥

٥. الآية: ـ C

٦. صلّى اللّه عليه وآله: عليه السلام C

٧. **من طريق الشيعة**: مشارق أنوار اليقين: ٢٩٨؛ تقريب المعارف: ١٩٢، ١٩٦؛ إرشاد القلوب: ٢/٢٥١

٨. صلّى اللّه عليه وآله: عليه السلام C

٩. **من طريق الشيعة**: كتاب سليم بن قيس: ٢/٦٤٧؛ تفسير فرات الكوفيّ: ١٥٩؛ المسترشد: ٣٣٥؛ شرح الأخبار: ٣١٩؛ كمال الدين: ١/٢٧٨؛ معاني الأخبار: ٧٨؛ الأمالي ←

[طريق رابع لمعرفة الإمام الحقّ بعد نبيّنا صلى الله عليه وآله]

ولأنّه عليه السلام أفضل من غيره[١]، وكلّ من هو أفضل هو الإمام.

للمفيد: ٥٧؛ كنز الفوائد: ١٨١/٢؛ التعجّب: ١٠٠؛ الأمالي للطوسيّ: ١٧١؛ إعلام الورى: ١٢٢؛ بشارة المصطفى: ٢٦٦/٢؛ قصص الأنبياء للراونديّ: ٣٥٢؛ مناقب آل أبي طالب: ٢١٢/١؛ الاحتجاج: ٢٧٣/١؛ عمدة العيون: ٨٦؛ التحصين لابن طاووس: ٦٣٥؛ الطرائف: ٥١/١؛ بناء المقالة: ١٣٣؛ الدرّ النظيم: ٣٢٤؛ العدد القويّة: ٢٤٧؛ كشف اليقين: ١٤٥؛ نهج الحقّ: ٢١٦؛ الصراط المستقيم: ٣١٦/١

من طريق أهل السنّة: خزانة الأدب: ٧٠/٦؛ الأنس الجليل: ٢١٢/١؛ البدء والتاريخ: ٢٣٩/٤؛ البداية والنهاية: ١١/٥؛ التنبيه والإشراف: ٢٣٥/١؛ المحبر: ١٢٦؛ المختصر في أخبار البشر: ١٤٩/١؛ المنتظم: ٦٦/٥؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٦٣٢/٢؛ تاريخ الخلفاء: ١٣١؛ تاريخ الرسل والملوك: ١٠٤/٣؛ مرآة الجنان: ٩٠؛ أنساب الأشراف: ٩٥/١؛ الجوهرة في نسب النبيّ: ١٩٦/٢؛ الجامع لأحكام القرآن: ٢٦٨/١؛ الاعتقاد للبيهقي: ٣٥٥؛ السنّة لابن أبي عاصم: ٦٠٠/٢؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٦٨/٩؛ الشريعة للآجرّيّ: ١٧٥٨/٤؛ المختصر النصيح: ٨١/٤؛ المسند للشاشيّ: ١٦٥/١؛ المعجم الكبير: ٩٧/١٢؛ تثبيت الإمامة: ٢٢٠؛ جامع الأصول: ٦٤٩/٨

١. وما أحسن قول الخليل بن أحمد ليونس بن حبيب النحويّ، وقد سأله: ما بال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله؟ كأنّهم كلّهم بنو أمّ واحدة، وعليّ بن أبي طالب عليه السلام من بينهم كأنّه ابن عَلّة*. قال إنّ عليّاً عليه السلام تقدّمهم إسلاماً، وفاقهم علماً، وبذّهم (أي غلبهم) شرفاً، ورجّحهم زهداً، وطالهم جهاداً، والناس إلى أشكالهم أميل منهم إلى من بان منهم. ثمّ قال: فافهم.

كذا في كتاب *كشف الغمّة***. وفي قوله «فافهم» رمز إلى أنّ من عدل عنه عليه السلام لم يكن لغرض صحيح، بل للحسد أو العداوة أو الجهل بحاله. «١٢» Aa

* العَلّة: الضَرّة (لسان العرب).

** كشف الغمّة: ٤١١/١

أمّا الصغرى فلأنّهعليه السلام أسبق إسلاماً وأكثر علماً وأوفر حلماً وأتمّ جوداً وأعظم شجاعةً وأحسن فصاحةً وأشدّ بلاءً وأقرب منزلةً إلى النبيّصلى الله عليه وآله[١] باعتبار القرابة والمصاحبة والمؤاخاة والمساواة[٢] كما يظهر[٣] مِن تصفُّح أحواله وتتبُّع سيرته. وكلّ من اتّصف بهذه الصفات يكون أفضل ممّن ليس كذلك.

وأمّا /A23b/ الكبرى فلأنّ تقدّم المفضول على الفاضل[٤] قبيح عقلاً[٥]، وكلّ قبيح يجب نفيه.

[طريق خامس لمعرفة الإمام الحقّ بعد نبيّناصلى الله عليه وآله]

ولأنّهعليه السلام ادّعى الإمامة وأظهر المعجزة، وكلّ من هذا شأنه فهو إمام.

بيان الصغرى: أمّا دعواه الإمامة فقد تواتر منهعليه السلام ذلك، ويشهد بذلك كلامهعليه السلام في *نهج البلاغة* في مواضع كثيرة[٦] يظهر[٧] ﴿لِمَنْ كانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾[٨].

---

١. صلّى اللّه عليه وآله: عليه السلام C

٢. المساواة: المواساة B

٣. يظهر: يصحّ C

٤. الفاضل: الأفضل AC

٥. وهذا الحكم ضروريّ يحكم به كلّ ذي فطرة سليمة، وإن لم يمارس الاستدلال. «١٢» Aa

٦. كثيرة: الكثير B

٧. يظهر: + لما B

٨. القرآن الكريم: ٣٧/٥٠

منها: قوله عليه السلام في الخطبة الشقشقيّة[١]: «أما واللّه[٢] لقد تقمّصها فلان[٣]، وإنّه ليعلم أنّ محلّي منها محلّ القطب من الرحى»[٤].

وقوله[٥] عليه السلام فيها: «فصبرتُ وفي العين قذىً وفي الحلق شجاً[٦]»[٧].

وقال في موضع[٨] آخر في معنى ترك المشاجرة أمام[٩] خلافة الأصحاب:

---

١. بيّن عليه السلام في هذه الخطبة بعض ما جرى أيّام الخلفاء، وأشبع الكلام فيها بعض الإشباع. فقام رجل من أهل السواد ـ عند بلوغه إلى ذكر بعض ما وقع قبل خلافته من قتل عثمان ـ وناوله كتاباً، فأقبل عليه السلام ينظر فيه، فلمّا فرغ من قراءته قال ابن عبّاس: لو [اطّردت]* مقالتك من حيث [أفضيت]**! فقال: هيهات يا ابن عبّاس! تلك شقشقة هدرت. فسمّيت الخطبة شقشقيّة، والشقشقة ما يخرج من فم البعير أوان سكرها. «حاشية» Aa

* اطّردت: طردت Aa

** أفضيت: أقضيت Aa

٢. واللّه: ـ C

٣. لقد تقمّصها (أي الخلافة، يعني [أكساها]* وجعلها قميصاً لنفسه) فلان (وهو أبو بكر). «١٢» Aa

* أكساها: اكتساباً Aa

٤. نهج البلاغة: ٤٨؛ الاحتجاج: ١٩١/١؛ الإرشاد: ٢٨٧/١؛ الأمالي للطوسيّ: ٣٧٢؛ الجمل: ١٢٦، ١٧١؛ الطرائف: ٤١٧/٢، ٤٢٠؛ علل الشرائع: ١٥٠/١؛ معاني الأخبار: ٣٦٠؛ مناقب آل أبي طالب: ٢٠٤/٢؛ نهج الحقّ: ٣٢٦

٥. وقوله: فقوله C

٦. شجاً: شجعا B

٧. نفس المصدر.

المقصود من هذا الكلام أنّي صبرت في أيّام الخلفاء على بليّة عظيمة ومحنة شديدة، فدلّ هذا على أنّه لم يكن راضياً بخلافتهم، وكان يدّعيها لنفسه. «١٢» Aa

٨. موضع: الموضع B

٩. أمام: أيّام BC

«فنظرتُ فإذا ليس لي معين إلّا أهل بيتي، فضَنِنتُ بهم عن الموت، وأغضيتُ [على][1] القذى وشربتُ على الشجا»[2].[3]

وفي موضع آخر لمّا عزم القوم على بيعة عثمان: «لقد علمتم أنّي أحقّ بها

---

١. على: عن ABC

٢. نهج البلاغة: ٦٨؛ مناقب آل أبي طالب: ٢٧١/١؛ طرف من الأنباء: ٥٠٦

٣. هذا جواب منهعليه السلام عمّا اشتهر بين الناس أنّه إذا كانت الخلافة حقّه فلمَ لم ينازع القوم في طلب الحقّ. فقالعليه السلام: لم يكن لي معين على ذلك الطلب إلّا أهل بيتي وقرابتي، فلو نازعت القوم على كثرتهم لأدّى [إلى]* المحاربة، ويلزم قتل أهل بيتي، [فضننت]** (أي بخلت) عن موتهم، ولم أشتغل بما يؤدّي إلى هلاكهم، وصبرت على المحنة والغصّة؛ حفظاً على أهل البيت وشفقةً [عليهم]***.

فإن قيل: يجب على الإمام طلب الخلافة وإظهار الحقّ لترويج الشرع، فكيف جاز المساهلة في ذلك لحفظ أهل البيت؟

قلنا: الجواب عنه ما ذكرهعليه السلام بقوله: لقد علمتم أنّي أحقّ بها من غيري (إلى آخره). وحاصله أنّ الاشتغال بأمر الخلافة إنّما يجب لترويج الشرع ودفع العدوّ عن بيضة الإسلام واستخلاص [المظلوم]**** عن الظالم. ولمّا كانت تلك الفوائد حاصلة قبل الخلافة ولم يكن في ذلك الوقت [جور]***** إلّا عليه خاصّة صبَر في المظلوميّة؛ التماساً لعظيم الأجر فيه؛ إذ لم يكن حقوق المسلمين ضائعاً حينئذٍ. وأمّا إذا طال الأمر وعمّ الظلم وكثر البدع وأدّى إلى ضياع حقوق المسلمين فقد طلب حقّه، وآل الأمر إلى ما وقع في أيّام عثمان حتّى نال حقّه، فاعلم ذلك. «حاشية» Aa

* إلى: إنّي Aa

** فضننت: فظننت Aa

*** عليهم: عليه Aa

**** المظلوم: المطلوب Aa

***** جور: ـ Aa

من غيري. /B21b/ واللّه لأسلمنّ ما سلمت أمور المسلمين، ولم يكن فيها جور[١] إلّا علَيَّ خاصّةً؛ التماساً لأجر ذلك وفضله، وزهداً في ما تنافستموه[٢] من زُخرُفه وزِبرِجه[٣]»[٤].

وفي موضع آخر: «قال قائل: إنّك على هذا الأمر[٥] ـ يا ابن أبي طالب ! ـ لحريص. فقلت: بل أنتم واللّه أحرص وأبعد، /C20b/ وأنا أخصّ وأقرب، وإنّما طلبتُ حقّاً لي، وأنتم تحولون بيني وبينه، تضربون وجهي دونه. /A24a/ فلمّا قرَعتُه بالحجّة في الملأ الحاضرين بُهِتَ لا يدري[٦] ما يجيبني به. اللّهمّ إنّي أستعديك[٧] على قريش ومَن أعانهم على منازعتي؛ فإنّهم قطعوا رحِمي، وصغّروا عظيم منزلتي، وأجمعوا على منازعتي أمراً هو لي»[٨][٩].

---

١. جور: الجور C
٢. تنافستموه: تنافيتموه B
٣. زُخرُفه وزِبرِجه: هما بمعنى الزينة. «١٢» Aa
٤. نهج البلاغة: ١٠٢
٥. الأمر: الآخر A
٦. يدري: تدري A
٧. أستعديك: أستعيذك A
٨. مناقب آل أبي طالب: ١٦٩/٢
٩. إشارة إلى ما احتجّ به على أبي بكر في أوّل خلافته، وإلزامه عليه السلام له بالحجّة حتّى أظهر الندم على ما أقدم عليه، فمنعه أصحابه. وقوله عليه السلام في هذا الكلام: «إنّما طلبت حقّاً لي»، وقوله: «أمراً هو لي» صريح في المقصود، أعني ادّعائه الإمامة لنفسه. وقوله عليه السلام «يحولون» بصيغة المضارع دالّ على أنّ القوم دائماً كانوا منازعين له، وإنّما يتصوّر إذا كان طلبه دائماً. فثبت أنّه عليه السلام كان مدّعياً للإمامة، وإنّما منعه عن ذلك تحاسد الأعداء وازدحام العوامّ. «١٢» Aa

وأمثال ذلك كثير فيه.

وأمّا إظهار المعجزة فكثير متواتر أيضاً، كتكلّم الثعبان،[١] وإصلاح اليد المقطوعة،[٢] وقلع الصخرة من القليب[٣]،[٤] وردّ الشمس،[٥] وأمثال ذلك.

وأمّا الكبرى فلما مرّ بيانه في باب النبوّة.

[طريق سادس لمعرفة الإمام الحقّ بعد نبيّنا صلى الله عليه وآله]

ولأنّ غيره ظالم، ولا شيء من الظالم بإمام.

أمّا الصغرى فلتحقّق الكفر والفسق منهم.

وأمّا الكبرى فلقوله تعالى: ﴿لا يَنالُ عَهْدِي الظَّالِمينَ﴾[٦].

لا يقال: هذا في النبوّة.

لأنّا نقول: فالإمامة أولى؛ لعدم تأييدها بالوحي[٧] العاصم عن الخبط[٨].

---

١. الإرشاد: ٣٤٨/١؛ إعلام الورى: ١٧٩؛ بشارة المصطفى: ١٦٤، ٢٠٦؛ روضة الواعظين: ١١٩/١؛ الصراط المستقيم: ٩٦/١؛ الفضائل: ٧٠

٢. نوادر المعجزات: ١٥٥

٣. القليب: القلب A

٤. من لا يحضره الفقيه: ٢٣٢/١؛ التهذيب: ٢٤٦/٣؛ الأمالي للطوسيّ: ١٩٩؛ الخرائج والجرائح: ٥٥٢/٢؛ فرج المهموم: ١٠٤؛ الفضائل: ٦٨؛ قصص الأنبياء للجزائريّ: ٤٠٥؛ كشف الغمّة: ٣٩٣/١؛ مناقب آل أبي طالب: ٢٦٤/٢؛ إعلام الورى: ١٧٦

٥. الكافي: ٥٦١/٤؛ روضة الواعظين: ١٢٩/١؛ قصص الأنبياء للراونديّ: ٢٩٠؛ مناقب آل أبي طالب: ٣١٦/٢؛ السرائر: ٦٥٣/١؛ المزار الكبير: ١٠١

٦. القرآن الكريم: ١٢٤/٢

٧. بالوحي: في الوحي A

٨. الخبط: الخطيئة B

[منافاة تجويز الكبائر الغرضَ من بعثة الأنبياء ونصب الإمام]

سؤال: حاصل ما[١] ذكرتم ـ معشر الإماميّة[٢] ـ في عصمة الأنبياء والأئمّة أنّ تجويز الكبائر يقدح في ما هو الغرض[٣] من بعثة الأنبياء ونصب الإمام، أعني قبول أقوالهم وامتثال أوامرهم ونواهيهم. فبيِّن لنا وجه القدح؛ إذ قد طال /B22a/ الكلام في هذه المسألة بين الفريقين.

جواب: لا شكّ أنّ من يجوز[٤] عليه الكبائر والمعاصي فإنّ النفس لا تسكن ولا تطمئنّ إلى قبول قوله، مثل ما تطمئنّ إلى قول من لا يجوز عليه شيء من ذلك جزماً.

قال الشريف المرتضى رحمه الله: وهذا معنى قولنا: إنّ وقوع الكبائر منفّر /A24b/ عن القبول والامتثال. والمرجع في ما ينفّر ولا ينفّر إلى العادات، وليس ذلك ممّا يستخرج بالدليل. ومن رجع إلى العادة علم صدق ما ذكرناه؛ فإنّ[٥] الكبائر في باب التنفير لا ينحطّ عن المباحات[٦] التي تدلّ على خسّة /C21a/

---

١. ما: لما B

٢. إنّما لقّبوا بالإماميّة ـ مع أنّ غيرهم أيضاً قائلون بالإمامة ـ لأنّهم أكثر اهتماماً بمسألة الإمامة، حيث يعدّونها من الأصول، وأكثر مخالفيهم يجعلونها من الفروع. ولأنّهم أوفر بحثاً فيها؛ لاشتراطهم العصمة والنصّ، وبالجملة لكثرة تلبّسهم بهذه المسألة اعتقاداً وشرطاً وبحثاً واشتهاراً. «١٢» Aa

٣. الغرض: العرض B

٤. يجوز: يجوّز B

٥. فإنّ: فلأنّ BC

٦. المباحات: المباهات A

صاحبها[١]، وعن المُجون والسخافة، ولا خلاف في أنّها ممتنعة عنهم.[٢]

[الفرق بين التنفير وعدم الامتثال]

فإن قيل: أ وَ[٣] ليس قد جوّز كثير من الناس الكبائرَ على الأنبياء والأئمّة؟ ومع ذلك لم ينفروا[٤] عن قبول أقوالهم وامتثال أوامرهم، وهذا يناقض قولكم: إنّ الكبائر منفّرة.

قلنا[٥]: هذا كلام[٦] من لم يعرف معنى التنفير؛ اذ[٧] لم يرد[٨] به ارتفاع التصديق والامتثال رأساً، بل ما ذكرناه من عدم سكون النفس وحصول الاطمئنان. ولا يشكّ عاقل في أنّ النفس حال عدم تجويز الكبائر أقرب منها إلى ذلك عند تجويزها. وقد يبعد الأمر عند الشيء ولا يرتفع، كما يقرب من الشيء ولا يقع عنده. أ ولا يرى أنّ عُبوس الداعي إلى طعامه وتضجّره منفّر في العادة عن حضور دعوته وتناول طعامه؟ وقد يقع مع ما ذكرناه الحضور والتناول، ولا يخرجه من أن يكون منفّراً[٩]. وكذلك طلاقة وجهه واستبشاره /A25a/

---

١. صاحبها: صاحبه A

٢. ما عثرت عليه في مصنّفات السيّد المرتضى، لكن وجدته في: الصوارم المهرقة: ٥٢

٣. أ و: إذ A

٤. ينفروا: يتنفّروا A

٥. قلنا: وقلنا C

٦. كلام: الكلام B

٧. إذ: إذا B

٨. يرد: نرد C

٩. منفّراً: منفّرة C

/B22b/ وتبسّمه يقرّب من الحضور والتناول، وقد يرتفع[١] عنده ذلك.[٢]

[حصول التنفير بالكبائر الصادرة قبل استئهال النبوّة والإمامة]

لا يقال: هذا يقتضي أن لا يقع الكبائر عنهم حال النبوّة والإمامة، وأمّا قبلها فلا؛ لزوال حُكمها بالتوبة[٣] المسقطة للعقاب والذمّ[٤]، ولم يبق وجه يقتضي التنفير.

لأنّا نقول: إنّا[٥] لم نجعل المانع عن ذلك استحقاق العقاب والذمّ فقط، بل ولزوم التنفير أيضاً،[٦] وذلك حاصل بعد التوبة. ولهذا[٧] نجد[٨] ذلك من حال الواعظ الداعي إلى اللّه وقد عهدنا منه[٩] الإقدام على كبائر الذنوب، وإن تاب عنها، بخلاف من لم يعهد[١٠] منه ذلك. و[١١] الضرورة فارقة بين الرجلين في ما

---

١. يرتفع: يقع C
٢. الصوارم المهرقة: ٥٢
٣. بالتوبة: بالقوّة A
٤. الذمّ: + ~~ولم يبق ... الذمّ~~ B
٥. إنّا: اما A
٦. أ ولا يرى أنّ المباحات لا يوجب استحقاق العقاب والذمّ، مع أنّ بعضها منفّرة ونمنع صدورها عنهم، وهو كلّ ما دلّ على خسّة صاحبه، كالأكل في الطريق والبول قائماً واعتياد الأكل في السوق ولبس السراويل بمحضر من الناس والضَرط في المجالس وكثرة المُجون. «١٢» Aa
٧. ولهذا: ــ C
٨. نجد: تجد B
٩. منه: + ~~ذلك~~ C
١٠. يعهد: نعهد C
١١. و: ــ B

يقتضي القبول والنفور. وكثيراً ما نشاهد أنّ الناس ينفرون[١] مَن عهد منه القبائح /C21b/ المقدّمة، وإن حصلت منه التوبة والنزاهة، ويجعلون نقصاً وعيباً وقدحاً. غاية ما في الباب أنّ الكبائر بعد التوبة أقلّ تنفيراً منها قبل التوبة، ولا يخرج بذلك عن كونها منفّرة.[٢]

[حصول التنفير بالصغائر]

فإن قلت: فلم قلتم: إنّ الصغائر لا يجوز عليهم مطلقاً؟ ولا تنفير فيها.

قلت: بل التنفير حاصل فيها أيضاً عند التأمّل؛ لأنّ اطمئنان النفس وسكونها إنّما هو مع الأمن عن ذلك، /A25b/ لا مع تجويزها. والفرق بأنّ الصغائر لا يوجب عقاباً وذمّاً ساقط؛ لأنّ المعتبر[٣] التنفير، كما ذكرنا مراراً. أ لا ترى[٤] أنّ كثيراً من المباحات منفّرة /B23a/ ولا ذمّ ولا عقاب فيها؟[٥]

وتقرير الكلام على هذا[٦] التفصيل والتنقيح من نفائس المباحث، فاعلم ذلك.

[معرفة الأئمّة بعد عليّ بن أبي طالب عليه السلام]

مسألة: الإمام الحقّ بعده عليه السلام هو[٧] ابنه الحسن عليه السلام، ثمّ الحسين، ثمّ عليّ

---

١. ينفرون: يغيّرون A؛ يعيّرون C
٢. الصوارم المهرقة: ٥٢
٣. المعتبر: معتبر C
٤. ترى: يُرى BC
٥. الصوارم المهرقة: ٥٣
٦. هذا: هذه C
٧. هو: ـ C

بن[١] الحسين، ثمّ محمّد[٢] الباقر، ثمّ جعفر الصادق، ثمّ موسى الكاظم، ثمّ عليّ الرضا، ثمّ محمّد التقيّ، ثمّ عليّ النقيّ، ثمّ الحسن العسكريّ، ثمّ المنتظَر[٣] المهديّ صاحب الزمان ـ صلوات اللّه عليه وعليهم أجمعين ـ ؛ لأنّهم منصوص عليهم بهذا الترتيب، وكلّما كانوا كذلك كانوا أئمّة.

بيان الصغرى: قولهصلى الله عليه وآله[٤] للحسينعليه السلام: «ابني هذا[٥] إمام، ابن إمام، أخو إمام، أبو أئمّة تسعة، تاسعهم قائمهم»[٦].

[طريق ثان لمعرفة الأئمّة بعد عليّ بن أبي طالبعليه السلام]

ولأنّ كلّاً أحد من هؤلاء نصّ على من بعده.

ويؤيّد الصغرى قوله تعالى: ﴿كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾[٧]. والصادق على الإطلاق هو المعصوم، والمعصوم[٨] هو هؤلاء المذكورون لا غير بإجماع الأمّة، فالصادق هو هؤلاء المذكورون لا غير[٩]. والكون معهم الاقتداء بهم والأخذ

---

١. بن: ابن A

٢. محمّد: + بن C

٣. المنتظر: منتظر C

٤. صلّى اللّه عليه وآله: عليه السلام C

٥. ابني هذا: هذا ابني BC

٦. مقتضب الأثر: ٩؛ جامع الأخبار: ١٧؛ الدرّ النظيم: ٧٩١؛ العدد القويّة: ٨٥؛ كشف اليقين: ٣٣١؛ إرشاد القلوب: ٣٣٣/٢؛ الصراط المستقيم: ١١٨/٢، ١١٩

٧. القرآن الكريم: ١١٩/٩

٨. والمعصوم: ـ B

٩. فالصادق هو ... غير: ـ C

بأقوالهم. وهذا معنى /A26a/ النصّ بالإمامة.

والكبرى ظاهرة ممّا[١] قدّمنا.

[طريق ثالث لمعرفة الأئمّة بعد عليّ بن أبي طالب عليه السلام]

ولأنّ هؤلاء معصومون أفاضل أهل عصرهم[٢]، وكلّ من كان كذلك فهو إمام. وتقرير المقدّمتين /C22a/ قد مرّ.

[وجوب بقاء إمام الزمان عليه السلام]

مسألة: الإمام الثاني عشر محمّد بن الحسن عليه السلام[٣] موجود حيّ[٤]، وهو إمام هذا الزمان،[٥] /B23b/ ولا يموت إلّا بعد فناء المكلّفين.

والدليل عليه أنّ المكلّفين مدّة بقائهم يحتاجون إلى إمام معصوم حافظ للشرع عن التغيير والتبديل، وليس غيره حافظاً[٦] للشرع كذلك، فليس غيره بإمام[٧].

---

١. ممّا: لما C

٢. عصرهم: عصره A

٣. عليه السلام: صلّى اللّه عليه A؛ صلّى اللّه عليه وآله B

٤. موجود حيّ: حيّ موجود C

٥. وإذا عرف أنّه الإمام خلص التهديد المتوعّد به في قوله صلّى الله عليه وآله: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهليّة». وأمّا من أنكره فالأمر عليه مشكل؛ لأنّه يسوق الإمامة جامعاً بين البرّ والفاجر إلى بني أميّة، ثمّ منهم إلى بني العبّاس، وبعد العبّاسيّة يتحيّر؛ إذ لا يمكنه القول بإمامة التُرك وغيره؛ لقوله صلّى الله عليه وآله: «الأئمّة من قريش»، فهو واقع في التهديد. «١٢» Aa

٦. حافظاً: حافظ B

٧. بإمام: بالإمام B

والمقدّمة الثانية إجماعيّة؛ إذ لم يدّع أحد في[١] غيره العصمة.

وتقرير المقدّمة الأولى أنّ المكلّف بطبعه مائل إلى الشهوات والقبائح، ويمدّهم في ذلك الأسباب الخارجيّة من الأمور الاتّفاقيّة والدواعي الحسّيّة، وخصوصاً إذا انضمّ إليها التسويلات الشيطانيّة. فيقدم[٢] كلّ أحد[٣] بما[٤] يقدر عليه من القتل والنهب، فيقع التجاذب والتقابل[٥] والتناهب، ويختلّ بذلك أمر الاجتماع المحتاج إليه في بقاء النوع الإنسانيّ المطلوب في نظر الشارع. ولمّا كانت القوى الحسّيّة وما يلائمها من الأمور الشهويّة مخلوقة للّه تعالى وجب أن يكون /A26b/ من عنده زاجر قويّ لهم عن ذلك؛ لئلّا يلزم الإغراء على القبيح.

والعقل لا يكفي زاجراً؛ إذ لا يدرك قبح بعض الأشياء، وقد يدرك لكن يغلب عليه الدواعي الشهويّة، فلا بدّ من زاجر أقوى.

ولا يكفي[٦] الشرع؛ لما سنذكر من إمكان [اندراسه][٧] و [احتياجه][٨] إلى الحافظ والمبيّن.

---

١. في: + حقّ BC

٢. فيقدم: فيعدم A

٣. أحد: أحدهما A

٤. بما: ـ B

٥. التقابل: التقاتل BC

٦. يكفي: يكن A

٧. اندراسه: اندراسها ABC

٨. احتياجه: احتياجها ABC

فهو الإمام. ويجب أن يكون معصوماً؛ لما تقدّم.

أقول: فذلك المعصوم إمّا أن يخبر عن اللّه وينفذ أحكامه من تلقاء نفسه، أو بأمر اللّه تعالى. لكن الأوّل باطل؛ لأنّ الإخبار عن اللّه من غير أمر بالتبليغ كذب لا يليق بالمعصوم، فيكون بأمر اللّه[1].

فنقول: /B24a/ لو كان الأمر من اللّه بلا واسطة بشر لزم أن يكون نبيّاً، واللازم باطل؛ لانقطاع الوحي والنبوّة بعد خاتم الأنبياء عليه السلام، فالملزوم مثله. /C22b/ فيكون بواسطة بشر معصوم؛ لأنّه مخبر عن اللّه، ناصٌ على الإمام، وكلّ مخبر كذلك يجب أن يكون معصوماً، فالواسطة بشر معصوم.

وذلك المعصوم المخبر عن اللّه بواسطة بشر معصوم إمّا أن يكون محمّد بن[2] الحسن العسكريّ عليه السلام أو غيره. لكن الثاني باطل؛ إذ الخصم لا يمكنه دعوى[3] تحقّق العصمة في شخص مع عصمة آبائه سوى محمّد /A27a/ بن[4] الحسن عليه السلام؛ لأنّه خارج عن حدّ الإنصاف، خارق للإجماع. فتعيّن الأوّل، فيكون هو عليه السلام الإمام.

ولو مات هذا الإمام مع بقاء المكلّفين لزم خلوّ الزمان عن الزاجر المعصوم. واللازم باطل؛ لما قرّرنا سابقاً، فالملزوم مثله. فهو باقٍ لا يموت ما دام المكلّف باقياً، وهو المطلوب.

---

١. اللّه: + تعالى C

٢. بن: ابن A

٣. دعوى: الدعوى C

٤. بن: ابن A

[فرق بين كيفيّة الزجر عن القبائح في ما قبل البعثة وما بعدها]

لا يقال: هذا منقوض بما قبل البعثة؛ إذ الناس كانوا وقتئذٍ مكلّفين، مع أنّه لم يكن لهم زاجر معصوم باتّفاقكم ـ معشر الإماميّة ـ.

لأنّا نقول: فرق بين ما قبل البعثة وما بعده؛ لأنّ الشريعة السابقة كانت زاجرة للناس عن القبائح في ذلك الوقت. وإذا اندرس الشريعة بسبب طول العهد وكثرة البدع والأهواء وتعاقب الفتن والوقائع وأدّى الحال إلى فساد الزمان بحيث لا يكون لطالب الحقّ طريق إلى معرفة ما عنّ له من الغوامض الشرعيّة ويتحيّر في ذلك بعث اللّه /B24b/ نبيّاً لدفع الحجّة وإزالة العذر عن المكلّف. وأمّا بعد البعثة فإذا أدّى الحال إلى ما ذكِر مِن تحيّر المكلّفين[١] فلا يمكن بعث النبيّ صلّى الله عليه وآله؛[٢] لانقطاع الوحي. فلا بدّ حينئذٍ ممّن[٣] يقدر على حلّ غوامض الشرع، بحيث إذا /A27b/ رجع المكلّف إليه حصل له الوثوق والاطمئنان بقوله.

[وجه الحاجة إلى الإمام مع وجود الكتاب والسنّة]

فإن قلت: فليرجع إلى الكتاب والسنّة، فلا يحتاج إلى الإمام.

قلت: هما لا يشتملان على /C23a/ تفاصيل جميع الأحكام الشرعيّة، فيمكن حدوث قضيّة لا يوجد صريح حكمها فيهما، والمكلّف لا يقدر على

---

١. المكلّفين: المكلّف B

٢. صلّى اللّه عليه وآله: ـ BC

٣. ممّن: من B

الاستنباط، فيتحقّق الاحتياج إلى من يرجع إليه[١]. على أنّ إمكان الاندراس متطرّق[٢] فيهما أيضاً، وحينئذٍ لم يبق المرجع إلّا[٣] الإمام.

[الفائدة في وجود إمام غائب]

فإن قيل: حاصل ما ذكرتم أنّه لا بدّ من وجود الإمام عند[٤] تحيّر المكلّف لدفع الحجّة، فليوجد الإمام حينئذٍ، وأيّ فائدة في وجود إمام غائب غير نافع؟ وأيّ فرق بينه وبين المعدوم؟ والحرج يندفع بوجود[٥] الإمام حال تحيّر[٦] المكلّف، ولا حاجة إلى ارتكاب هذا الأمر البعيد.

أقول: قد سألت فافهم، قولك[٧]: «فليوجد الإمام حينئذٍ» (إلى آخره) مدفوع بأنّ ذلك الموجود في تلك الحال إمّا أن يكون معصوماً أو غيره، لكن التالي[٨] باطل، فيكون معصوماً. فإمّا أن يخبر عن اللّه تعالى من غير أمر بالتبليغ ومن غير إيجاب طاعته على المكلّفين[٩]، أو بأمره وإيجابه. والأوّل باطل؛ لأنّ أمر المكلّف وطلب الإطاعة عنه وجوباً بلا تعيين[١٠] من اللّه كذب، وكلّ كذب

---

١. إليه: + حينئذٍ BC
٢. متطرّق: متطرّف A
٣. على أنّ ... الإمام: ذلك المرجع هو C
٤. عند: ـ B
٥. بوجود: موجود C
٦. تحيّر: التحيّر B
٧. قولك: ـ A
٨. التالي: الثاني BC
٩. المكلّفين: المكلّف B
١٠. تعيين: تعيّن B

منفيّ عن المعصوم، فهو إنّما /A28a/ يأمر بأمر اللّه. فإمّا بلا واسطة بشر، أو بواسطته[١]، إلى آخر[٢] /B25a/ ما قرّرنا سابقاً. فظهر أنّ الإمام يجب أن يكون موجوداً معصوماً منصوصاً عليه من قبَل بشر معصوم إلى أن ينتهي إلى الوحي. والموصوف بهذه[٣] الصفات ليس إلّا محمّد بن الحسن عليه السلام[٤]، فهو الإمام في هذا اليوم.

[عدم إنجاع الرجوع إلى العلماء عند اندراس الشريعة]

فإن قلت: فليكن حال المكلّف دائماً كما هو /C23b/ الآن، بأن يستفيد الأحكام الشرعيّة من العلماء، والعلماء يستنبطون[٥] من الكتاب والسنّة. و[٦] إذا جوّزتم ذلك منذ يوم الغيبة فليمتدّ هذا الحال إلى انقراض العالم، فلا حاجة إلى الإمام.

قلت: من يوم الغيبة إلى هذا الوقت الشريعةُ النبويّة باقية، والكتاب معتبر[٧] محفوظ، والسنّة مرعيّة[٨]. لكنّك خبير بأنّه كلّما طال الزمان كثر البدع والأهواء، وكلّما كثر البدع والأهواء ضعف أهل الحقّ، وكلّما ضعف أهل الحقّ انتكس

---

١. بواسطته: بواسطة BC

٢. آخر: آخره B

٣. بهذه: بهذا B

٤. عليه السلام: ـ B

٥. يستنبطون: يستنبطونه B

٦. و: ـ C

٧. معتبر: مصير C

٨. مرعيّة: + للناس BC

رواج الشرع ويستدرج في الاندراس، إلى أن يصير بحيث لم يكن شيئاً مذكوراً، ويصدق ما قلنا اعتبار حال الشرع في هذا الزمان بالنسبة إلى صدر الإسلام.[١] فإذا بلغ الأمر هذا الحدّ، ونبذ /A28b/ الكتاب والسنّة وراء الظهر، وقلّ أهل الحقّ، ولم يبق للشريعة رواج وحياة ولا حافظ ومبيّن، فهناك يتحيّر المكلّف، ويلزم الحرج العظيم، ويحصل له العذر[٢]. وحينئذٍ لا بدّ من إمام؛ إزالةً لذلك الحرج. ويشهد على ما ذكرنا ما روي عنه ﷺ: «سينتهي[٣] الحال في آخر الزمان /B25b/ إلى أنّه لو مات رجل وخلّف[٤] ابناً وبنتاً، لم يوجد أحد يعلم كيف تقسيم[٥] ميراثه»[٦].

ولعمري[٧] أنّ تقرير مسألة الغيبة على هذا[٨] التفصيل والتنقيح لا تجده[٩] في كلام القوم.



١. وكفاك شاهداً اشتهار أنّه بلغ الناس في زمانه ﷺ في الزهد والورع حدّاً بحيث لم يوجد في المدينة نخالة شعير، فضلاً عن الحِنطة؛ لأنّ الدقيق ما كان بنخل. وفي هذا الزمان ترى ما جرى بين أهل العصر من الأشراف في المآكل والملابس والمساكن، وعلى هذا فقس اعتبار باقي الأحكام الشرعيّة. «١٢» Aa
٢. ويثبت له الحجّة على اللّه، وهو منفيّ بالآية. «١٢» Aa
٣. سينتهي: سيفتي B
٤. خلّف: خلق A
٥. تقسيم: يقسَّم B
٦. ما عثرت عليه في مصادر العامّة والخاصّة.
٧. لعمري: لعمرك B
٨. هذا: ـ C
٩. تجده: تجد C

[خاتمة]

خاتمة يشتمل على فائدتين:

[تحقيق معنى الإيمان]

الأولى: في تحقيق معنى الإيمان،[1] فنقول: الإيمان لغةً التصديق.

وأمّا شرعاً فالمحقّقون على أنّه عبارة عن التصديق القلبيّ للرسول عليه السلام في كلّ ما عُلم مجيئه به[2] بالضرورة، أي في ما عُلم أنّه من الدين، بحيث يعلمه[3] العامّة من غير افتقار إلى نظر واستدلال، كوجوب الصلاة وحرمة الخمر ونحو ذلك. فالضرورة إمّا بمعنى اللزوم أي تحقّق ولزم أنّه من الدين، أو بمعنى البديهة[4] أي صار في الدين بمنزلة البديهيّ، بحيث يعلمه العامّة من غير استدلال.

فالإيمان /C24a/ على هذا التفسير /A29a/ أمر قلبيّ لا تعلّق له بالجوارح، ويؤيّده قوله تعالى: ﴿وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإيمان﴾[5]، وقوله صلّى الله عليه وآله لأسامة ـ حين قتل من قال: لا إله إلّا اللّه ـ: «هلّا شققت قلبه؟»[6].

---

١. لمّا كان الغرض من علم الكلام والغاية منه تحصيل كمال الإيمان، والغاية متأخّرة في الوجود عن ذي الغاية، عقب تقرير المسائل بتحقيقه؛ ليكون وجود المعاني في اللفظ والكتابة على ترتيب الوجود الخارجيّ. «١٢» Aa

٢. به: ـ A

٣. يعلمه: يعلم A

٤. البديهة: البديهيّة BC

٥. القرآن الكريم: ١٠٦/١٦

٦. شرح المواقف: ٣٢٤/٨؛ شرح المقاصد: ١٨٣/٥؛ شرح العقائد النسفيّة: ٧٩

[الإيمان عند المحدّثين]

وذهب أكثر المحدّثين إلى أنّه تصديق بالجنان وإقرار باللسان وعمل بالأركان؛ بناءً على ظاهر الأحاديث مثل قوله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها شهادة أن[١] لا إله إلّا اللّه، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق»[٢]، وقوله: «إنّ للإيمان سنناً وفرائض وشرائع، فمن استكملها استكمل الإيمان، ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان[٣]»[٤].

والجواب عن الأوّل أنّ المراد شعب[٥] الإيمان.

وعن الثاني أنّ المراد منه الإيمان الكامل، كما يفصح عن ذلك[٦] قوله: /B26a/ «استكمل الإيمان».

[الإيمان عند العلّامة الحلّيّ]

وقال العلّامة في [*كشف المراد*][٧]: الإيمان تصديق بالجنان وإقرار باللسان.

---

١. أن: ـ C

٢. مشكاة الأنوار: ٤٠

٣. ومن ... الإيمان: ـ C

٤. هذا الكلام لعمر بن عبد العزيز، كما في: شرح السنّة للبغويّ: ٤٠/١؛ شرح صحيح البخاريّ لابن بطّال: ٥٥/١؛ عمدة القارئ: ١١٣/١؛ جامع العلوم والحكم: ١٠٤/١؛ شرح صحيح البخاريّ للسفيريّ: ٢٨٨/١؛ فتح الباري: ١٢/١

٥. شعب: سعة A

٦. ذلك: + قوله شعبة و ABC

٧. كشف المراد: التجريد ABC

ولا يكفي الأوّل؛ لقوله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِها وَاسْتَيْقَنَتْها أَنْفُسُهُمْ﴾[1]،[2] وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جاءَهُمْ ما عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾[3]، ولا الثاني؛ لقوله تعالى: ﴿قالَتِ الأَعْرابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنا﴾[4].[5]

قلت: المراد بالإيمان هو التصديق، وشرط قبوله عدم ورود الضدّ[6] ـ أعني /A29b/ الإنكار ـ، كما صرّح به قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾[7]. وفي الصورة المذكورة وإن حصل الاستيقان والمعرفة، لكن لمّا قارنه[8] الجحود اللسانيّ لم يعتبر في الإثابة، وجعَلهم كافرين لذلك. وهو نفسه قال

---

١. القرآن الكريم: ١٤/٢٧

٢. فإنّه تعالى مع تيقّنهم وعرفانهم جعلهم كافرين بسبب الإنكار اللسانيّ، فلو كفى التصديق في الإيمان لَما حكم بكفرهم بعد حصول التيقّن والعرفان. «١٢» Aa

٣. القرآن الكريم: ٨٩/٢

٤. نفس المصدر: ١٤/٤٩

٥. كشف المراد: ٤٢٦

٦. يعني الإيمان المقبول المعتبر في الشرع هو التصديق القلبيّ الذي لم يقارنه ما يضادّه من الإنكار، أو أماراته كشدّ الزُنّار وإلقاء المصحف في القاذورات، وأمثال ذلك ممّا جعله الشارع أمارة الإنكار. ويؤيّده قوله تعالى: ﴿الَّذينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ﴾*؛ فإنّه تعالى جعل الأمن لمن لم يلابس الإيمان بالظلم، والإيمان المقارن بالضدّ ممّا يلابسه الظلم، فليس بمعتبر، فهكذا حكم بكفرهم. «١٢» Aa

* القرآن الكريم: ٨٢/٦

هذا آخر ما أردنا تعليقه في هذه المقالة، والحمد لمن يستحقّه في كلّ حالة، والصلاة على محمّد وآله، منزل الوحي والرسالة، تمّت. «١٢» Aa

٧. القرآن الكريم: ٨٢/٦

٨. قارنه: قاربه B

في ما قبل هذا الكلام[١]: «ويجوز توقّف الثواب على الشرط، وإلّا لأثيب العارف باللّه خاصّة».[٢]

وأمّا قوله تعالى: ﴿قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا[٣]﴾[٤] فلعدم تحقّق التصديق القلبيّ عنهم.

[قبول الإيمان الزيادةَ والنقصانَ]

هذا[٥]، وقد /C24b/ ورد في الكتاب والسنّة ما يدلّ على قبول[٦] الإيمان الزيادةَ والنقصان، مثل قوله تعالى: ﴿وَإِذا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آياتُهُ زادَتْهُمْ إيماناً﴾[٧]، وقوله ﷺ[٨]: «فمن استكملها استكمل الإيمان، ومن لم يستكملها لم يستكمل[٩] الإيمان»[١٠].

---

١. العبارة منقولة عن رسالة *تجريد الاعتقاد*، وهي للخواجة نصير الدين الطوسيّ لا العلّامة ـ كما لا يخفى ـ.

٢. تجريد الاعتقاد: ٣٠٣

٣. تؤمنوا: يؤمنوا A؛ + ولكن قولوا أسلمنا C

٤. القرآن الكريم: ١٤/٤٩

٥. هذا: ـ C

٦. قبول: ـ C

٧. القرآن الكريم: ٢/٨

٨. صلّى اللّه عليه وآله: عليه السلام C

٩. يستكمل: يستكملها A

١٠. هذا الكلام لعمر بن عبد العزيز، كما في: شرح السنّة للبغويّ: ٤٠/١؛ شرح صحيح البخاريّ لابن بطّال: ٥٥/١؛ عمدة القارئ: ١١٣/١؛ جامع العلوم والحكم: ١٠٤/١؛ شرح صحيح البخاريّ للسفيريّ: ٢٨٨/١؛ فتح الباري: ١٢/١

فقيل: ذلك باعتبار[١] زيادة المؤمن به؛ فإنّه كلّما[٢] نزلت آية كما في صدر الإسلام أو ورد حكمه على المؤمن كما في ما[٣] بعد الوحي وصدّق به المؤمن فقد زاد إيمانه عدداً.

وقيل: باعتبار أنّ الأعمال تجعل من الإيمان، فيزيد بزيادتها وينقص بنقصانها. ولهذا[٤] /B26b/ قال الإمام الرازيّ: الاختلاف في أنّ الإيمان هل يقبل الزيادة أم لا فرع تفسير الإيمان.[٥] والتحقيق أنّ نفس التصديق كما يقبل /A30a/ الزيادة والنقصان باعتبار المتعلّق، كذلك يقبلهما باعتبار الشدّة والضعف. كما يترقّى[٦] الظنّ من الضعف إلى القوّة، ومنها[٧] إلى الأقوى، إلى أن يبلغ حدّ اليقين. بل اليقين قابل له؛ للفرق الظاهر بين يقين الأنبياء وآحاد الأمّة[٨]. ومَن جمَع بين الاستدلال والمكاشفة فيقينه أقوى ممّن اكتفى بالاستدلال. ويشهد بهذا قول أمير المؤمنين عليه السلام[٩]: «لو كشِف الغطاء ما ازددتُ يقيناً»[١٠]. وكذا ما قام

---

١. باعتبار: + ~~ذلك~~ B

٢. كلّما: كما A

٣. ما: ـ C

٤. ولهذا: فلهذا B

٥. المحصّل: ٥٧٠

٦. يترقّى: ترقّى A

٧. منها: منهما A

٨. الأمّة: الأئمّة C

٩. عليه السلام: ـ C

١٠. إرشاد القلوب: ١٢٤/١، ٢١٢/٢؛ الألفين: ١١٥؛ الصراط المستقيم: ٢٣٠/١؛ الطرائف: ٥١٢/٢؛ غرر الحكم: ١١٩؛ الفضائل: ١٣٧؛ كشف الغمّة: ١٧٠/١، ٢٨٦؛ مناقب آل أبي ←

عليه دليل واحد وما قامت عليه أدلّة كثيرة ممّا[١] يتفاوتان قطعاً.

واعلم أنّ كثيراً من العلماء والفقهاء ذهبوا إلى صحّة إيمان المقلّد وترتّب[٢] الأحكام عليه في الدنيا والآخرة، ومنَعه المعتزلة وأكثر المتكلّمين.

واحتجّ القائل بالصحّة أنّ حقيقة الإيمان هو التصديق، وقد وجدت من غير اقتران بموجب من موجبات الكفر.

فإن قيل: لا يتصوّر التصديق بدون العلم، ولا علم للمقلّد؛ لأنّه /C25a/ اعتقاد جازم مطابق مستند إلى سبب من ضرورة أو استدلال.

أجاب بأنّ المعتبر في التصديق[٣] هو اليقين، أعني الاعتقاد الجازم المطابق. بل ربّما يكتفى بالمطابقة، ويجعل /B27a/ الظنّ /A30b/ الغالب الذي لا يخطر معه النقيض بالبال في حكم اليقين.

[الفرق بين الإيمان والإسلام]

واختلِف في الفرق بين الإيمان والإسلام.

فقال أهل السنّة: لا فرق بينهما بحسب الحكم، بمعنى أنّ كلّ حكم يثبت للمؤمن يثبت للمسلم وبالعكس، وكلّ ما ينفى ينفى. وأيّدوه بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الإِسْلامُ﴾[٤].

طالب: ٣٨/٢؛ عيون الحكم: ٤١٥؛ تصنيف غرر الحكم: ١١٩؛ مشارق أنوار اليقين: ٢٧٩

١. ممّا: فما C

٢. ترتّب: يترتّب C

٣. في التصديق: بالتصديق C

٤. القرآن الكريم: ١٩/٣

وقال أكثر علماء[1] الإماميّة: الإسلام أعمّ من الإيمان. ويؤيّده قوله تعالى: ﴿قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنا﴾[2]؛ لأنّ من تلفّظ بالشهادتين وصلّى[3] بالقبلة فهو مسلم وليس بمؤمن، إلّا إذا اعتقد الأصول الخمسة التي هي التوحيد والعدل والنبوّة والإمامة والمعاد، على التفصيل المتقدّم. وأجابوا عن[4] الآية أنّ معناها: أنّ الدين المرضيّ المقبول عند اللّه المستحقّ لأن يثاب عليه هو ملّة الإسلام، لا اليهوديّة والنصرانيّة وغيرها من الملل، ولا دلالة فيها على محلّ النزاع.

وإنّما قلنا: «أكثر علماء الإماميّة»؛ لأنّ منهم من قال: إنّ الاسمان متساويان، ومن أنكر أحد الأصول الخمسة المذكورة فهو ليس بمسلم، بل كافر، وإن تلفّظ بالشهادتين وصلّى بالقبلة. والمتأخّرون /A31a/ على الأوّل، والقدماء على الثاني، فتأمّل وكن على بصيرة في ذلك.[5]

---

١. علماء: العلماء C

٢. القرآن الكريم: ١٤/٤٩

٣. صلّى: + ~~اللّه~~ C

٤. عن: على C

٥. **أصل**: الثواب والعقاب الموعودان دائمان، وكلّ من استحقّ الثواب بالإطلاق خلد في الجنّة، وكلّ من استحقّ العقاب بالإطلاق خلد في النار، وكلّ من لم يستحقّهما ـ كالصبيان والمجانين والمستضعفين ـ لم يحسن من الكريم المطلق تعذيبهم، فيدخلون الجنّة أيضاً.

وأمّا من جمع الاستحقاقين فإن كان متوعّداً عليه توعّداً مطلقاً لا بعينه أمكن بالإمكان العامّ أن يعفو اللّه عنه بفضله وكرمه؛ لأنّه وعد به مع حسنه أيضاً، وخلف الوعد قبيح. وأيضاً الغرض من خلقه [إثابته]*، [فمعاقبته]** نقض غرضه.

←

وإن لم ينله عفوه فإن كان متوعّداً عليه بالتعيين فإمّا أن يحبط أحد الاستحقاقين بالآخر أو لا، والثاني إمّا أن يثاب ثمّ يعاقب أو بالعكس.

حلّ شكّ: المذهب الأوّل ـ وهو إسقاط أحد الاستحقاقين بالآخر*** ـ مذهب الوعيديّة، وهم لا يجوّزون العفو إلّا في الصغائر.

فمذهب أبي عليّ أنّ الاستحقاق الزائد يحبط الناقص ويبقى هو بكماله وهو الإحباط.

ومذهب أبي هاشم أنّه لا يبقى من الزائد بعد التأثير إلّا الفاضل عن قدر الناقص، والباقي يسقط بالناقص، وهو المراد بالموازنة. ويكون الحكم للفاضل، استحقاق ثواب كان أو استحقاق عقاب.

والمذهبان [باطلان]**** ؛ [لابتنائهما]***** على تأثير الاستحقاق وتأثّره، وذلك غير معقول؛ لأنّ الاستحقاق أمر إضافيّ، والإضافات لا توجد****** في الخارج، وإلّا لزم التسلسل، وما لا يوجد لا يعقل تأثيره ولا تأثّره. وإذ قلنا بوجوده قلنا: إمّا أن يوجد [الاستحقاقان]******* معاً أو لا. والأوّل يقتضي أن لا يكونا ضدّين، وذلك ينافي مذهبهم. وأيضاً لا يكون أحدهما في الإحباط أولى بالتأثير من الآخر، وإذا [أحبط]******** أحدهما بالآخر في الموازنة فكيف يحبط الآخر به؟ إذ تأثير المعدوم في الموجود غير معقول. والثاني لا يعقل تأثير أحدهما في الآخر، ولا يرد علينا الأضداد؛ فإنّا لا نحكم بتأثير كلّ واحد منهما في الآخر.

وأمّا المذهب الثاني ـ وهو أن يثاب ثمّ يعاقب ـ فمتروك بالإجماع. فلم يبق إلّا الثالث، وهو [أن]********* يعاقب عقاباً منقطعاً، ثمّ يخلد بالجنّة، وهو الحقّ المناسب للعدل، وما عبّر عنه بالميزان هو كناية عن العدل في الجزاء.********** «(٤)» Aa

* إثابته: إثباته Aa

** فمعاقبته: فمعاقبه Aa

*** بالآخر: + وهو Aa

**** باطلان: باطل Aa

***** لابتنائهما: لإثباتهما Aa

****** توجد: + إلّا Aa

←

[خاتمة الكتاب]

الثانية: قد لخّصت لك تقرير المسائل وتحرير الدلائل على وجه لا يتصوّر أوضح منه، ولم أترك فيه مقدّمة غير /B27b/ مبرهنة، وأشرت في أثناء التقرير أنّ الدليل على أيّ هيئة وقع من الهيئات القياسيّة /C25b/ التي عرفتها في قسم المنطق.

فاعلم ـ أيّدك اللّه ـ أنّه قد صحّ بالنقل الصحيح عن الأئمّة المعصومين أنّ الشيطان المعروف بالعديلة يتعرّض المكلّف ليسلب عنه الإيمان. والأئمّة المعصومين مع علوّ درجاتهم[١] قد تعوّذوا عنه[٢] في الدعاء[٣].

فينبغي للمؤمن أن يستحضر[٤] الأصول الخمسة في ذهنه ـ مجتمعةً أو متعاقبةً إن صعب الاجتماع ـ مع دلائل كلّ واحد من العقائد على ما لخّصناه، ويقول عن قلب[٥] حاضر وعقل صافٍ: اللّهمّ يا أرحم الراحمين![٦] هذا يقيني

****** الاستحقاقان: الاستحقاق Aa

******* أحبط: حبط Aa

******** أن: ـ Aa

********* الأنوار الجلاليّة: ١٨١

١. درجاتهم: درجتهم C

٢. عنه: + ~~متعاقبة أنّ صعب~~ C

٣. في الدعاء: بالدعاء C

٤. يستحضر: يتحضّر C

٥. قلب: قلت A

٦. **لطيفة**: قد ثبت أنّه تعالى ذات واحدة مقدّسة، وأنّه لا مجال للتعدّد والكثرة في رداء كبريائه. فالاسم الذي يطلق عليه من غير اعتبار الغير ليس إلّا لفظة اللّه تعالى، وما ←

واعتقادي مع دلائله التي وفّقتني لإدراكها، وأنت أعلم بها[١] منّي.

إلهي! أودعتك يقيني، وأنت خير مستودع، وقد أمرتنا بحفظ الودائع وردّها إلى صاحبها عند الطلب،[٢] وأنت أولى بذلك. فأسألك أن تحفظ /A31b/ يقيني هذا مع دلائله، وتردّها علَيَّ عند حاجتي إليها، وخصوصاً عند الموت ومُساءلة البرزخ.[٣] ولا تكلني إلى نفسي فتهلكني، ولا إلى غيرك فيخذلني،

عداه إمّا أن يطلق عليه باعتبار إضافته إلى الغير، كالقادر والعالم والخالق والبارئ والكريم، أو باعتبار سلب الغير عنه، كالواحد والفرد والغنيّ والقديم، أو باعتبار الإضافة والسلب معاً، كالحيّ والعزيز والواسع والرحيم. فكلّ اسم يليق بجلاله ويناسب كماله ممّا لم يرد به إذن جاز إطلاقه عليه تعالى، إلّا أنّه ليس من الأدب؛ لجواز أن لا يناسبه من وجه آخر. كيف؟ ولولا غاية عنايته ونهاية رأفته في إلهام الأنبياء المقرّبين أسماءه تعالى لَما جسر أحد من الخلق أن يطلق واحد من أسمائه عليه سبحانه.*

* الأنوار الجلاليّة: ٩٥

١. بها: ـ C

٢. مشير إلى قوله تعالى: ﴿إِنَ اللّهَ يَأْمُرُكُمْ أنْ تُؤَدُّوا الأماناتِ إلى أهْلِها﴾ (القرآن الكريم: ٥٨/٤).

٣. **إرشاد**: هذا القدر في معرفة ذاته تعالى وصفاته ـ التي هي أعظم أصل من أصول الدين، بل هي أصل الدين ـ كافٍ؛ إذ لا يعرَف بالعقل أكثر منه، ولا يتيسّر في علم الكلام التجاوز عنه؛ إذ معرفة [حقيقة]* ذاته المقدّسة غير مقدورة للأنام، وكمال ألوهيّته أعلى من أن تناله أيدي العقول والأوهام، وربوبيّته أعظم من أن تتلوّث بالخواطر والأفهام. والذي نعرفه ليس إلّا أنّه موجود؛ إذ لو أضفناه إلى بعض ما عداه أو سلبنا عنه ما نافاه، خشينا أن يوجد له بسببه وصف ثبوتيّ أو سلبيّ، أو يحصل له به نعت ذاتيّ معنويّ، تعالى اللّه عن ذلك علوّاً كبيراً.** «٤» Aa

* حقيقة: حقيقته Aa

** الأنوار الجلاليّة: ٩٩

وأعنّي على استحضارها حين اضطررتُ إليها.

الهي! أنت أعلم بعقائدي، فلا تكلّفني شدائد السؤال ومؤنة الحساب، وتولّ[١] أنت أموري؛ فإنّه لا أحد لي غيرك. يا أحد من لا أحد له! لا أحد لي غيرك.

فإذا ناجى[٢] العبد ربّه الكريم بعد استحضار الدلائل فالمرجوّ من اللّه أن /B28a/ يحفظه في الأهوال ويعينه[٣] في شدائد الأحوال يوم يقوم الحساب. فإن فعَل ذلك في كلّ صباح فنعم الوِرد، وإلّا ففي كلّ جمعة، وإلّا ففي كلّ شهر، وإلّا ففي كلّ سنة، وإلّا ففي العمر مرّة؛ فإنّ رحمة اللّه وسعت كلّ شيء، و«هو /C26a/ حسبنا ونعم الوكيل»[٤]، ﴿إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعاءِ﴾[٥].[٦]

❊ ❊ ❊

---

١. تولّ: تولّا B

٢. ناجى: أناجي C

٣. يعينه: بعينه C

٤. مقتبس من القرآن الكريم: ١٧٣/٣

٥. نفس المصدر: ٣٩/١٤

٦. الدعاء: + تمّ في نصف شعبان سنة تسع [و]* أربعين وتسعمئة. اللّهمّ حرّم يد الكاتب على النار، بحقّ محمّد وآله الأبرار A /A32a/ ؛ إنّ ربّي ... الدعاء: ـ B + تمّ [كتابة]** هذه الرسالة [المسمّاة]*** بالتحفة الكلاميّة في يوم [الاثنين]**** في ثامن شهر [جمادى الأولى]***** سنة ثلاثين وتسعمئة من الهجرة النبويّة ـ صلوات اللّه عليهم أجمعين ـ على يد العبد الضعيف النحيف الجاني، المحتاج إلى رحمة ربّه الهادي، عليّ بن محمّد بن يعقوب الأستر آباديّ، غفر اللّه ذنوبهم وستر عيوبهم بحقّ النبيّ وآله B /B28b/ ؛ + تمّت كتابة هذه الرسالة في أواخر ربيع الآخر سنة ٩١٠، وصلّى ↵

اللّه على نبيّنا محمّد وآل محمّد أجمعين الطيّبين الطاهرين، وسلّم تسليماً كثيراً كثيراً على من اتّبع الهدى، والحمد للّه ربّ العالمين، اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد، اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد، اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد، واللّه أعلم بالصواب C /C26b/ .

* و: ـ A

** كتابة: الكتاب B

*** المسمّاة: المسمّى B

**** الاثنين: الاثني B

***** جمادى الأولى: حميد الأوّل B

مختصر التحفة الكلاميّة

بسم اللّه الرحمن الرحيم
وبه نستعين بفضله العظيم[1]

[سبب تأليف الرسالة]

الحمد للّه الذي بصّرَنا على إدراك دقائق فصول الكلام، وجعلَنا ممّن بعِث إليه أفضل رسله محمّد[2] ـ عليه وآله السلام ـ.

وبعد، فإنّي بعد ما فرغت من تحرير *التحفة الكلاميّة* وسارت في الأطراف مسير الشعاع من[3] المضيّ صادفَت في أثناء ذلك بمطالعة[4] بعض من خصّه اللّه بالنفس القدسيّة. ولمّا وجدها بحيث ينفجر من تقريراتها ينابيع الكلام ـ إذ لم يورد فيها مسألة إلّا[5] ودليلها وارد[6] على هيئة الإنتاج الظاهر الاستلزام للمطلوب، من غير افتقار[7] إلى تصرّف بتقديم[8] وتأخير أو[9] إضمار وتغيير[10] ـ

١. العظيم: + وعليك ... B؛ وبه نستعين بفضله العظيم: ـ C
٢. محمّد: + صلّى اللّه A
٣. من: عن C
٤. بمطالعة: مطالعة BC
٥. مسألة إلّا: ـ B
٦. وارد: واردة BC
٧. افتقار: افتقاره C
٨. بتقديم: تقديم A
٩. أو: و B
١٠. تغيير: تغيّر C

اقترح [اختصارها][١] مرّة أخرى بحذف ما فيها من القوانين المنطقيّة وإيجاز ما قرِّر فيها من الدلائل الكلاميّة. ولمّا تكرّر منه ذلك بادرتُ إلى مقتضى إشارته، فجاء ـ بحمد اللّه[٢] ـ كما يروق[٣] النواظر ويجلو صفائح /B1a/ الأذهان ويُرهِف[٤] البصائر.

وهو مرتّب على خمسة أبواب.

❊ ❊ ❊

---

١. اختصارها: اختصاره ABC

٢. اللّه: للّه A

٣. راق الشيء: إذا صفا وخلص (مجمع البحرين).

٤. أرهفتُ سيفي: إذا رقّقتُه (مجمع البحرين).

[الباب الأوّل: في التوحيد]

الباب الأوّل: في التوحيد. /A1a/

[إثبات وجوده تعالى]

مسألة: واجب الوجود موجود؛ إذ لو لم يوجد لـزم انحصـار الموجـودات في الممكن، وكلّما انحصر الموجودات في الممكن لزم أن لا يوجد موجـود أصلاً، ينتج[1]: لو لم يوجد[2] واجب الوجود لم يوجد موجود أصلاً.

أمّا المقدّمة الأولى فلأنّ الموجود[3] قسمان:

فإن كان وجوده من نفسـه[4]، بحيـث لا يفتقـر إلـى الغيـر يسـمّى واجـب الوجود.

وإن كان وجوده من غيره، بحيث لو لم /C1a/ يوجد ذلك الغير لم يكن لـه وجود يسمّى ممكن الوجود.

فإذا انتفى أحد القسمين ـ أعني الواجب ـ تحقّق الآخر[5].

وأمّا الثانية فلأنّ الممكن في وجوده مفتقر إلى الغير، وكلّ مفتقر إلى الغيـر

---

١. ينتج: + أنّه B

٢. يوجد: يكن As

٣. الموجود: الموجودات A

٤. نفسه: ذاته BC

٥. الآخر: + أعني الممكن C

لا يوجد بنفسه، وكلّ ما لا يوجد بنفسه لا يستقلّ بالتأثير، وكلّ ما لا يستقلّ بالتأثير لا يصدر عنه موجود، ينتج أنّ الممكن لا يصدر عنه /B1b/ موجود. فلو انحصر الموجود في الممكن لم يكن هناك موجود[١] أصلاً.

[إثبات قدمه تعالى]

تنبيه[٢]: إذا ثبت أنّه تعالى واجب الوجود ثبت أنّه قديم؛ لأنّ الواجب لمّا كان وجوده ضروريّاً امتنع عدمه، وكلّ /A1b/ ما امتنع عدمه يجب قدمه، فالواجب يجب قدمه.

[إثبات وحدته تعالى]

مسألة: واجب الوجود واحد؛ لأنّه لو كان متعدّداً أمكن بينهما المخالفة بأن يريد أحدهما أمراً والآخر نقيضه. وإذا امكن بينهما المخالفة يلزم منه إمّا اجتماع النقيضين أو ارتفاعهما أو الترجيح بلا مرجّح أو عجز أحدهما، والكلّ بديهيّ البطلان.

والمقدّمة الأولى بيّنة غنيّة عن البيان.

وأمّا الثانية فلأنّ الواقع على تقدير المخالفة إمّا مرادهما معاً وهو اجتماع النقيضين، أو لا هذا ولا ذاك وهو ارتفاعهما، أو أحدهما دون الآخر، فإن كان لا عن سبب وهو الترجيح[٣] بلا مرجّح، أو بسبب[٤] قوّة أحدهما وضعف الآخر

---

١. موجود: موجوداً A
٢. تنبيه: تنبّه A
٣. الترجيح: ترجيح C
٤. بسبب: سبب A

وهو /B2a/ العجز.

وأيضاً التوحيد ممّا أخبر به الصادق في قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِلٰهَكُمْ لَواحِدٌ﴾[١]، وقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلٰهَ إِلّا اللّٰهُ[٢]﴾[٣]، وكلّ ما أخبر به الصادق حقّ، فالتوحيد /C1b/ حقّ.

[إثبات قدرته تعالى]

مسألة: واجب الوجود قادر مختار، بمعنى أنّه[٤] إن شاء فعَل وإن لم يشأ لم يفعل، وليس شيء منهما لازماً له. ويقابله الموجَب، وهو الذي يلزمه /A2a/ الفعل ولا يمكنه[٥] الترك، كالنار في إحراقها[٦].

فنقول: لو لم يكن قادراً لكان موجَباً، وكلّما كان موجباً كان العالم الذي هو أثره لازماً له، وكلّما[٧] كان العالم لازماً له وهو قديم كان العالم قديماً، ينتج: لو لم يكن قادراً مختاراً كان العالم قديماً. لكن قدم العالم محال؛ لأنّ العالم متغيّر، وكلّ متغيّر ممكن، وكلّ ممكن محتاج إلى الغير في الوجود، وكلّ محتاج إلى الغير لا يوجد بنفسه، وكلّ ما لا يوجد بنفسه يستفيد الوجود من

---

١. القرآن الكريم: ٤/٣٧

٢. اللّه: هو AC

٣. القرآن الكريم: ١٩/٤٧

٤. أنّه: ـ C

٥. يمكنه: يمكن C

٦. إحراقها: الإحراق BC

٧. كلّما: كلّ ما B

الغير، وكلّ ما يستفيد الوجود من[١] الغير كان قبل /B2b/ الوجود معدوماً، وكلّ ما كان قبل الوجود معدوماً فوجوده مسبوق بالعدم، وكلّ ما كان وجوده مسبوقاً بالعدم فهو حادث، ينتج أنّ العالم حادث.

[إثبات علمه تعالى]

مسألة: واجب الوجود عالم؛ لأنّه فعَل الأفعال المحكمة المشتملة على حكَم ومصالح لا تحصى، وكلّ مَن فعَل الأفعال المذكورة فهو عالم.

المقدّمة[٢] الأولى ضروريّة حسّيّة، وينبّه عليها[٣] تأمّل الإنسان في أحوال المخلوقات وارتباط /A2b/ السفليّات بالعلويّات، بل في أحوال نفسه وحواسّه وقواه.

والثانية أيضاً ظاهرة غنيّة عن الدليل. وينبّه[٤] عليها[٥] أنّه لو لم يكن عالماً لما تأتي منه الأفعال المذكورة دائماً أو[٦] أكثريّاً، واللازم باطل بالمشاهدة[٧]، فالملزوم مثله.

[إثبات عموم علمه وقدرته تعالى]

مسألة: واجب الوجود عالم بجميع المعلومات /C2a/ قادر على كلّ

١. من: إلى C
٢. المقدّمة: والمقدّمة BC
٣. عليها: عليه B
٤. ينبّه: نبّه B
٥. عليها: عليه C
٦. أو: ولا B
٧. بالمشاهدة: من المشاهدة A

الممكنات؛ لأنّه قد ثبت أنّه قادر عالم، فلو اختصّ علمه وقدرته بالبعض لزم التخصيص من غير مخصّص، واللازم ظاهر /B3a/ البطلان، فالملزوم مثله.

[إثبات سمعه وبصره تعالى]

مسألة: واجب الوجود سميع بصير، بمعنى أنّه عالم بالمسموعات والمبصَرات؛ لأنّ المسموع والمبصَر من جملة المعلومات، وكلّ ما هو من جملة المعلومات معلوم له، فالمسموع والمبصر معلوم له، فيكون سميعاً بصيراً.

ولأنّه وارد في النصّ حيث قال: ﴿لَسَميعُ الدُّعاءِ﴾[1] و ﴿بَصيرٌ بِالْعِبادِ﴾[2]، وكلّ وارد في النصّ حقّ.

[إثبات إرادته تعالى]

مسألة: واجب الوجود مريد لبعض الموجودات وهو الأفعال[3] الحسنة، وكاره لبعضها وهو القبائح منها.

والدليل على ذلك أنّه أمَر بالعبادات /A3a/ ونهى[4] عن المعاصي، وكلّ آمر له إرادة وكلّ ناهٍ له كراهة، فاللّه له إرادة وكراهة.

وأمّا[5] اختصاص إرادته بالأفعال الحسنة والكراهة بالقبيحة فلأنّ إرادة القبيح وكراهة الحسَن قبيحة عقلاً، وكلّ ما هو قبيح منتفٍ عنه تعالى.

١. القرآن الكريم: ٣٩/١٤
٢. نفس المصدر: ١٥/٣، ٢٠، ٤٤/٤٠
٣. الأفعال: ـ A
٤. نهى: النهي A
٥. أمّا: إنّا A

[إثبات حياته تعالى]

مسألة: واجب الوجود حيّ؛ لأنّه قادر عالم ـ كما بيّنّا ـ ؛ وكلّ[1] قادر عالم حيّ بالضرورة، لكن /B3b/ حياته ليست كيفيّة تابعة للمزاج؛ لاستحالة المزاج في حقّه تعالى، فهو معنىً آخر[2] وهو صلاحيّة العلم والقدرة.

[إثبات كلامه تعالى]

مسألة: واجب الوجود متكلّم، بمعنى أنّه أوجد الحروف والأصوات في أجسام[3] ليس من شأنها التكلّم حتّى سمع منها الكلام.

والدليل عليه أنّ التكلّم بالمعنى المذكور مقدور و[4] ورد النصّ بوقوعه، وكلّ مقدور كذلك فهو حقّ، /C2b/ فالتكلّم بالمعنى[5] المذكور حقّ.

أمّا أنّه مقدور فلأنّه ممكن، وكلّ ممكن مقدور له[6] ـ كما تقدّم ـ .

وأمّا أنّه وارد في النصّ فلأنّه مُجمَع عليه من الأنبياء حيث تواتر أنّهم عليهم السلام كانوا يقولون /A3b/ لأممهم[7]: قال اللّه كذا و[8] أمَر بكذا ونهى عن كذا، وكلّ ذلك من أقسام الكلام.

---

١. كلّ: + ما هو C
٢. آخر: الآخر A
٣. أجسام: الأجسام A
٤. و: ـ B
٥. بالمعنى: بمعنى B
٦. له: ـ BC
٧. لأممهم: بأممهم C
٨. و: أو C

ومذكور في القرآن أيضاً، كما في قصّة موسى عليه السلام.[1]

وكلّ ما هو مجمع عليه من الأنبياء عليهم السلام ومذكور في القرآن منصوص عليه، فالتكلّم بالمعنى المذكور منصوص عليه.

[إثبات حكمته تعالى]

مسألة: واجب الوجود حكيم؛ لأنّه عالم بحقائق الأشياء وصفاتها من الحُسن والقبح /B4a/ قادر على الكلّ[2]، وكلّ من كان كذلك يفعل الأشياء على وجه يليق وينبغي، فهو تعالى يفعل الأشياء على وجه يليق وينبغي، فيكون حكيماً؛ إذ لا نعني بالحكيم إلّا من يفعل الأشياء كما ينبغي ويعلم على ما هي عليه.

[صفاته تعالى السلبيّة]

فصل في التنزيهات

[نفي كونه تعالى مركّباً أو عرضاً أو جسماً أو متمكّناً أو حاصلاً في جهة]

مسألة: واجب الوجود ليس بمركّب؛ لأنّ كلّ مركّب مفتقر إلى الجزء، وكلّ مفتقر إلى الجزء[3] مفتقر إلى الغير؛ لأنّ جزء الشيء غيره، وكلّ مفتقر إلى الغير ممكن، فكلّ مركّب ممكن.

---

١. في قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللّهُ مُوسَى تَكْلِيماً﴾ (القرآن الكريم: ١٦٤/٤).

٢. من الحسن ... الكلّ: ـ A

٣. الجزء: جزء B

ولا عرضٍ؛ لأنّ كلّ عرض محتاج في وجوده إلى الجسم، وكلّ محتاج ممكن.

ولا جسمٍ؛ لأنّ كلّ جسم مفتقر إلى المكان، وكلّ مفتقر ممكن.

ولا حاصلٍ /A4a/ في مكان ولا في جهة، كما ذكرنا في الجسم بعينه.

فثبت أنّ كلّ ما كان أحد هذه الأشياء فهو ممكن، وكلّ ممكن حادث، وواجب الوجود ليس بحادث، فلا يكون بأحد من هذه الأشياء.

[نفي اتّصافه تعالى بالحوادث]

مسألة: الواجب الوجود[١] لا يتّصف /C3a/ بالحوادث ـ لوناً كان أو غيره ـ؛ لأنّ اتّصافه بها إمّا أزليّ أو متجدّد، وكلاهما باطل، فالاتّصاف /B4b/ باطل.

أمّا الأوّل فلأنّ الاتّصاف بالحادث لو كان أزليّاً لزم كون الحادث أزليّاً، واللازم ظاهر البطلان، فالملزوم مثله.

أمّا الثاني فلأنّ ذلك الحادث صفة كمال؛ لاستحالة اتّصافه بما ليس منها، ولا شيء من صفة الكمال بمفقود عنه تعالى، فلا شيء من[٢] ذلك الحادث بمفقود عنه، فلا يكون اتّصافه به متجدّداً.

[نفي الرؤية عنه تعالى]

مسألة: الواجب[٣] ليس من شأنه أن يكون مرئيّاً؛ لأنّ كلّ مرئيّ فهو جسم

---

١. الوجود: تعالى B؛ ـ C

٢. من: في AC

٣. الواجب: + تعالى B؛ ـ C

ملوّن مضيء متحيّز حاصل في جهة مقابلة للرائـي[١]، ولا شـيء مـن الواجـب بجسم ملوّن كذلك، فلا شيء من المرئيّ بواجب، وينعكس إلى: لا شيء مـن الواجب بمرئيّ، وهو[٢] المطلوب. /A4b/

[نفي الاتّحاد عنه تعالى]

مسألة: الواجب[٣] لا يتّحد بغيره؛ لأنّ اتّحاد الاثنين غير معقول، وكلّ ما هـو غير معقول يجب نفيه عنه.

[نفي الصفات الزائدة عنه تعالى]

مسألة: واجب الوجود لا يتّصف بصفات زائدة على ذاته مغايرة لـه قائمـة به على نحو اتّصاف الممكنات /B5a/ بها.

والدليل عليه أنّ كلّ صفة قائمة بالموصوف محتاجة إلى موصـوفها، وكـلّ مفتقر ممكن، وكلّ ممكن حادث، فلو اتّصف الواجب بالصفات الزائـدة لـزم كونه محـلّاً للحوادث، وكلّ ما هو محلّ للحوادث[٤] فهو حادث، وإلّا يلزم أن يكون الحادث أزليّاً، فلو كان الواجب محـلّاً للحوادث لزم أن يكـون حادثـاً، هذا خلف.

❊ ❊ ❊

---

١. للرائي: الرائي AC

٢. وهو: فهو B

٣. الواجب: + تعالى B

٤. للحوادث: الحوادث BC

[الباب الثاني: في العدل]

الباب الثاني: في العدل.

[إثبات الحسن والقبح العقليَّين]

مسألة: العقل يقضي[1] بحسن بعض /C3b/ الأفعال وقبح بعضها بالاستقلال من غير استعانة من الشرع؛ للعلم الضروريّ بحسن مراعات اليتيم وتفقّده وقبح إيذائه ولطمه. وكذا[2] يحكم به من لم يتديّن بشريعة[3].

[تنزّهه تعالى عن فعل القبيح]

مسألة: واجب الوجود لا يفعل القبيح؛ لأنّ فاعل القبيح إمّا جاهل بقبحه أو محتاج إليه أو عابث. /A5a/

والأوّل باطل؛ لما بيّنّا من عموم علمه. والثاني باطل؛ لاستلزام الإمكان. والثالث باطل؛ لاستلزام السفه. ينتج أنّ كونه فاعل القبيح باطل. /B5b/

[إثبات اختيار العبيد في أفعالهم]

مسألة: أفعال العبيد[4] صادرة عنهم باختيارهم، وهو ضروريّ غنيّ من[5] الدليل.

---

١. يقضي: يقتضي B
٢. كذا: لذا B
٣. بشريعة: + ما B
٤. العبيد: العباد B
٥. من: عن B

ولو تنزّلنا عن ذلك نقول: أفعال العبيد واقعة على حسب دواعيهم وإرادتهم، ولا شيء من غير الاختياريّ كذلك، فلا شيء من الأفعال العبيد بغير الاختياريّ[١].

أو[٢] نقول: لو لم يكن العبد مختاراً في فعله لزم قبح التكليف، واللازم باطل، فالملزوم مثله.

بيان اللزوم أنّ التكليف حينئذٍ يكون متوجّهاً على العاجز، وكلّ تكليف يتوجّه[٣] على العاجز قبيح بديهة[٤].

[معنى كونه تعالى لطيفاً]

مسألة[٥]: اللّه تعالى[٦] لطيف بعباده[٧].

إمّا بمعنى أنّه غير مدرَك بالبصر، فلما مرّ[٨] في التنزيهات.

وإمّا بمعنى أنّه يفعل اللطف بالعباد، بمعنى أنّه يفعل بهم نوعاً من الفعل كبعثة الأنبياء وإنزال الكتب، حتّى يكون الناس إلى الصلاح أقرب ومن الفساد أبعد؛ فلأنّ اللطف بالمعنى المذكور مناسب /A5b/ للحكمة، وكلّ مناسب

---

١. الاختياريّ: الاختيار B

٢. أو: ـ A

٣. يتوجّه: متوجّه B

٤. بديهة: بديهيّة AC

٥. مسألة: + إنّ C

٦. تعالى: ـ B

٧. بعباده: ـ B

٨. مرّ: مرّه A

للحكمة يليق بالوقوع، وكلّ ما يليق بالوقوع فاللّه تعالى /B6a/ فاعله، لأنّه حكيم رؤوف بالعباد.

[إثبات وجوب التكليف بالشرائع]

مسألة: /C4a/ التكليف بالشرائع واجب عقلاً؛ لأنّ المكلّف بطبعه[١] مائل إلى الشهوات والقبائح، وكلّ مائل إليها لا بدّ له من زاجر، وذلك الزاجر ليس هو العقل؛ لعدم إدراكه الحُسن والقبح في بعض الأمور، ولصيرورته مغلوبة للقوّة الغضبيّة[٢] والشهويّة. فهو الشرع؛ لعدم حاكم غيرهما.

❊ ❊ ❊

---

١. بطبعه: يطيعه A

٢. الغضبيّة: الغصبيّة A

[الباب الثالث: في المعاد]

الباب الثالث: في المعاد.

[إثبات وجوب المعاد]

مسألة: إعادة الأجسام ممكن؛ لأنّ الموجودات التي عدمت ماهيّتها قابلة للوجود، وكلّ ما هو قابل للوجود فهو ممكن.

ثمّ نقول[1]: ذلك الممكن واجب الوقوع؛ لأنّه ممّا يتوقّف عليه العدل الذي يجب صدوره من اللّه تعالى بحكم العقل ونصّ الكتاب، وكلّ ما يتوقّف عليه العدل الواجب فهو واجب.

[إثبات حقّانيّة عذاب القبر وحوادث القيامة]

مسألة: عذاب القبر وتغيّر الألوان يوم القيامة والسؤال فيه والمحاسبة وإنطاق الجوارح والصحائف المشتملة /B6b/ على أعمال العباد وقراءتها /A6a/ وتطاير الكتب يميناً وشمالاً ووراءً ووزن الأعمال أو صحائفها والحوض والصراط والجنّة والنار أمور ممكنة أخبر الصادق بوقوعها، وكلّ ممكن كذلك فهو حقّ، فالأمور المذكورة حقّ.

[إثبات حقّانيّة قبول التوبة]

مسألة: اللّه تعالى ﴿يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبادِهِ وَيَعْفُوا عَنِ السَّيِّئاتِ﴾؛ لأنّه وعد

---

١. نقول: يقول A

به في القرآن،[١] وكلّ ما[٢] وعد به حقّ، فالمذكورة[٣] حقّ.

[جواز وقوع العفو]

مسألة: العفو عن الكبائر التي لم يتب عنها عدا[٤] الكفر وحقوق العباد جائز منه تعالى؛ لأنّه حسَن ينتفع به العبد المحتاج المؤمن ولا ضرر فيه، وكلّ حسَن كذلك فهو جائز الوقوع، فالعفو جائز الوقوع.

[ما لا يجوز العفو عنه]

وأمّا حقوق /C4b/ الآدميّين فلا يجوز العفو عنها من غير رضا صاحبها؛ لأنّه ظلم، وكلّ ظلم منفيّ عنه تعالى.

❊ ❊ ❊

---

١. في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبادِهِ وَيَعْفُوا عَنِ السَّيِّئاتِ﴾ (القرآن الكريم: ٢٥/٤٢).

٢. ما: + هو C

٣. فالمذكورة: فالمذكور B

٤. عدا: عد A

[الباب الرابع: في النبوّة]

الباب الرابع: في النبوّة.

[تعريف النبيّ]

النبيّ[1] إنسان مخبر عن اللّه تعالى بغير واسطة بشر.

[تعريف المعجز]

والمعجز أمر خارق للعادة مقرون بالتحدّي مطابق للدعوى، /B7a/ لا يمكن معارضته، يخلقه[2] اللّه تعالى على يد[3] النبيّ تصديقاً له.

[إثبات نبوّة نبيّناصلى الله عليه وآله]

مسألة: محمّد بن عبد اللّه بن عبد المطّلب بن هاشم[4] رسول اللّهصلى الله عليه وآله[5]؛ /A6b/ لأنّه ادّعى النبوّة وأظهر المعجزة على طبق دعواه، وكلّ من كان كذلك فهو نبيّ حقّ، فمحمّدصلى الله عليه وآله نبيّ حقّ.

والمقدّمة الأولى يقينيّة تواتريّة لا مجال لإنكارها.

والثانية بديهيّة.

---

١. النبيّ: + صلّى اللّه عليه وآله A

٢. يخلقه: يخلق AC

٣. يد: يدي B

٤. هاشم: + بن A؛ + بن B

٥. صلّى اللّه عليه وآله: + عليه نبيّ A

[إثبات عصمة جميع الأنبياء]

مسألة: جميع الأنبياء الذين أوّلهم آدم وآخرهم محمّد ـ صلّى اللّه عليهم ـ معصومون من جميع الذنوب صغيرها وكبيرها عمداً وسهواً قبل البعثة[١] وبعدها، وكذا عن المباحات المنفّرة التي تدلّ على خسّة صاحبها، كلبس السراويل في السوق واعتياد الأكل في الطريق، ومن[٢] الأمراض المنفّرة كالبَهَق[٣] والجذام، وعن دناءة الآباء وعهر الأمّهات؛ لأنّ كلّ ذلك يوجب التنفّر عنه والإعراض عن مصاحبته وترك المجالسة[٤]، وكلّ ما يوجب التنفّر يجب نفيه عنهم؛ لأنّ الغرض من بعثتهم امتثال /B7b/ أوامرهم وقبول أحكامهم، وهو إنّما يتأتّى من الاختلاط وملازمتهم، فما يوجب التنفّر ينافي الغرض من بعثتهم، فلا يليق بالحكيم إرسال من اتّصف بالمنفّرات المبعّدة.

[وجوب الإيمان بكلّ ما جاء به نبيّنا صلّى الله عليه وآله]

مسألة: إذا ثبت نبوّة نبيّنا صلّى الله عليه وآله[٥] وأنّه معصوم فكلّما ورد /C5a/ في كلامه وفي القرآن /A7a/ الذي هو معجز[٦] من بيان إرسال الرسل وإنزال الكتب وأخبار الأنبياء السابقة والأمم الماضية والبلدان الخاوية و [التكاليف][٧] الواجبة

---

١. البعثة: بعثة A
٢. من: عن B
٣. كالبهق: كالبرص B؛ + والبرص C
٤. المجالسة: مجالسته B
٥. صلّى اللّه عليه وآله: ـ B
٦. معجز: معجزة B
٧. التكاليف: التكليف ABC

وما يترتّب عليها من الأعواض الدائمة حقّ يجب الإيمان به؛ لأنّه كلام مَن دلّت المعجزة على صدقه، وكلّ كلام كذلك فهو حقّ.

[إثبات كون نبيّنا صلى الله عليه وآله خاتم الأنبياء]

مسألة: محمّد صلى الله عليه وآله خاتم الأنبياء؛ إذ قد ورد في القرآن أنّه خاتم الأنبياء،[١] وتواتر من كلامه صلى الله عليه وآله: «لا نبيّ بعدي»[٢].

[إثبات بقاء شريعة نبيّنا صلى الله عليه وآله ببقاء الدنيا]

وشريعته باقية ببقاء الدنيا؛ إذ لو انقطع مع بقاء المكلّفين[٣] لزم خلوّ المكلّفين من الشريعة الزاجرة لهم، وهو باطل؛ لما تقدّم في وجوب التكليف.

* * *

١. في قوله تعالى: ﴿خاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾. القرآن الكريم: ٤٠/٣٣

٢. **من طريق الشيعة**: الكافي: ١٠٦/٨

من طريق أهل السنّة: مسند أحمد: ٦٧/٣، ٨٤، ٩٥، ١١٤، ١٢٤، ١٤٦، ١٥٥، ١٦٠، ١٧٩/٥، ٣٧٣/١٧، ٩/٢٣، ١٤/٤٥ (قد مرّ تفصيل المصادر في تحقيق *التحفة الكلاميّة*).

٣. المكلّفين: التكليف A

[الباب الخامس: في الإمامة]

الباب الخامس: في الإمامة.

[تعريف الإمامة]

وهي رياسة عامّة في[1] /B8a/ الدين والدنيا نيابةً عن النبيّ[2] بواسطة أو غير واسطة.

[وجوب نصب الإمام]

مسألة: نصب الإمام واجب على اللّه[3] عقلاً، أي مناسب لحكمته؛ لأنّ الإمام يجب أن يكون معصوماً، وكلّ معصوم يجب أن يكون منصوصاً من قبَله تعالى.

أمّا المقدّمة الأولى فسيجيء[4] بيانها.

وأمّا الثانية فلأنّ العصمة أمر خفيّ، وكلّ أمر خفيّ لا يطّلع عليه إلّا علّام[5] /A7b/ الغيوب. فلو وجب نصب الإمام على الخلق لزم اطّلاعهم على الأمر الخفيّ؛ لامتناع تعيين الإمام من غير علم بكونه معصوماً، واللازم باطل، فالملزوم

---

١. في: + أمور BC

٢. النبيّ: + صلّى اللّه عليه وآله B

٣. اللّه: + تعالى B

٤. فسيجيء: فيجيء B

٥. علّام: العلّام AC

مثله. وإذا لم يجب على الخلق فهو واجب على اللّه تعالى، وهو المطلوب.

[وجوب عصمة الإمام]

مسألة: الإمام يجب أن يكون معصوماً؛ لعين[١] ما ذكرناه[٢] في عصمة[٣] الأنبياء، فتذكَّر.

ولأنّه لو صدر عنه الخطأ لاحتاج إلى /C5b/ إمام آخر، ولزم التسلسل.

ولأنّ نصب غير المعصوم زيادة[٤] اقتدار له على المعاصي، فيؤدّي إلى القبيح، وكلّ ما يؤدّي إلى القبيح فهو قبيح، فنصب /B8b/ غير المعصوم قبيح.

[امتناع وجود إمامين في عصر واحد]

مسألة: لا يجوز وجود إمامين في عصر واحد؛ لأنّ تعدّد الإمام يوجب إمكان المخالفة في أمر مشروع، كما ذكرنا في تعدّد الإله، وكلّ ما يوجب إمكان المخالفة ليؤدّي[٥] إلى المحال، وكلّ ما يؤدّي إلى المحال فهو محال، فتعدّد الإمام محال.

[الفرق بين تعدّد الأنبياء وتعدّد الأئمّة في وقت واحد]

فإن قيل: هذا منقوض بالتواتر من تعدّد الأنبياء في وقت واحد.

---

١. لعين: بعين B

٢. ذكرناه: ذكرنا B

٣. عصمة: عصمته A

٤. زيادة: + لا A

٥. ليؤدّي: يؤدّي B

قلنا: إنّما جاز ذلك في ما إذا كان لكلّ نبيّ شريعة /A8a/ مغايرة[١] لشريعة صاحبه، فكلّ منهما يأمر وينهى مَن آمن بدينه، أو كان أحدهما تابعاً للآخر، كما كان هارون النبيّ ـ صلوات اللّه عليه ـ تابعاً لأوامر موسى[٢] ووزيراً له، بخلاف الإمامين؛ فإنّ شريعتهما واحدة[٣] ونيابتهما عن النبيّ بمنزلة واحدة. ولو كان أحدهما مأموراً بمتابعة الآخر[٤] يخرج عن كونه إماماً؛ لأنّ نيابته حينئذٍ لا يكون على وجه العموم، فلا يصدق عليه تعريف الإمامة.

[معرفة الإمام الحقّ بعد نبيّنا صلى الله عليه وآله]

مسألة: الإمام الحقّ بعد رسول اللّه صلى الله عليه وآله[٥] عليّ بن[٦] أبي طالب عليه السلام؛ لأنّ الإمام معصوم، ولا شيء من غير عليّ[٧] بمعصوم، فلا شيء من /B9a/ غير عليّ بإمام.

أمّا[٨] [الأولى][٩] فقد مرّ بيانها.

وأمّا الثانية فبإجماع الأمّة؛ إذ قد تواتر من غيره الكفر والفسق والخطأ في

---

١. مغايرة: فمغايرة A
٢. موسى: + عليه السلام BC
٣. واحدة: واحد A
٤. الآخر: الأخرى C
٥. صلّى اللّه عليه وآله: ـ C
٦. بن: ابن A
٧. عليّ: + عليه السلام B؛ + صلوات اللّه عليه C
٨. أمّا: وأمّا A
٩. الأولى: الأوّل ABC

الأحكام، حتّى قال بعضهم: «حفظت من عمر سبعين قضيّة في ميراث الجدّ يخالف بعضها بعضاً»[١]. ولم ينقل عنه عليه السلام من الموافق والمخالف ما /C6a/ يخالف الشرع.

[طريق آخر لمعرفة الإمام الحقّ بعد نبيّنا صلى الله عليه وآله]

ولأنّ الإمام منصوص عليه، ولا شيء من غير عليّ عليه السلام[٢] بمنصوص عليه، فلا شيء من غير عليّ بإمام.

بيان الأولى: أنّ الإمامة[٣] مشروطة بالعصمة التي /A8b/ لا يعرَف إلّا بالنصّ ـ كما مرّ بيانه ـ.

الثانية: أنّ القائل بإمامة غيره لا يدّعي في حقّهم النصّ، بل عمدتهم في ذلك اختيار الناس، وهو غير معتبر في نصب الإمام؛ لأنّ الإمام يجب أن يكون منصوصاً من قبَل اللّه تعالى.

[معرفة الأئمّة بعد عليّ بن أبي طالب عليه السلام]

مسألة: الإمام الحقّ بعده ولده الحسن، ثمّ الحسين، ثمّ عليّ بن[٤] الحسين، ثمّ محمّد بن عليّ، ثمّ جعفر بن محمّد، ثمّ موسى بن جعفر، ثمّ عليّ بن

---

١. نقله ابن أبي الحديد في *شرح نهج البلاغة*: ٢٤٩/١٢، لكن حمله على علم عمر وفقهه وتمكّنه من البحث في تفاريع المسائل الشرعيّة.

٢. عليه السلام: ـ B

٣. الإمامة: الإمام A

٤. بن: ابن A

موسى، ثمّ محمّد بن عليّ، ثمّ عليّ بن محمّد، ثمّ الحسن[١] بن عليّ، ثمّ محمّد بن الحسن[٢] المهديّ صاحب الزمان /B9b/ ـ صلوات اللّه عليه وعليهم أجمعين ـ ؛ لورود النصّ من النبيّ صلى الله عليه وآله في حقّهم، حيث قال للحسين[٣]: «ابني هذا إمام، ابن إمام، أخو إمام، أبو أئمّة تسعة، تاسعهم قائمهم»[٤].

ولأنّ كلّ أحد[٥] من هؤلاء نصّ على من بعده.

ولاشتراط العصمة المنفيّة عن غيرهم.

[وجوب بقاء إمام الزمان عليه السلام]

مسألة: الإمام الثاني عشر محمّد بن الحسن عليه السلام[٦] موجود[٧] حيّ، وهو إمام هذا الزمان، ولا يموت إلّا بعد فناء المكلّفين.

والدليل عليه أنّ المكلّفين مدّة بقائهم محتاجون إلى إمام معصوم حافظ للشرع من التبديل والتحريف، وليس غيره حافظاً كذلك، فهو هو[٨] عليه السلام. /A9a/

---

١. الحسن: حسن C

٢. الحسن: حسن C

٣. للحسين: + عليه السلام B

٤. مقتضب الأثر: ٩؛ جامع الأخبار: ١٧؛ الدرّ النظيم: ٧٩١؛ العدد القويّة: ٨٥؛ كشف اليقين: ٣٣١؛ إرشاد القلوب: ٣٣٣/٢؛ الصراط المستقيم: ١١٨/٢، ١١٩

٥. أحد: واحد BC

٦. عليه السلام: عليهما السلام B

٧. موجود: + و B

٨. هو: ـ A

[فائدة وجود الإمام الغائب]

فإن قيل: حاصل ما ذكرتم ـ معشر الإماميّة ـ في مسألة الغيبة أنّ الشريعة يضعف بمرور الأيّام ومُضيّ الأعوام وكثرة البدع وتواتر /C6b/ الفتن. فإذا اندرس الشريعة ولم يبق بين الأمّة من يستنبط الأحكام من الكتاب /B10a/ والسنّة ـ مع أنّهما غير مشتملَين على جميع الأحكام، وإمكان الاندراس متطرّق إليهما أيضاً ـ فحينئذٍ يتحيّر الخلائق، ولم يكن له مرجع لاستفادة المجهولات الشرعيّة، فلا بدّ من وجود إمام معصوم في هذه[١] الحالة؛ لئلّا يكون للمكلّف حجّة على اللّه تعالى. فنقول: فليوجد الإمام حينئذٍ، وأيّ فائدة في[٢] وجود إمام غائب غير نافع؟ والحرج يندفع بوجود الإمام حال التحيّر، ولا حاجة إلى ارتكاب ذلك الأمر البعيد.

أقول: قد سألت، فافهم قولك: «فليوجد الإمام حينئذٍ» (إلى آخره) مدفوع[٣] بأنّ ذلك الموجود في تلك الحال يجب أن يكون معصوماً؛ لما بيّنّا.

فذلك المعصوم إمّا أن يخبر عن اللّه تعالى من غير أمر بالتبليغ أو[٤] من غير إيجاب طاعته على المكلّفين، فيكون كاذباً، فلا يكون معصوماً.

وإمّا أن يخبر بأمر اللّه[٥] وإيجاب طاعته، فإمّا بلا واسطة بشر /A9b/ فيكون

---

١. هذه: هذا A

٢. في: ـ A

٣. مدفوع: مدفوعاً A

٤. أو: و BC

٥. اللّه: + تعالى B

نبيّاً؛ لصدق تعريف[١] النبيّ[٢] عليه، وهو باطل؛ إذ لا نبيّ بعد[٣] خاتم الأنبياء. أو بواسطة بشر هو معصوم أيضاً، وهو أيضاً يخبر عن بشر معصوم، وهكذا إلى أن ينتهي إلى الوحي، وهذا /B10b/ الموصوف ليس إلّا محمّد بن الحسن عليه السلام؛ لعدم تحقّق هذه الصفات إلّا فيه، فهو الإمام في هذا اليوم.

[عدم إنجاع الرجوع إلى العلماء عند اندراس الشريعة]

فإن قلت: فليكن حال المكلّف كما هو الآن بأن يستفيد الأحكام الشرعيّة من العلماء، والعلماء[٤] يستنبطونه /C7a/ من الكتاب والسنّة. وإذا جوّزتم ذلك يوم الغيبة[٥] فليمتدّ هذه[٦] الحال إلى انقراض العالم، فلا حاجة[٧] إلى الإمام.

قلت: الجواب عنه ما مرّ أنّ طول الزمان ومضيّ الأعوام وحدوث الفتن وظهور البدع يوجب ضعف الشريعة واندراسها، بحيث لا يبقى للمكلّف مرجع وملاذ إلّا الإمام.

[فرق بين كيفيّة الزجر عن القبائح في ما قبل البعثة وما بعدها]

لا يقال: كلامكم هذا منقوض بما قبل البعثة؛ إذ الناس كانوا حينئذٍ

---

١. تعريف: التعريف A

٢. النبيّ: + صلّى اللّه عليه وآله A

٣. بعد: بعدي و A

٤. والعلماء: ــ B

٥. الغيبة: الغيب C

٦. هذه: هذا BC

٧. حاجة: + المكلّف A

مكلّفين، مع أنّه لم يكن له معصوم زاجر.

لأنّا نقول: فرق بين ما قبل البعثة وما بعدها؛ لأنّ الشريعة السابقة كانت زاجرة للناس عن القبائح[١] في ذلك الوقت، وإذا اندرس /A10a/ الشريعة بسبب طول الزمان وكثرة البدع بحيث أدّى إلى تحيّر المكلّف[٢] بعث اللّه نبيّنا لإزالة الحرج. ولمّا انقطع الوحي في ما بعد البعثة فلا بدّ من معصوم /B11a/ يرجع إليه المكلّف، ويكون ذلك ناقلاً من[٣] معصوم آخر إلى أن ينتهي إلى الوحي، كما فصّلنا سابقاً.

ولعمرك إن تريد[٤] مسألة الغيبة على هذا التفصيل والتنقيح لا [تجدها][٥] في الكتب[٦] المبسوطة، وقد أشبعنا الكلام في هذه المسألة في[٧] رسالتنا المسمّاة بـ*التحفة الكلاميّة*، من أراد[٨] الزيادة [فليراجع][٩] إليها.[١٠]

❁ ❁ ❁

---

١. القبائح: + بحيث أدّى C

٢. المكلّف: المكلّفين B

٣. معصوم يرجع ... من: ـ C

٤. تريد: تقرّر B

٥. تجدها: تجده ABC

٦. الكتب: كتب A

٧. في: ـ C

٨. أراد: إرادة C

٩. فليراجع: فليرجع ABC

١٠. إليها: + تمّت الرسالة الشريفة الكلاميّة في يوم الثلاثا، وصلّى اللّه على من اتّبع الهدى، وسلّم تسليماً كثيراً كثيراً، وإليه المرجع والمآب، [تمّ]* تحريرها في ٢٠ شهر ←

ذي الحجّة الحرام سنة ٩٠٩، واللّـه أعلـم بالصـواب A10b/ A/؛ تمّـت الرسـالة وهـي التحفة الصغيرة شُهرة في سحر الليلة النصف من رجب سنة ثـلاث عشـر وتسـعمئة. اللّهمّ حرّم يدي كاتبه على النار، بحقّ محمّد وآله الطيّبين الأخيار، وعترتـه الطـاهرين الأبرار B11b/ B/؛ تمّت الرسالة الشريفة على يد الحقير الفقير حسين بن عبد الـرحيم رستمداريّ C7b/ C/.

❊ تمّ: ـ A

المجادلات في المذهب (التحرير الثاني)

بسم اللّه الرحمن الرحيم[1]

[إقامة ابن أبي جمهور بالمشهد الرضويّ]

الحمد للّه الذي أرسل رسوله بالهدى على كافّة الورى، والصلاة على نبيّه المصطفى ووصيّه المرتضى وعترتهما المجتبى، ما اختلف[2] الصباح والمساء واعتقب الظلام والضياء.

أمّا بعد، فهذه مجموعة مشتملة على ما وقع من المباحثات والمجادلات بين الشيخ الفاضل الكامل العامل، المشهور بالشيخ محمّد [بن أبي جمهور][3] ﷺ وبين العلّامة المدقّق الفهّامة المحقّق، جامع [السنن][4] [النبويّة][5]، المشهور بالملّا الهرويّ في مذهب الإماميّة.

فاعلم ـ أيّها المقتدي بوسائل التوفيق والمهتدي بدلائل التحقيق ـ أنّ الشيخ ـ رحمه اللّه تعالى ـ كان في سنة ثمان وسبعين وثمانمئة مقيماً بمشهد الرضا ـ عليه التحيّة والثناء ـ، ساكناً في منزل السيّد الأجلّ والكهف الأظلّ، الأفضل على الأقران بالعلم والعمل، السيّد محسن بن محمّد الرضويّ القمّيّ

---

١. الرحيم: + وبه نستعين B

٢. اختلف: اختلفت A

٣. بن أبي جمهور: الجمهور AB

٤. السنن: سنن AB

٥. النبويّة: النبويّ AB

ـ طاب اللّه ثراه ـ، وكان هو وأكثر الطلبة يستفيدون على الدوام علم الفقه والكلام من الشيخ رحمه الله.

[سفر الهرويّ إلى مشهد من أجل الزيارة والمجادلة]

فورد عليهم خال السيّد من [هراة][١]، وكان مهاجراً لتحصيل العلوم. فقال لهم: إنّ سبب ورودي عليكم ما ظهر [بهراة][٢] من فضائل هذا الشيخ، فأتيتُ لأستفيد من فوائده. وخلفي رجل من أهل كيج ومكران، ولكنّه من قريب ستّين سنة متوطّن [بهراة][٣]، يجالس العلماء ويؤانس الفضلاء، وقد صار الآن جامعاً في المعقول والمنقول، حاوياً للفروع والأصول، و[٤] /A1a/ له استحضار بدقائق العلوم وقوّة في إلزام الخصوم[٥]. وإنّما يجادل مع أهل [المذاهب][٦] خصوصاً الإماميّة. وقد سمع ذكر الشيخ فقصد ملاقاته، وها هو على أثري، فما أنتم قائلون؟

[موافقة ابن أبي جمهور للجدال مع الهرويّ]

فأشار السيّد إلى الشيخ رحمه الله بما قال خاله مستطلعاً لرأيه، وقال: إذا قدم هذا

---

١. هراة: الهراة AB

٢. بهراة: بالهراة AB

٣. بهراة: بالهراة AB

٤. و: + و A

٥. الخصوم: الحضور A

٦. المذاهب: المذهب AB

الرجل فبالضرورة يصير ضيفاً لنا؛ لأنّه قدم مع خالي، ولا يمكن أن نضيف[١] أحد المتصاحبين ونترك[٢] الآخر. فإذا حضر مجلس الضيافة التقى معك، وتحصل بينكما المجادلة، لأنّه إنّما أتى لهذا الغرض. فما تقول؟ أ تحبّ أن تلاقيه وتجادله أم لا؟ فنحتال في ردّه عنّا.

فقال الشيخ رحمه الله: إنّي أستعين باللّه المستعان على جداله، وأرجو أن يغلّبني عليه بعزّته وجلاله.

فقال السيّد: هذا مراد الأصحاب ومقصود الأحباب.

[قدوم الهرويّ إلى منزل السيّد محسن للمجادلة]

فلمّا نزل الملّا نزل في المدرسة، فعلِم السيّد وخاله ومضيا إليه، ثمّ أتيا به إلى المنزل، وعملوا وليمةً فأحضروا فيها جميع الطلبة ونبذة من السادات والأعيان. وحصل بين الشيخ والملّا ملاقيات[٣] ومباحثات ومجادلات، فجادلا في[٤] ثلاثة مجالس.

* * *

١. نضيف: يضيف B

٢. نترك: يترك B

٣. ملاقيات: ملاقات B

٤. في: ـ B

[المجلس الأوّل]

[مذهب ابن أبي جمهور في الأصول والفروع]

[المجلس][1] الأوّل كان يوم الضيافة بحضور الطلبة والسادات. فابتدأ المـلّا بالكلام وقال بعد التحيّة والسلام: يا شيخ! ما اسمك؟

فقال: محمّد.

فقال: من أيّ بلاد العرب؟

فقال: من [هَجَر][2] الموسومة [بالأحساء][3]، بلاد العلم والتقوى.

فقال: أيّ شيء مذهبك؟

فقال: سألتني عن الأصول أو عن الفروع؟

فقال: عن كليهما.

فقال: مذهبي في الأصول كلّ ما قام الدليل عليه، وأمّا في الفروع فإلى فقه منسوب إلى أهل البيت عليهم السلام.

فقال: أراك إماميّ المذهب.

فقال الشيخ رحمه الله: نعم! أنا إماميّ، فما تقول؟

فقال المـلّا: إنّ الإماميّ يقول: إنّ عليّ بن أبـي طالـب إمـامٌ بعـد رسـول اللّه صلى الله عليه وآله بلا فصل.

---

١. المجلس: ـ AB

٢. هجر: الهجر AB

٣. بالأحساء: بالاحسى AB

فقال الشيخ: نعم! وأنا أقول ذلك.

فقال: أقِم الدليل /A1b/ على الدعوى.

[استغناء إمامة عليّ عليه السلام بعد النبيّ صلى الله عليه وآله بلا فصل عن إقامة الدليل]

فقال: لا حاجة إلى إقامة دليل على هذا المدّعى.

قال: ولمَ؟

قال: لأنّك لا تنكر إمامة عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وأنت متّفق معي على أنّه عليه السلام إمام بعد الرسول صلى الله عليه وآله، لكنّك تدّعي الفصل وأنا نافيه[١]، فأنت مثبِت، فإقامة الدليل عليك. اللّهمّ إلّا أن[٢] تنكر[٣] إمامته وتقول: إنّه ليس إماماً أصلاً، فتخرق الإجماع وتلزمني إقامة الدليل حينئذٍ.

فقال الملّا ـ أرشده اللّه تعالى ـ: أعوذ باللّه أن أنكر إمامة عليّ عليه السلام! ولكنّي أقول: هو الرابع بعد ثلاثة قبله.

فقال الشيخ: إذن أنت تحتاج[٤] [إلى][٥] إقامة الدليل على دعواك؛ لأنّي لا أوافقك على إثبات هذه الفضول[٦].

فضحك الحاضرون وقالوا: إنّ الشيخ لمصيب، والحقّ أحقّ بالاتّباع؛ لأنّك

---

١. نافيه: ناقله A

٢. أن: أنّك A

٣. اللّهمّ إلّا أن تنكر: ـ B

٤. تحتاج: محتاج B

٥. إلى: على AB

٦. الفضول: الفصول A

المدّعي وهو المنكر، والمدّعي يحتاج في إثبات دعواه إلى البيّنة.

[تمسّك الهرويّ بالإجماع في إثبات دعواه]

فقال: الدليل على مدّعاي كثير.

قال الشيخ: أريد واحداً لا غير.

فقال: الإجماع من الأمّة على إمامة أبي بكر بعد الرسولﷺ بلا فصل، وأنت لا تنكر حجّيّة الإجماع. /B1a/

[إبطال هذا الإجماع بمعنى كثرة القائل بها]

قال[١] الشيخ له: ما تريد بالإجماع؟ الإجماع الحاصل من كثرة القائل بذلك[٢] في هذا الوقت، أو الإجماع الحاصل من أهل الحلّ والعقد يوم فوت النبيّﷺ؟

إن أردت الأوّل فلا حجّيّة فيه؛ لأنّ المخالف موجود، والكثرة لا حجّة فيها بنصّ القرآن؛ لأنّه تعالى يقول: ﴿وَقَلِيلٌ مِنْ عِبادِيَ الشَّكُورُ﴾[٣]. والكثرة لم تزل مذمومةً في كلّ الأحوال حتّى في القتال؛ لقوله تعالى: ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِين﴾[٤].

[إبطال هذا الإجماع بمعنى اتّفاق أهل الحلّ والعقد]

وإن أردت الثاني ففي إبطاله طريقان:

---

١. قال: ـ B

٢. بذلك: ـ A

٣. القرآن الكريم: ١٣/٣٤

٤. نفس المصدر: ٢٤٩/٢

[إبطاله على مذهب الشيعة]

طريقة على مذهبي ولا ألزمك بها، وهي أنّ الإجماع عندنا إنّما يكون حجّةً مع دخول المعصوم فيه. فإجماع خالٍ منه لا حجّة فيه عندنا؛ لجواز الخطأ على كلّ واحد واحد[١]، فكذا على الكلّ؛ لتركّبه[٢] من الآحاد. وأنت لا تقول بدخول المعصوم، فالإجماع الذي تدّعيه لا يكون عندنا صحيحاً. /A2a/

[إبطاله على مذهب أهل السنّة]

وطريقة على مذهبك، وهي أنّ الإجماع هو اتّفاق أهل الحلّ والعقد من أمّة محمّدﷺ على أمرٍ من الأمور.

وهذا المعنى لم يحصل لأبي بكر يوم السقيفة، بل كان فضلاء الصحابة وعلماؤهم وأمناؤهم وصلحاؤهم وزهّادهم وعبّادهم وذوو الأقدار[٣] وأهل الحلّ والعقد غُيَّباً[٤] لم يحضروا معهم السقيفة بالاتّفاق، كعليّعليه السلام والعبّاس وابنيه عبد اللّه بن العبّاس والفضل بن العبّاس[٥] وسلمان الفارسيّ والزبير والمقداد وأبي ذرّ الغفاريّ وعمّار بن الياسر وجماعة من بني هاشم وغيرهم من الصحابة ـ رضي اللّه تعالى عنهم ـ؛ لأنّهم كانوا مشتغلين بمصيبة

---

١. واحد: ـ B
٢. لتركّبه: كتركّبه B
٣. الأقدار: + منهم B
٤. الغائب: خلاف الحاضر، والجمع: غُيّب وغُيّاب (مجمع البحرين).
٥. العبّاس: عبّاس B

النبيّ صلى الله عليه وآله وتجهيزه،[١] فرأى الأنصار فرصةً باشتغال بني هاشم، فاجتمعوا في سقيفة بني ساعدة[٢] [لإجالة][٣] الرأي والتدبير في أمر الإمامة والتأمير.

فعلم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة وجماعة من الطلقاء اجتماع الأنصار في السقيفة واختلافهم آرائهم في الخلافة، فحضروا عندهم. وكانت بينهم مجادلات ومخاصمات في أمر الخلافة، فزادت المخاصمة بحضورهم، حتّى قال الأنصار: منّا أمير ومنكم أمير. فغلبهم أبو بكر بحديث رواه قال: قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله: «الأئمّة من قريش»[٤]، فأفحم الأنصار بذلك.

---

١. **من طريق الشيعة**: كتاب سليم بن قيس: ٥٧١/٢؛ الفقه المنسوب إلى الإمام الرضا عليه السلام: ١٨٨؛ كفاية الأثر: ١٢٥؛ دعائم الإسلام: ٢٢٨/١، ٢٣٤؛ شرح الأخبار: ٤١٩/٢؛ الأمالي للصدوق: ٦٣٣؛ الخصال: ٢١٠/١؛ الإرشاد: ١٨٧/١؛ الأمالي للمفيد: ١٠٢؛ كنز الفوائد: ٢٦٤/١؛ الأمالي للطوسيّ: ٦٦٠؛ روضة الواعظين: ٧٢/١؛ إعلام الورى: ١٣٤؛ مناقب آل أبي طالب: ١٧٦/١؛ طرف من الأنباء: ٥٤٢، ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٤٦، ٥٧٢، ٥٧٧، ٥٧٩، ٦٠٤؛ بناء المقالة: ١٣٣؛ الدرّ النظيم: ١٩٥؛ العدد القويّة: ٢٤٤

من طريق أهل السنّة: تاريخ مدينة دمشق: ١٢٩/١٣؛ ذخائر العقبى: ٧١؛ الرياض النضرة: ١٣٩/٣؛ كنز العمّال: ٢٤٩/٧؛ مناقب ابن المغازليّ: ١٢٤؛ الطبقات الكبرى: ٢١٤/٢؛ تاريخ الإسلام: ٥٨١/١؛ نهاية الإرب: ٣٨٩/١٨؛ مصنّف عبد الرزّاق الصنعانيّ: ٤٧٥/٣؛ الآحاد والمثاني: ٣٣٩/١؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٥٣/٤؛ الجوهرة في نسب النبيّ: ٧٩/٢؛ دلائل النبوّة: ٢٤٣/٧؛ البداية والنهاية: ٢٨١/٥؛ المنتظم: ٤٥/٤؛ تاريخ الرسل والملوك: ٢١٢/٣؛ أنساب الأشراف: ٥٦٩/١، ٥٧١؛ تفسير ابن المنذر: ٤١١/١

٢. ساعدة: سعدة B

٣. لإجالة: لإحالة AB

٤. **من طريق الشيعة**: الكافي: ٣٤٣/٨؛ الاحتجاج: ١٤٥/١؛ إعلام الورى: ٢٨٨؛ بصائر الدرجات: ٣٣؛ بناء المقالة: ٣٦٥، ٣٨٥،٣٩٧، ٣٩٨، ٣٩٨؛ التحصين لابن طاووس: ←

وكان سبب ذلك أنّ بشير[١] بن سعد سيّد الأوس[٢] لمّا رأى رغبة الأنصار إلى سعد بن عبادة سيّد الخزرج حسده ورضي بتأمير قريش، وسعى في الإفساد ورغّب الناسَ سيّما الأنصار إلى ما يفعله المهاجرون.

٦٣٠؛ الصراط المستقيم: ٨٢/١، ١٠٦/٢، ٢٦٨، ٢٨٦، ٣٠١، ١٠٠/٣، ١٠٩، ١٣١، ١٤٤؛ الطرائف: ٤٠٠/٢، ٤٨٢؛ العدد القويّة: ٧٩؛ عيون أخبار الرضاعليه السلام: ٦٣/٢؛ الفصول المختارة: ٢٩٩؛ كتاب سليم بن قيس: ٥٧٧، ٦٣٦؛ كشف الغمّة: ٣٩/١، ٥٥؛ كمال الدين: ٣٢/١، ٢٧٤؛ متشابه القرآن: ٣٣/٢؛ مناقب آل أبي طالب: ١١٠/١، ٣٠٢، ٣٠/٢

من طريق أهل السنّة: مسند أحمد: ١٢٩/٣، ٤٢١/٤؛ المستدرك على الصحيحين: ٧٦/٤؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ١٢١/٣، ١٤١/٨؛ مجمع الزوائد: ١٩٢/٥، ١٩٤؛ فتح الباري: ٢٨٥/٦، ٢٥/٧، ١٣٥/١٢، ٦٨/١٣، ١٠١، ١٠٣، ١٠٦؛ عمدة القارئ: ٢٢٢/٢٤، ٢٢٤؛ عون المعبود: ٢٣٤/١٢؛ مسند أبي داوود: ١٢٥، ٢٨٤؛ المصنّف للصنعانيّ: ٥٨/١١؛ المصنّف لابن أبي شيبة: ٥٤٥/٧، ٥٤٧، ٥٩٩/٨؛ تأويل مختلف الحديث: ١١٤؛ السنّة لابن أبي عاصم: ٥١٧، ٥١٩؛ السنن الكبرى للنسائيّ: ٤٦٧/٣؛ مسند أبي يعلى الموصليّ: ٣٢١/٦، ٩٤/٧، ٩٥؛ الدعاء للطبرانيّ: ٥٨٣؛ المعجم الأوسط: ٢٦/٤؛ المعجم الصغير: ١٥٢/١؛ المعجم الكبير: ٢٥٢/١؛ شعب الإيمان: ٢٣٢/٢؛ معرفة السنن: ٣٩٨/٢؛ المجموع: ٧/١؛ المحلّى: ٤٩١/٧

● وروي أيضاً عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالبعليه السلام من طريقَي الشيعة وأهل السنّة.

من طريق الشيعة: نهج البلاغة: ٢٠١؛ دلائل الإمامة: ٢١

من طريق أهل السنّة: جامع معمّر بن راشد: ٥٨/١١؛ الفتن لنعيم بن حماد: ١٢١/١؛ مصنّف ابن أبي شيبة: ٤٠٣/٦، ٤٥٢/٧؛ السنّة لأبي بكر بن الخلّال: ١١٧/١؛ كنز العمّال: ٣٧٩/١، ٣٠/١٢، ٧٦/١٤

١. بشير: بشر A

٢. الأوس: أوس A

فقال أبو بكر: هذا عمر[١] وأبو عبيدة، شيخان من قريش، بايعوا أيّهما شئتم.

فقال عمر وأبو عبيدة: ما ينبغي لنا أن نتقدّمك ونتولّى هذا الأمر عليك. أنت أقدمنا إسلاماً وصاحب الغار، وأنت أحقّ بهذا الأمر منّا وأولانا به، امدُد يدك نبايعك. فصفقا على يد أبي بكر فقالا: السلام عليك يا خليفة رسول اللّه. فقال بشير[٢] بن سعد: وأنا ثالثكما، فصق على يد أبي بكر.

فكانت البيعة الخاطئة يومئذٍ /A2b/ في السقيفة بالخديعة والحيلة والعجلة والغلبة، بل بالقهر والغدر، ولهذا قال عمر: كانت بيعة أبي بكر فَلتة وقى اللّه المسلمين شرّها، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه.[٣]

وامتنع سعد بن عبادة عن البيعة، فاستمرّ على امتناعها حتّى مات. ثمّ رأى الأوس[٤] ما صنع أميرهم وإباء سعد بن عبادة عن البيعة تزاحموا على أبي بكر

---

١. عمر: ـ B

٢. بشير: بشر A

٣. **من طريق الشيعة**: الاحتجاج: ٢٥٥/١؛ بناء المقالة: ٣٨٢؛ دعائم الإسلام: ٨٤/١؛ الصراط المستقيم: ٣٠١/٢؛ المسترشد: ٢١٣؛ شرح الأخبار: ٢٢٩/٢، ٢٣٤؛ التعجّب: ٥٤؛ طرف من الأنباء: ٢٧١؛ بناء المقالة: ٣٨٢؛ الدرّ النظيم: ٢٤٩؛ نهج الحقّ: ٢٦٤

من طريق أهل السنّة: صحيح البخاريّ: ٢٦/٨؛ مصنّف ابن أبي شيبة: ٤٥٢/٦؛ مسند البزّار: ٤٠٧/١؛ الشريعة للآجرّيّ: ٣١/٤؛ المختصر النصيح: ٤٧٥/٢؛ شرح صحيح البخاريّ لابن بطّال: ٤٥٤/٨؛ الاستذكار: ٢٥٨/٧؛ التمهيد لما في الموطّأ: ١٥٤/٢٢؛ المنتقى شرح الموطّأ: ١٤٥/٦؛ الجمع بين الصحيحين: ١٠٣/١؛ الطيوريّات: ١١٦٥/٣؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٦/٣؛ التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٢١٢/٣١؛ عمدة القارئ: ٧/٢٤؛ شرح القسطلانيّ: ١٨/١٠؛ جامع الأصول: ٩٠/٤؛ مسند الفاروق: ٤٨١/٢

٤. الأوس: أوس A

بالبيعة، فجعلوا يطؤون سعداً من شدّة التزاحم وهو على فراشه[١] مريض، فقال: قتلتموني! فقال عمر: أوطئوا سعداً! وفي رواية: اقتلوا سعداً، قاتله اللّه![٢]

فأين الإجماع الذي تدّعي حصوله؟ وقد عرفت أنّ فضلاء الصحابة وعلماؤهم وذوي الأقدار من المهاجرين والأنصار لم يحضروا معهم، ولم يبايعوا ولم [يستطلعوا][٣] رأيهم. وهل يصحّ من هؤلاء الأدنون من الصحابة الذين أكثرهم طلقاء ومنافقون أن يعقدوا الخلافة التي هي قائمة مقام النبوّة بغير حضور أولئك المشهورين في العلم والفضل[٤] والزهد والشرف؟ مع أنّ الإجماع لا ينعقد عند الكلّ إلّا باتّفاق أهل الحلّ والعقد.

فدعوى الإجماع حينئذٍ على خلافة أبي بكر [بعيدة][٥]، لا حجّة [فيها][٦] قطعاً.

---

١. فراشه: فراش B

٢. **من طريق الشيعة**: الاحتجاج: ٧٢/١؛ الصراط المستقيم: ٢٣٩/٣؛ متشابه القرآن: ٦٨/٢؛ الجمل: ١١٥؛ المسترشد: ٢٢٣، ٣٠٤

من طريق أهل السنّة: تاريخ الإسلام للذهبيّ: ١١/٣؛ السقيفة وفدك: ٦٤؛ نهاية الإرب: ٣٢/١٩؛ البداية والنهاية: ٢٦٧/٥؛ الكامل في التاريخ: ١٨٩/٢؛ تاريخ الرسل والملوك: ٢٠٦/٣؛ شرح أصول اعتقاد أهل السنّة: ١٣٦٠/٧؛ صحيح ابن حبان: ١٥٠/٢، ١٥٢، ١٥٧؛ كنز العمّال: ٦٤٧/٥؛ مسند أحمد: ٣٣١/١؛ مسند البزّار: ٢٩٩/١؛ مسند الفاروق: ٥٣٠/٢؛ مصنّف عبد الرزّاق الصنعانيّ: ٤٣٩/٥؛ شرح صحيح البخاريّ لابن بطّال: ٤٦١/٨، ٤٦٥؛ فتح الباري: ٣٢/٧؛ كشف المشكل: ٧١/١؛ سبل الهدى٣١٤/١٢

٣. يستطلعوا: يستطيعوا AB

٤. العلم والفضل: الفضل والعلم B

٥. بعيدة: بعيد AB

٦. فيها: فيه AB

[ادّعاء الهرويّ حصولَ اتّفاق المخالفين بعد السقيفة]

فقال المـلّا: ما ذكرتَه مسلّم، ولكن مَن ذكرت مِن الصحابة وغيرهم اتّفقوا على خلافته بعد ذلك، بحيث لا يخالف أحد في ذلـك، وإن لـم يكـن إيقـاع اتّفاقهم دفعةً؛ فإنّ ذلك غير شرط في الإجماع.

[عدم صحّة الاتّفاق الحاصل بالإكراه]

فقال الشيخ: إنّ اتّفاقهم وحصول رضاهم بعد ذلك ـ كما زعمت ـ لا يقيم حجّة؛ لتطرّق الاحتمال فيه بالإجبار والإكراه والتقيّـة؛ لأنّهـم لمّـا رأوا هـؤلاء العامّة والرعاع الذين يميلون عند كلّ ناعقٍ[1] ولا يستضيئون بضوء العلم ونـور التحقيق قد استمال بهم الرجل وخدعهم بالغرور وصاروا أتباعـاً فـي الأمـور وقلّدوه كبراؤهم في المتابعة لم يمكن لهؤلاء المحقّقين مخالفة لهذه[2] العـوامّ والجهّال، بل خافوا على أنفسهم الحرب والقتال.[3] فانقادوا إكراهاً وإجبـاراً، لا طوعاً واختياراً، فلا يكون انقيادهم الحاصل بالإكراه مصحّحاً للإجماع، بل دلّ /B1b/ على عدم صحّته وفساده. /A3a/

---

١. ناعق: ناهق A

٢. لهذه: لهذا A

٣. **من طريق الشيعة**: المسترشد: ٣٧٧؛ كتاب سليم بن قيس: ٥٩٣/٢؛ الشافي: ٢٤٤/٣؛ الاحتجاج: ٨٢/١؛ طرف من الأنباء: ٥٥٦؛ الهداية الكبرى: ٤٠٧؛ تقريب المعارف: ٣٥١
من طريق أهل السنّة: الإمامة والسياسة: ٣٠/١؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٤٨/٦؛ الاستيعاب: ٩٧٥/٣؛ السقيفة وفدك: ٦٩؛ العقد الفريد: ١٣/٥؛ المختصر في أخبار البشر: ١٥٦/١؛ كنز العمّال: ٦٥١/٥؛ نهاية الإرب: ٤٠/١٩؛ الإيمان لابن منده: ٩٥٢/٢

قال المـلّا: ومن أين عرفت ذلك منهم حتّى يكون ما ذكرت حقّاً؟

قال الشيخ: قد تقرّر في علم الميزان أنّ الاحتمال إذا قام على الدليل بطل، واحتمال الإكراه قد قام في هذا الإجماع، فيكون باطلاً.

[روايات في حصول اتّفاق المخالفين بالإكراه]

مع أنّه قد ظهرت أمارات الإكراه وعلامات الإجبار في كثير مـن الأخبـار، وأنا أورد بعضها لك.

[قيام عمر في توطئة الأمر لأبي بكر]

منها: ما أورد ابن أبـي الحديـد فـي شـرح *نهـج البلاغـة*[1] مـع أنّـه عـامّيّ المذهب، فقال في باب فضائل عمر: إنّ عمر هو الذي ولّى[2] الأمر لأبي بكـر، وقام فيه حتّى دفع[3] في صدر المقداد، وكسر سـيف الزبيـر وكـان قـد شـهره عليهم، وهذا غاية الإكراه ونهاية الإجبار.

[كلام عليّ عليه السلام والعبّاس في استكراه هذه البيعة]

ومنها: ما روى أيضاً عن البراء بن عازب، قال: كنت لـم أزل محبّـاً لأهـل البيت، ولمّا مات النبيّ صلى الله عليه وآله أخذني ما يأخذ الواله من الحزن، وخرجت لأنظـر ما يكون من أمر الناس. فإذا أنا بأبي بكر وعمر وأبي عبيـدة سـائرين ومعهـم

---

١. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١٧٤/١

٢. ولّى: أولى B

٣. دفع: وقع B

جماعة من الطلقاء وعمر شاهر سيفه، وكلّما مرّوا برجل قالوا له: بايِع أبا بكر كما بايعه الناس. فيبايع له إن شاء ذلك أو لم يشأ. فأنكر عقلي ذلك الأمر، فمشيتُ حتّى أتيتُ عليّاًعليه السلام، وكان يسوّي قبر الرسولصلى الله عليه وآله بمِسحاته، فأخبرتُ ما نظرتُ من القوم، فوضع المسحاة من يده، ثمّ قرأ: ﴿الم ۞ أ حَسِبَ النَّاسُ أنْ يُتْرَكُوا أنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ[1] لا يُفْتَنُونَ﴾[2]. فقال العبّاس: برئت أيديكم ـ يا بني هاشم ـ إلى آخر الدهر.[3]

فبويع عليّ والعبّاس له، وهذا أيضاً دليل الإكراه والإجبار. فما ظنّك بأمرٍ تشهر فيه السيوف على رؤوس المسلمين وتدفع فيه صدور المهاجرين وتكسر سيوفهم كيف لا يكون إكراهاً لو لا عمى أفئدة؟ ﴿فَإِنَّها لا تَعْمَى الأبْصارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتي فِي الصُّدُورِ﴾[4].

[تهديد عمر بقتل سعد بن عبادة]

ومنها: قول عمر بن الخطّاب لسعد بن عبادة سيّد الخزرج من الأنصار وأميرهم ـ لمّا امتنع من البيعة لهم في السقيفة ـ: اقتلوا سعداً، قتله اللّه! فوثب سعد بن قيس وأخذ بلحية عمر وقال: واللّه يا ابن الصُهاك الحبشيّة الجبان في الحروب الفرّار في الملأ! لو حركت منه شعرة ما رجعت وفي

---

١. وهم: فهم B
٢. القرآن الكريم: ٢٩/١ـ٢
٣. **من طريق الشيعة**: كتاب سليم بن قيس: ٥٧١/٢
من طريق أهل السنّة: السقيفة وفدك: ٤٦؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٢١٩/١
٤. القرآن الكريم: ٤٦/٢٢

وجهك واضحة. فقال أبو بكر: مهلاً يا عمر! فإنّ الرفق أبلغ.[١] وهذا أيضاً عين الإكراه.

[الضوضاء في مسجد النبيّ ﷺ]

ومنها: ما رواه أهل الحديث وعدّة[٢] من أصحابنا ممّن يوثق بنقلهم وتعرَف عدالتهم أنّ أبا بكر لمّا صعد على المنبر أوّل جمعة قام /A3b/ إليه اثنا عشر رجلاً، ستّة من المهاجرين: أوّلهم خالد بن سعيد بن العاص وكان من بني أميّة، ثمّ سلمان الفارسيّ، ثمّ أبو ذرّ الغفاريّ، ثمّ مقداد بن الأسود، ثمّ عمّار بن الياسر، ثمّ بريدة الأسلميّ، وستّة من الأنصار: أوّلهم أبو الهيثم التيّهان، ثمّ سهل ثمّ عثمان ابنا حنيف، ثمّ خزيمة بن الثابت ذو الشهادتين، ثمّ أبيّ بن كعب، ثمّ أبو أيّوب الأنصاريّ. فأنكر كلّ واحد منهم على قيامه ذلك المقام حتّى أفحموه على المنبر ولم يردّ عليهم جواباً. ثمّ قال: ولست بخيركم، أقيلوني! أقيلوني!

---

١. **من طريق الشيعة**: الاحتجاج: ٧٢/١؛ الصراط المستقيم: ٢٣٩/٣؛ متشابه القرآن: ٦٨/٢؛ الجمل: ١١٥؛ المسترشد: ٢٢٣، ٣٠٤

من طريق أهل السنّة: تاريخ الإسلام للذهبيّ: ١١/٣؛ السقيفة وفدك: ٦٤؛ نهاية الإرب: ٣٢/١٩؛ البداية والنهاية: ٢٦٧/٥؛ الكامل في التاريخ: ١٨٩/٢؛ تاريخ الرسل والملوك: ٢٠٦/٣؛ شرح أصول اعتقاد أهل السنّة: ١٣٦٠/٧؛ صحيح ابن حبان: ١٥٠/٢، ١٥٢، ١٥٧؛ كنز العمّال: ٦٤٧/٥؛ مسند أحمد: ٣٣١/١؛ مسند البزّار: ٢٩٩/١؛ مسند الفاروق: ٥٣٠/٢؛ مصنّف عبد الرزّاق الصنعانيّ: ٤٣٩/٥؛ شرح صحيح البخاريّ لابن بطّال: ٤٦١/٨، ٤٦٥؛ فتح الباري: ٣٢/٧؛ كشف المشكل: ٧١/١؛ سبل الهدى ٣١٤/١٢

٢. عدّة: عترة B

فقام إليه عمر[١] وقال: انزل عنها يا لُكَع! إذا كنت لا تقوم بحجّة فلمَ أقمتَ نفسك هذا المقام؟ واللّه لقد هممتُ أن أخلعك وأجعلها في سالم مولى أبي حذيفة. فأخذ بيده وأنزله عن المنبر.

ولمّا كانت الجمعة الثانية جاؤوا في جمع، وجاء خالد بن وليد معهم في مئة رجل، ومعاذ بن جبل كذلك في مئة[٢] شاهرين سيوفهم، وكان عليّ عليه السلام في المسجد مع جماعة من أصحابه.

فقال عمر: واللّه يا أصحاب عليّ! لئن ذهب رجل منكم يتكلّم بالذي تكلّم به الأمس لآخذنّ الذي فيه عيناه.

فقام سلمان الفارسيّ، فقال: اللّه أكبر! اللّه أكبر! سمعت رسول اللّه صلى الله عليه وآله ـ وإلّا فصُمَّتا ـ: بينما أخي وابن عمّي جالس في مسجدي مع نفر من أصحابه إذ يكبّر طائفة من كلاب أهل النار يريدون قتله وقتل من معه. فلستُ أشكّ الآن[٣] أنّكم هم.

فأهوى إليه عمر بالسيف ليضربه، فوثب عليّ عليه السلام وأخذ [بمجامع][٤] ثوبه وجذبه إلى الأرض، /B2a/ وقال: يا ابن الصُهاك الحبشيّة! أ بأسيافكم تهدّدونّا أم بجمعكم تفزعونّا؟ واللّه «لولا كتاب من اللّه سبق»[٥] وعهد من رسول

١. عمر: ـ B
٢. في مئة: ـ B
٣. الآن: إلّا A
٤. بمجامع: بجامع AB
٥. مقتبس من القرآن الكريم: ٦٨/٨

اللّه صلى الله عليه وآله تقدّم لأريتكم أيّنا «أقلّ عدداً وأضعف ناصراً»[١]. ثمّ قال عليه السلام لأصحابه: تفرّقوا.[٢]

وإذا كانت الأحوال الواقعة بينهم على [مثل][٣] هذه الروايات والأخبار دلّت على وقوع الإكراه والإجبار وعدم تمكّن هؤلاء [المتخلّفين][٤] عن السقيفة من ترك المبايعة. فتكون الموافقة الحاصلة منهم إنّما هي [بالكراهة][٥]، فلا تكون حجّة للإجماع.

فقال الملّا: هذه الروايات من طرقكم، فلا تقوم حجّة علينا.

فقال الشيخ: منها ما يكون من طرقكم كرواية ابن أبي /A4a/ الحديد، مع احتمال الكراهة، فحينئذٍ لا يحصل الإجماع المدّعى، فلا تقوم لك الدلالة على الواسطة، فأت بغيره إن كان لك حجّة قاطعة على مدّعاك، وإلّا فاعترف ببطلان الواسطة.

[تمسّك الهرويّ بأمر النبيّ صلى الله عليه وآله بالصلاة خلف أبي بكر]

فقال: لنا حجّة غيره، وهي أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله قد أمر بالصلاة خلف[٦] أبي بكر في

---

١. مقتبس من القرآن الكريم: ٢٤/٧٢

٢. **من طريق الشيعة**: الصراط المستقيم: ٨٠/٢؛ الاحتجاج: ٧٦/١؛ الخصال: ٤٦٢/٢؛ الدرّ النظيم: ٤٤١؛ اليقين: ٣٣٦

من طريق أهل السنّة: ما عثرتُ على هذا الخبر في كتب أهل السنّة.

٣. مثل: ـ AB

٤. المتخلّفين: المستخلفين AB

٥. بالكراهة: الكراهة A؛ لكرهة B

٦. خلف: قبل A

مرض موته، وذلك دليل على تقديمه له على سائر أصحابه؛ لأنّ المقدّم في الصلاة مقدّم في غيرها؛ إذ لا قائل بالفرق.[1]

[ردّ هذا الاحتجاج]

فقال الشيخ: هذه حجّة ضعيفة جدّاً.

---

١. **من طريق أهل السنّة**: صحيح البخاريّ: ١٣٣/١؛ صحيح مسلم: ٣١٣/١؛ الجمع بين الصحيحين: ٢٩٨/١؛ المستدرك على الصحيحين: ٧٤٣/٣؛ التذكرة الحمدونيّة: ١٥٥/٩؛ نهاية الإرب: ٣٦٧/١٨؛ البداية والنهاية: ٢٤٢/٥؛ الكامل في التاريخ: ١٨٤/٢؛ المختصر في أخبار البشر: ١٥١/١؛ المعرفة والتاريخ: ٤٥٣/١؛ المنتظم: ٣١/٤؛ تاريخ ابن الورديّ: ١٢٩/١؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٥٥٤/١؛ تاريخ الخلفاء: ٥٢/١؛ تاريخ الرسل والملوك: ١٩٧/٣؛ شفاء الغرام: ٤٤٧/٢؛ أنساب الأشراف: ٥٥٤/١؛ الجوهرة في نسب النبيّ: ١٠٩/٢؛ التفسير البسيط: ٦١٠/١٦؛ تفسير الثعلبيّ: ٢١٤/٥؛ إطراف المسند المعتلي: ٦٢٦/١؛ اعتلال القلوب: ١١٠؛ الآثار لأبي يوسف: ٥٧؛ الإبانة الكبرى: ٤٣٥/٨؛ الاعتقاد للبيهقيّ: ٣٣٧؛ السنّة لأبي بكر بن الخلّال: ٣٠١/٢؛ السنّة لابن أبي عاصم: ٥٥٣/٢؛ السنن الصغير للبيهقيّ: ٢٠١/١؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٤٣٢/٢؛ الشريعة للآجرّيّ: ١٨٣٠/٤؛ الفوائد: ٢٨٠؛ المحرّر في الحديث: ٢٤٧/١؛ المختصر النصيح: ٣٧٨/١؛ المعجم الأوسط: ١١/٢؛ المعجم الكبير: ١٧٦/٦؛ المقصد العليّ: ١٩٨/١؛ المنتخب من مسند عبد بن حميد: ٢١٣/٢؛ المنتقى لابن الجارود: ٩٠؛ تثبيت الإمامة: ٢٥٠؛ جامع الأصول: ٥٩٣/٨؛ حديث السراج: ٢٧٨/٢؛ حلية الأولياء: ٧٣/٤؛ سنن ابن ماجة: ٣٨٩/١؛ سنن الدارقطنيّ: ٢٥٢/٢؛ سنن الدارميّ: ٢٢٠/١؛ سنن النسائيّ: ٧٤/٢؛ شرح أصول اعتقاد أهل السنّة: ١٣٦٥/٧؛ شرح السنّة للبغويّ: ٤٢٣/٣؛ شرح مذاهب أهل السنّة: ١٢١؛ شرح مشكل الآثار: ١٣١/٣؛ صحيح ابن حبان: ٤٨٣/٥؛ صحيح ابن خزيمة: ٢٠/٣؛ فضائل الصحابة: ١٠٨/١؛ كنز العمّال: ٦٣٤/٥

[عدم احتجاج أصحاب السقيفة بهذه القضيّة]

أمّا أوّلاً: فلأنّه لو كان التقديم صحيحاً ـ كما زعمتَ ـ وكان مع صحّته دليلاً على خلافته لكان ذلك نصّ النبيّ صلى الله عليه وآله بالخلافة، ومتى حصل النصّ لا يحتاج معه إلى غيره. فكيف أبو بكر وأصحاب السقيفة لم يستدلّوا بذلك على خلافة أبي بكر؟ وكيف أبو بكر لم يحتجّ به على الأنصار؟[١] وكيف [توقّف][٢] وقوع الخلافة على المبايعة التي حصل عليهم فيها الاختلاف و [الاحتياج][٣] إلى إشهار السيوف؟ مع أنّ هذه الواقعة كانت أثبت دليلاً وأقوى حجّة؛ لأنّها نصّ الرسول صلى الله عليه وآله، فكيف يعدلون إلى الأضعف ويختارون الأضعف؟ والعاقل لا يختار الأصعب مع وجود الأسهل إلّا لعجزه[٤] عنه. فيُعلم أنّ ذلك ليس فيه حجّة أصلاً. فكيف ما لا يكون عندهم حجّة ولا عند أحد من الصحابة تجعله

---

١. هناك أخبار في كتب أهل السنّة تدلّ على أنّ عمر قد احتجّ على الأنصار بقضيّة صلاة أبي بكر. راجع: مسند أحمد: ٢٢٣/١؛ البداية والنهاية: ٢٦٧/٥؛ المعرفة والتاريخ: ٤٥٤/١؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٩/٣، ١١١؛ تاريخ الخلفاء: ٥٦؛ أنساب الأشراف: ٥٨٠/١؛ إطراف المسند المعتلي: ٦٠/٥؛ الاعتقاد للبيهقيّ: ٣٤٨؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٢٦٣/٨؛ المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقيّ: ١١٩؛ المستدرك على الصحيحين: ٧٠/٣؛ المقصد العليّ: ٣٨٠/٢؛ جامع الأصول: ٥٩٥/٨؛ حلية الأولياء: ١٨٨/٤؛ سنن النسائيّ: ٧٤/٢؛ فضائل الصحابة: ١٨٢/١؛ كنز العمّال: ٦٤٣/٥؛ الأحاديث المختارة: ٣٣٦/١؛ مسند أحمد: ٢٤/٤، ٥٦؛ مصنّف ابن أبي شيبة: ٤٣٢/٧؛ معجم ابن الأعرابيّ: ٤٨١/٢؛ التمهيد لما في الموطّأ: ١٢٩/٢٢؛ شرح القسطلانيّ: ٢٤/١٠؛ فتح الباري: ١٥٣/١٢

٢. توقّف: ـ AB

٣. الاحتياج: الاحتجاج AB

٤. لعجزه: بعجزه A

أنت حجّةً؟ إنّما تريد بذلك المغالطة.

[عدم دلالة هذه القضيّة على الإمامة العامّة]

وأمّا ثانياً: فلأنّ التقديم في الصلاة لا يدلّ على الإمامة العامّة؛ لأنّ الخاصّ لا يدلّ على العامّ، خصوصاً في مذهبكم من جواز إمامة الفاسق في الصلاة وعدم اشتراط العدالة في التقديم بها،[١] والإمامة العامّة يشترط فيها العدالة بالإجماع،[٢] وأنّ الإمام لو فسق عندكم وجب على الأمّة عزله. فكيف تجعل ما لا يحتاج إلى العدالة حجّة في ما يحتاج إليها؟ إنّ هذا الاحتجاج والدليل غير معقول عند من له أدنى رويّة.

[عدم صحّة هذا التقديم عند الكلّ]

وأمّا ثالثاً[٣]: فلأنّ[٤] هذا التقديم غير صحيح عند الكلّ.

[إبطاله على مذهب الشيعة]

أمّا عندنا فلأنّ المنقول /A4b/ أنّ بلالاً جاء يُعلِم بوقت الصلاة وكان

---

١. فإنّ أهل السنّة يروون عن النبيّ ﷺ أنّه قال: «صلّوا خلف كلّ برّ وفاجر» (السنن الكبرى للبيهقيّ: ٢٩/٤؛ خلاصة الأحكام: ٩٩٢/٢؛ سنن الدارقطنيّ: ٤٠٣/٢؛ كنز العمّال: ٥٤/٦؛ إكمال المعلم: ٢٤٧/٦؛ التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٥٤٧/٦؛ تأويل مختلف الحديث: ٢٣١/١؛ عمدة القارئ: ٤٨/١١؛ محاضرات الأدباء: ٤٦١/٢).

٢. راجع: تفسير مفاتيح الغيب: ٣٨/٤؛ المغني: ٢٠١/٢٠؛ تفسير النيسابوريّ: ٣٨٨/١؛ تفسير ابن عرفة: ٤١٣/١؛ اللباب في علوم الكتاب: ٤٥٨/٢

٣. فلأنّ التقديم ... ثالثاً: ـ B

٤. فلأنّ: أنّ A

الرسولﷺ مغموراً بالمرض، وكان عليّعليه السلام مشتغلاً بالرسولﷺ. فقالت عائشة: أؤمر[١] أبا[٢] بكر. فتقدّم، فلمّا كبّر أفاق النبيّﷺ، وسمع التكبير، فقالﷺ: من يصلّي بالناس؟ فقيل[٣] له: أبو بكر. فقالﷺ: أخرجوني إلى المسجد، فقد حدثت في الإسلام فتنة ليست بهيّنة. فخرجﷺ [يتهادى][٤] بين عليّعليه السلام والفضل بن العبّاس حتّى وصل إلى المحراب، ونحّى أبا بكر وصلّى بالناس.[٥]

[إبطاله على مذهب أهل السنّة]

وأمّا عندكم فتدّعون أنّه كان بأمر النبيّﷺ، وهي دعوى باطلة من وجوه:

[إبطاله من أجل احتمال كذب الواسطة]

الأوّل: الاتّفاق واقع على أنّ الأمر الذي خرج إلى بلال لم يكن مشافهة من النبيّﷺ فقيل له: يا بلال! قل لأبي بكر يصلّي بالناس، أو قل للناس [أن يصلّوا][٦] خلفه، فكان ذلك بواسطة، فاحتمِل كذب الواسطة. وإذا احتمِل كذبها

---

١. أؤمر: مروا B

٢. أبا: أبو A

٣. فقيل: قيل B

٤. يتهادى: يهادي AB

٥. **من طريق الشيعة**: خصائص الأئمّة: ٧٣؛ كتاب سليم بن قيس: ٨٩٩/٢؛ المسترشد: ١٢٤؛ إعلام الورى: ١٣٤؛ الطرائف: ٢٢٧/١؛ طرف من الأنباء: ١٧٢؛ قصص الأنبياء للراونديّ: ٣٥٨؛ الصراط المستقيم: ١٣٥/٣

٦. أن يصلّوا: يصلّون AB

لم يبق في هذا الأمر حجّة؛ لاحتمال أن يكون بغير أمر النبيّ ﷺ. ويدلّ عليه خروجه إليهم في الحال لمّا علم وعزلُ [أبي][١] بكر وتولّيه [الصلاة][٢] بنفسه ﷺ.

[مناقضة أمر النبيّ مع عزله أبا بكر]

الثاني: أنّه لو كان ذلك بأمره ﷺ ـ كما زعمت ـ لكان خروجه في الحال مع ضعفه بالمرض وتنحيته أبا بكر عن المحراب وتولّيه الصلاة بنفسه بعد صدور الأمر منه ﷺ أوّلاً[٣] مناقضةً صريحةً لا تليق بمن «لا ينطق عن الهوى»[٤]؛ لأنّ الاتّفاق واقع على أنّ أبا بكر [لَم][٥] يتمّ الصلاة بالناس، ونحّاه النبيّ ﷺ عنها وأتمّ الصلاة بالناس، رواه أهل السنّة في مصنّفاتهم.[٦]

---

١. أبي: أبا AB
٢. الصلاة: الثاني AB
٣. أوّلاً: إذاً B
٤. مقتبس من القرآن الكريم: ٣/٥٣
٥. لم: لا AB
٦. صحيح البخاريّ: ١٤٤/١؛ صحيح مسلم: ٣١٤/١؛ مسند أحمد: ٣٨٨/٢؛ فضائل الصحابة: ١٠٨/١؛ الجمع بين الصحيحين: ١٠١/٤؛ نهاية الإرب: ٣٦٧/١٨؛ الأنس الجليل: ٢١٦/١؛ البداية والنهاية: ٢٥٢/٥؛ الكامل في التاريخ: ١٨٤/٢؛ المنتظم: ٣١/٤؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٥٥٤/١؛ تاريخ الرسل والملوك: ١٩٧/٣؛ أنساب الأشراف: ٥٥٥/١؛ الآثار لأبي يوسف: ٥٧؛ السنن الصغير للبيهقيّ: ٢٠١/١؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٤٣٢/٢؛ الفوائد: ٢٨٠؛ المحرّر في الحديث: ٢٤٧/١؛ المختصر النصيح: ٣٧٩/١؛ المسند المستخرج على صحيح مسلم: ٤٣/٢؛ جامع الأصول: ٥٩٦/٨؛ حديث السراج: ٢٨٧/٢؛ خلاصة الأحكام: ٦٨٢/٢؛ سنن ابن ماجة: ٣٨٩/١؛ سنن النسائيّ: ↩

[إبطاله من أجل عزلهﷺ له]

الثالث: لو سلّمنا جميع ذلك لكان خروج النبيّﷺ وعزله له مبطلاً لهذه الإمارة؛ لأنّهﷺ نسخها بعزله، فكيف يكون ما نسخه النبيّﷺ بنفسه حجّة على ثبوته؟ إنّ هذا شيء عجيب!

[سبب عزل النبيّﷺ له بعد تقديمه]

بل أقول: إنّ عزل النبيّﷺ له بعد تقديمه ـ كما زعمت ـ إنّما كان لإظهار نقصه عند الأمّة وعدم صلاحيّته للتقديم في شيء؛ فإنّ /B2b/ من لا يصلح أن يكون إماماً للصلاة ـ مع أنّها أقلّ المراتب عندكم؛ لصحّة[1] /A5a/ تقديم الفاسق فيها ـ كيف يصلح أن يكون إماماً مُطاعاً لجميع الخلق؟ وإنّما كان قصدهﷺ ـ إن كان هذا الأمر وقع منه ـ لإظهار نقصه وعدم صلاحيّته لتقديم ذلك على الناس؛ ليكون حجّة عليهم.

٨٤/٢؛ شرح مشكل الآثار: ١٣١/٣؛ شرح معاني الآثار: ٤٠٦/١؛ صحيح ابن حبان: ٤٨٩/٥؛ مستخرج أبي عوانة: ٤٤٣/١؛ مسند أبي يعلى الموصليّ: ٦٢/١٢؛ مسند إسحاق بن راهويه: ٨٣١/٣؛ مصنّف ابن أبي شيبة: ١١٨/٢؛ معرفة السنن والآثار: ٢٢٢/٣؛ من حديث خيثمة بن سليمان: ١٣٩؛ موارد الظمآن: ١٠٩؛ الموطّأ: ١٨٧/٢؛ إكمال المعلم: ٣٢٦/٢؛ اختلاف الحديث: ٦٠٩/٨؛ الاستذكار: ١٧٣/٢؛ التمهيد لما في الموطّأ: ٣١٥/٢٢؛ التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٦٤٧/٦؛ الشافي في شرح مسند الشافعيّ: ٥٦/٢؛ المسالك في شرح موطّأ مالك: ٢١١/٣؛ المنتقى شرح الموطّأ: ٢٤٠/١؛ شرح القسطلانيّ: ٣٥/٢؛ شرح المشكاة: ١١٦٣/٤؛ شرح مسند الشافعيّ: ٢٦٨/١؛ طرح التثريب: ٣٣٥/٢؛ عمدة القارئ: ١٨٨/٥

١. لصحّة: فصحّة A

[مشابهة هذه القصّة لقصّة براءة وإنفاذه بالراية يوم خيبر]

وما أشبه هذه القصّة بقصّة براءة وعزله عنها[١] وإنفاذه بالراية يوم [خيبر][٢ و٣]؛

---

١. **من طريق الشيعة**: التفسير المنسوب إلى الإمام الحسن العسكريّ عليه السلام: ٥٥٨؛ بصائر الدرجات: ٤١١/١؛ تفسير فرات الكوفيّ: ١٥٩؛ تفسير العيّاشيّ: ٧٣/٢؛ المسترشد: ٣٠٢؛ دعائم الإسلام: ١٨/١؛ شرح الأخبار: ٩٤/١؛ الخصال: ٣١١/١؛ كمال الدين: ٢٤٥/١؛ معاني الأخبار: ٢٩٨؛ علل الشرائع: ١٩٨/١؛ الاختصاص: ٢٠٠؛ الإرشاد: ٦٥/١؛ الأمالي للمفيد: ٥٦؛ الجمل: ٤١٠؛ المسائل العكبريّة: ٥٧؛ المناقب للعلويّ: ١٧٠؛ مصباح المتهجّد: ٦٧٢/٢؛ الأمالي للطوسيّ: ٥٤٨؛ إعلام الورى: ١٢٥؛ بشارة المصطفى: ٢٠٤/٢؛ مناقب آل أبي طالب: ١٢٦/٢؛ الاحتجاج: ١١٦/١؛ عمدة العيون: ١٦٠؛ إقبال الأعمال: ٣١٩/١؛ كشف المحجّة: ١١١؛ الطرائف: ٣٨/١؛ عين العبرة: ٧؛ كشف الغمّة: ٤٨/١؛ الدرّ النظيم: ٢٥١؛ كشف اليقين: ٣٩٨؛ نهج الحقّ: ٢٠٤؛ غرر الأخبار: ٥٦؛ عوالي اللآلئ: ١٧/٢

من طريق أهل السنّة: فتح الباري: ٣٢٠/٨؛ البداية والنهاية: ٣٩٤/٧؛ أنساب الأشراف: ٣٨٣/١؛ البحر المحيط: ٣٦٨/٥؛ الدرّ المنثور: ١٢٤/٤؛ السراج المنير: ٥٨٨/١؛ تفسير أبي السعود: ٤١/٤؛ تفسير ابن كثير: ٩٤/٤؛ تفسير البيضاويّ: ٧٠/٣؛ جامع البيان: ١٠٨/١٤؛ تفسير النيسابوريّ: ٤٢٩/٣؛ تفسير مقاتل: ٢٤٩/٥؛ نظم الدرر: ٣٦٥/٨؛ الأحاديث المختارة: ١٨٢/٦؛ المنتقى شرح الموطّأ: ١٢٢/٢؛ شرح المشكاة: ٣٨٨٥/١٢؛ عمدة القارئ: ١٧/١٨

٢. خيبر: حنين AB

٣. **من طريق الشيعة**: شرح الأخبار: ١٤٧/١؛ قصص الأنبياء للراونديّ: ٣٤٦؛ مناقب آل أبي طالب: ١٢٧/٣؛ الاحتجاج: ٢٧٢/١؛ الروضة: ١٣٩؛ الطرائف: ٥٧/١؛ الدرّ النظيم: ٢٤٦؛ كشف اليقين: ١٣٩؛ نهج الحقّ: ٢١٦؛ الصراط المستقيم: ١/٢

من طريق أهل السنّة: حلية الأولياء: ٦٢/١؛ نهاية الإرب: ٢٥٢/١٧؛ البداية والنهاية: ٢١٢/٤، ٣٧٢/٧؛ المختصر في أخبار البشر: ١٤٠/١؛ تاريخ ابن الورديّ: ١٢٠/١؛ تفسير الثعلبيّ: ←

فإنّ ذلك كلّه بيان لإظهار نقصه وعدم صلاحيّته لشيء من الأمور [البتّة][1] وإظهار ذلك للناس، يعرف بأدنى رويّة وينكشف عند كلّ أحد لولا عمى أفئدة.

والعجب منكم كلّ العجب كيف تستدلّون بالأمر بالصلاة التي عزِل عنها ولم يتمّها بالإجماع على خلافته، و[2] لا تستدلّون على خلافة عليّ عليه السلام باستخلاف النبيّ صلى الله عليه وآله له على المدينة في غزوة تبوك[3] ـ المتّفق على نقله

٥٠/٩؛ تفسير البغويّ: ٢٣١/٤؛ الخازن لباب التأويل: ١٦٢/٤؛ مسند البزّار: ٣٢٧/١١؛ مسند الرويانيّ: ٢٦١/٢؛ التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٣٠٦/٢٠؛ شرح القسطلانيّ: ٣٦٦/٦؛ عمدة القارئ: ٢١٣/١٤؛ فتح الباري: ٤٧٦/٧

١. البتّة: البيّنة AB

٢. و: + كيف AB

٣. **من طريق الشيعة**: كتاب سليم بن قيس: ٦٤٧/٢؛ تفسير فرات الكوفيّ: ١٥٩؛ المسترشد: ٣٣٥؛ شرح الأخبار: ٣١٩؛ كمال الدين: ٢٧٨/١؛ معاني الأخبار: ٧٨؛ الأمالي للمفيد: ٥٧؛ كنز الفوائد: ١٨١/٢؛ التعجّب: ١٠٠؛ الأمالي للطوسيّ: ١٧١؛ إعلام الورى: ١٢٢؛ بشارة المصطفى: ٢٦٦/٢؛ قصص الأنبياء للراونديّ: ٣٥٢؛ مناقب آل أبي طالب: ٢١٢/١؛ الاحتجاج: ٢٧٣/١؛ عمدة العيون: ٨٦؛ التحصين لابن طاووس: ٦٣٥؛ الطرائف: ٥١/١؛ بناء المقالة: ١٣٣؛ الدرّ النظيم: ٣٢٤؛ العدد القويّة: ٢٤٧؛ كشف اليقين: ١٤٥؛ نهج الحقّ: ٢١٦؛ الصراط المستقيم: ٣١٦/١

من طريق أهل السنّة: صحيح البخاريّ: ٣/٦؛ صحيح مسلم: ١٨٧٠/٤؛ فضائل الصحابة: ٥٦٩/٢؛ الجمع بين الصحيحين: ١٩٢/١؛ المستدرك على الصحيحين: ١٤٣/٣؛ خزانة الأدب: ٧٠/٦؛ الأنس الجليل: ٢١٢/١؛ البدء والتاريخ: ٢٣٩/٤؛ البداية والنهاية: ١١/٥؛ التنبيه والإشراف: ٢٣٥/١؛ المحبر: ١٢٦؛ المختصر في أخبار البشر: ١٤٩/١؛ المنتظم: ٦٦/٥؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٦٣٢/٢؛ تاريخ الخلفاء: ١٣١؛ تاريخ الرسل والملوك: ←

وحصوله منهﷺ لعليّعليه السلام ـ وعدم عزله عنها بالاتّفاق؟ فإنّ الاستخلاف على المدينة التي هي دار الهجرة وعدم الوثوق والأمانة لأحد إلّا على عليّعليه السلام دليل قاطع على أنّه[1] هو القائم بالأمر بعده في جميع غيباته ومهمّاتهﷺ. وإذا ثبت استخلافه على المدينة وعدم عزله عنها يثبت[2] استخلافه على غيرها؛ إذ لا قائل بالفرق.

[البحث عن معرفة إمام الزمان]

ولمّا وصلت المجادلة في ذلك المجلس إلى ذلك الحدّ حضرت المائدة، فانقطعت بحضورها المجادلة، واشتغل جميع الحاضرين بالأكل. ثمّ عرضت

١٠٤/٣؛ مرآة الجنان: ٩٠؛ أنساب الأشراف: ٩٥/١؛ الجوهرة في نسب النبيّ: ١٩٦/٢؛ الجامع لأحكام القرآن: ٢٦٨/١؛ الاعتقاد للبيهقيّ: ٣٥٥؛ السنّة لابن أبي عاصم: ٦٠٠/٢؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٦٨/٩؛ الشريعة للآجرّيّ: ١٧٥٨/٤؛ المختصر النصيح: ٨١/٤؛ المسند للشاشيّ: ١٦٥/١؛ المعجم الكبير: ٩٧/١٢؛ تثبيت الإمامة: ٢٢٠؛ جامع الأصول: ٦٤٩/٨؛ جامع بيان العلم: ٤٥٧/١؛ جامع معمّر بن راشد: ٢٢٦/١١؛ حديث أبي الفضل الزهريّ: ٤٢٤؛ حلية الأولياء: ١٩٦/٧؛ شرح أصول اعتقاد أهل السنّة: ١٤٥٦/٨؛ شرح السنّة للبغويّ: ١١٣/١٤؛ شرح مشكل الآثار: ٢٤/٥؛ شرح صحيح ابن حبان: ٣٧١/١٥؛ كنز العمّال: ١٥٨/١٣؛ الأحاديث المختارة: ٢٧/١٣؛ مسند أبي داوود: ١٧٠/١؛ مسند أبي يعلى الموصليّ: ٢٨٥/١؛ مسند ابن الجعد: ٣٠١؛ مسند البزّار: ٣٢/٤؛ مصنّف ابن أبي شيبة: ٣٦٦/٦؛ مصنّف عبد الرزّاق الصنعانيّ: ٤٠٥/٥؛ إكمال المعلم: ٤١١/٧؛ التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٥٨٢/٢١؛ شرح القسطلانيّ: ٤٥٠/٦؛ كشف المشكل: ١٧٦/١

١. أنّه: أنّ A

٢. يثبت: ثبت B

للشيخ في أثناء الأكل فكرة فقال: يا مـلّا إجازةً.

قال: نعم!

قال: ما تقول في هذا الحديث المرويّ عن النبيّ صلى الله عليه وآله: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتةً جاهليّةً»[1]؟ هل هو صحيح أم لا؟

فقال المـلّا: بلى! حديث صحيح متّفق عليه.

فقال الشيخ: إذَن مَن إمامك؟

---

١. **من طريق الشيعة**: كفاية الأثـر: ٢٩٦؛ كمـال الـدين: ٤٠٩/٢؛ الفصـول المختـارة: ٣٢٥؛ الإفصاح في الإمامة: ٢٨؛ كنز الفوائد: ٣٢٩/١؛ إعلام الورى: ٤٤٢؛ الثاقب في المناقـب: ٤٩٥؛ مناقب آل أبي طالب: ٢٤٦/١؛ إقبال الأعمال: ٤٦٠/١؛ اليقين: ١٢٤؛ كشف الغمّة: ٥٢٨/٢؛ مشارق أنوار اليقين: ٢٠٣؛ أعلام الدين: ٤٠٠؛ الصراط المستقيم: ١١١/١

من طريق أهل السنّة: ما عثرت على هذا الحديث في مصادر أهل السـنّة بهـذه الألفـاظ، لكنّهم رووا منه صلى الله عليه وآله أنّه قال:

- «من مات ولم يبايع إمام عصره وزمانه مات ميتة جاهليّة» (البصائر والذخائر: ١٥١/٧).
- «من مات بغير إمام مات ميتـة جاهليّـة» (إطـراف المسـند المعتلـي: ٣٣٤/٥؛ المعجـم الكبير: ٣٨٨/١٩؛ حلية الأولياء: ٢٢٤/٣؛ كنز العمّال: ١٠٣/١؛ مسند أبـي داوود: ٤٢٥/٣؛ مسند الشاميّين: ٤٣٧/٢).
- «من مات وليس في عنقه بيعة لإمام مات ميتة جاهليّـة» (التـذكرة الحمدونيّـة: ٢٢٥/٩؛ صبح الأعشى: ٢٤٢/١٣؛ نثـر الـدرّ: ٦٦/٢؛ الجـوهرة فـي نسـب النبـيّ: ٩٤/١؛ الإبانـة الكبرى: ٢٠٣/١؛ الإلمام بأحاديث الأحكام: ٧٩١/٢؛ السـنن الكبـرى للبيهقـيّ: ٢٧٠/٨؛ المحرّر في الحديث: ٦٧٢/١؛ المعجم الكبير: ٣٣٤/١٩؛ جـامع الأصـول: ٧٨/٤؛ شـرح السـنّة للبغـويّ: ٨١/١٠؛ صـحيح مسـلم: ١٤٧٨/٣؛ كنـز العمّـال: ٥٢/٦؛ الجمـع بـين الصحيحين: ٢٩٦/٢؛ إكمال المعلـم: ٢٦٠/٦؛ شـرح المشـكاة: ٢٥٦٤/٨؛ فـتح البـاري: ٧/١٣).

[تأويل الهرويّ لإمام الزمان بالقرآن وردّه]

فقال: الحديث ليس على ظاهره، بل المراد بالإمام في الحديث القرآن، وتقديره: من مات ولم يعرف إمام زمانه الذي هو القرآن مات جاهليّاً[١].

فقال الشيخ: إذن يلزم أن يكون تعلّم القرآن واجباً عينيّاً على كلّ مكلّف، مع أنّ ذلك لم يقل به أحد من العلماء.

[تأويله لإمام الزمان بالفاتحة والسورة وردّه]

فقال: ليس المراد القرآن كلّه، بل المراد الفاتحة والسورة؛ لأنّهما شرطان في صحّة الصلاة؛ فإنّهما واجبان عينيّان بالإجماع، فمن جهلهما يكون جاهليّاً[٢].

فقال الشيخ: إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله أضاف الإمام إلى الزمان، فتخصيص الإمام بأهل الزمان دليل على اختصاص أهل كلّ زمان بإمام يجب عليهم معرفته. ومع القول بالفاتحة لا فائدة في هذا /A5b/ التخصيص حينئذٍ، فلا يكون هذا تأويلاً مطابقاً لمقتضى الحديث.

فقال الطلبة والحاضرون: صدق الشيخ؛ إنّ هذه الإضافة في الحديث تقتضي تخصيص أهل كلّ زمان بإمام يجب عليهم معرفته؛ وإنّ من مات قبل معرفته مات جاهليّاً، والتأويل بالفاتحة ينافي ذلك؛ لوجوب الفاتحة على أهل كلّ زمان.

---

١. جاهليّاً: ميتة جاهليّة Bs

٢. جاهليّاً: جاهلاً Bs

[اعتقاد ابن أبي جمهور في إمام زمانه]

فانقطع المـلّا ورجع، وقال للشيخ: إذن أنا وأنت سواء في ذلـك فـي ذلـك في هذا الزمان.

فقال الشيخ: حاش للّه! ليس الأمر كما زعمت، بل أنا لي إمـام فـي زمـاني هذا، أعتقد إمامته وأعرفه حقّ معرفته، قامت لي الـدلائل علـى ذلـك، وأنـت ليس لك إمام، فما أنا وأنت سواء.

فقال: إنّ إمامك الذي تعتقده لا تشاهده ولا تعرف مكانه ولا تنتفع به فـي دينك وما تأخذ عنه فتاواك، فكان الأمر فيَّ وفيك سواء.

فقال الشيخ: كـلّا! إنّ الحديث لم يتضـمّن وجـوب معرفـة مكـان الإمـام ووجوب أخذ الفتاوى عنه، وإنّما تضمّن وجوب معرفته، وأنـا ـ بحمـد اللّـه تعالى ـ قد عرفته وقامت لي الدلائل القاطعة علـى وجـوده ووجـوب إمامتـه واتّباعه، وأنا أجوّز في كلّ وقت ملاقاته وظهوره لي ولسائر الأمّة. وهـذا هـو الذي وجب عليَّ بمقتضى الحديث؛ لأنّه صلى الله عليه وآله لم يقل: من لم يأخذ عـن إمـام زمانه الفتاوى، ولا قال: من لم يعرف مكان إمامه. وأنت تعتقد أن لا إمام[1] لك وأنّ الزمان الذي أنت فيه خالٍ من الإمام، فلستُ أنا وأنت سواء.

[إنكار إمام الزمان على مذهب أهل السنّة]

فقال المـلّا: أنا في طلبه وتحصيل معرفته، وقـد ذكـر أنّ فـي الـيمن رجـلاً يدّعي الإمامة، وأنا أريد الوصول إليه؛ /B3a/ لأعرف صحّة إمامته ودعواه فأتّبعه.

١. لا إمام: الإمام B

فقال الشيخ: إذن [أنت][١] في هذا الوقت جاهل[٢].

ثمّ قال: ولا يصحّ لك ذلك إلّا أن تترك مذهبك وترجع إلى غيره؛ لأنّ هذا المدّعي ليس سنّيّاً، بل هو من الزيديّة. فإن كنت منهم صحّ لك ذلك، وإن كنت من السنّة فهم لا يعتقدون وجود الإمام في كلّ زمان ووقت، ولا يوجبون وجوده على كلّ حال.

فسكت ولم يردّ الجواب.

[ختام المجلس الأوّل]

وفرغ أهل المجلس من الأكل ورفِعت المائدة، وتفرّق المجلس /A6a/ وخرج الملّا معهم.

* * *

١. أنت: ـ AB

٢. جاهل: جاهليّ A

[المجلس الثاني]

[ملاقاة الهرويّ في مدرسة السلطان شاهرخ]

المجلس الثاني يوم [عيد][1] الأضحى. اتّفق أنّ السيّد محسن رحمه الله خرج مع الشيخ بقصد زيارة الإمام عليه السلام. فبعد الفراغ من الزيارة دخلا [مدرسة][2] السلطان شاهرُخ لقصد زيارة أهل العلم، فوجداهم عند مدرّسهم اسمه الملّا غانم جالسين، ومعهم جماعة من أهل المشهد وغيرهم، والملّا الهرويّ فيهم، فسلّما عليهم وجلسا عندهم، ثمّ خاضوا في الحكايات والروايات.

[مذهب الشيعة في نفي انتساب ولد الزناء إلى والديه]

فأشار الملّا الهرويّ إلى الشيخ العربيّ بمسألة، فقال: ما تقول في ولد الزناء؟ هل تحكمون بنسبته إلى أبيه وأمّه أم لا؟

فقال الشيخ: الذي عليه فقهاء أهل البيت عليهم السلام أنّه لا يصحّ نسبته إلى أبيه ولا إلى أمّه؛ لأنّه عندهم أنّه ليس ولداً شرعاً[3]، وإنّما يثبت النسب عندهم بالنكاح الصحيح والشبهة، دون الزناء.[4]

---

١. عيد: العيد AB

٢. مدرسة: المدرسة AB

٣. شرعاً: شرعيّاً B

٤. **مذهب فقهاء الشيعة**: لا خلاف بين الفقهاء، بل ثبت الإجماع في أنّه لا يثبت بالزناء النسب شرعاً، فلا يلحق من تولّد من الزناء بالزاني، ولا يثبت بينهما نسب شرعاً على وجه يترتّب عليه بعض الأحكام كالتوارث، وهكذا بينه وبين أمّه. راجع: المبسوط: ←

فقال[١]: يلزمكم[٢] مع انتفاء نسبه أن لا يكون محرّماً، فيحلّ له وطئ أمّه وأخته ويحلّ للأب وطئ بنته[٣]، وهذا لا يقول به أحد من أهل الإسلام، إلّا الشافعيّ في وطئ البنت للأب ووطئ الأخت للأخ من أبيها لا من أمّها.[٤]

فقال الشيخ: إنّه ولدٌ لغةً لا شرعاً، ونحن نقول بالتحريم المذكور من حيث اللغة. فالتحريم عندنا يتبع اللغة، وغيره من الأحكام يتبع الشرع.

فقال: هذا خبط في البحث؛ لأنّكم تقولون مرّةً: إنّه ولد، و [تحكمون][٥] له بأحكام الأولاد، ومرّة تقولون: إنّه غير ولد، وتحكمون له بأحكام الأجانب،

٢٠٩/٤؛ شرائع الإسلام: ٢٨١/٢؛ جواهر الكلام: ٢٥٦/٢٩؛ قواعد الأحكام: ٩٩/٣؛ الروضة البهيّة: ٤٣٥/٥؛ مسالك الأفهام: ٢٠٢/٧؛ كشف اللثام: ٥٣٧/٧؛ رياض المسائل: ١١١/١٢؛ الحدائق الناضرة: ١٦/٢٥؛ جامع المدارك: ٤٤٩/٤؛ السرائر: ٢٧٦/٣؛ المهذّب البارع: ٤١٤/٤؛ كشف الرموز: ٤٧٠/٢ مهذّب الأحكام: ٢٤٥/٢٥

مذهب فقهاء أهل السنّة: إنّهم ذهبوا إلى أنّه لا يثبت نسب الولد من الزناء، أي لا يثبت نسبه من الواطئ الزاني ولا يلحق به، ولكن يلحق بالمرأة التي أتت به. راجع: المفصّل في أحكام المرأة: ٣٨١/٩؛ بدائع الصنائع: ٣٦٣/٥؛ الفتاوى الهنديّة: ٦٤٥/١؛ المغني: ١٢١/٧؛ الشرح الكبير: ١٢٩؛ البيان في مذهب الشافعيّ: ٧٥/٩؛ ٢٧/٨؛ مختصر اختلاف العلماء: ٤٧٩/٤؛ المبسوط للسرخسيّ: ٢٢٤/٢٩؛ مغني المحتاج: ٣٨٨/٣؛ شرح منتهى الإرادات: ٣٢٠/٣؛ الاستذكار للقرطبيّ: ٣٧٧/٥؛ كتاب الحجّة على أهل المدينة: ٢٢٤/٤ (بالنقل عن: موسوعة أحكام الأطفال: ٩٦/٣).

١. فقال: قال B

٢. يلزمكم: فيلزمكم B

٣. بنته: ابنته B

٤. راجع: المغني لابن قدامة: ١١٩/٧؛ تفسير مفاتيح الغيب: ٢٥/١٠؛ جواهر العقود: ١٦/٢

٥. تحكمون: يحكمون AB

وهذا خبط ومناقضة في الفتوى.

فقال الشيخ: ليس ذلك مناقضة، بل أثبتنا له أحكام الأولاد من حيثيّة، ونفيناها عنه من حيثيّة أخرى، ولا محاليّة في اختلاف الأحكام باختلاف الحيثيّات.

[مذهب الشيعة معتنٍ بالمعاني مبتنٍ على الاحتياط]

فقال: وأيّ حاجةٍ لكم في هذه التمحّلات؟ ولمَ لا تتّبعون اللغة دائماً؟ لأنّه عند أهل اللغة ولدٌ حقيقةً، والشرع إنّما جاء تابع اللغة دائماً.

قال الشيخ في الجواب[1]: الألفاظ اللغويّة وإن كانت على لفظها في الاصطلاح الشرعيّ إلّا أنّها في المعاني مغايرة لها. فإنّ الصلاة لغةً الدعاء، والزكاة النموّ، وفي الشرع وإن كانت [تسميتهما][2] كذلك إلّا أنّ المعنى منهما غير المعنى اللغويّ؛ فإنّ الصلاة والزكاة شرعاً غير الدعاء والنموّ.

ومع ذلك فإنّ مذهبنا مبنيّ على الاحتياط؛ فإنّ التحريم في الوطئ والنظر وما يتبع النسب من الأحكام نظراً إلى اللغة /A6b/ أخذاً بالأحوط وموضع الوفاق. ونفي النسب يتبع الشرع؛ لأنّه [عين الموافق][3] لمراد الشارع. فلو جعلنا محلّه ملحقاً في كلّ الأحكام لاحتمِل أن يكون مراد الشارع غير ذلك، فيحصل به العقاب، ولو جعلناه منفيّاً[4] في كلّ الأحكام لاحتمِل العقاب أيضاً

---

١. قال الشيخ في الجواب: فإنّ A

٢. تسميتهما: نسبتها AB

٣. عين الموافق: غير موافق AB

٤. منفيّاً: منعنا B

باعتبار التولّد اللغويّ. فالاحتياط التامّ في مذهبنا، والشارع قد نفاه في قوله صلى الله عليه وآله: «الولد للفراش، وللعاهر الحجر»[1]. فلولا إسقاط حكم الزناء في ذلك لم يصحّ نفيه؛ لاحتمال حصوله من الزناء دون الفراش.

[البحث حول حديث القرطاس]

فأعرض عن المجادلة في هذه المسألة. ثمّ نظر إلى كتاب كان مع الشيخ،

---

١. **من طريق الشيعة**: روي عن رسول اللّه صلى الله عليه وآله كما في: الفقه المنسوب إلى الإمام الرضا عليه السلام: ٢٦٢؛ مسائل عليّ بن جعفر: ١١٠؛ الكافي: ٤٩٢/٥؛ تحف العقول: ٣٤؛ دعائم الإسلام: ١٣٠/١؛ شرح الأخبار: ٢٢٨/١؛ الخصال: ٢١٣/١؛ المقنع: ٤٠١؛ المجازات النبويّة: ١٤٠؛ تهذيب الأحكام: ١٦٩/٨؛ الاستبصار: ٣٦٨/٣؛ الاحتجاج: ٢٩٧/٢؛ مجموعة ورّام: ٣٨/١؛ كشف الغمّة: ٤١٨/١؛ الدرّ النظيم: ٥٣٤؛ الصراط المستقيم: ٤٥/٣؛ عوالي اللآلئ: ٣٩٣/١؛ رجال الكشّيّ: ٥٠

وعن أبي عبد اللّه جعفر بن محمّد عليه السلام كما في: الكافي: ٤٩١/٥؛ من لا يحضره الفقيه: ٤٥١/٣؛ تهذيب الأحكام: ١٦٨/٨؛ الاستبصار: ٣٦٨/٣

من طريق أهل السنّة: صحيح البخاريّ: ٥٤/٣؛ صحيح مسلم: ١٠٨٠/٢؛ مسند أحمد: ٣٤٢/١؛ مسند الحميديّ: ٢٧٧/١؛ مسند الشافعيّ: ١٨٧/١؛ الجمع بين الصحيحين: ٢٢٥/٣؛ المستدرك على الصحيحين: ٧٣١/٣؛ فتح الباري: ٢٤/٨؛ المقصد العليّ: ٣٥٠/٢؛ جامع الأصول: ٧٢٨/١٠؛ حلية الأولياء: ١٦٧/٢؛ سنن أبي داوود: ٢٤٩/٢؛ سنن ابن ماجة: ٦٤٧/١؛ سنن الترمذيّ: ٤٥٤/٢؛ سنن الدارقطنيّ: ٦٨/٣؛ سنن الدارميّ: ١٤٣٦/٣؛ سنن النسائيّ: ١٨٠/٦؛ إطراف المسند المعتلي: ٣٠٩/٤؛ الآحاد والمثاني: ٨٩/٢؛ السنن الصغير: ١٤٨/٣؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٢٥٤/٧؛ المخلصيّات: ٢٠٤/١؛ المسند المستخرج على صحيح مسلم: ١٣٠/٤؛ المسند للشاشيّ: ٥٧/٢؛ المعجم الكبير للطبرانيّ: ١٣٥/٨؛ تفسير مفاتيح الغيب: ٢٤/١٠؛ جامع البيان: ١٠٣/١١؛ تفسير الثعالبيّ: ٢٩٨/١؛ تفسير ابن كثير: ٢٣٢/٢؛ الدرّ المنثور: ٢٠٥/٣؛ الجامع لأحكام القرآن: ٤٧/٩

فقال: ما هذا الكتاب؟

قال الشيخ: هذا تصنيف للشيخ جمال الدين ابن[١] المطهّر الحلّيّ ـ رحمه اللّه تعالى ـ من مشايخ الإماميّة ـ يغشاهم اللّه تعالى بالرحمة[٢] ـ، كتاب *نهج الحقّ وكشف الصدق*، يبحث فيه عن أحوال الخلاف بين الإماميّة وأهل السنّة. وقد ذكر فيه حديثاً نقله عن *صحيح مسلم*، فأنت ما تقول /B3b/ في ما اشتمل عليه *صحيح مسلم*[٣]؟ أ تنكره؟

فقال الملّا: لا! بل جميع ما اشتمل عليه *صحيح مسلم* فأنا[٤] أعترف بصحّته.

فقال الشيخ: روى مسلم في *صحيحه*[٥] والحميديّ في *الجمع بين الصحيحين*[٦] في مسند عبد اللّه بن عبّاس، قال: لمّا احتضر النبيّ ﷺ وعنده رجال، منهم عمر بن الخطّاب، فقال النبيّ ﷺ: هلمّوا أكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعده أبداً.

فقال عمر بن الخطّاب: إنّ النبيّ[٧] قد غلب عليه الوَجَع، وإنّ الرجل ليهجر. فاختلف الحاضرون عند النبيّ ﷺ، فبعضهم قال: القول ما قال عمر. فلمّا

١. ابن: بن B
٢. بالرحمة: + يسمّى B
٣. فأنت ما ... مسلم: ـ A
٤. فأنا: فإنّي B
٥. صحيح مسلم: ١٢٥٩/٣
٦. الجمع بين الصحيحين: ٩/٢
٧. النبيّ: + صلّى اللّه عليه وآله B

أكثروا اللغَط[١] والاختلاف قال النبيّ صلى الله عليه وآله: قوموا عنّي، ولا[٢] ينبغي عندي التنازع.[٣]

[المطاعن الموجودة في هذا الحديث]

فقال الملّا: هذا حديث صحيح، ولكن أيّ طعن على عمر فيه؟

فقال الشيخ: الطعن عليه من وجهين:

---

١. اللغط: اللفظ A

٢. ولا: فلا B

٣. **من طريق الشيعة**: الإرشاد: ١٨٤/١؛ مناقب آل أبي طالب: ٢٣٥/١؛ إعلام الورى: ١٣٥؛ قصص الأنبياء للراونديّ: ٣٥٨؛ متشابه القرآن: ٢٢/٢؛ كشف الغمّة: ٤٢٠/١؛ كشف اليقين: ٤٧٢؛ سعد السعود: ٢٩٧؛ الطرائف: ٤٣٢/٢؛ نهج الحقّ: ٣٣٣؛ اليقين: ٥٢١

من طريق أهل السنّة: تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٥٥٢/١؛ جامع الأصول: ٦٩/١١؛ شرح أصول اعتقاد أهل السنّة: ١٣٦٧/٧؛ صحيح البخاريّ: ١٢٠/٧؛ مستخرج أبي عوانة: ٤٦٧/٣؛ مسند أحمد: ٣٤٩/٣؛ مصنّف عبد الرزّاق الصنعانيّ: ٤٣٨/٥؛ إكمال المعلم: ٣٨١/٥؛ التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٣١٠/٢٧؛ المعلم بفوائد مسلم: ٣٥٦/٢؛ شرح السيوطيّ على مسلم: ٢٣٧/٤؛ شرح القسطلانيّ: ٣٥٥/٨؛ شرح المشكاة: ٣٨٢٠/١٢؛ شرح النوويّ على مسلم: ٩٠/١١؛ شرح صحيح البخاريّ لابن بطّال: ٣٨٥/٩؛ عمدة القارئ: ٢٢٤/٢١؛ المجموع اللفيف: ١٠١؛ نهاية الإرب: ٣٧٤/١٨؛ البدء والتاريخ: ٥٩/٥؛ البداية والنهاية: ٢٤٧/٥؛ المختصر النصيح: ٢٢٧/١؛ جامع الأصول: ٦٣١/٦؛ التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٥٥٧/٣؛ المتواري على أبواب البخاريّ: ٤١٢؛ فتح الباري: ٣٠٩/١؛ فصل المقال: ٢٨؛ تاريخ الرسل والملوك: ١٩٣/٣؛ الأمالي في آثار الصحابة: ٣٨؛ مستخرج أبي عوانة: ٤٤٧/٣؛ مسند الحميديّ: ٤٥٧/١؛ مصنّف عبد الرزّاق الصنعانيّ: ٥٦/٦؛ إكمال المعلم: ٣٨٠/٥؛ شرح المشكاة: ٣٨٢١/١٢؛ مطالع الأنوار: ١١١/٦

[سوء الأدب في حقّ النبيّ ﷺ]

الأوّل: أنّه سوء أدب منه ومن الجماعة أيضاً في حقّ النبيّ ﷺ في ردّهم عليه مراده، وعدم قبولهم أمره، ورفع أصواتهم فوق صوته حتّى تأذّى بذلك وقال لهم: «قوموا عنّي» تبرّياً منهم. وقد قال اللّه تعالى: ﴿وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾[1]، وقال تعالى: ﴿لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾[3]. ومع ذلك لم يقتصر عمر على هذه الوجوه القبيحة، بل قابله بالشتم [في][4] وجهه[5] وقال: إنّ نبيّكم ليهجر، أي يهذي، /A7a/ وقد قال تعالى: ﴿وَما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى ۞ إِنْ هُوَ إِلّا وَحْيٌ يُوحى﴾[6].

[المنع عن مراد النبيّ ﷺ]

الثاني: أنّ النبيّ ﷺ لمّا أراد إرشادهم وحصول الألفة بينهم وعدم الاختلاف والعداوة والبغضاء بكَتب[7] الكتاب الذي يكون نافياً لضلالهم أبداً بنصّ الرسول منعه منه عمر وحال بينه وبين مراده، وهو مأمور بتوقيره واتّباع

---

١. القرآن الكريم: ٧/٥٩

٢. نفس المصدر: ١/٤٩

٣. نفس المصدر: ٢/٤٩

٤. في: ـ AB

٥. وجهه: وجهة B

٦. القرآن الكريم: ٣/٥٣ ـ ٤

٧. بكتب: يكتب B

أوامره، وقد قال اللّه تعالى: ﴿وَما كانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذا قَضَى اللّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾[١]. فكيف ساغ لعُمر أن يختار منع رسول اللّهصلى الله عليه وآله عن مراده مقابلاً له في وجهه بحضرة أصحابه؟ ولهذا كان عبد اللّه بن العبّاس إذا ذكر هذا الحديث يبكي حتّى تبلّ دموعه الحصى ويقول: يوم الخميس وما يوم الخميس![٢] وكان[٣] يقول دائماً: الرزيّة كلّ الرزيّة ما حال بين رسول اللّه وبين كتابه.[٤]

---

١. القرآن الكريم: ٣٦/٣٣

٢. **من طريق الشيعة**: مناقب آل أبي طالب: ٢٣٥/١؛ سعد السعود: ٢٩٧؛ اليقين: ٥٢١؛ الطرائف: ٤٣٣/٢؛ نهج الحقّ: ٣٣٣

من طريق أهل السنّة: نهاية الإرب: ٣٧٣/١٨؛ البداية والنهاية: ٢٤٧/٥؛ الكامل في التاريخ: ١٨٣/٢؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٥٥١/١؛ تاريخ الرسل والملوك: ١٩٢/٣؛ أخبار مكّة: ١٤/٣؛ إطراف المسند المعتلي: ٧٨/٣؛ السنّة لأبي بكر بن الخلّال: ٢٦٩/١؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٣٤٩/٩؛ المختصر النصيح: ٢٢٦/١؛ المعجم الكبير: ٤٤٥/١١؛ جامع الأصول: ٦٩/١١؛ شرح السنّة للبغويّ: ١٨٠/١١؛ صحيح البخاريّ: ٦٩/٤؛ صحيح مسلم: ١٢٥٧/٣؛ مستخرج أبي عوانة: ٤٧٧/٣؛ مسند أبي يعلى الموصليّ: ٢٩٨/٤؛ مسند أحمد: ٤٥٦/٢؛ مسند البزّار: ١٠٨/١١؛ مسند الحميديّ: ٤٥٧/١؛ مصنّف عبد الرزّاق الصنعانيّ: ٥٦/٦؛ الجمع بين الصحيحين: ٩/٢؛ إكمال المعلم: ٣٨٠/٥؛ التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٢٨٣/١٨؛ شرح القسطلانيّ: ١٦٨/٥؛ شرح النوويّ على مسلم: ٨٩/١١؛ شرح صحيح البخاريّ لابن بطّال: ٢١٤/٥؛ عمدة القارئ: ٢٩٨/١٤

٣. كان: ــ B

٤. **من طريق الشيعة**: المسترشد: ٦٨٢؛ الأمالي للمفيد: ٣٧؛ مناقب آل أبي طالب: ٢٣٦/١؛ سعد السعود: ٢٩٧؛ اليقين: ٥٢١؛ كشف المحجّة: ١١٨؛ الطرائف: ٤٣٣/٢؛ نهج الحقّ: ٣٣٣؛ الصراط المستقيم: ٦/٣

←

[توجيهات الهرويّ لكلام عمر]

[نفي كون قول عمر شتماً]

فقال المـلّا: أمّا قولكم: «إنّ قوله: إنّ نبيّكم ليهجر شتم» فغير مسلّم.

أمّا أوّلاً: فلأنّه لم يقصد بهذه اللفظة ظاهرها؛ فإنّ [في][1] جلالة عمر وعظم شأنه ما يمنعه عن ذلك. ولكن إنّما أخرجها على مقتضى خشونة غريزته، وكان موصوفاً بالخشونة وإباء الطبع.

وأمّا ثانياً: فإنّ[2] قوله: «إنّ نبيّكم ليهجر» مشتقّ من يهاجر مهاجرة، فيكون معناه أنّ نبيّكم ليهاجر.

[انتساب قول عمر باجتهاده]

وأمّا قولكم: «إنّه منع النبيّ صلى الله عليه وآله عن كتابه وقدّم بين يديه وردّه عن مراده»

من طريق أهل السنّة: المجموع اللفيف: ١٠١؛ نهاية الإرب: ٣٧٤/١٨؛ الأنس الجليل: ٢١٦/١؛ البداية والنهاية: ٢٤٨/٥؛ تاريخ ابن خلدون: ٢١٥/٣؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٥٥٢/١؛ المختصر النصيح: ٢٢٨/١؛ جامع الأصول: ٦٣١/٦؛ شرح أصول اعتقاد أهل السنّة: ١٣٦٧/٧؛ صحيح البخاريّ: ٣٤/١؛ صحيح مسلم: ١٢٥٩/٣؛ مستخرج أبي عوانة: ٤٧٦/٣؛ مسند أحمد: ٣٠٩/٣؛ مصنّف عبد الرزّاق الصنعانيّ: ٤٣٨/٥؛ الجمع بين الصحيحين: ٩/٢؛ إكمال المعلم: ٣٧٩/٥؛ التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٥٥٧/٣؛ المتواري على أبواب البخاريّ: ٤١٢؛ شرح القسطلانيّ: ٤٦٣/٦؛ شرح النوويّ على مسلم: ٨٩/١١؛ شرح صحيح البخاريّ لابن بطّال: ١٨٧/١؛ عمدة القارئ: ١٧٠/٢

١. في: ـ AB

٢. فإنّ: فلأنّ B

فإنّه اجتهاد رأيه، فيسوغ لمثله العمل باجتهاده؛ فإنّه لمّا رأى في اجتهاده أنّ ترك هذا الكتاب أصلح للدين[١] ساغ له المنع منه على مقتضى اجتهاده، وإن كان مخطئاً في ذلك الاجتهاد؛ فإنّ الخطأ في ذلك غير معاقَب عليه ولا يصحّ ذمّ فاعله؛ لأنّه أقصى تكليفه.

[ردود ابن أبي جمهور على توجيهات الهرويّ]

فقال الشيخ: هذا الجواب غير مسموع.

[ردوده على نفي كون قول عمر شتماً]

أمّا الأوّل: فإنّ قولك: «إنّه غير شتم» دليل على قلّة معرفتك بلغة العرب وعدم معرفة اصطلاحاتهم في مخاطباتهم ومحاوراتهم؛ فإنّ ما[٢] هو دون هذه /A7b/ اللفظة عندهم شتم يقاتلون عليه ويتخاصمون، فكيف /B4a/ بهذه؟ ولا ألومك على قلّة معرفتك بذلك؛ لأنّك لستَ بعربيّ.

وأمّا قولك: «إنّه لم يقصد بها ظاهرها» (إلى آخر الكلام) فهو اعتراف منك أنّ ظاهرها منكر وقبيح نزّهتَه[٣] عن قصد ذلك، فمن أين عرفت عدم قصده؟ مع أنّه تلفّظ بها متعمّداً لا سهواً، واللفظ إذا وقع عن عمد وإرادة دلّ بظاهره على مراد المتكلّم، وظاهر الكلام دالّ على أنّه منكر، فادّعاؤك عدم قصده يحتاج إلى دليل.

---

١. أصلح للدين: ـ B
٢. فإنّ ما: فإنّما A
٣. نزّهته: تنزّهته B

وأمّا قولك: «إنّما أخرجها على مقتضى خشونة غريزيّة» فإنّ ذلك[١] [ليس][٢] بعذر يسقط معه التكليف؛ لأنّ كلّ مكلّف طبعه يقتضي الميل إلى الشهوات والنفور عن الحسن، مع أنّه مكلّف بكسر الشهوة. فالواجب عليه حينئذٍ كسر هذه الغريزة وقطع هذه العادة والإصغاء والاستماع لأقوال النبيّ صلى الله عليه وآله والاتّباع له في جميع الأحوال؛ لأنّه مكلّف بذلك. فبأيّ دليل ساغ له ترك ما كلّف به والتسارع إلى الردّ على النبيّ صلى الله عليه وآله والتهجّم عليه بالكلام المنكر على مقتضى طبعه؟ إنّ ذلك لم يقع منه إلّا لعدم علمه بالتكليف وشدّة سرعه إلى نكرها.

وأمّا قولك: «إنّ قوله: «نبيّكم ليهجر» مشتقّ من يهاجر مهاجرة، معناه أنّ نبيّكم ليهاجر» قول مردود من جهة اللفظ والمعنى.

أمّا من جهة اللفظ فإنّ الاشتقاق الذي ذكرته لم يقل به أحد.

ولمّا وصل الشيخ في اعتراضه عليه[٣] إلى هذا الموضع أنكر ذلك المَلأ على المـلا هذه اللفظة وقالوا: ليس [من][٤] هذا الاشتقاق، بل هو من هجَر يهجُر هجراً لا مهاجرة؛ فإنّ ذلك على غير القياس. وإذا كان معناها ذلك لم يحتمل إلّا الهجر الذي هو الهذيان، ويرد عليك ما قاله الشيخ.

فاعترف[٥] بالخطأ في ذلك.

ثمّ عاد الشيخ فقال: وأمّا غلطك من جهة المعنى، فإنّ قولك: «النبيّ صلى الله عليه وآله

---

١. ذلك: ـ B
٢. ليس: ـ AB
٣. عليه: ـ B
٤. من: ـ AB
٥. فاعترف: + الشيخ B

ليهاجر» كلام لا فائدة فيه؛ لأنّ المهاجرة من النبيّ صلى الله عليه وآله في تلك الحالة غير متصوّرة؛ لأنّه في حالة الاحتضار، ولأنّ الهجرة قد انقطعت، ومع /A8a/ ذلك فهو غير مطابق لمقتضى الحال.

[ردوده على كون قول عمر اجتهاداً منه]

وأمّا الثاني: فإنّ قولك: «إنّه إنّما منع منه على مقتضى اجتهاده» قول ضعيف جدّاً.

أمّا أوّلاً: فلأنّ الاجتهاد لا يسوغ مع وجود صاحب الشريعة؛ لأنّ فرض الجميع في زمانه مع الحضور عنده التقليد؛ لقوله[1] تعالى: ﴿وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوه وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.[2]

وأمّا ثانياً: فلأنّ الاجتهاد لا يعارض النصّ ـ كما تقرّر في الأصول ـ، وهذا الكلام من النبيّ صلى الله عليه وآله نصّ يقتضي وجوب اتّباع أمره في الإتيان بالكتاب، فكيف يصحّ أن يخالف نصّه وأمره ويعارض بالاجتهاد؟ فإنّ النصّ يفيد القطع، والاجتهاد لا يفيد إلّا الظنّ، والظنّ لا يعارض اليقين، فكيف يسوغ لعمر أن يترك اليقين القطعيّ المتلقّى ممّن «لا ينطق عن الهوى»[3] إلّا بوحي اللّه تعالى ويردّه ويهمله ويمنع منه ويعمل باجتهاده؟ إنّ ذلك لضلال[4] وقلّة احترام للشرع وهتك التكاليف. ومع ذلك لم يقتصر على المنع والردّ حتّى تكلّم بالشتم

١. لقوله: كقوله A
٢. القرآن الكريم: ٧/٥٩
٣. مقتبس من نفس المصدر: ٣/٥٣
٤. لضلال: إضلال B

وتوصّل إلى المنع من أقبح الجهات بلفظ منكر صريح بظاهره وباطنه. ومع ذلك نقول: أيّ اجتهاد يسوغ في هذا المحلّ؟ وأيّ قول يسوغ في ردّ كتاب يأمر النبيّ ﷺ يحصل به صلاح الأمّة وعدم وقوع الاختلاف /B4b/ بينهم؟

وأمّا قولك: «إنّه رأى ترك هذا الكتاب أصلح للدين» فقول مخالف للمعقول والمنقول؛ لأنّ ما أمر [به][1] النبيّ ﷺ إمّا أن يكون فساداً أو صلاحاً. ولا سبيل إلى الأوّل لأحد؛ لاستلزامه الكفر. وإذا كان صلاحاً عِلمه النبيّ ﷺ عن اللّه ـ عزّ وجلّ ـ وعلم عمر أنّ الترك أصلح، فهل كان النبيّ ﷺ واللّه ـ عزّ وجلّ ـ يعلمان ما عِلم عمر أم لا؟

فإن قلت: إنّهما [كانا][2] يعلمان ما عِلمه، فكان الواجب عليهما العمل بالأصلح؛ لأنّ فعل الأصلح واجب في الحكمة، فكيف تركا العمل بالأصلح وعِلمه عمر؟ هل كان ألطف بالخلق منهما؟

وإن قلت: إنّهما لا يعلمان، فقد أبطلتَ وأخلتَ.

فاختر أيّهما شئت؛ فإنّه مخالف للمعقول والمنقول. /A8b/

[توجيهات أخرى من الهرويّ]

[محاولته لحمل كلام عمر على أحسن وجوهه]

فقال الملّا: الذي ينبغي لذوي العقول أن لا يحملوا[3] هذه الأشياء الواقعة بين هؤلاء الذين هم في محلّ التعظيم والشرف على مثل ما ذكرت، بل ينبغي

---

١. به: ـ AB

٢. كانا: ـ AB

٣. يحملوا: يخلوا A

حملها على الوجه الجميل. كما قيل: إنّ بعض الناس سمع أعرابيّاً يقول مخاطباً للّه ـ سبحانه وتعالى ـ لسنة جدب[١]:

قد كُنتَ [تسقي][٢] الغيث ما بدا لك   أنـزل علينا الغيث لا أبا لك

فقال السامع: أشهد أنّه لا أب له ولا ولد.[٣] فأخرجها على أحسن مخرج.

فينبغي لمن سمع هذه اللفظة من هذا القائل وأمثاله أن يحملها على مثل ما حمل عليه لفظ الأعرابيّ.

[جواز اجتهاد عمر بالنظر إلى مرض النبيّ صلى الله عليه وآله]

وأمّا قولك: «إنّ الاجتهاد لا يعارض النصّ، وإنّ عمر لا يسوغ له الاجتهاد في هذا المحلّ» فإنّ ذلك على حالة غير هذه الحالة؛ [فإنّ هذه الحالة][٤] كانت [حالة][٥] الاحتضار، والنبيّ صلى الله عليه وآله مغلوب بالمرض حتّى أنّه كان يغمى عليه مرّةً ويستفيق أخرى، فاحتمل أن يكون أمره في حالة[٦] غير حالة الصحّة. فساغ له الاجتهاد والنظر حينئذٍ، فأدّاه الاجتهاد إلى الحكم بأنّ ذلك منه حال كونه مغلوباً بالمرض.

---

١. أجدبت البلاد: أي قَحِطَت وغَلَت الأسعار (لسان العرب).

٢. تسقي: تسقينا AB

٣. راجع: العقد الفريد: ١٠٠/٢؛ الكامل في اللغة والأدب: ١٥٩/٣؛ خزانة الأدب: ١٣٣/٤؛ مجمع الأمثال: ١٣٣/١؛ محاضرات الأدباء: ٤٩٠/٢؛ نثر الدرّ: ٤١/٣

٤. فإنّ هذه الحالة: ـ AB

٥. حالة: في حال AB

٦. حالة: + الاحتضار AB

[ردود ابن أبي جمهور على توجيهات الهرويّ]

[عدم إمكان حمل كلام عمر على غير ظاهره]

فقال الشيخ: والذي ينبغي لأهل الدين واليقين أن «لا يحرّفوا الكلِم عن مواضعه[1]»[2]، وهذه الكلمة الخارجة من هذا القائل ليس لها محمل غير ظاهرها، فلا يمكن حملها على غيره.

وأمّا حمل كلام الأعرابيّ على ما حمِل عليه فإنّ له محملاً ظاهراً يعرفه من له أدنى رويّة، ولفظة عمر لن تجد أنت ولا غيرك لها محملاً غير ظاهرها الذي شتم الرسولﷺ، فإن كان لها عندك محمل فاذكره. ولكنّك تقول: ينبغي أن تحمَل على غير ظاهرها مع عدم وجود محمل آخر، كيف يُتصوّر ذلك؟

[التعجّب من حمل آيات عتاب الأنبياء على ظواهرها]

والعجب منكم كيف تحملون[3] الآيات التي فيها عتاب الأنبياءعليهم السلام على ترك الأولى على ظواهرها، وتحكمون عليهم بالمعاصي والخطايا، مع دلالة العقل على وجوب تنزيههم عن ذلك، مع وجود المحامل [لظواهر][4] تلك الآيات، وتتركون ذلك وتهملونه[5]، و /A9a/ تحملون كلام عمر ـ الذي ظاهره

---

١. عن مواضعه: ـ B
٢. مقتبس من القرآن الكريم: ٤/٤٦، ٥/١٣
٣. تحملون: + ظواهر AB
٤. لظواهر: بظواهر AB
٥. وتهملونه: ـ B

المنكَر ومرتبته أقلّ من مراتب الأنبياء بأضعاف ـ على غير [ظاهره][١]، وتمنعون من جواز حمله على ظاهره، مع أنّه كلام لا محمل له، وتتركون العمل بظاهره بغير تأويل ظاهر. وهلّا ساويتم بينه وبين الأنبياء الذين هم في محلّ التعظيم والشرف؟ وما ذاك إلّا من قلّة إنصافكم وكثرة تستّركم للحقّ وشدّة تسرّعكم إلى التعمية بإيراد الشُبه.

[وجوب اتّباع أوامر النبيّ في كلّ حال]

وأمّا قولك: «إنّ عمر إنّما عارض /B5a/ أمر النبيّ صلى الله عليه وآله لأنّه في حالة غير حالة الصحّة، ولو كان في حالة الصحّة لَما عارضه» فإنّه كلام رديء جدّاً؛ لأنّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله في أمره بالكتاب لا يخلو إمّا أن يكون متّصفاً بالعقل وأنّ أمره صدر عن إرادة جازمة، أو غير ذلك.

ولا سبيل لك إلى الثاني؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى﴾[٢]، ولكن كلمة صاحبك تدلّ على ذلك، وهي المنكر الذي نحن بصدد الاعتراض عليه.

ومن الأوّل يلزم وجوب اتّباع أوامره والانقياد إلى إرادته وقبول أقواله؛ لأنّه صلى الله عليه وآله واجب الطاعة في جميع الأقوال، فلا يسوغ الاجتهاد حينئذٍ؛ لأنّ الأمر الواقع منه صلى الله عليه وآله إيجاب لِما أمر به، فيكون أيضاً يقتضي وجوب العمل به، فالرادّ عليه يكون رادّاً لجميع الأوامر الشرعيّة، وذلك على حدّ الشرك ـ نعوذ باللّه ـ.

---

١. ظاهره: ظاهرها AB

٢. القرآن الكريم: ٣/٥٣

[التعجّب من عدم القول بالهذيان في قضيّة تقديم أبي بكر في الصلاة]

وما أعجب حالكم تستدلّون على إمامة أبي بكر بتقديم النبيّ ﷺ له في مرض الموت في الصلاة وتجعلون ذلك حجّة لكم في وجوب اتّباعه، وتجعلون الأمر منه ﷺ بالكتاب الذي فيه هداية الأمّة وعدم[١] الاختلاف بينهم محتمل الهذيان والهدر، وتسوّغون لعمر أن يمنع منه بالاجتهاد؛ لجواز أن يكون هدراً وهذياناً في اجتهاده. فكيف لا يحتمل في ذلك الأمر[٢] مثله؟ إن هذا إلّا قلّة إنصاف وخبط.

[التعجّب من عدم القول بالهذيان في قضيّة إيصاء أبي بكر إلى عمر]

وأعجب من هذا أنّكم تستدلّون على خلافة عمر بأنّ أبا بكر نصّ عليه بها، مع أنّ ذلك وقع منه في حال المرض بإجماع الكلّ.[٣] فكيف لم يحتمل كلام أبي بكر الهذيان[٤] والهدر واحتمل كلام رسول اللّه ﷺ ذلك؟ فهل كان أبو بكر أكمل من الرسول ﷺ وأتمّ منه؟ وما أحسن ما قال بعضهم في هذا المعنى شعراً:

---

١. عدم: + حصول B

٢. الأمر: إلّا B

٣. **من طريق الشيعة**: الطرائف: ٤٠١/٢

من طريق أهل السنّة: تاريخ الرسل والملوك: ٤٢٩/٣؛ التذكرة الحمدونيّة: ١٢٠/١؛ العقد الفريد: ٢٠/٥؛ الكامل في اللغة والأدب: ١٠/١؛ زهر الأكم: ٥٦/٣؛ نثر الدرّ: ١٠/٢؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١٦٣/١؛ تاريخ الرسل والملوك: ٤٢٩/٣؛ أنساب الأشراف: ٣٤٦/١٠؛ الجوهرة في نسب النبيّ: ١٢٥/٣؛ الأموال: ٣٠١؛ الإمامة والسياسة: ٣٥/١

٤. وتسوّغون لعمر ... الهذيان: ـ B

أوصى النبيّ[١] فقال قائلهم: قد ضلّ يهجُر سيّد البشر
ورأى أبا بكر أصاب فلم يهجُر وقد أوصى[٢] إلى عمر[٣]

[ادّعاء الهرويّ اتّصافَ العرب بقلّة الأدب]

/A9b/ فقال الملّا مظهراً للغيظ: إنّ وقوع هذه اللفظة منه كانت قلّة أدب؛ لأنّكم ـ أيّها العرب ـ موصوفون بقلّة الأدب، ولا خطيئة في ذلك؛ لأنّه ترك الأدب وهو مندوب إليه.

[ردود ابن أبي جمهور على هذا الادّعاء]

فقال الشيخ: الحمد اللّه، فإنّك قد اعترفت أنّ هذه اللفظة إن وقعت منه كانت لقلّة أدبه. فهو وصف قد اتّصف به صاحبك دون غيره، وذلك وَصمة[٤] عليه وعيب يُعاب به؛ لأنّ من صحب رسول اللّهﷺ مدّة عشرين سنة مع ما كان فيهﷺ من الأخلاق الكريمة والشيم المرضيّة والآداب الشرعيّة العقليّة، وقد وصفه اللّه تعالى بقوله الكريم: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظيمٍ﴾[٥]، وقالﷺ: «إنّما بعِثتُ [لتتميم][٦] مكارم الأخلاق»[٧]، وقد جمع اللّه تعالى في قوله تعالى:

---

١. النبيّ: + صلّى اللّه عليه وآله AB
٢. أوصى: أصاب B
٣. الشاعر يونس الديلميّ، كما في: مناقب آل أبي طالب: ٢٣٦/١؛ الصراط المستقيم: ٧/٣
٤. الوصم: العيب والعار (مجمع البحرين).
٥. القرآن الكريم: ٤/٦٨
٦. لتتميم: ليتمّ AB
٧. **من طريق الشيعة**: مكارم الأخلاق: ٨

﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأمُرْ بِالْعُرْفِ﴾[١]، فكيف لهذا المصاحب لهذا النبيّ صلى الله عليه وآله هذه المدّة لم يتأدّب بأدب هذا النبيّ الكريم؟ وكيف يسوغ لك ـ مع قولك: إنّه عظيم الشأن وإنّه من أتباع النبيّ صلى الله عليه وآله وخواصّه ـ أن تصفه بقلّة الأدب؟ وما ذاك إلّا لقلّة مبالاته بالدين[٢]، وأنّ اتّباعه النبيّ صلى الله عليه وآله لم يكن للدين، بل إنّما كان لنيل الحظوظ الدنيويّة. ولو كان اتّباعه للدين لكان كالدينيّين الذين صحبوا /B5b/ النبيّ صلى الله عليه وآله وتأدّبوا بآدابه وعملوا بسنّته واتّبعوا طريقته وسلكوا آثاره. فلمّا اعترفت لصاحبك بقلّة الأدب ووصفِه بهذه الصفة علم أنّه لم يكن [من][٣] جملة هذه الأتباع[٤] فيه، و [أنّ إسلامه لم يكن له][٥] عن أصل ولا قوّة في الاعتقاد.

من طريق أهل السنّة: غرر الخصائص: ٢٣؛ نهاية الإرب: ٢٥٠/١٨؛ البداية والنهاية: ٤٠/٦؛ النوادر السلطانيّة: ٦٦؛ الجامع لأحكام القرآن: ٣٤/٧؛ السراج المنير: ٢٥٣/٣؛ الفواتح الإلهيّة: ٨٥/١؛ تفسير الثعلبيّ: ١٠/١٠؛ المحرّر الوجيز: ٣١٨/٥؛ التسهيل لعلوم التنزيل: ٣٩٨/٢؛ تفسير الراغب الأصفهانيّ: ٢٦٦/٤؛ تفسير النيسابوريّ: ٤٩٢/١؛ نظم الدرر: ٤٩/١؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٣٢٣/١٠؛ شرح السنّة للبغويّ: ٢٠٢/١٣؛ فوائد تمام: ١٢١/١؛ كنز العمّال: ٤٢٠/١١؛ مسند البزّار: ٣٦٤/١٥؛ مسند الشهاب القضاعيّ: ١٩٢/٢؛ الاستذكار: ٥٧٦/٨؛ التمهيد لما في الموطّأ: ٢٥٤/١٦؛ عمدة القارئ: ١١٨/٢٢

١. القرآن الكريم: ١٩٩/٧
٢. بالدين: للدين B
٣. من: ـ AB
٤. الأتباع: ـ B
٥. أنّ إسلامه ... له: الإسلام AB

[كلام رجل حيدريّ في تأييد قول ابن أبي جمهور]

وكان في المجلس حيدريّ، فلمّا سمع مقالة الشيخ و [تروّى][1] جوابه استبشر[2] به عقله، فقال: واللّه راست مى‌گويد شيخ عرب! مردى كه بيست سال در صحبت پيغمبر باشد و او بى‌ادب باشد خرى باشد. يعني صدق الشيخ العربيّ! رجل يصحب الرسولﷺ عشرين سنة ويكون بلا أدب يكون حماراً. فضحك المَلأ وخجل المُلّا.

[دفع اتّهام اتّصاف العرب بقلّة الأدب]

ثمّ قال الشيخ: وأمّا قولك: «[إنّكم][3] ـ أيّها العرب ـ موصوفون بقلّة الأدب» فأنا أستفهمك /A10a/ ما تريد بالأدب؟ أ تريد به الآداب الشرعيّة أو الآداب التي هي اصطلاح العجم.

فإن أردت الثاني فنعَم! نحن[4] لا نتأدّب بما لا يأمر الشرع به ولا نعمل بما يخالفه.

وإن أردت الأوّل فغير مسلّم؛ لأنّ العرب أعرف بالشرائع من العجم؛ لأنّ الشريعة نزلت بلغتهم وهم أقرب إلى صاحبها وأكثر صحبة له، والعجم إنّما أخذوا الشريعة منهم. فكيف يسوغ لك أن تصف العرب بقلّة الأدب؟ ومنهم تعلّم العجم الأدب. ومع ذلك فإنّك لم تصحب العرب ولم تجالسهم ولم

---

١. تروّى: تردّد AB
٢. فاستبشر: استسرّ B؛ استبشر: فرح (لسان العرب).
٣. إنّكم: إنّك A؛ ـ B
٤. نحن: نعم B

تطّلع على أخلاقهم؛ لأنّك ما أتيت قطّ إلى بلادهم، فكيف يسوغ لك [أن تصفهم][١] بهذا الوصف مع عدم علمك بذلك؟ إنّ ذلك تهمة غيبة مذلّ لا تسوغ من مثلك.

فخجل وفحم وقام جميع المَلأ عليه.

ثمّ قال الشيخ: إنّ قلّة الأدب تحصل في كثير من العرب وكثير من العجم، لا في كلّ هؤلاء ولا في جميع هؤلاء؛ فإنّ الأشخاص البشريّة متفاوتون في الأخلاق والطبائع. ولكن من جملة من هو موصوف بقلّة الأدب من العرب صاحبك الذي اعترفت له بقلّة الأدب، والحمد للّه كيف ثبت له هذا الوصف بشهادتك.

فقال الملّا: إنّه اجتهد وكان ذلك أقصى اجتهاده ومقتضى رأيه.

[كلام ابن أبي جمهور في بيان حكم سبّ النبيّ صلى الله عليه وآله]

فاغتاظ الشيخ لكثرة [ترديده][٢] هذه اللفظة وقال: إنّه ما اجتهد، لكنّه كفر.

فقال الملّا بحنق[٣]: أقِم الدليل على كفره.

فقال الشيخ: ذلك لأنّه شتم الرسول صلى الله عليه وآله متعمّداً، ومَن شتَم الرسول فهو كافر؛ لقوله صلى الله عليه وآله: «من سبّ عليّاً فقد سبّني، ومن سبّني فقد سبّ[٤] اللّه، ومن

---

١. أن تصفهم: ـ AB

٢. ترديده: تردّده AB

٣. بحنق: يحنق A

٤. سبّ: سبّه A

سبّ اللّه كبّه اللّه على مَنخِره[١] في النار»[٢]. وأيّ كفر أبلغ من هذا؟

فقال: وأين شتم الرسول؟

فقال الشيخ: في هذه اللفظة و [هي][٣] قوله: «إنّ النبيّ ليهجر» بمعنى يهذي، ومن قال لصاحبه ذلك في وجهه فقد شتمه في عادات العرب في محاوراتهم.

فقال: لا نسلّم أنّ هذه اللفظة شتم.

فقال الشيخ: أنت لا تُعلَم بعُرف كلام العرب، ولكن انظر في كتبهم العربيّة، و /A10b/ اسأل العرب حتّى تعرف منهم ومن كتبهم العربيّة أنّ هذه اللفظة شتم.

فقال: لا ينبغي لمثلك في حقّ عمر مع جلالته وشأنه ومرتبته في العلم أن يسارع[٤] إلى الكفر ويحكم[٥] بكفر مثل هذا الشخص لمّا اطّلع[٦] منه على هذه الكلمة. بل الذي ينبغي التفكّر والتوقّف والتردّد [شهراً أو شهرين، بل سنة

---

١. المنخر: لجميع الأنف (كتاب العين).

٢. **من طريق الشيعة**: الأمالي للصدوق: ٩٧؛ شرح الأخبار: ١٥٦/١؛ بشارة المصطفى: ٢٠٣/٢؛ مناقب آل أبي طالب: ٢٢١/٣؛ الفضائل: ٩٦؛ الفهرست للرازيّ: ٣٥٢؛ عوالي اللآلئ: ٨٧/٤؛ تقريب المعارف: ١٨٣

من طريق أهل السنّة: ترتيب الأمالي الخميسيّة: ١٧٨/١؛ حياة الحيوان الكبرى: ٢٤١/١؛ نثر الدرّ: ٢٨٦/١؛ الشريعة للآجرّيّ: ٢٠٦٠/٤؛ المستدرك على الصحيحين: ١٣٠/٣؛ كنز العمّال: ٥٧٣/١١؛ معجم ابن عساكر: ٤٤٨/١؛ التيسير بشرح الجامع الصغير: ٤٢٢/٢

٣. هي: هو AB

٤. يسارع: تسارع B

٥. يحكم: تحكم B

٦. اطّلع: اطّلعت B

وسنتين][1]، فإن وجد لها محملاً غير ذلك سلم من التهجّم على مثل هذا الشخص بمثل هذه النسبة. وإن لم يجد لها محملاً توقّف، فإن قام له الدليل على أنّها لا تحتمل غير الشتم حكَم بذلك بعد تلك المدّة.

فقال الشيخ: كأنّك تعتقد أنّي لم أعرف هذه اللفظة ولم أنظر فيها إلّا هذه الساعة. فإن كنتَ تظنّ ذلك منّي فإنّه ظنّ كاذب؛ فإنّ عمري اليوم قريب أربعين سنة، وقد سمعتُ هذه اللفظة وتعلّمتُ أنّها وقعت من هذا الرجل في حقّ رسول اللّهﷺ وأنا ابن عشرين[2] [سنة][3]، ونظرت فيها وناظرت، فلم أجد لها محملاً غير ما ذكرتُ. وثبت عندي بالنظر الصحيح الناشئ عن البرهان الواضح[4] الذي لا تعارضه شبهة أنّها لا تحتمل غير الشتم، [فلمّا لم][5] أجد في اجتهادي لها محملاً غير ذلك حكمتُ بما يقتضيه ذلك. فإن كنت تعتقد أنّي أسارع إلى مثل ذلك بغير نظر صحيح ولا [إجالة][6] فكر واجتهاد فهو اعتقاد باطل.

[مكابرة الهرويّ إزاء الحقّ]

وبحمد اللّه قد اطّلعت على مناظرتي معك في هذه اللفظة، فإنّك قد

---

١. شهراً أو ... سنتين: الشهر والشهران بل السنة والسنتان والسنون AB
٢. عشرين: عشر A
٣. سنة: سنين AB
٤. الواضح: الواقع A
٥. فلمّا لم: فلم AB
٦. إجالة: إحالة AB؛ أجال الشيء: حرّكه (لسان العرب).

اجتهدت غاية الاجتهاد /B6a/ في أن تحملها على وجه غير ذلك فلم تقدر[١]، وكلّما ذكرتَ محملاً طعنتُ عليك فيه بأبين برهان وأظهر دليل وأوضح حجّة[٢]، ولكنّك لا تنقاد إلى الحقّ.

[ختام المجلس الثاني]

فانقطع، وقام السيّد محسن وأخذ بيد الشيخ وفكّ المجلس خوفاً؛ لأنّه كان مشحوناً بكثير من أهل السنّة. فخاف السيّد وقوع الفتنة، فنهضا من بين الجماعة، وتفرّق أهل المجلس بعد أن ظهر لهم إلزام الشيخ على الملاّ.

❊ ❊ ❊

١. تقدر: يقدر A

٢. حجّة: برهان B

[المجلس الثالث]

[ملاقاة الهرويّ في منزل السيّد محسن]

المجلس الثالث. اتّفق أنّه جاء إلى منزل السيّد محسن لغرض، فوجد الشيخ عنده /A11a/ ولم يك معهما ثالث، فقال: إنّ هذا اليوم وجدتُ المجلس خالياً من الناس، فأريد أن أبحث معك في هذه الخلوة.

فقال له[1] الشيخ: تكلّم بما تريد.

[سؤال الهرويّ عن حال الخلفاء وصفتهم]

فقال: ابحث لي عن أحوال الخلفاء وصفاتهم وما تعتقد فيهم؛ لأناظرك في ذلك.

[أحوال الخليفة الأوّل]

فقال الشيخ: أمّا الخليفة الأوّل فقد ظهر من طريقته وصِفَته أن توصّل إلى التقديم على المسلمين، وأخذِ الخلافة من آل الرسولﷺ، والتسارع إلى ذلك بما عرفت من المكر والخدع والتحيّل [وتحلّى بحلية][2] لم يُحلّه اللّه[3] بها ولا رسوله. ويكفيك في ذلك [تركُه][4] النبيّﷺ في حال مصيبة الموت، لم

١. له: ـ B

٢. وتحلّى بحلية: بحيلة AB

٣. اللّه: + تعالى B

٤. تركه: ترك AB

يحضره ولا اشتغل بتجهيزه، ولا عظُمت عنده تلك المصيبة، ولا جلّت لديه تلك الرزيّة، ولا التفت إلى ما أصاب الإسلام من [الفادح][١] العظيم والخَطب الجسيم بموت النبيّ الكريمﷺ. بل استغنم الفرصة باشتغال أمير المؤمنين عليّعليه السلام وجميع بني هاشم بمصيبتهم بالنبيّﷺ وولّى عن تلك المصيبة العظيمة وأدبر، ومضى إلى[٢] السقيفة لتحصيل الإمارة، وترَك الحضور في عزاء رسول اللّه[٣] وغسله ودفنه والصلاة عليه وتعزية أهل بيته، ولم [يحضر هو][٤] ولا صاحبه لشيء من ذلك[٥].

وقوع ذلك منهما دليل على قلّة احترامهما له ـ عليه الصلاة والسلام ـ وعدم مبالاتهما بالإسلام[٦]، وأنّهما إنّما ابتغاه لنيل الرئاسات والولايات لا للدين؛ لأنّهما ومن كان معهما في السقيفة من الأنصار وغيرهم لم يك لهم قوّة في الدين ولا عقيدة في الإسلام؛ فإنّ كلّ من لم يدخل مصيبة النبيّﷺ في قلبه ولم تخشع لها جوارحه ولا اشتغل بها عن جميع مهمّاته فإنّه ناقص الدين[٧] ضعيف الاعتقاد، بل غير مسلم. وإذا تركتَ التعصّب والعناد وعدلتَ عن طريقة الاحتقاد ونظرتَ بنظر الإنصاف وعين الاعتراف قلتَ: كيف يليق

---

١. الفادح: القادح AB؛ الأمر الفادح: الذي يثقل ويبهض (مجمع البحرين).
٢. إلى: ـ B
٣. اللّه: + صلّى اللّه عليه وآله B
٤. يحضر هو: يحضره عندهم AB
٥. ذلك: + و B
٦. بالإسلام: للإسلام B
٧. الدين: العقل B

بحال من هو أهل لخلافة المسلمين والقيام مقام نبيّهم أن يترك نبيّه ميّتاً لا يحضره ولا يقوم بشيء من مهمّاته؟ وحرمته ميّتاً كحرمته حيّاً بنصّ الشرع. فالواجب عليه وعلى جميع المسلمين الحضور /A11b/ بتلك المصيبة والاشتغال بها وتعزية بعضهم بعضاً عليها حتّى ينقضي عزاؤه، ثمّ بعد ذلك يقومون في مهمّاتهم.

فلمّا علموا ذلك أهملوه غاية الإهمال وسارعوا إلى المنازعة في سلطانه، والقيام في مقامه قبل دفنه، بل قبل غسله. بل وقوع ذلك منهم ـ على ما ذكرناه ـ [مع أنّه صهرهم، ولا يليق بأحد من الناس أن يترك زوج ابنته بغير غسل ولا تكفين ولا دفن، بل يُعلم منه أنّه كاره له غاية الإكراه، وهذا واضح ـ بحمد اللّه ـ على ما هو عادة خلق اللّه. بل يُعلم منه الفرح والسرور بموته، لا يشكّ فيه ذو لبّ، ولا يَحيدُ عنه إلّا جاحد للرسول والربّ][1]. بل كأنّهم كانوا فرحين بموته، ومن له أدنى إنصاف يعرف ذلك.

[ظُلمه فاطمة الزهراءعليها السلام]

ثمّ إنّه لم يكفه ذلك حتّى شرع في الظلم والجور. فأوّل ظلم سَنّه ظلمُ البتول فاطمة الزهراء سيّدة نساء العالمينعليها السلام[2]، التي هي من أولي القربى

---

١. مع أنّه صهرهم ... الربّ: ـ AB

٢. في تسميتهاعليها السلام سيّدة نساء العالمين: **من طريق الشيعة**: مناقب آل أبي طالب: ٣٦٢/٣؛ عمدة العيون: ٣٨٦؛ بشارة المصطفى: ٦٩/٢

من طريق أهل السنّة: المستدرك على الصحيحين: ١٧٠/٣؛ نثر الدرّ: ٧٠/٣؛ تاريخ الخلفاء: ٢١٦؛ الجوهرة في نسب النبيّ: ١٩٨/٢؛ الجامع لأحكام القرآن: ٨٣/٤؛ الدرّ المنثور: ←

الذين أمر اللّه تعالى بمودّتهم في محكم كتابه وجعله أجر الرسالة.[١] فقال ـ عزّ وجلّ ـ: ﴿قُلْ لا أسْألُكُمْ عَلَيْهِ أجْراً إلّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبى﴾[٢]، وأيّ قرابة أبلغ من البنوّة؟ وقد قال[٣] في حقّها الرسول[٤] صلّى الله عليه وآله: «من آذاها فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى اللّه»[٥]، حديث اتّفق عليه الفريقان.

١٩٤/٢؛ اللباب في علوم الكتاب: ٢١٦/٥؛ حديث السراج: ٢٦١/٣؛ حلية الأولياء: ٣٩/٢؛ شرح مشكل الآثار: ١٤١/١؛ كنز العمّال: ١١٠/١٢؛ مسند أبي داوود: ٥/٣؛ مصنّف ابن أبي شيبة: ٣٨٨/٦؛ معجم ابن الأعرابيّ: ١١٤٠/٣

١. **من طريق الشيعة**: تفسير فرات الكوفيّ: ٣٨٩؛ الكافي: ٩٣/٨؛ فضائل أمير المؤمنين عليه السلام: ٢١٤؛ الهداية الكبرى: ١٤٤؛ دعائم الإسلام: ٣٦٧/٢؛ الأمالي للصدوق: ٥٢٧؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٢٣٣/١؛ متشابه القرآن: ٦٠/٢؛ عمدة العيون: ٤٧؛ طرف من الأنباء: ٢٥٩؛ الطرائف: ١١٢/١؛ كشف الغمّة: ٥٤/١؛ الدرّ النظيم: ٧٧٠؛ كشف اليقين: ٣٥٠؛ نهج الحقّ: ١٧٥؛ غرر الأخبار: ٦٦؛ الصراط المستقيم: ٢٧٧/١

من طريق أهل السنّة: تفسير ابن أبي حاتم: ٣٢٧٧/١٠؛ السراج المنير: ٥٣٨/٣؛ اللباب في علوم الكتاب: ١٩١/١٧؛ تفسير ابن كثير: ١٨٤/٧؛ تفسير البغويّ: ١٤٤/٤؛ ترتيب الأمالي الخميسيّة: ١٨٩/١؛ شرح القسطلانيّ: ٣٣١/٧

٢. القرآن الكريم: ٢٣/٤٢

٣. قال: قالها B

٤. الرسول: رسول اللّه B

٥. **من طريق الشيعة**: علل الشرائع: ١٨٦/١؛ الفصول المختارة: ٨٨؛ التعجّب: ١٣٥؛ دلائل الإمامة: ١٣٥؛ إعلام الورى: ١٤٩؛ طرف من الأنباء: ٣٨٦؛ كشف الغمّة: ٤٦٧/١؛ عوالي اللآلئ: ٩٣/٤

من طريق أهل السنّة: السنن الصغير للبيهقيّ: ١٧٢/٤؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٣٤٠/١٠؛ المستدرك على الصحيحين: ١٧٣/٣؛ فضائل الصحابة: ٧٥٥/٢؛ كنز العمّال: ١١١/١٢؛ عمدة القارئ: ٢١٢/٢٠؛ فتح الباري: ٣٢٩/٩

منَعها من إرث أبيها بخبر رواه وحده ولم ينقله أحدٌ، وهو قوله: إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله قال: «نحن ـ معاشر الأنبياء ـ لا نورّث».[١] وهذا الحديث كذبٌ؛ لأنّ اللّه ـ سبحانه وتعالى ـ يقول: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُودَ﴾[٢]، وقال ـ عزّ وجلّ ـ حاكياً عن زكريّا: ﴿يَرِثُني وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾[٣]، وأراد إرث المال؛ لأنّه قال بعده: ﴿وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيّاً﴾[٤]؛ لأنّه لو أراد إرث النبوّة لم يحتج إلى طلب كونه رضيّاً؛ لأنّ الوارث لها لا يكون إلّا كذلك، وقال ـ تبارك وتعالى ـ: ﴿يُوصيكُمُ اللّهُ في أوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ﴾[٥]، وهو عامّ في حقّ النبيّ صلى الله عليه وآله وغيره.

ثمّ لم [يقنعه][٦] ذلك حتّى منعها من فدك[٧] والعوالي[٨]، وقد كان رسول

---

١. قال ابن أبي الحديد: المشهور أنّه لم يرو حديث انتفاء الإرث إلّا أبو بكر وحده (شرح نهج البلاغة: ٢٢١/١٦).
٢. القرآن الكريم: ١٦/٢٧
٣. نفس المصدر: ٦/١٩
٤. نفس المصدر.
٥. نفس المصدر: ١١/٤
٦. يقنعه: ينفعه AB
٧. فدك: قرية من قرى اليهود، بينها وبين مدينة النبيّ يومان. وكانت لرسول اللّه؛ لأنّه فتحها هو وأمير المؤمنين عليه السلام لم يكن معهما أحد، فزال عنها حكم الفيء ولزمها اسم الأنفال. فلمّا نزل ﴿فَآتِ ذَا الْقُرْبى حَقَّهُ﴾ ـ أي أعطِ فاطمة فدكاً ـ أعطاها رسول اللّه صلى الله عليه وآله إيّاها. وكانت في يد فاطمة عليها السلام إلى أن توفّي رسول اللّه، فأخِذت من فاطمة بالقهر والغلبة (مجمع البحرين).
٨. العوالي: وهي قرى بأعلى أراضي المدينة، وأدناها من المدينة أربعة أميال، وأبعدها من جهة نجد ثمانية أميال (نفس المصدر).

اللّهﷺ [أعطاها][١] فاطمةعليها السلام[٢] لمّا نزل قوله تعالى: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ﴾[٣].[٤] واستعملتها[٥] فاطمةعليها السلام[٦] في /B6b/ حياة أبيهاﷺ، فرفع يدها عنها[٧]، فكلّمته في الإرث وفيها[٨]، وقالت: كيف ترث أباك ولا أرثُ أبي؟ ثمّ قالت: وهذه نحلتي من أبي، كيف تأخذها و [تمنعني منها][٩]؟ فطالبها بالبيّنة، /A12a/ وهو غير المشروع؛ لأنّ القابض منكر والبيّنة على المدّعي. ثمّ إنّها أتت بعليّ والحسن والحسينعليهم السلام وأمّ [أيمن][١٠] شهوداً على النحلة، فردّ شهادتهم عناداً

---

١. أعطاها: أعطاهما AB

٢. عليها السلام: صلوات اللّه عليها B

٣. القرآن الكريم: ٢٦/١٧

٤. **من طريق الشيعة**: الكافي: ٥٤٣/١؛ تفسير القمّيّ: ١٥٥/٢؛ تفسير فرات الكوفيّ: ٢٣٩؛ تفسير العيّاشيّ: ٢٨٧؛ المسترشد: ٥٠١؛ تحف العقول: ٤٣٠؛ دعائم الإسلام: ٣٨٥/١؛ شرح الأخبار: ٢٧/٣؛ عيون أخبار الرضاعليه السلام: ٢٣٣/١؛ المقنعة: ٢٨٩؛ بشارة المصطفى: ٢٣٠/٢؛ فقه القرآن: ٢٤٨/١؛ قصص الأنبياء للراونديّ: ٣٤٨؛ مناقب آل أبي طالب: ١٤٢/١؛ الاحتجاج: ٩١/١؛ سعد السعود: ١٠٢؛ الطرائف: ٢٤٨/١؛ كشف الغمّة: ٤٧٦/١؛ العدد القويّة: ١٩٥؛ نهج الحقّ: ٣٥٧؛ عوالي اللآلئ: ٧٨/٢

من طريق أهل السنّة: الدرّ المنثور: ٢٧٣/٥؛ تفسير ابن كثير: ٦٣/٥؛ تفسير الثعلبيّ: ٣٥٩/٤؛ المقصد العليّ: ١٩/٣؛ كنز العمّال: ٧٦٧/٣؛ مسند أبي يعلى الموصليّ: ٣٣٤/٢

٥. استعملتها: استعملتهما A

٦. عليها السلام: صلوات اللّه عليها B

٧. عنها: عنهما A

٨. فيها: فيهما A

٩. تمنعني منها: تمنعها AB

١٠. أيمن: الأيمن AB

للشرع وتبطيلاً للأحكام وبغضاً لأهل البيتعليهم السلام. كلّ ذلك ثبت بالروايات الصحيحة لا يسع لأحد إنكارها؛ لأنّ ذلك قد اتّفق على نقله الفريقان.[١]

ولهذا ما ماتت إلّا وهي ساخطة على [صاحبَيك][٢] وحلفت ألّا تكلّمهما وأوصت أن لا يصلّيا عليها،[٣] مع قول النبيّصلى الله عليه وآله: «يا فاطمة! إنّ اللّه يسخط

١. **من طريق الشيعة**: تفسير القمّيّ: ١٥٥/٢؛ التعجّب: ١٢٨؛ فقه القرآن: ٢٤٨/١؛ عمدة العيون: ٣٩٠؛ الطرائف: ٢٥٧/١؛ نهج الحقّ: ٢٦٥؛ الصراط المستقيم: ٢٨٢/٢؛ شرح الأخبار: ٣٤/٣؛ دلائل الإمامة: ١١١؛ الاحتجاج: ٩٧/١؛ الطرائف: ٢٤٦/١؛ الدرّ النظيم: ٤٦٥؛ غرر الأخبار: ٣١٩

من طريق أهل السنّة: بلاغات النساء: ٣١؛ السقيفة وفدك: ١٠١؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٥٩١/١؛ فتوح البلدان: ٤٠؛ الرسائل السياسيّة: ٣٩؛ نهاية الإرب: ٣٩٦/١٨؛ البداية والنهاية: ٢٣١/٤؛ المختصر في أخبار البشر: ١٦٩/١؛ تاريخ ابن الورديّ: ١٤٥/١؛ تاريخ الرسل والملوك: ٢٠٨/٣؛ اللباب في علوم الكتاب: ٢١٤/٦؛ الهداية إلى بلوغ النهاية: ٧٣٨٩/١١؛ تفسير الثعلبيّ: ٣٥٩/٤؛ تفسير الماتريديّ: ٢١٦/٥؛ تفسير النيسابوريّ: ٣٦٤/٢؛ تفسير مفاتيح الغيب: ١٧٠/٩؛ إكمال المعلم: ٧٩/٦؛ التمهيد لما في الموطّأ: ١٥٢؛ التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٣٦٤/١٨؛ الشافي في شرح المسند الشافعيّ: ٢٨٣/٤؛ القبس في شرح موطّأ مالك: ٦١١/١؛ المسالك في شرح موطّأ مالك: ١٤٣/٥؛ شرح القسطلانيّ: ١٩٢/٥؛ شرح صحيح البخاريّ لابن بطّال: ٢٤٦/٥؛ عمدة القارئ: ١٩/١٥؛ فتح الباري: ٢٠٢/٦؛ كشف المشكل: ٢٨/١

٢. صاحبيك: صاحبك AB

٣. **من طريق الشيعة**: كتاب سليم بن قيس: ٨٦٩/٢؛ الأمالي للصدوق: ٦٨٥؛ الاعتقادات: ١٠٥؛ روضة الواعظين: ١٥٣/١؛ الدرّ النظيم: ٤٨٤؛ نهج الحقّ: ٣٥٧؛ تقريب المعارف: ٢٥١؛ مناقب آل أبي طالب: ٣٦٣/٣؛ الطرائف: ٢٤٩/١

من طريق أهل السنّة: الإمامة والسياسة: ٣١/١؛ البداية والنهاية: ٣٠٦/٥؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٢١/٣؛ تاريخ الرسل والملوك: ٢٠٨/٣؛ تأويل مختلف الحديث: ٤٢٧؛ شرح ↵

بسخطك ويرضى برضاك»[1]. ومن هذا حاله في أهل البيت عليهم السلام كيف يؤمَن على غيرهم؟ وكيف يصحّ اتّباعه وتقليده وجعْله واسطة بينك وبين خالقك؟

وله أحوال غير ذلك، لو تروم تعدادها [لاتّسع][2] الخطاب وقلّ منك الجواب.

[أحوال الخليفة الثاني]

وأمّا الخليفة الثاني فقد عرفت ما كان عليه في حياة الرسول صلى الله عليه وآله، ثمّ لمّا ولي الخلافة أظهر البدع وعمل بضدّ الصواب.

فمنَع المُتعة الثابت حلّها في الشرع المحمّديّ، وقد أمر اللّه تعالى بها ورسوله،[3] واتّفق الكلّ على نقلها في زمن النبيّ صلى الله عليه وآله وزمن أبي بكر وبرهة

القسطلانيّ: ١٩٢/٥؛ شرح صحيح البخاريّ لابن بطّال: ٢٤٧/٥؛ عمدة القارئ: ١٩/١٥؛ فتح الباري: ٢٠٢/٦؛ التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٤٦٢/٣٠

١. **من طريق الشيعة**: عوالي اللآلئ: ٩٣/٤؛ شرح الأخبار: ٢٩/٣؛ الأمالي للصدوق: ٣٨٤؛ دلائل الإمامة: ١٤٦؛ روضة الواعظين: ١٤٩/١؛ مناقب آل أبي طالب: ٣٢٥/١؛ الاحتجاج: ٣٥٤/٢؛ طرف من الأنباء: ٣٨٤؛ كشف الغمّة: ٤٥٨/١؛ كشف اليقين: ٤٥١؛ نهج الحقّ: ٢٧٠؛ الصراط المستقيم: ١٧١/١

من طريق أهل السنّة: الآحاد والمثاني: ٣٦١/٥؛ الشريعة للآجرّيّ: ٢١٢٢/٥؛ المخلصيّات: ١٧٤/٢؛ المعجم الكبير: ٤٠٤/٢٢؛ صحيح البخاريّ: ٢٩/٥؛ كنز العمّال: ١٠٨/١٢؛ مصنّف ابن أبي شيبة: ٣٨٨/٦؛ الجمع بين الصحيحين: ٣٧٢/٣؛ التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٣١٥/٢٠؛ شرح القسطلانيّ: ١٢١/٦؛ شرح المشكاة: ٣٩٠٢/١٢؛ عمدة القارئ: ٢٢٣/١٦؛ فتح الباري: ٧٩/٧

٢. لاتّسع: لا يستطيع AB

٣. **من طريق الشيعة**: الكافي: ٤٤٨/٥؛ الفقه المنسوب إلى الإمام الرضا عليه السلام: ٢٣٣؛ النوادر ←

من خلافته،[١] ثمّ منع منها مخالفاً للقرآن والسنّة والإجماع.[٢]

للأشعريّ: ٨١؛ تفسير القمّيّ: ١٣٦/١؛ قرب الإسناد: ٤٣؛ بصائر الدرجات: ٥٣٣/١؛ تفسير العيّاشيّ: ٢٣٣/١؛ من لا يحضره الفقيه: ٤٥٩/٣؛ الفصول المختارة: ١٥٨؛ المسائل الصاغانيّة: ٣٥؛ تهذيب الأحكام: ٢٤٩/٧؛ الاستبصار: ١٤١/٣؛ فقه القرآن: ١٠٤/٢؛ متشابه القرآن: ٥٢٤؛ الصراط المستقيم: ١٩٠/٣

من طريق أهل السنّة: تفسير الثعلبيّ: ٢٨٦/٣؛ أخبار الدولة العبّاسيّة: ١١١؛ البحر المحيط: ٥٨٩/٣؛ الدرّ المنثور: ٤٨٤/٢؛ السراج المنير: ٢٩٥/١؛ اللباب في علوم الكتاب: ٣٠٩/٦؛ المحرّر الوجيز: ٤٣/٢؛ تفسير أبي السعود: ١٦٥/٢؛ تفسير ابن أبي حاتم: ٩١٩/٣؛ تفسير ابن المنذر: ٦٤٢/٢؛ التسهيل لعلوم التنزيل: ١٨٧/١؛ تفسير ابن كثير: ٢٢٦/٢؛ تفسير البغويّ: ٥٩٥/١؛ تفسير البيضاويّ: ٦٩/٢؛ الخازن لباب التأويل: ٣٦١/١؛ الكشّاف: ٤٩٨/١؛ تفسير السمرقنديّ: ٢٩٤/١؛ تفسير السمعانيّ: ٤١٥/١؛ جامع البيان: ١٧٦/٨؛ تفسير الماورديّ: ٤٧١/١؛ تفسير النيسابوريّ: ٣٩٢/٢؛ تفسير مقاتل: ٣٦٧/١؛ تفسير مفاتيح الغيب: ٤١/١٠؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٣٣٥/٧؛ المعجم الكبير للطبرانيّ: ٣٢٠/١٠؛ الاستذكار: ٥٠٥/٥؛ شرح النوويّ على مسلم: ١٧٩/٩؛ عمدة القارئ: ٢٠٨/١٨

١. **من طريق الشيعة**: الطرائف: ٤٥٨/٢؛ نهج الحقّ: ٢٨٣

من طريق أهل السنّة: صحيح مسلم: ١٠٢٣/٢؛ كنز العمّال: ٥٢٢/١٦؛ الجمع بين الصحيحين: ٣٤٠/٢؛ مصنّف عبد الرزّاق الصنعانيّ: ٤٩٦/٧؛ المسند المستخرج على صحيح مسلم: ٦٧/٤؛ جامع الأصول: ١١٢/٢؛ مستخرج أبي عوانة: ٣٥/٣

٢. **من طريق الشيعة**: نهج الحقّ: ٢٨١؛ تقريب المعارف: ٣٤٥؛ فقه القرآن: ١٠٦/٢؛ متشابه القرآن: ١٨٩/٢؛ الصراط المستقيم: ٢٧٧/٣

من طريق أهل السنّة: كنز العمّال: ٥١٩/١٦؛ الأوائل للعسكريّ: ١٦٢؛ البيان والتبيين: ١٩٣/٢؛ الحيوان: ٣٩٦/٤؛ الرسائل السياسيّة: ٣٩؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٤١٧/١٥؛ أحكام القرآن: ١٠٢/١؛ الجامع لأحكام القرآن: ٣٩٢/٢؛ اللباب في علوم الكتاب: ٣٧٧/٣؛ تفسير الماتريديّ: ٧٠/٢؛ تفسير مفاتيح الغيب: ١٣٠/٥؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٣٣٥/٧؛ سنن سعيد بن منصور: ٢٥٢/١؛ شرح معاني الآثار: ١٤٤/٢؛ مستخرج أبي عوانة: ٣٣٨/٢

وقام وقعد في توطئة الأمر لأبي بكر، حتّى توعّد [أناس][١] ممّن يخالف بيعته بالضرب والقتل.[٢]

وأراد إحراق بيت فاطمةعليها السلام[٣]، فدعا بحطب ونار وقال رافعاً صوته لعليّ بن أبي طالبعليه السلام: والذي نفس عمر بيده! لتخرجنّ أو لأحرقنّ البيت على ما فيه فاطمة بنت رسول اللّهصلى الله عليه وآله وسبطيه وآثاره. وأنكر الناس ذلك من قوله، فلمّا عرف إنكارهم قال: ما بالكم؟ أ تروني فعلت[٤] ذلك؟ إنّما أردت التهويل والتخويف.[٥]

---

١. أناس: ـ AB

٢. **من طريق أهل الشيعة**: الشافي: ٢٤٤/٣؛ كتاب سليم بن قيس: ٥٩٣/٢؛ الاحتجاج: ٧٢/١؛ الصراط المستقيم: ٢٣٩/٣؛ متشابه القرآن: ٦٨/٢؛ الجمل: ١١٥؛ المسترشد: ٢٢٣، ٣٠٤؛ الاحتجاج: ٨٢/١؛ طرف من الأنباء: ٥٥٦؛ الهداية الكبرى: ٤٠٧؛ تقريب المعارف: ٣٥١

من طريق أهل السنّة: الإمامة والسياسة: ٣٠/١؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ١١/٣؛ السقيفة وفدك: ٦٤؛ نهاية الإرب: ٣٢/١٩؛ البداية والنهاية: ٢٦٧/٥؛ الكامل في التاريخ: ١٨٩/٢؛ تاريخ الرسل والملوك: ٢٠٦/٣؛ شرح أصول اعتقاد أهل السنّة: ١٣٦٠/٧؛ صحيح ابن حبان: ١٥٠/٢، ١٥٢، ١٥٧؛ كنز العمّال: ٦٤٧/٥؛ مسند أحمد: ٣٣١/١؛ مسند البزّار: ٢٩٩/١؛ مسند الفاروق: ٥٣٠/٢؛ مصنّف عبد الرزّاق الصنعانيّ: ٤٣٩/٥؛ شرح صحيح البخاريّ لابن بطّال: ٤٦١/٨، ٤٦٥؛ فتح الباري: ٣٢/٧؛ كشف المشكل: ٧١/١؛ سبل الهدى٣١٤/١٢؛ العقد الفريد: ١٣/٥؛ المختصر في أخبار البشر: ١٥٦/١؛ كنز العمّال: ٦٥١/٥؛الإيمان لابن منده: ٩٥٢/٢

٣. عليها السلام: صلوات اللّه عليها B

٤. فعلت: فقلت B

٥. **من طريق الشيعة**: كتاب سليم بن قيس: ٥٨٥/٢؛ إثبات الوصيّة: ١٤٦؛ الهداية الكبرى: ←

وضغط فاطمةعليها السلام بالباب حتّى أجهضت جنينها، وضربها قنفذ بالسوط عن أمره حتّى أنّها ماتت وأثر السياط في جسمهاعليها السلام.[١]

وغير ذلك من الأشياء المنكرة.

فقال الملّا: إنّ ذلك من روايتكم وطريقكم، فلا تقوم به حجّة على غيركم.

قال الشيخ: أمّا حديث الإرث و [فدك][٢] والعوالي فقد رواه منكم الواقديّ وموفّق[٣] بن أحمد /A12b/ المكّيّ.

١٧٨؛ أيضاً: نهج الحقّ: ٢٧١؛ الطرائف: ٢٣٩/١؛ كشف المحجّة: ١١٥؛ إرشاد القلوب: ٢٨٥/٢؛ الشافي: ٢٤١/٣؛ تلخيص الشافي: ٧٦/٣؛ دلائل الإمامة: ٤٥٥؛ الأمالي للمفيد: ٤٩؛ الاحتجاج: ٨٢/١؛ تفسير العيّاشيّ: ٣٠٧/٢؛ غرر الأخبار: ٢٨٠

من طريق أهل السنّة: العقد الفريد: ١٣/٥؛ أنساب الأشراف: ٥٨٦/١؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١٤٧/٢٠؛ المختصر في أخبار البشر: ١٥٧

١. **من طريق الشيعة**: كتاب سليم بن قيس: ٦٧٤/٢؛ الأمالي للصدوق: ١١٢؛ إثبات الوصيّة: ١٤٦؛ الاحتجاج: ٢٧٨/١؛ بشارة المصطفى: ١٨٩/٢؛ كامل الزيارات: ٣٣٢؛ تفسير العيّاشيّ: ٣٠٧/٢؛ الهداية الكبرى: ١٧٨؛ دلائل الإمامة: ١٣٤؛ المصباح للكفعميّ: ٥٥٢

من طريق أهل السنّة: سبل الهدى: ٥١/١١؛ مطالب السؤول: ٢٢؛ كفاية الطالب: ٤٢٣؛ النعيم المقيم: ٢٢٩؛ فرائد السمطين: ٣٤/٢؛ تهذيب الكمال: ٤٧٩/٢٠؛ العقد الثمين: ٢٠٣/٦؛ الوافي بالوفيات: ٢٨١/٢١؛ الفصول المهمّة: ٥٤؛ نزهة المجالس: ٢٢٩/٢؛ المحاسن المجتمعة: ١٦٤؛ الشجرة النبويّة: ٦٠؛ المشجر الكشّاف: ٢٢٩؛ جوهرة الكلام: ١٠٤؛ إسعاف الراغبين: ٨١؛ مشارق الأنوار: ٨١؛ رياض الأنساب: ٧٨؛ نسمات الأسحار: ١٠٩ (بالنقل عن: المحسن السبط مولود أم سقط: ١١٩ وما بعد).

٢. فدك: الفدك AB

٣. موفّق: محمّد B

وأمّا حديث المتعة ومنع عمر [عنها][1] فمشهور عندكم.

وأمّا حديث الإحراق وإجهاض الجنين فبعضه مرويّ عنكم وهو العزم على الإحراق، رواه الطبريّ والواقديّ.[2]

[أحوال الخليفة الثالث]

ثمّ قال الشيخ: وأمّا الخليفة الثالث فما كان عليه من المنكرات وعمل المقبّحات فمشهور لا يحتاج إلى بيان.

فإنّه ضرب ابن مسعود وأحرق مصحفه.[3]

ونفى أبا ذرّ إلى الربذة.[4]

وردّ الحكَم بن [أبي][5] العاص بعد نفي النبيّ صلّى الله عليه وآله له بقوله: «لا يجاورني

---

١. عنها: بها A؛ لها B

٢. قد سبق ذكر مصادر هذه الوقائع من كتب العامّة والخاصّة، فلا نطوّل الكلام بتكراره.

٣. **من طريق الشيعة**: كتاب سليم بن قيس: ٦٥٧/٢؛ الاحتجاج: ١٥٣/١؛ طرف من الأنباء: ٣٤٥؛ سعد السعود: ٢٧٨

من طريق أهل السنّة: أنساب الأشراف: ٥٢٤/٥؛ تاريخ المدينة: ١٠٤٩/٣؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٤٢/٣

٤. **من طريق الشيعة**: تفسير القمّيّ: ٥١/١؛ كتاب سليم بن قيس: ٤٧/١؛ المسترشد: ٢٢٢؛ الكافي: ٢٠٦/٨؛ إثبات الوصيّة: ١٤٨؛ شرح الأخبار: ١٦٨/٢؛ كامل الزيارات: ٧٤؛ الأمالي للمفيد: ١٢٢؛ تقريب المعارف: ٢٣٠؛ الأمالي للطوسيّ: ٧١١؛ قصص الأنبياء للراونديّ: ٣٠٦؛ الطرائف: ٤٩٦/٢؛ نهج الحقّ: ٢٩٨

من طريق أهل السنّة: السقيفة وفدك: ٧٨؛ المستدرك للحاكم النيسابوريّ: ٥١/٣؛ مصنّف عبد الرزّاق الصنعانيّ: ٣٢٨/٢؛ السنّة لابن أبي عاصم: ٤٩٩؛ الرياض النضرة: ٨٤/٣؛ كنز العمّال: ٧٨٢/٥؛ الطبقات الكبرى: ٢٣٤/٤؛ سير أعلام النبلاء: ٧٧/٢

٥. أبي: ـ AB

حيّاً ولا ميّتاً، /B7a/ فمن خالف فعليه اللعنة». ثمّ آواه وقرّبه[١] وأدناه، ولم يكفه ذلك حتّى طعن على النبيّ صلى الله عليه وآله في نفيه للحكَم، فقال عند وصوله المدينة: ما نفيت إلّا بغياً وعدواناً.[٢]

واستعمل في ولايته[٣] أقاربه بني أميّة الفسَقة المتظاهرين بالفسق والفسوق و[٤] الفجور وشرب الخمور.[٥]

---

١. وقرّبه: فقرّبه B

٢. **من طريق الشيعة**: الجمل: ١٨٠؛ كتاب سليم بن قيس: ٧٧٣/٢؛ الأصول الستّة عشر: ١٩؛ تقريب المعارف: ٢٢٩؛ الأمالي للطوسيّ: ١٧٥؛ الخرائج والجرائح: ١٦٨/١؛ عمدة العيون: ٤٧٢؛ كشف المحجّة: ٢٥٩؛ نهج الحقّ: ٢٩١؛ الصراط المستقيم: ٣١/٣

من طريق أهل السنّة: أنساب الأشراف: ٥١٣/٥؛ الأوائل للعسكريّ: ١٨٤؛ الرسائل السياسيّة: ٤٢٣؛ العقد الفريد: ٣٥/٥؛ حياة الحيوان الكبرى: ٨٢/١؛ ربيع الأبرار: ٤٩/٢؛ رسائل المقريزيّ: ٢٩؛ البدء والتاريخ: ١٩٩/٥؛ البداية والنهاية: ١٨٩/٦؛ المعارف: ٣٥٣؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٣٦٥/٣؛ مرآة الجنان: ٧٢/١؛ أخبار مكّة: ٢٣٨/٥؛ المعجم الكبير: ١٤٨/١٢؛ العبر: ٢٣/١؛ عمدة القارئ: ٤/١١

٣. ولايته: ولاية B

٤. و: ـ A

٥. ولّى عثمانٌ عبدَ اللّه بن سعد بن أبي سرح على مصر، وهو الذي ارتدّ في حياة رسول اللّه صلى الله عليه وآله، والوليد بن العقبة على الكوفة، وقد سمّاه اللّه تعالى فاسقاً.

من طريق الشيعة: تفسير القمّيّ: ٢١٠/١؛ الأصول الستّة عشر: ٣٥؛ قرب الإسناد: ١٣٠؛ تفسير العيّاشيّ: ٢٨٠/١؛ التعجّب: ١٠٦؛ الصراط المستقيم: ٣٠/٣؛ شرح الأخبار: ١١١/٢؛ معاني الأخبار: ٣٤٧؛ إعلام الورى: ١١٠؛ مناقب آل أبي طالب: ١٦٢/١

من طريق أهل السنّة: ارتداد عبد اللّه بن سعد بن أبي سرح: السقيفة وفدك: ١٢٥؛ الرسائل السياسيّة: ٦٠٦؛ البدء والتاريخ: ١٢٢/٥؛ مرآة الجنان: ١٤٧/٢؛ الجامع لأحكام القرآن: ١١٠/١٢؛ الدرّ المنثور: ٣١٧/٣؛ السراج المنير: ٤٣٧/١؛ اللباب في علوم ←

ويكفيك في ذلك أنّ المسلمين اجتمعوا على قتله لمّا أبدع في الدين وخالف ما عليه الخليفتان المتقدّمان. فقتلوه في بيته بين أهله، ولم ينكر

الكتاب: ٢٨٨/٨؛ المحرّر الوجيز: ٦٢٠/٤؛ الهداية إلى بلوغ النهاية: ٢٨٩٣/٤؛ تفسير أبي السعود: ١٢٧/٦؛ الخازن لباب التأويل: ١٣٦/٢؛ الكشّاف: ٥٤١/٣؛ تفسير السمرقنديّ: ٤٦٨/١؛ جامع البيان: ٣٠٨/١٧؛ تفسير النيسابوريّ: ٣١١/٤؛ غرائب التفسير: ٧٧٣/٢؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٣٤١/٨؛ المستدرك على الصحيحين: ٤٧/٣؛ المسند للشاشيّ: ١٣٥/١؛ سنن الدارقطنيّ: ٣٧٦/٣؛ شرح مشكل الآثار: ١٥٧/٤؛ شرح معاني الآثار: ٣٣٠/٣؛ كنز العمّال: ٥١٨/١٠؛ الأحاديث المختارة: ٢٥١/٣؛ مسند البزّار: ٣٥٠/٣

تسمية الوليد بن العقبة فاسقاً: نهاية الإرب: ٣٥٠/١٧؛ البداية والنهاية: ٢٣٤/٨؛ المعارف: ٣١٩؛ المنتظم: ٣٥٧/٣؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٦٦٥/٣؛ أنساب الأشراف: ٥٢٣/٥؛ الجوهرة في نسب النبيّ: ٤٤/١؛ التفسير البسيط: ٣٤٨/٢٠؛ التفسير القيّم: ٤٧٨/١؛ التفسير الوسيط: ١٥٢/٤؛ الجامع لأحكام القرآن: ١٠٤/١٤؛ تفسير الثعلبيّ: ٧٧/٩؛ اللباب في علوم الكتاب: ٥٣٠/١٧؛ الهداية إلى بلوغ النهاية: ٦٩٩٤/١١؛ الوجيز للواحديّ: ١٠١٦؛ تذكرة الأريب: ٣٦٣؛ تفسير أبي السعود: ١١٨/٨؛ تفسير ابن أبي حاتم: ٣٣٠٣/١٠؛ التسهيل لعلوم التنزيل: ٢٩٥/٢؛ تفسير ابن عرفة: ٢٨٠/٣؛ تفسير ابن كثير: ٣٤٥/٧؛ تفسير الإيجيّ: ١٦٩/٤؛ تفسير البغويّ: ٢٥٧/٤؛ تفسير البيضاويّ: ١٣٤/٥؛ تفسير الثعالبيّ: ٢٦٩/٥؛ تفسير الثعلبيّ: ٧٧/٩؛ الخازن لباب التأويل: ١٧٨/٤؛ الكشّاف: ٣٥٩/٤؛ تفسير السمرقنديّ: ٣٢٥/٣؛ تفسير السمعانيّ: ٢١٧/٥؛ تفسير الطبريّ: ٢٧٦/٢٢؛ تفسير العزّ بن عبد السلام: ٢١٣/٣؛ تفسير الماتريديّ: ٣٢٦/٩؛ تفسير الماورديّ: ٣٢٨/٥؛ تفسير النسفيّ: ٣٥٠/٣؛ تفسير النيسابوريّ: ١٦٠/٦؛ تفسير مجاهد: ١٦٠/١؛ تفسير مقاتل: ٩٢/٤؛ تفسير مفاتيح الغيب: ١٠٢/٢٨؛ الآحاد والمثاني: ٣٠٩/٤؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٩٢/٩؛ المعجم الأوسط: ١٣٤/٤؛ المعجم الكبير: ٢٧٤/٣؛ تثبيت الإمامة: ٣٠٩؛ مسند إسحاق بن راهويه: ١١٨/٤؛ التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٥٠١/٤

عليهم ذلك أحد من الصحابة.[١] وكان أمير المؤمنين عليّ عليه السلام حاضراً في المدينة يشهد الواقعة، ولو كان قتله غير جائز لوجب على عليّ عليه السلام الدفع عنه، ومن جاز قتله ولم يصحّ الدفاع عنه فهو غير مسلم. فاختر أيّما شئت، إمّا أن يكون عليّ عليه السلام ترك الدفع[٢] عنه مع وجوبه، أو تركه لعدم جوازه.

[نفي شبهة تقيّة عليّ عليه السلام في ترك الدفع عن عثمان]

فقال الملّا: يمكن أن يكون ترك الدفاع تقيّة، لا بقلبه.

---

١. كان للكثير من كبار الصحابة دور أساسيّ في ذلك، حيث يمكن تسمية الثورة على عثمان باسم ثورة الصحابة. فكتب من بالمدينة من أصحاب رسول اللّه إلى من بالآفاق منهم يدعوهم إلى الرجوع بالمدينة (تاريخ الرسل والملوك: ٣٦٥/٤). وكتب طلحة إلى أهل مصر يدعوهم إلى الثورة على عثمان، وكان من أشدّ الناس عليه (الإمامة والسياسة: ٥٢/١). وكان عمرو بن العاص والياً لعمر على مصر وعزله عثمان، فكان يحرّض الناس على عثمان ويؤلّب عليه ويسعى في إفساد أمره (البداية والنهاية: ١٩٠/٧). وكان عمّار بن ياسر يحرّض الناس عليه (نفس المصدر: ١٩١/٧). وكان الزبير أيضاً من المحرّضين عليه (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٣٦/٩). وكان عبد الرحمن بن عوف يحرّض عليه، وقال في مرضه الذي مات فيه: عاجلوه قبل أن يتمادى في ملكه (نفس المصدر: ٢٨/٣). وكانت عائشة من أشدّ الناس عداوةً لعثمان، وكانت تحرّض الناس على قتله وتقول: أيّها الناس! هذا قميص رسول اللّه لم يبل وبليت سنّته، اقتلوا نعثلاً، قتل اللّه نعثلاً (تجارب الأمم: ٤٦٩/١). وكانت حفصة مع عائشة تحرّض الناس على عثمان وتقع فيه (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٥/٩).

مصادر هذا البحث كثيرة متكاثرة، فلا نطوّل الكلام بذكر كلّها، وإن شئت فراجع: موسوعة الإمامة في نصوص أهل السنّة: ٣٠٣/٩

٢. الدفع: الدفاع B

فقال الشيخ: هذا الكلام غير مسموع.

أمّا أوّلاً: فلأنّه عليه السلام في تلك الحالة كثير الأتباع قليل الأعداء، وجميع المسلمين يستطلعون رأيه، فكان قوله مسموعاً عندهم.

وأمّا ثانياً: فلأنّه ترك بعد قتله ثلاثة أيّام لم يدفن،[١] فلمَ ما[٢] أمر بدفنه هذه المدّة؟ وما ذاك إلّا أنّه غير مستحقّ للدفن.

وأمّا ثالثاً: فلأنّه عليه السلام كان الخليفة بعد قتله، فلمَ لا [أقاد][٣] قاتله بوارثه فقتلهم /A13a/ له[٤] مع[٥] تمكّنه من[٦] ذلك؟

فقال: إنّي أحبّ أن نترك[٧] البحث في هؤلاء الثلاثة وتعدل إلى غيرهم من بقيّة الخلفاء.

فقال له الشيخ: إنّهم الأساس، فلا يصحّ العدول عنهم حتّى يتحقّق عندك

---

١. **من طريق الشيعة**: تقريب المعارف: ٢٩٤؛ سعد السعود: ٢٧٠

من طريق أهل السنّة: تاريخ الرسل والملوك: ٤١٢/٤؛ البداية والنهاية: ٢١٣/٧؛ الكامل في التاريخ: ٥٤٥/٢؛ المحن: ٨٧؛ المنتظم: ٥٨/٥؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١٣٥/٢؛ العقد الفريد: ٣٨/٥؛ نهاية الإرب: ٥٠٠/١٩؛ تاريخ ابن خلدون: ٦٠١/٢؛ تلقيح فهوم أهل الأثر: ٧٩؛ خلاصة الوفاء: ٣٨١/٢؛ الجوهرة في نسب النبيّ: ١٨٣/٢؛ المعجم الكبير: ٧٨/١؛ تاريخ المدينة: ١١٣/١

٢. فلم ما: فلما B

٣. أقاد: أفاد AB

٤. له: ـ B

٥. مع: بعد B

٦. من: مع B

٧. نترك: ترك B

ما كانوا عليه. وأوضحتُ لك طريقتهم، إن كان لك بصيرة يكفيك ما بيّنتُ لك.

[شكاية عليّ عليه السلام من الثلاثة المتقدّمين عليه]

ثمّ إنّي أسهّل عليك الطريق. أ لم تعتقد أنّ أمير المؤمنين عليّاً عليه السلام كان[1] في غاية[2] ما يكون من الصفات المحمودة والعدالة المطلقة وأنّه ليس لطاعن إليه سبيل؟

فقال الملّا: بلى[3]! أعتقد ذلك وأدين اللّه تعالى به.

فقال له الشيخ: ما تقول في شكايته وتظلّمه منهم ونسبهم إلى غصب حقّه والتغلّب عليه؟ أ ليس يكون قادحاً في عدالتهم ومبطلاً لخلافتهم؟ لأنّه لا يصحّ له التظلّم والشكاية ممّن لم يفعل معه عليه السلام ما يوجب ذلك.

ثمّ قال: قد نقل عن أمير المؤمنين عليّ عليه السلام نقلاً متواتراً لا اختلاف فيه، يكفيك فيه الوقوف على كتاب *نهج البلاغة* الذي شاع ذكره عند جميع العلماء والمدرّسين في الخطبة الموسومة بالشقشقيّة برواية ابن العبّاس وغيره.

فقال الملّا: إنّي لم أسمعها.

قال له الشيخ: أ تحِبّ أن أسمعك؟

فقال: نعم!

فقال له: السيّد الرضيّ ـ رحمه اللّه تعالى ـ روى في *نهج البلاغة* مرفوعاً

---

١. كان: ـ B

٢. غاية: ـ B

٣. بلى: ـ B

إلى ابن العبّاس أنّه قال: كنت مع عليّ عليه السلام برَحبة[١] الجامع في الكوفة، فتذاكرنا الخلافة وتقدُّم مَن تقدَّم عليه فيها، فتنفّس الصعداء فقال: أما واللّه لقد تقمّصها[٢] ابن أبي قحافة وإنّه لَيعلم أنّ محلّي منها محلّ القطب[٣] من الرَحى[٤]، ينحدر عنّي السيل ولا يرقى إليَّ الطير، فسدلت دونها ثوباً[٥] وَطَوَيتُ عنها كشحاً[٦]، وطفِقتُ[٧] أرتئي[٨] بين أن أصول بيدٍ جذّاء[٩] أو أصبر على طَخيةٍ عمياء[١٠]، يهرم فيها الكبير ويشيب فيها الصغير ويكدح فيها[١١] مؤمن حتّى يلقى

---

١. الرحبة: الساحة المنبسطة (مجمع البحرين).

٢. تقمّصها: تغمّصها B

٣. القطب: القلب B

٤. الرحى: الرجل B؛ قطب الرحى: هو ما يدور عليه ولا يتمّ الانتفاع بها إلّا به. وشبّه نفسه به؛ لأنّ الخلافة لا تقوم ولا ينتفع بها بدونه، كحال القطب من الرحى (مجلي مرآة المنجي: ١٣٠١/٤).

٥. وسدل الثوب عنها: كناية عن ضرب الحجاب بينه وبينها؛ لأنّ نفسه قد عزفت عنها؛ لأنّ منازعه عليها بغاية البعد عنها (نفس المصدر).

٦. والكشح: هو ما بين الجنب والخاصرة. وطيّه له كناية عن الترك لها. وقال بعض الشراح: معناه أنّه أجاع نفسه عن الخلافة؛ لأنّ الكشح ينطوي عند الجوع (نفس المصدر).

٧. طفق في الأمر أي فكّر فيه (نفس المصدر).

٨. أرتئي مشتقّ من الرؤية وهي الفكرة (نفس المصدر).

٩. والصولة: عبارة عن المنابذة بالحرب. والجذّاء: بمعنى المقطوعة، وهو كناية عن عدم الناصر في ذلك الوقت (نفس المصدر).

١٠. والطخية: القطعة من الغيم. وعمياء صفة لها كناية عن ظلمتها وسوادها، وهي كناية عن شدّة الأمر وظهور الظلمات فيه وفشو الجهل (نفس المصدر: ١٣٠٢/٤).

١١. فيها: ــ B

ربّه. [فعلمت][١] أنّ الصبر على هاتا أحجى[٢]، /A13b/ فصبرت وفي العين قذىً[٣] وفي الحلق شجاً[٤]، أرى تراثي نهباً. حتّى مضى الأوّل لسبيله، فأدلى إلى فلان بعده.[٥]

وحكى الشيخ للملّا الخطبة إلى آخرها.

[كلام ابن أبي الحديد حول الخطبة الشقشقيّة]

فقال له: من يعرف من أصحابنا أنّ هذه الخطبة من لفظ أمير المؤمنين عليّ عليه السلام؟

فقال الشيخ: عبد الحميد بن أبي الحديد قد شرح *نهج البلاغة* وصحّح هذه الخطبة وروى [أنّها][٦] من كلام عليّ عليه السلام وشرَحها، وتكلّم على من أنكر وقال إنّها من كلام غير عليّ عليه السلام أو قال إنّها من لفظ السيّد[٧] الرضيّ[٨] بكلام

١. فعلمت: فقلت AB

٢. وأحجى: أليق بالحِجى وهو العقل، وهو اختيار للصبر على المنابذة بالحرب بعد التفكّر وحصول العلم بأنّ الصبر هو الموافق لقواعد الدين، فوجب ترجيحه على مقتضى الطبيعة (نفس المصدر).

٣. القذى: ما يظهر في العين عند الرمد (نفس المصدر).

٤. الشجى: ما يظهر في الحلق عند المصيبة والحزن (نفس المصدر).

٥. **من طريق الشيعة**: نهج البلاغة: ٤٨؛ الاحتجاج: ١٩١/١؛ الإرشاد: ٢٨٧/١؛ الأمالي للطوسيّ: ٣٧٢؛ الجمل: ١٢٦، ١٧١؛ الطرائف: ٤١٧/٢، ٤٢٠؛ علل الشرائع: ١٥٠/١؛ معاني الأخبار: ٣٦٠؛ مناقب آل أبي طالب: ٢٠٤/٢؛ نهج الحقّ: ٣٢٦

٦. أنّها: أنّه AB

٧. السّيّد: سيّد A

٨. الرضيّ: المرتضى B

يُعلم منه أنّه من كلام عليّ عليه السلام، وقال: إنّ كلام الرضيّ لا يبلغ هذا الحدّ. وقال: إنّ مشايخنا من المعتزلة وغيرهم قد رووا هذه الخطبة عن عليّ عليه السلام وأثبتوها في مصنّفاتهم قبل أن يكون الرضيّ موجوداً بمدّة.[١]

[توجيهه حول شكايات عليّ عليه السلام من متقدّميه]

ثمّ لم يسع[٢] المـلّا إنكارها واعترف بصحّتها وأنّها من كلام أمير المؤمنين[٣] عليه السلام، وحمل الشكايات الواردة فيها منه عليه السلام[٤] من الصحابة على أنّه إنّما شكا على ترك الأولى؛ لأنّه عليه السلام كان الأحقّ والأولى بالخلافة منهم؛ لفضله عليهم. فلمّا عدلوا عن الأفضل الأحقّ إلى من لا يساويه في فضل ولا يوازنه في شرف ولا يقاربه في سؤدد وعلم صحّ له أن يبثّ بالشكوى والتظلّم على هذا الوجه، [لا أنّه][٥] على وجه الغصب والجور.

[اعتراض على هذا التوجيه]

فاعترض عليه الشيخ[٦] بأنّ ذلك غير مسموع؛ لأنّه نسبهم إلى أخذ حقّه وسمّى فعلهم نهباً، قال: «أرى تراثي نهباً»، وعنى [بتراثه][٧] الخلافة؛ لأنّها إرثه

١. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٢٠٥/١
٢. يسع: يسمع B
٣. المؤمنين: + عليّ B
٤. عليه السلام: عليه B
٥. لا أنّه: لأنّه AB
٦. الشيخ: المـلّا As
٧. بتراثه: بتراثي AB

من الرسولﷺ. وهكذا شرَح ابن أبـي الحديـد هـذه اللفظـة، فقـال: وعنـى بالإرث هنا /B7b/ الخلافة؛ لأنّها إرثه من النبيّ[١] ﷺ.[٢]

ثمّ قال الشيخ: إنّ العدول عن الأولى لو كان مصلحةً للمسلمين فلم يصـحّ من عليّعليه السلام الشكاية والتظلّم منهم في ما عملوه مصلحةً للمسلمين. وإن كان لا لمصلحة /A14a/ فكان عدولاً عن الأولى لمجرّد التشهّي، فيكون مردوداً.

هذا مع أنّ العذر إنّما يتصوّر على رأي من يقـول بتفضـيل أميـر المـؤمنين عليّعليه السلام على الثلاثة وهم الأقلّ، وأمّا المشايخ القائلون بتفضيل الثلاثة عليه فما عذرهم؟ مع أنّهم الأكثر والسواد الأعظم ـ تجاوز اللّه تعالى عن سيّئاتهم ـ .

فأحد الأمرين لازم، إمّا الطعن على عليّعليه السلام بتظلّمه ممّن ليس ظالمـاً لـه، وإمّا الطعن عليهم بأنّهم أخذوا حقّه ظلماً ونهبوا إرثه جوراً.

[دفع القول بأنّ ابن أبي الحديد من الشيعة]

فقال له المـلّا: ابن أبي الحديد ليس منّا، بل من الشيعة.

فقال له الشيخ: هذا يدلّ على عدم اطّلاعك بأحوال الرجال؛ فإنّ[٣] ابن أبـي الحديد مشهور بالاعتزال، وهو من مشايخ المعتزلة ومشاهيرهم، وله مصنّفات حكى فيها مذهبه وأشعار كذلك.

فاعترف المـلّا بأنّ ابن أبي الحديد معتزليّ.

---

١. النبيّ: الرسول B

٢. كنى عن الخلافة بالتراث وهو الموروث مـن المـال (شـرح نهـج البلاغـة لابـن أبـي الحديد: ١/١٥٣).

٣. فإنّ: قال B

[تقليد الهرويّ أكابر أهل السنّة في اختيار مذهبه]

ثمّ قال: دعني حتّى أتروّى في هذه الخطبة. فأخذ الشيخ *نهج البلاغة* وأخرج له الخطبة، فطالع فيها ساعة، ثمّ قال: إنّي لا أترك مذهبي ولا أغيّر اعتقادي في هؤلاء الثلاثة بمجرّد هذا اللفظ.

فقال له الشيخ: إذن أنت مكابر الحقّ.

فقال للشيخ: فما ظنّك في مثل الشيخ فخر الدين الرازيّ و [أثير][١] الدين الأبهريّ وجار اللّه العلّامة الزمخشريّ وسعد الدين التفتازانيّ والسمرقنديّ والأصفهانيّ وغيرهم من العلماء المتبحّرين والمدرّسين الممارسين الذين ملأت مصنّفاتهم الآفاق وشاع ذكرهم في جميع الأمصار والأقطار، كلّهم كانوا على ضلال؟ لو لا أنّ لهم على ما ذهبوا إليه دلائل ثابتة وبراهين واضحة وحجج لائحة لَما ثبتوا على هذه المذاهب ولا اعتقدوا في هؤلاء الثلاثة. ولكن لمّا ثبت عندهم بالأدلّة القاطعة والبراهين الساطعة اعتقدوا ذلك وأثبتوه في مصنّفاتهم وقرّروه لتلاميذهم وأتباعهم. وإنّما أخذت العلم /A14b/ عن مصنّفاتهم، فلا أترك طريقهم مع اعتقادي صدقهم وعدالتهم[٢] واستفادتي من علومهم، وأسلك[٣] طريق من لا أعرف صحّة قوله ولا أعتقد عدالته ولا ثبت عندي علمه.

---

١. أثير: أمين AB

٢. وأتباعهم ... عدالتهم: ـ B

٣. أسلك: أسالك B

[مذمّة التقليد في القرآن]

فقال له الشيخ: إذن أنت مقلّد لهم، فقد خرجت عن حيّز الاستدلال الـذي حثّ اللّه تعالى عليه وأمر به في قوله: ﴿[ائْتُوني][١] بِكِتـابٍ مِـنْ قَبْـلِ هـذا أوْ أثارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إنْ كُنْتُمْ صادِقينَ﴾[٢]، وقال تعالى: ﴿انْظُرُوا ما ذا فِـي السَّـماواتِ وَالأَرْضِ﴾[٣] إلى حيّز التقليد الذي ذمّ اللّـه ـ تبـارك وتعـالى ـ فاعلـه ووبّخـه بقوله: ﴿إنَّا وَجَدْنا آباءَنا عَلى أمَّةٍ وَإنَّا عَلى آثارِهِمْ مُقْتَـدُونَ﴾[٤]، وقـال تعـالى: ﴿إذْ تَبَـرَّأَ الَّـذينَ اتُّبِعُـوا مِـنَ الَّـذينَ اتَّبَعُـوا وَرَأَوُا الْعَـذابَ وَتَقَطَّعَـتْ بِهِـمُ الأَسْبابُ﴾[٥]. فكيف تترك الاستدلال المأمور به وترجع إلى التقليد المنهيّ عنه المذموم فاعله بنصّ القرآن؟ والذمّ إنّما يكون على ترك الواجـب أو فعـل مـا ليس بجائز. أم كيف يسوغ لك التقليد في مثل ما نحن فيه؟

[ادّعاء الهرويّ كون مسألة الإمامة من الفروع وجواز التقليد فيها]

فقال له المـلّا: نعم! التقليد في هذه المسألة جائز؛ لأنّ مسألة الإمامة ليست من أصول الدين، بل هي عندنا من الفروع،[٦] والفروع[٧] يصحّ التقليد فيهـا، ولا

١. ائتوني: فأتوا AB
٢. القرآن الكريم: ٤/٤٦
٣. نفس المصدر: ١٠١/١٠
٤. نفس المصدر: ٢٣/٤٣
٥. نفس المصدر: ١٦٦/٢
٦. راجع: شرح المواقف: ٣٤٤/٧؛ شرح المقاصد: ٢٣٢/٥؛ الانتصار: ٨١٥/٣
٧. والفروع: ـ B

أقدر[١] فيها وأترك الاستدلال.

[ردود ابن أبي جمهور على هذا الادّعاء]

فقال له الشيخ: لا يصحّ ذلك.

[نفي كون مسألة الإمامة من الفروع]

أمّا أوّلاً: فلأنّ مسألة الإمامة ليست من الفروع، بل هي من أعظم أصول الدين وأحد[٢] أركان الإيمان؛ لأنّها قائمة مقامَ النبوّة في حفظ الشريعة وانتظام أمور العالم وبقاء نوع الإنسان في معاشه ومعاده. ولهذا قال رسول اللّهصلى الله عليه وآله: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهليّة».[٣] والنبوّة من الأصول

---

١. أقدر: قدر B

٢. وأحد: واجد B

٣. **من طريق الشيعة**: كفاية الأثر: ٢٩٦؛ كمال الدين: ٤٠٩/٢؛ الفصول المختارة: ٣٢٥؛ الإفصاح في الإمامة: ٢٨؛ كنز الفوائد: ٣٢٩/١؛ إعلام الورى: ٤٤٢؛ الثاقب في المناقب: ٤٩٥؛ مناقب آل أبي طالب: ٢٤٦/١؛ إقبال الأعمال: ٤٦٠/١؛ اليقين: ١٢٤؛ كشف الغمّة: ٥٢٨/٢؛ مشارق أنوار اليقين: ٢٠٣؛ أعلام الدين: ٤٠٠؛ الصراط المستقيم: ١١١/١

من طريق أهل السنّة: ما عثرت على هذا الحديث في مصادر أهل السنّة بهذه الألفاظ، لكنّهم رووا منهصلى الله عليه وآله أنّه قال:

- «من مات ولم يبايع إمام عصره وزمانه مات ميتة جاهليّة» (البصائر والذخائر: ١٥١/٧).
- «من مات بغير إمام مات ميتة جاهليّة» (إطراف المسند المعتلي: ٣٣٤/٥؛ المعجم الكبير: ٣٨٨/١٩؛ حلية الأولياء: ٢٢٤/٣؛ كنز العمّال: ١٠٣/١؛ مسند أبي داوود: ٤٢٥/٣؛ مسند الشاميّين: ٤٣٧/٢).
- «من مات وليس في عنقه بيعة لإمام مات ميتة جاهليّة» (التذكرة الحمدونيّة: ٢٢٥/٩؛ صبح الأعشى: ٢٤٢/١٣؛ نثر الدرّ: ٦٦/٢؛ الجوهرة في نسب النبيّ: ٩٤/١؛ الإبانة

←

اتّفاقاً، فكذا القائم مقامَها من غير فرق.

[نفي جواز التقليد في مسألة الإمامة]

وأمّا ثانياً: فلأنّا لو سلّمنا أنّها من الفروع عندكم لم يصحّ لك التقليد فيها أيضاً؛ لأنّ التقليد في الفروع إنّما يسوغ لمن لم يقدر على[1] الاجتهاد ولا يتمكّن من إقامة الدليل، فحينئذٍ يسوغ له التقليد؛ [لعجزه][2] عن الاستدلال؛ لأنّ التكليف [بغير المقدور قبيح. وأمّا مع قدرة المكلّف][3] على الاستدلال وتمكّنه منه /A15a/ فلا يسوغ له التقليد، لا في الأصول ولا في الفروع، بل يجب عليه الاجتهاد في النظر والاستدلال بالبراهين والأمارات. وأنت قادر على الاجتهاد ومتمكّن من إقامة الدليل، فلا يسوغ لك التقليد، بل يجب عليك الاجتهاد والنظر في الأدلّة والأمارات.

ومع ذلك فقد قام لك الدليل على بطلان خلافة هؤلاء الثلاثة، فيجب عليك المصير إليه؛ لأنّه لم يعرض لك ما ينقضه [أو][4] يعارضه، فكيف يسوغ التقليد

الكبرى: ٢٠٣/١؛ الإلمام بأحاديث الأحكام: ٧٩١/٢؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٢٧٠/٨؛ المحرّر في الحديث: ٦٧٢/١؛ المعجم الكبير: ٣٣٤/١٩؛ جامع الأصول: ٧٨/٤؛ شرح السنّة للبغويّ: ٨١/١٠؛ صحيح مسلم: ١٤٧٨/٣؛ كنز العمّال: ٥٢/٦؛ الجمع بين الصحيحين: ٢٩٦/٢؛ إكمال المعلم: ٢٦٠/٦؛ شرح المشكاة: ٢٥٦٤/٨؛ فتح الباري: ٧/١٣).

١. على: ـ B

٢. لعجزه: بعجزه AB

٣. بغير المقدور ... المكلّف: ـ AB

٤. أو: ولم AB

بعد قيام الدليل ومعرفتك به وعدم حصول ما ينقضه أو يعارضه؟ فكيف تتركه وترجع إلى التقليد؟ وهذا شيء لم يقله أحد ولم يسوّغه عالم.

مع أنّي أقول: إن كنت من المقلّدين فلم رجّحت تقليد هؤلاء المشايخ دون غيرهم من أمثالهم؟ فإنّ في مذهبنا من العلماء والمصنّفين والمدرّسين مثل ما ذكرت بل أزيَد، كالإمام نصير الدين الطوسيّ الذي سمّي بالمحقّق والشيخ فخر الدين الرازيّ[١] بالمشكّك، /B8a/ وكذلك السيّد المرتضى الموسويّ الذي أفحم كلّ من ناظره في جميع العلوم، والشيخ المفيد محمّد بن النعمان البغداديّ الذي سُمّي به لكثرة استفادة[٢] الخلق من علومه، والشيخ أبو الفضائل الطبرسيّ الذي أحيا علوم القرآن في جميع البلدان، والشيخ أبو جعفر الطوسيّ الذي اشتهر عند الخاصّ والعامّ، والشيخ جمال الدين الحلّيّ الذي ملأت مصنّفاته جميع الأمصار، والسيّد الشريف الحسينيّ الجرجانيّ الذي درّس في جميع بلاد العجم، والسيّد ركن الدين الجرجانيّ، ونصير الدين الكاشيّ، وغيرهم من العرب والعجم؛ فإنّ مصنّفاتهم قد ملأت العالم وذكرهم قد شاع في جميع الأقطار.

وقد أبطلوا في مصنّفاتهم جميع الأدلّة التي ذكرها علماؤكم وقابلوها بالجوابات المسكتة، وصنّفوا في الإمامة كتباً ومصنّفات ضخمة وذكروا فيها أدلّة كثيرة على صحّة إمامة أمير المؤمنين عليّ عليه السلام بعد رسول اللّه[٣] صلى الله عليه وآله بلا

١. الرازيّ: + الذي سمّي As

٢. استفادة: استفادته B

٣. اللّه: ــ B

فصل، وأبطلوا إمامة غيره، حتّى أنّ الشيخ جمال الدين [ابن][1] المطهّر[2] الحلّيّ /A15b/ صنّف كتاباً سمّاه بكتاب *الألفين*، ذكر فيه [ألف][3] دليل على إمامة أمير المؤمنين عليّ عليه السلام و [ألف][4] دليل على إبطال إمامة غيره بعد الرسول صلى الله عليه وآله. فما وجه الترجيح[5] في هؤلاء؟

فسكت ولم يجب.

[مذهب الهرويّ في معاوية]

ثمّ قال: ابحث لي عن سيرة باقي الخلفاء بعد عليّ بن أبي طالب عليه السلام، واترك البحث عن المتقدّمين.

فقال له الشيخ: أوّل ما أبحث لك في معاوية، وأسألك عمّا تعتقد فيه.

فقال: أعتقد أنّه موحّد مسلم سادس في الإسلام وخال المؤمنين، وأنّه خليفة من خلفاء المسلمين، لا يجوز الطعن عليه بحال.

[إثبات كفر معاوية لمحاربته عليّاً عليه السلام]

فقال له الشيخ: وكيف تعتقد[6] هذا الاعتقاد فيه؟ مع أنّه حارَب عليّاً عليه السلام وقاتَله وخالَفه بين المسلمين حتّى قتل بينهم خلقاً كثيراً، وقد قال رسول

١. ابن: بن AB
٢. المطهّر: مطهّر A
٣. ألف: ألفي AB
٤. ألف: ألفي AB
٥. الترجيح: الترجيع A
٦. تعتقد: ـ B

اللّهصلى‌الله‌عليه‌وآله: «حربك ـ يا عليّ! ـ حربي[١] وسلمك سلمي»[٢]، حديث اتّفق على صحّته الفريقان. أ تنكره أنت؟

فقال: لست أنكره.

فقال له الشيخ: إذن[٣] كان حرب عليّعليه‌السلام حرب رسول اللّهصلى‌الله‌عليه‌وآله، وحرب رسول اللّهصلى‌الله‌عليه‌وآله كفر بالإجماع، فحرب عليّعليه‌السلام كذلك بمقتضى الحديث.

[قول الهرويّ في جواز اجتهاد معاوية لحرب عليّعليه‌السلام]

فقال: إنّ حربه كان باجتهاده، والعمل بالاجتهاد جائز، بل واجب، وقد أدّاه اجتهاده إلى المحاربة[٤] وإن كان مخطئاً في اجتهاده، والخطأ في الاجتهاد لا لوم على صاحبه ولا إثم.

---

١. يا عليّ حربي: حربي يا عليّ B

٢. **من طريق الشيعة**: تفسير فرات الكوفيّ: ٢٦٦؛ المسترشد: ٦٣٤؛ كفاية الأثر: ١٥١؛ شرح الأخبار: ٢١٦/١؛ الأمالي للصدوق: ٩٦؛ فضائل الشيعة: ٦٧؛ تقريب المعارف: ١٨٣؛ كنز الفوائد: ١٧٩/٢؛ الأمالي للطوسيّ: ٣٦٤؛ روضة الواعظين: ١١٣/١؛ إعلام الورى: ١٨٦؛ بشارة المصطفى: ١٥٥/٢؛ مناقب آل أبي طالب: ٢١٧/٣؛ الروضة: ٧٥؛ عمدة العيون: ٢١٤؛ المزار الكبير: ٥٧٦؛ طرف من الأنباء: ٤٣٢؛ إقبال الأعمال: ٢٩٦/١؛ الطرائف: ٧٧/١؛ بناء المقالة: ٣٥٣؛ كشف الغمّة: ٢٥٦/١؛ الدرّ النظيم: ٣٠٩؛ كشف اليقين: ١٠٨؛ مشارق أنوار اليقين: ٢٠١؛ الصراط المستقيم: ٢٠٠/١

من طريق أهل السنّة: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٢٩٧/٢؛ المناقب للخوارزميّ: ١٢٩؛ مناقب ابن المغازليّ: ٩٦

٣. إذن: إذ A

٤. إلى المحاربة: بالمحاربة B

[نفي جواز اجتهاد معاوية]

فقال له الشيخ: لقد أبطلتَ وأحلتَ. كيف أنت تترك الاجتهاد في الاستدلال على إثبات الخليفة بعد الرسول صلى الله عليه وآله وترجع إلى التقليد وتقول: إنّ مسألة الإمامة من الفروع التي يكفي فيها التقليد، ويسوغ لمعاوية الاجتهاد في محاربة مَن نصّ النبيّ صلى الله عليه وآله على أنّ حربه مثل حربه على الإمامة؟ مع أنّه عليه السلام في تلك الحالة واجب الاتّباع بالإجماع. إن هذا إلّا خبط.

ثمّ قال: أ ليس عليّ عليه السلام خليفة ثابت الخلافة بعد عثمان بما عندكم بالإجماع من أهل الحلّ والعقد؟

فقال الملّا: بلى!

فقال الشيخ: فإذَن معاوية قد خالف الإجماع، ومخالف الإجماع كافر.[١] /A16a/ وهل يصحّ الاجتهاد في مسألة بعد حصول الإجماع من الأمّة على خلافه؟ وقد تقرّر في الأصول أنّ الاجتهاد لا يعارض الإجماع. فكيف ساغ[٢] لمعاوية الاجتهاد في القتال المؤدّي إلى الاختلاف والفساد بين أمّة محمّد صلى الله عليه وآله وحصول القتل العظيم ونهب الأموال، حتّى قتِل في ذلك الحرب عمّار بن ياسر، وقد قال في حقّه رسول اللّه صلى الله عليه وآله: «عمّار جلدة بين عينيَّ، تقتله الفئة الباغية»[٣]، حديث صحيح نقله كلّ الأمّة.

---

١. راجع: العقيدة وعلم الكلام للكوثريّ: ٨٠

٢. ساغ: ـ B

٣. **من طريق الشيعة**: كشف الغمّة: ٢٥٨/١؛ الدرّ النظيم: ٣٦٢؛ كشف اليقين: ١٦٠؛ غرر الأخبار: ٢٦٨؛ عوالي اللآلئ: ١١٣/١؛ رجال الكشّيّ: ٣٠

←

ولمّا قتِل عمّار قال أهل الشام: نحن الفئة الباغية بنصّ رسول اللّهصلى الله عليه وآله؛ لأنّا القاتلون لعمّار. فقال معاوية مجيباً لهم بالتمويه[١] و [تستير][٢] الحقّ: إنّما قتله من جاء به[٣] إلينا. فأوهمهم بهذه الشبهة أنّ الفرقة الباغية أهل العراق. ولمّا سمع ابن العبّاس اعتذار معاوية بما ذكره قال: قاتل اللّه معاوية وأبعده! إذن يلزم أن يكون رسول اللّهصلى الله عليه وآله قاتل حمزة وعبيدة وغيرهما من شهداء بدر وأحد؛ لأنّه هو الذي جاء بهم[٤] إلى الكفّار.[٥]

[إثبات كفر معاوية لسبّه عليّاًعليه السلام]

وكيف اعتذر لهم بهذا الاعتذار؟ ومع ذلك كيف[٦] يسوغ له سبّ عليّعليه السلام على المنابر وعلى رؤوس الأشهاد، حتّى استمرّ على ذلك بنو أميّة مدّة طويلة إلى خلافة عمر بن عبد العزيز فرفعه بحيلة وتدبير، لا بقدرة وتخيير؛ لأنّ العامّة كانوا يعتقدون أنّ سبّ عليّعليه السلام جائز في الشريعة.[٧] فكيف يسوغ

من طريق أهل السنّة: التذكرة الحمدونيّة: ٤٨٣/٢؛ العقد الفريد: ٩٠/٥؛ المجموع اللفيف: ٣٥٩؛ المستطرف: ٢٣٠

١. التمويه: هو التلبيس، وقول مُمَوَّه: أي مزخرف أو ممزوج من الحقّ والباطل (مجمع البحرين).

٢. تستير: تستّر AB

٣. جاء به: حاربه B

٤. جاء بهم: حاربهم B

٥. **من طريق الشيعة**: معاني الأخبار: ٣٥؛ الاحتجاج: ١٨٢/١؛ مجموعة ورّام: ٩٨/٢
من طريق أهل السنّة: العقد الفريد: ٩٠/٥

٦. كيف: ـ B

٧. **من طريق الشيعة**: المناقب لابن شهر آشوب: ٢٢٢/٣؛ التعجّب: ١١٨

←

لمعاوية سبّه[١] عليه السلام وقد قال النبيّ صلى الله عليه وآله: «من سبّ عليّاً فقد سبّني»[٢] (الحديث). وهل يصحّ أن يجتهد في ذلك؟ فما عذره وعذر من يعذره غداً عند اللّه إذا سبّ من مدحه اللّه[٣] تعالى وأوجب[٤] حقّه ونزّهه عن الخطأ وفضّله وكان أساس الإسلام بسيفه ونظام الأمّة بتدبيره وأحكام الشريعة بعلومه؟ وقد قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله في حقّه: «عليّ مع الحقّ والحقّ مع عليّ، يدور حيث ما دار»[٥]، حديث صحيح اتّفق على نقله الكلّ.

ثمّ إنّ الشيخ قال له: ما كنت أظنّ عالماً مثلك يقف على مثل هذه الأحوال، /A16b/ ثمّ يتوقّف ويخالطه شكّ في معاوية. أ ليس الشيخ /B8b/

من طريق أهل السنّة: المختصر في أخبار البشر: ٢٠١/١؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٥٦/٤

١. سبّه: سبّ عليّ B

٢. **من طريق الشيعة**: الأمالي للصدوق: ٩٧؛ شرح الأخبار: ١٥٦/١؛ بشارة المصطفى: ٢٠٣/٢؛ مناقب آل أبي طالب: ٢٢١/٣؛ الفضائل: ٩٦؛ الفهرست للرازيّ: ٣٥٢؛ عوالي اللآلئ: ٨٧/٤؛ تقريب المعارف: ١٨٣

من طريق أهل السنّة: ترتيب الأمالي الخميسيّة: ١٧٨/١؛ حياة الحيوان الكبرى: ٢٤١/١؛ نثر الدرّ: ٢٨٦/١؛ الشريعة للآجرّيّ: ٢٠٦٠/٤؛ المستدرك على الصحيحين: ١٣٠/٣؛ كنز العمّال: ٥٧٣/١١؛ معجم ابن عساكر: ٤٤٨/١؛ التيسير بشرح الجامع الصغير: ٤٢٢/٢

٣. اللّه: + سبحانه و B

٤. وأوجب: واجب B

٥. **من طريق الشيعة**: الفصول المختارة: ٩٧؛ تقريب المعارف: ١٨٣؛ إعلام الورى: ١٥٩؛ متشابه القرآن: ٤٢/٢؛ مناقب آل أبي طالب: ٦٢/٣؛ الصراط المستقيم: ٢٧٤/١

من طريق أهل السنّة: ربيع الأبرار: ١٧٣/٢؛ محاضرات الأدباء: ٤٩٦/٢

سعد[1] الدين التفتازانيّ الذي أنت ذكرته مع مشايخك الذين تقتدى بهم وتقلّدهم لمّا وقف على هذه الأحوال وتحقّقها[2] تبرّأ منه وسبّه، حتّى اشتهر ذلك عنه في جميع بلاد خراسان وما وراء النهر؟[3] فكيف تمدحه أنت أو تتوقّف في طعنه؟

[مذهب الهرويّ في يزيد]

ثمّ قال الشيخ: ما تقول في يزيد؟

فقال: لا أشكّ أنّه ملعون يجب على كلّ مسلمٍ التبرّي منه؛ لقتله الحسين عليه السلام.[4]

قال له الشيخ: بل وقتل الأنصار يوم الحَرّة،[5] وضرب الكعبة [بالمجانيق][6] حتّى هدمها[7].

---

١. سعد: السعد B

٢. تحقّقها: + و B

٣. هذا بخلاف ما وجدناه في كلام التفتازانيّ؛ فإنّه يصرّح بعدم جواز لعن معاوية، كما في: شرح العقائد النسفيّة: ١٠٢

٤. **من طريق الشيعة**: تاريخ اليعقوبيّ: ٢٤١/٢

من طريق أهل السنّة: أنساب الأشراف: ١٨٧/٣

٥. **من طريق الشيعة**: تاريخ اليعقوبيّ: ٢٥٠/٢

من طريق أهل السنّة: العقد الفريد: ١٣٦/٥؛ غرر الخصائص: ٤٢٨؛ البداية والنهاية: ٢٦١/٦؛ المحن: ١٧١؛ المستخرج من كتب الناس: ٣٢/٢؛ المعرفة والتاريخ: ٣٢٦/٣؛ المنتظم: ١٢/٦؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٢٦/٥؛ تاريخ الرسل والملوك: ٤٩١/٥؛ أنساب الأشراف: ٣١٨/٥؛ الكامل في التاريخ: ٢١١/٣

٦. بالمجانيق: بالمناجيق AB

٧. **من طريق الشيعة**: تاريخ اليعقوبيّ: ٢٥١/٢

←

وحكى له القضيّات، فقال الملّا: إنّي لا أشكّ في لعنه وطعنه.

[قصّة سمّ الحسن عليه السلام]

فقال له الشيخ: إنّ خلافته مسبّبة عن أبيه، فكان العصيان والفساد [والفسوق الحاصل منه كلّه مسبّباً عن أبيه. وكانا نظيرين][1]؛ فإنّ الأب قد سمّ الحسن عليه السلام [والابن قتل الحسين عليه السلام][2].

فتعجّب من قصّة سمّ الحسن عليه السلام.

فقال الشيخ: إنّها قصّة ثابتة عند أهل الأحاديث والسيَر، لا خلاف فيها، وحكاها له وما كان السبب فيها.[3]

فوافق على التبرّي منه ولعنه.

من طريق أهل السنّة: العقد الفريد: ١٣٩/٥؛ البداية والنهاية: ٢٤٦/٨؛ الكامل في التاريخ: ٢٢١/٣؛ المستخرج من كتب الناس: ٥٣/٣؛ المنتظم: ٢١/٦؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٣٣/٥؛ تاريخ الرسل والملوك: ٤٩٦/٥؛ تاريخ خليفة: ٢٣٦؛ أنساب الأشراف: ٣٣٧/٥

١. والفسوق ... نظيرين: ـ AB

٢. والابن ... عليه السلام: ـ AB

٣. **من طريق الشيعة**: الإرشاد: ١٥/٢؛ شرح الأخبار: ١٢٣/٣؛ الكافي: ٤٦٢/١، ١٦٧/٨؛ الاعتقادات: ٩٨؛ دلائل الإمامة: ١٦٠؛ روضة الواعظين: ١٦٧/١؛ تاج المواليد: ٨٢؛ إعلام الورى: ٢٠٦؛ الخرائج والجرائح: ٢٤١/١؛ مناقب آل أبي طالب: ٤٢/٤؛ الاحتجاج: ٢٩٢/٢؛ كشف الغمّة: ٥٤٢/١؛ الدرّ النظيم: ٥١١

من طريق أهل السنّة: أنساب الأشراف: ٥٥/٣؛ مقاتل الطالبيّين: ٦٠/١؛ تاريخ الخلفاء: ١٤٧؛ حياة الحيوان الكبرى: ٨٩/١؛ المختصر في أخبار البشر: ١٨٣/١؛ المنتظم: ٢٢٦/٥؛ نهاية الإرب: ٣٢٢/٢٠؛ البداية والنهاية: ٤٧/٨؛ تاريخ ابن خلدون: ٦٤٩/٢؛ الجوهرة في نسب النبيّ: ٢٠٧/٢؛ البدء والتاريخ: ٥/٦

[إثبات أنّ قتل الحسين عليه السلام مسبّب عن عمر]

ثمّ قال له الشيخ: إنّ خلافة معاوية مسبّبة عن عثمان؛ لأنّه هو الذي استعمله على الشام،[1] فبقي متغلّباً عليها، مانعاً لعليّ بن أبي طالب عليه السلام عن التصرّف فيها. والسبب في ذلك عثمان، حيث استعمل على بلاد الإسلام من يعلم فسقه وفجوره، بل كفره، حتّى حصل منه الفساد وهتك الإسلام والمسلمين وخراب الدين [ما][2] قد حصل. بل أقول: إنّ قتل الحسين عليه السلام مسبّب عن عمر بن الخطّاب.

فقال له الملّا: أقِم لي الدليل على ذلك؟

قال له: الدليل واضح والحقّ لائح؛ لإنّه لولا قصّة الشورى التي ابتدعها عمر وتعدّى في ابتداعها وأدخل عثمان فيها وجعل الأمر إلى عبد الرحمن وأمَر بقتل من يخالف الفريق الذي فيه عبد الرحمن لم يتوصّل عثمان إلى الخلافة أصلاً ولا كانت الأمّة عدلت به عليّاً عليه السلام؛ لأنّه لا يوازنه في الفضل ولا يماثله في الشرف ولا يضاهيه في العلم والزهد. فكانت خلافته مسبّبة عن الشورى التي هي بنصّ عمر.

وخلافة معاوية مسبّبة عن عثمان؛ لأنّه جعله على الشام، ولولا عثمان لم

---

١. الصحيح أنّ عمر هو الذي استعمله على الشام، كما نقلوه: **من طريق الشيعة**: تاريخ اليعقوبيّ: ١٦١/٢؛ كتاب سليم بن قيس: ٥٢/١؛ الاحتجاج: ٢٧٥/١؛ وقعة صفّين: ٨١؛ الإفصاح: ١٠٤

من طريق أهل السنّة: العقد الفريد: ١٤/١؛ البداية والنهاية: ٢٣/٨؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ١٨٠/٣؛ تاريخ الخلفاء: ١٤٩؛ أنساب الأشراف: ١١/٥؛ طرح التثريب: ١١٤/١

٢. ما: بما AB

يصل /A17a/ معاوية إلى ولاية الشام؛ لخموله في الإسلام وكونه من الطلقاء والمؤلّفة قلوبهم، يعرف ذلك أهل السيَر.

وخلافة يزيد التي حصل بها قتل الحسين عليه السلام والأنصار وهدم الكعبة بنصّ معاوية ومبايعة أهل الشام وبذله عليها الأموال.

فكان قتل الحسين عليه السلام مسبّباً عن عمر.

[مراسلة عبد اللّه بن عمر ليزيد حول قتل الحسين عليه السلام]

وأنا أروي لك حديثاً يعرَف منه صحّة ذلك.

فقال المـلّا: وما هو؟

قال: إنّ عبد اللّه بن عمر لمّا سمع قتل الحسين عليه السلام أنكر ذلك على يزيد واستعظمه، فكتب إليه: أمّا بعد، فقد عظمت الرزيّة وجلّت المصيبة وحدث في الإسلام حدث عظيم، ولا يوم كيوم الحسين عليه السلام.

فكتب إليه يزيد: أمّا بعد، يا أحمق! فإنّا جئنا إلى بيوت [مجدّدة][1] وفُرُش[2] ممهّدة ووسائد منضّدة، فقاتلنا عليها. فإن يكن الحقّ لنا فعن حقّنا قاتلنا، وإن يكن الحقّ لغيرنا فأبوك أوّل من سنَّ هذا واستأثر بالحقّ على أهله، والسلام.

فسكت عبد اللّه بن عمر عن جوابه، وأظهر للناس عذر يزيد ـ عليه اللعنة والعذاب الشديد ـ في ما فعله.[3]

---

١. مجدّدة: مخدّرة AB

٢. فرش: فروش B

٣. **من طريق الشيعة**: الطرائف: ٢٤٧/١؛ طرف من الأنباء: ٥٠٠؛ نهج الحقّ: ٣٥٦

من طريق أهل السنّة: قد نقل السيّد ابن الطاووس هذا الخبر عن البلاذريّ (راجع: ←

[اعتراف الهرويّ بكون عمر جزء السبب في قتل الحسين عليه السلام]

فقال المـلّا: هذا ظلم من يزيد ـ لعنه اللّه ـ؛ فإنّ عمر لم يأمر بـذلك ولـم يعلم أنّ الأمر [يصل][١] إلى يزيد، ولو وصل إليه لم يعلم أنّه يعمل[٢] مثل هـذه المناكر[٣]، فأيّ ذنب كان لعمر؟ لأنّه لم ينصب معاوية ولا نـصّ عليـه، فضـلاً عن يزيد؟

فقال الشيخ[٤]: إنّ عمر وإن لم يكن [قد][٥] نصّ[٦] على معاوية فإنّه نصّ على الشورى التي كانت سبب خلافة عثمان، وعثمان كان سبباً في [تولية معاويـة، ومعاوية كان سبباً في][٧] خلافة يزيد، فيكون عمر سبباً فـي خلافـة يزيـد؛ لأنّ سبب السبب سبب.

فقال: إنّه لم يكن سبباً تامّاً، بل كان جزء السبب.

قال له الشيخ: الحمد للّه قد اعترفت أنّه جزء العلّة، وجزء العلّة علّة؛ لتوقّف التأثير عليه، فقد صار عمر جزءً من العلّة التامّة في قتل الحسين عليه السلام باعترافك.

فاعترف وسكت.

الطرائف: ٢٤٧/١)، لكن ما عثرنا عليه في كتابيه: *أنساب الأشراف* و*فتوح البلدان*.

١. يصل: وصل AB

٢. يعمل: ـ A

٣. المناكر: المناكير B

٤. الشيخ: + و AB

٥. قد: ـ AB

٦. لم يكن قد نصّ: ينصّ B

٧. تولية معاوية ... في: ـ AB

[أحوال خلفاء بني العبّاس]

ثمّ قال للشيخ: ابحث لي عن باقي الخلفاء من العبّاسيّة.

فقال: إنّ البحث /A17b/ عن هؤلاء الفروع لا فائدة فيه، بل البحث عن هؤلاء الأصول؛ لأنّ خلافة أولئك مسبّبة عنهم.

[قصّة سمّ موسى بن جعفر وعليّ بن موسى عليهما السلام]

ومع ذلك فإنّي أقول: ما تقول في هذا الإمام المدفون بأرض خراسان الذي اسمه عليّ بن موسى عليهما السلام الذي أنت تزور ساحته وتتبرّك بها صباحاً ومساءً وتتقرّب إلى اللّه تعالى بزيارته؟

فقال الملّا: وما أقول فيه [إلّا][1] أنّه من عترة الرسول صلّى الله عليه وآله، واجب المودّة والمحبّة من جميع أهل الإسلام، وأنّه من أهل اللّه وخاصّته وخالصته الذين صفّاهم اللّه واصطفاهم بالعلم والعمل والفضل والشرف والزهد.

[فقال: وما تقول في أبيه الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام؟

فقال: أقول فيه كما قلت في ابنه][2].

فقال: ما تقول في خليفة حبس الأب ودسّ إليه السمّ حتّى قتله، وخليفة قتَل الابن أيضاً بالسمّ بعد ما اعترف بفضله؟

فقال: ومن ذاك [وهذا][3]؟

---

١. إلّا: أقول AB

٢. فقال وما ... ابنه: ـ AB

٣. وهذا: ـ AB

قال: الأوّل هارون الرشيد، حبس الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام مدّة /B9a/ من الزمان، وأعطاه السمّ [فدسّه][1] إليه في الحبس حتّى قتله، وقد ثبت ذلك في الروايات الصحيحة.[2]

والثاني ولده المأمون قد اشتهر عند الكلّ أنّه كان [يفضّل][3] الرضا ـ عليه التحيّة والثناء ـ وعقد له ولاية العهد بعده، ثمّ أنّه بعد ذلك قتله بالسمّ، ثبت ذلك عند أهل العلم ولم يخالف فيه إلّا القليل.[4]

فقال له[5] الملّا: أريد أن تريني ذلك في مصنّفات العلماء.

قال له: تريد من علمائنا أو من علمائكم.

---

١. فدسّه: يدسّه AB

٢. **من طريق الشيعة**: الكافي: ٢٥٨/١؛ قرب الإسناد: ٣٣٣؛ إثبات الوصيّة: ٢٠٠؛ الأمالي للصدوق: ١٤٩؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٩٧/١؛ الإرشاد: ٢٣٧/٢؛ عيون المعجزات: ١٠١؛ كمال الدين: ٣٧/١؛ تهذيب الأحكام: ٨١/٦؛ الغيبة للطوسيّ: ٢٣؛ روضة الواعظين: ٢١٦/١؛ إعلام الورى: ٣١٠؛ مناقب آل أبي طالب: ٣٢٦/٤؛ كشف الغمّة: ٢٣٠/٢؛ تاريخ اليعقوبيّ: ٤١٤/٢؛ الفخريّ: ١٩٦

من طريق أهل السنّة: الكامل في التاريخ: ٣٣٢/٥؛ المختصر في أخبار البشر: ١٥/٢؛ تاريخ ابن الورديّ: ١٩٧/١؛ نهاية الإرب: ١٣٤/٢٢؛ مقاتل الطالبيّين: ٤١٤/١

٣. يفضّل: ـ AB

٤. **من طريق الشيعة**: عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٢٤٠/٢؛ إثبات الوصيّة: ٢١٤؛ الإرشاد: ٢٦٩/٢؛ عيون المعجزات: ١١٢؛ روضة الواعظين: ٢٢٩/١؛ إعلام الورى: ٣٣٩؛ مناقب آل أبي طالب: ٣٧٤/٤؛ كشف الغمّة: ٢٨٠/٢

من طريق أهل السنّة: نهاية الإرب: ٢١٠/٢٢؛ الكامل في التاريخ: ٤٩٧/٥؛ البدء والتاريخ: ١١١/٦؛ مرآة الجنان: ١٠/٢

٥. له: ـ B

قال: أريد من الطرفين.

قال له الشيخ: أمّا من طرقنا فكثير، مثل كتاب *الإرشاد* للمفيد و *عيون الأخبار* لابن بابويه و *كشف الغمّة* [للإربليّ][١] وغيرها.

وكان بالاتّفاق في بيت السيّد محسن كتاب *عيون الأخبار*، فأوقفه الشيخ على قصّة الإمام موسى بن جعفر عليه السلام مع الرشيد وما جرى عليه من الأمور المنكرة، وما قتل من السادات والأشراف وما [أخاف][٢] منهم حتّى تفرّقوا في الأمصار والأقطار، وما حبس منهم حتّى ماتوا في السجن والأغلال.[٣]

فأنكر عليه غاية الإنكار، وبكى لما جرى /A18a/ على ذرّيّة رسول اللّه صلى الله عليه وآله،

واعترف بصحّة قول الشيخ.

ثمّ قال السيّد محسن: بل عندي كتاب يسمّى كتاب *العاقبة* مصنَّف لبعض الشافعيّة، فلعلّ فيه شيء من ذلك.

فأتى به ففتّشاه، فوجدا فيه باباً يشتمل على ذكر عواقب الأمور، فجرى فيه فصل يذكر فيه عواقب الخلفاء العبّاسيّة. فوجداه قد اشتمل على ذكر عواقب ذميمة لهم وأخلاق رديئة لهم، حتّى أنّه ذكر أنّ منهم من مات مخموراً، ومنهم من مات [تحت][٤] الغناء[٥] وضرب الأوتار[٦]، ومنهم من مات بعشق

---

١. للإربليّ: للأردبيليّ AB

٢. أخاف: خاف AB

٣. راجع: عيون أخبار الرضا عليه السلام: ١٠٨/١

٤. تحت: يحبّ AB

٥. الغناء: الفتى B

٦. الأوتار: الأوتاد B

غلام، وأمثال ذلك.

فلمّا وقف الملّا على ذلك وتحقّق بصحّته قال: اللّهمّ إنّي أشهدك أنّي أتبرّأ إليك من جملة هؤلاء الخلفاء من بني أميّة وبني العبّاس، وأدينك بالبراءة منهم ومن أتباعهم وعليهم اللعنة.

فظهر [عليه][١] الغلب.

[شكاية عليّ عليه السلام بين يدي اللّه من الثلاثة المتقدّمين عليه]

ثمّ إنّهما[٢] وجدا في كتاب *العاقبة* حديثاً إسناده إلى أمير المؤمنين عليّ عليه السلام، وهو أنّه قال يوماً وهو جالس في نفر من أصحابه: «أنا أوّل من يجلس بين يدي اللّه تعالى يوم القيامة للخصومة مع الثلاثة»[٣]. فقال له الشيخ:

---

١. عليه: عليهم AB

٢. إنّهما: ـ B

٣. **من طريق الشيعة**: عمدة العيون: ٣١١؛ المسترشد: ٢٦٥؛ التعجّب: ١١٨؛ الأمالي للطوسيّ: ٨٥؛ بشارة المصطفى: ٢٦٣/٢؛ مناقب آل أبي طالب: ٢٠٤/٣؛ سعد السعود: ١٠٢؛ الصراط المستقيم: ٤٢/٣

من طريق أهل السنّة: صحيح البخاريّ: ٧٥/٥؛ البداية والنهاية: ٣٣٣/٣؛ المحن: ١٣١؛ البحر المحيط: ٤٩٥/٧؛ الدرّ المنثور: ١٩/٦؛ اللباب في علوم الكتاب: ٤٨/١٤؛ المحرّر الوجيز: ١٣٨/٤؛ تفسير ابن أبي حاتم: ٢٤٧٩/٨؛ تفسير ابن كثير: ٣٥٦/٥؛ تفسير البغويّ: ٣٢٩/٣؛ تفسير الثعالبيّ: ١١٣/٤؛ الخازن لباب التأويل: ٢٥٢/٣؛ تفسير النيسابوريّ: ٧١/٥؛ تفسير مفاتيح الغيب: ٢٠/٢٣؛ نظم الدرر: ٢٩/١٣؛ المختصر النصيح: ١٤٥/٤؛ جامع الأصول: ٢٤١/٢؛ كنز العمّال: ٤٧٢/٢؛ مصنّف ابن أبي شيبة: ٤٥٧/٥؛ الجمع بين الصحيحين: ١٦٧/١؛ إكمال المعلم: ٥٩٤/٨؛ التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٦٥٩/١٩؛ شرح القسطلانيّ: ٢٥٠/٦؛ عمدة القارئ: ٨٧/١٧

إنّ هذا الحديث حجّة عليك.

قال له الملّا: إنّ صاحب الكتاب قد حمله على غير الثلاثة الذين تدعوهم. إنّه قال: إنّما المراد بالثلاثة عتبة وشيبة والوليد الذين برزوا إليه وإلى حمزة وعبيدة يوم بدر.[١]

قال[٢] الشيخ: هذا الحمل لا يفيد[٣]؛ لأنّ الشكوى من [هؤلاء الثلاثة ليس له وحده، بل له ولحمزة وعبيدة. مع أنّ الشكوى من عليّ عليه السلام يوم القيامة لا فائدة فيها؛ لأنّه قتَلهم][٤]. بل ظاهر الحديث أنّه يشتكي من ظلامته من الثلاثة، ولا يعرَف له ظلامة من ثلاثة يشتكي منهم عند اللّه ـ عزّ وجلّ ـ إلّا من الثلاثة الذين أخذوا حقّه واستأثروا بالأمر من دونه، مع أنّ الاستحقاق كان له دونهم، وذلك ظاهر لائح.

[إثبات أنّ الفرقة الناجية هي الإماميّة]

ثمّ إنّ الشيخ قال له: ما تقول في الحديث المرويّ من النبيّ صلى الله عليه وآله وهو قوله لعليّ بن أبي طالب: «يا أبا الحسن! أمّة موسى عليه السلام افترقت إحدى وسبعين فرقة، فرقة ناجية والباقون في النار. وأمّة عيسى عليه السلام افترقت اثنتين وسبعين فرقة، فرقة ناجية والباقون في النار. وإنّ أمّتي ستفترق[٥] /A18b/ على

---

١. العاقبة: ٣٠٥

٢. قال: فقال B

٣. لا يفيد: بعيد B

٤. هؤلاء الثلاثة ... قتلهم: قبلهم AB

٥. ستفترق: ستفرّق B

[ثلاث][1] وسبعين فرقة، فرقة ناجية والباقون في النار»[2].

قال: حديث صحيح.

فقال له الشيخ: فمَن الفرقة الناجية؟ أ هي غير أهل البيت الذين شهد اللّه تعالى لهم بالتطهير من الرجس بمحكم الكتاب العزيز في قوله تعالى: ﴿إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ[3] أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾[4]؟ فإنّ[5] هذه الآية نزلت في عليّ وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام باتّفاق الكلّ، لمّا ألحفهم[6]

---

١. ثلاث: ثلاثة AB

٢. **من طريق الشيعة**: عوالي اللآلئ: ٦٥/٤؛ الطرائف: ٤٣٠/٢؛ نهج الحقّ: ٣٣١؛ الخصال: ٥٨٥/٢؛ كتاب سليم بن قيس: ٦٠٥/٢؛ كفاية الأثر: ١٥٥؛ شرح الأخبار: ١٢٤/٢؛ الخصال: ٥٨٥/٢؛ كمال الدين: ٦٦٢/٢؛ جامع الأخبار: ١٦٢؛ بشارة المصطفى: ٢١٦/٢؛ مناقب آل أبي طالب: ٧٢/٢؛ الاحتجاج: ٢٦٣/١؛ الصراط المستقيم: ٩٦/٢

من طريق أهل السنّة: تفسير ابن كثير: ٣١٠/٤؛ تفسير النيسابوريّ: ٥٣/٥؛ تفسير مفاتيح الغيب: ١٩٠/٢٢؛ العقد الفريد: ٢٤٥/٢؛ مفيد العلوم: ٦٦؛ البداية والنهاية: ٢٦٢/٧؛ المعرفة والتاريخ: ٣٣١/٢؛ التقييد الكبير: ٢٢٠؛ الجامع لأحكام القرآن: ١٦٠/٤؛ الدرّ المنثور: ٢٨٦/٢؛ السراج المنير: ٨٥/٢؛ تفسير الثعالبيّ: ٩٠/٢؛ الخازن لباب التأويل: ١٧٧/٢؛ الإبانة الكبرى: ٤٨٩/٢؛ السنّة لابن أبي عاصم: ٣٥/١؛ السنّة للمروزيّ: ١٩؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٣٥١/١٠؛ الشريعة للآجرّيّ: ٣٠٨/١؛ المعجم الكبير للطبرانيّ: ٣٧٦/١٩؛ جامع الأصول: ٣٢/١٠؛ سنن أبي داوود: ٣٢٤/٤؛ سنن الدارميّ: ١٦٣٦/٣؛ كنز العمّال: ٢١٠/١؛ الأحاديث المختارة: ٩٠/٧؛ مسند الشاميّين: ١٠٨/٢؛ عمدة القارئ: ٢٢٤/١٨؛ معالم السنن: ٢٩٥/٤

٣. الرجس: ـ B

٤. القرآن الكريم: ٣٣/٣٣

٥. فإنّ: قال B

٦. ألحفهم: ألحقهم B

النبيّ ﷺ بكسائه وقال: «اللّهمّ هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً»[1].

---

١. **من طريق الشيعة**: الكافي: ٢٨٧/١؛ إعلام الورى: ١٤٩؛ الأمالي للطوسيّ: ٣٦٣، ٣٦٨؛ تفسير فرات: ٣٣١، ٣٣٧؛ الصراط المستقيم: ١٨٥/١، ١٨٦؛ الطرائف: ١١٣/١، ١٢٥؛ عمدة العيون: ٢٣، ٣٢، ٣٩، ٤٤، ٥١، ٧٠؛ كتاب سليم بن قيس: ٧٦٠؛ كشف الغمّة: ٤٥/١، ٤٧؛ تأويل الآيات: ٤٤٩، ٤٥٠؛ تفسير العيّاشيّ: ٢٤٩/١؛ تفسير القمّيّ: ١٩٣/٢؛ دلائل الإمامة: ١٦٣؛ سعد السعود: ١٠٦؛ الفصول المختارة: ٥٣؛ متشابه القرآن: ٦٣؛ نهج الحقّ: ٢٢٨

من طريق أهل السنّة: صحيح مسلم: ١٨٨٣/٤؛ فضائل الصحابة: ٧٦١/٢؛ العقد الفريد: ٦٢/٥؛ نهاية الإرب: ٥/٢٠؛ البداية والنهاية: ٢٢٣/٨؛ تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٤٤/٣؛ تاريخ مكّة: ٢٦٩؛ خلاصة الوفاء: ٦٧/٢؛ شفاء الغرام: ٤٢٢/٢؛ أنساب الأشراف: ١٠٤/٢؛ الجوهرة في نسب النبيّ: ٦٥/١؛ أضواء البيان: ٢٣٨/٦؛ الدرّ المنثور: ٦٠٣/٦؛ السراج المنير: ٢٢٢/١؛ اللباب في علوم الكتاب: ٢٨٩/٥؛ تفسير أبي السعود: ١٠٣/٧؛ تفسير ابن أبي حاتم: ٣١٣١/٩؛ تفسير ابن كثير: ٣٦٥/٦؛ تفسير البغويّ: ٦٣٧/٣؛ تفسير البيضاويّ: ٢٣١/٤؛ تفسير الثعلبيّ: ٣٨/٨؛ الخازن لباب التأويل: ٤٢٥/٣؛ الكشّاف: ٣٦٩/١؛ تفسير السمعانيّ: ٢٨١/٤؛ تفسير الطبريّ: ٢٦٣/٢٠؛ تفسير النيسابوريّ: ١٧٨/٢؛ تفسير مفاتيح الغيب: ٧١/٨؛ أحاديث إسماعيل بن جعفر: ٤٦٢؛ الآحاد والمثاني: ٣٦٠/٥؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٢١٢/٢؛ الشريعة للآجرّيّ: ٢٢٠٥/٥؛ المستدرك على الصحيحين: ٤٥١/٢؛ المعجم الأوسط: ١١١/٨؛ المعجم الكبير: ٥٣/٣؛ ترتيب الأمالي الخميسيّة: ١٩٥/١؛ جامع الأصول: ١٥٦/٩؛ سنن الترمذيّ: ٢٠٤/٥؛ شرح السنّة للبغويّ: ١١٦/١٤؛ شرح مشكل الآثار: ٢٤٥/٢؛ كنز العمّال: ٦٠٢/١٣؛ مسند أبي داوود: ٥٣٩/٣؛ مسند أبي يعلى الموصليّ: ٥٩/٧؛ مسند البزّار: ٢١/١٤؛ مصنّف ابن أبي شيبة: ٣٧٠/٦؛ موارد الظمآن: ٥٥٥؛ الجمع بين الصحيحين: ٢٢٥/٤؛ إكمال المعلم: ٣٤٥/٧؛ شرح المشكاة: ٣٩٠٠/١٢؛ فتح الباري: ١٣٨/٧

[و][1] أمر اللّه تعالى نبيّهﷺ بالاستعانة بهم في الدعاء في مباهلة النصارى بنصّ القرآن حيث قال: ﴿[فَقُلْ][2] تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكاذِبينَ﴾[3]. ولمّا خرج النبيّﷺ إلى المباهلة لم يخرج بأحد غير عليّ وفاطمة والحسن والحسين باتّفاق الكلّ، فعُلم أنّهم المعنيّون بالآية دون غيرهم.[4]

وقال النبيّﷺ: «مَثَل أهل بيتي مثل سفينة نوح، من ركبها نجا ومن تخلّف عنها هلك»[5].

---

١. و: إذ AB

٢. فقل: قل AB

٣. القرآن الكريم: ٦١/٣

٤. **من طريق الشيعة**: تفسير فرات الكوفيّ: ٨٦؛ تفسير العيّاشيّ: ١٧٧/١؛ تحف العقول: ٤٢٩؛ شرح الأخبار: ٩٤/٣؛ الأمالي للصدوق: ٥٢٥؛ الخصال: ٥٧٦/٢؛ عيون أخبار الرضاعليه السلام: ٨٤/١؛ الاختصاص: ٥٦؛ الفصول المختارة: ٣٨؛ مصباح المتهجّد: ٧٥٩/٢؛ الأمالي للطوسيّ: ٣٠٧؛ روضة الواعظين: ١٦٤/١؛ بشارة المصطفى: ٢٠٣/٢؛ متشابه القرآن: ٣٣/٢؛ مناقب آل أبي طالب: ٣٠٣/٣؛ الاحتجاج: ٣٩٢/٢؛ عمدة العيون: ١٨٨؛ إقبال الأعمال: ٤٦٦/١؛ سعد السعود: ٩٣؛ الطرائف: ١٢٩/١؛ كشف الغمّة: ١١٠/١؛ الدرّ النظيم: ٢٥٠؛ كشف اليقين: ٢٨٢؛ نهج الحقّ: ٢٦٩؛ غرر الأخبار: ٥٦

من طريق أهل السنّة: الشريعة للآجرّيّ: ١٧٥٦/٤؛ التذكرة الحمدونيّة: ١٨٠/٧؛ نهاية الإرب: ١٧٣/٨؛ البحر المحيط: ١٨٨/٣؛ الدرّ المنثور: ٢٣١/٢؛ تفسير ابن أبي حاتم: ٦٦٧/٢؛ تفسير ابن المنذر: ٢٢٩/١؛ تفسير ابن كثير: ٤٧/٢؛ تفسير الإيجيّ: ٢٥٥/١؛ الخازن لباب التأويل: ٢٥٤/١؛ تفسير السمعانيّ: ٣٢٧/١؛ تفسير النيسابوريّ: ١٧٨/٢؛ شرح المشكاة: ٣٩٠٠/١٢

٥. **من طريق الشيعة**: عوالي اللآلئ: ٨٥/٤؛ صحيفة الإمام الرضاعليه السلام: ٥٧؛ الاحتجاج: ←

فأيّما الأولى بالاقتداء والاتّباع؟ هل هؤلاء وأتباعهم السالكون آثارهم المقتدون بأقوالهم وأفعالهم [أو][١] [الجاحدون][٢] [لهم][٣] الضالّون عن طريقهم المقتدون بمن لا نصّ اللّه تعالى على طهارته ولا [حضّ][٤] على اتّباعه ولا أمر

١٥٧/١؛ كتاب سليم بن قيس: ٦١/١؛ بصائر الدرجات: ٢٩٧/١؛ المسترشد: ٢٦٠؛ كفاية الأثر: ٣٤؛ الغيبة للنعمانيّ: ٤٤؛ دعائم الإسلام: ٢٨/١؛ شرح الأخبار: ٤٠٦/٢؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٢٠٧/٢؛ تقريب المعارف: ١٨١؛ كنز الفوائد: ٦٨/٢؛ التعجّب: ١٥١؛ الأمالي للطوسيّ: ٦٠؛ جامع الأخبار للشعيريّ: ١٨٢؛ بشارة المصطفى: ٨٨/٢؛ الثاقب في المناقب: ١٣٥؛ متشابه القرآن: ٥٧/٢؛ مناقب آل أبي طالب: ٢١٤/١؛ السرائر: ٦٧٩/٢؛ عمدة العيون: ٣٥٩؛ كشف المحجّة: ٢٧٤؛ الطرائف: ١٣٢/١؛ كشف الغمّة: ٥١/١؛ الدرّ النظيم: ٧٧٠؛ كشف اليقين: ٣٢٢؛ إرشاد القلوب: ٢٣٣/٢؛ غرر الأخبار: ١٠٨؛ الصراط المستقيم: ١٠١/٢؛ رجال الكشّيّ: ٢٧

من طريق أهل السنّة: فضائل الصحابة: ٧٨٥/٢؛ المستدرك على الصحيحين: ٣٧٣/٢؛ عيون الأخبار: ٣٨٠/١؛ البدء والتاريخ: ٢٢/٣؛ المعارف: ٢٥٢؛ المعرفة والتاريخ: ٥٣٨/١؛ تاريخ الخلفاء: ٢٠١؛ الإنباه على قبائل الرواة: ٤١؛ الجوهرة في نسب النبيّ: ٢٨/١؛ الدرّ المنثور: ٤٣٤/٤؛ تفسير ابن كثير: ١٨٧/٧؛ تفسير السمعانيّ: ٤٧٢/٣؛ تفسير النيسابوريّ: ٧٤/٦؛ تفسير مفاتيح الغيب: ١٤٣/٢٧؛ نظم الدرر: ٢٩٨/١٧؛ أخبار مكّة: ١١٢/٣؛ أمثال الحديث: ٣٨٤؛ الشريعة للآجرّيّ: ٢٢١٤/٥؛ الكنى والأسماء: ٢٣٢/١؛ المعجم الأوسط: ٩/٤؛ المعجم الصغير: ٢٤٠/١؛ المعجم الكبير: ٤٥/٣؛ ترتيب الأمالي الخميسيّة: ١٩٩/١؛ حلية الأولياء: ٣٠٦/٤؛ كنز العمّال: ٩٤/١٢؛ مسند البزّار: ٣٤٣/٩؛ مسند الشهاب القضاعيّ: ٢٧٣/٢؛ مشيخة قاضي المارستان: ٣٩٣/٢؛ التيسير بشرح الجامع الصغير: ٣٤٣/١؛ شرح المشكاة: ٣٩١٩/١٢

١. أو: و AB
٢. الجاحدون: الحامدون AB
٣. لهم: عنهم AB
٤. حضّ: حصّ AB

نبيّه بالاستعانة بدعائه؟

[إثبات أنّ مذهب الإماميّة هو الأحقّ بالاتّباع]

بل أقول: [الأحقّ][١] بالاتّباع والأولى بالاقتداء مذهب الإماميّة، ويدلّ على ذلك وجوه:

[اتّفاق الخصم على مدح أئمّة الشيعة]

الأوّل: أنّهم أخذوا مذهبهم عن الأئمّة الذين يعتقدون عصمتهم وفضلهم وعلمهم وزهدهم وشرفهم على أهل زمانهم، ووافقهم الخصم على ذلك، [فاعترف][٢] بفضلهم وعلمهم وعدالتهم وزهدهم وشرفهم، حتّى أنّهم صنّفوا[٣] في فضائلهم وألّفوا في مناقبهم كتباً مثل كتاب ابن طلحة[٤]، وكتاب [*نهاية الطلب* و][٥] *غاية السؤول في مناقب آل الرسول* [لإبراهيم بن عليّ بن محمّد الدينوريّ الحنبليّ، وكتاب *المناقب*][٦] لابن المغازليّ، وكتاب أبي بكر محمّد بن مؤمن الشيرازيّ المستخرج من التفاسير الاثني عشر[٧]، /A19a/ وكتاب موفّق

---

١. الأحقّ: أليق وأحقّ A؛ الحقّ B
٢. فاعترف: ما عرف AB
٣. صنّفوا: صنعوا B
٤. وهو كتاب *مطالب السؤول في مناقب آل الرسول*، كما في: الذريعة: ٢٨٨/٢؛ أعيان الشيعة: ٣٢٣/١؛ فهرس التراث: ٦٤١/١
٥. نهاية الطلب و: ـ AB
٦. لإبراهيم بن ... المناقب: ـ AB؛ والصحيح ما أثبتناه، كما في: الذريعة: ٤٠٢/٢٤؛ أعيان الشيعة: ١٢١/٨
٧. وهو كتاب *ما نزل في عليّ من القرآن*، كما في: شرح على الباب الحادي عشر: ←

بن أحمد المكّيّ[١] وغيرها من الكتب.

وإذا كان الخصم مساعداً على مدح هؤلاء /B9b/ الأئمّة الذين اعتقدوا الإماميّةُ [فيهم][٢] الإمامةَ وليس لطاعن إليهم سبيل كانوا بالاتّباع أولى ممّن لا يساعد الخصم على مدح أئمّتهم، بل طعِن فيهم بالمثالب والمعايب وظهرت منهم الأعمال القبيحة، رواها مجموع الأمّة [ممّن][٣] يعتقد [إمامتهم][٤] وغيرهم.

فأيّ الفريقين حينئذٍ أولى بالاقتداء وأحقّ بالاتّباع؟ هؤلاء الذين اتّفق الكلّ على مدح أئمّتهم وتعظيمهم أو[٥] أولئك [المطعونون][٦] في أئمّتهم المقدوحون في عدالتهم من أتباعهم وغير ذلك؟

ومع ذلك [مشاهدهم][٧] اليوم ـ من تعظيم[٨] الناس [لقبور][٩] هؤلاء الأئمّة

٦١٠/٢، أو *ما نزل من القرآن في عليّ*، كما في: مناقب آل أبي طالب: ١١/١

ثمّ لا يخفى عليك أنّ ادّعاء الشيخ الحرّ العامليّ رحمه الله بأنّ مصنّف هذا الكتاب من أصحاب الإماميّة (راجع: إثبات الهداة: ٥٦/١) لا يضرّ بمقصود ابن أبي جمهور.

١. وهو كتاب *المناقب*، كما في: الذريعة: ٣١٥/٢٢؛ أعيان الشيعة: ١٠٨/٧، أو *الأربعون في مناقب النبيّ الأمين ووصيّه أمير المؤمنين*، أو *قضايا أمير المؤمنين*، وهما مخطوطان حتّى الآن، كما في: المناقب للخوارزميّ، المقدّمة: ٢٢

٢. فيهم: منهم AB

٣. ممّن: من AB

٤. إمامتهم: إمامته AB

٥. أو: و B

٦. المطعونون: المطاعنون AB

٧. مشاهدهم: نشاهد AB

٨. تعظيم: تعظّم A

٩. لقبور: بقبور AB

واجتماع الخاصّ والعامّ عليها وزيارتهم لها وتركهم بقصدها جميع الأقطار وكونها في غاية التعظيم في قلوب جميع الخلق ـ دليل واضح لائح على عظم شأنهم عند اللّه، وأنّهم الذين أوجب اللّه ـ عزّ وجلّ ـ حقّهم على خلقه وجعلهم حجّة عليهم.

[نصّ النبيّ صلى الله عليه وآله على وجوب اتّباع أهل بيته]

الثاني: أنّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله نصّ على وجوب اتّباع أهل بيته وسلوك آثارهم والاقتداء بهم، و [حضّ][1] الناس على ذلك في روايات كثيرة من الطرفين.

ولا حاجة إلى إيراد الروايات الواردة في ذلك من طرق الإماميّة؛ لشهرتها عندهم.

وأمّا ما ورد من طريق الجمهور فكثير أيضاً، وأنا أورد بعضاً من جملته.

ففي *الجمع بين الصحاح الستّة* عنه صلى الله عليه وآله قال: «رحم اللّه عليّاً، اللّهمّ أدر الحقّ معه حيث ما دار».[2]

وروى أحمد بن [موسى بن][3] مَردَوَيه من عدّة طرق أنّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله

---

١. حضّ: حصّ A؛ خصّ B

٢. تاريخ الإسلام للذهبيّ: ٦٣٥/٣؛ تاريخ الخلفاء: ٤٤؛ الخازن لباب التأويل: ١٧٣/٤؛ المستدرك على الصحيحين: ١٣٤/٣؛ المعجم الأوسط: ٩٥/٦؛ جامع الأصول: ٥٧٢/٨؛ سنن الترمذيّ: ٧٥/٦؛ فضائل الخلفاء الراشدين: ١٧٦؛ كنز العمّال: ٦٤٣/١١؛ مسند أبي يعلى الموصليّ: ٤١٨/١؛ مسند البزّار: ٥١/٣؛ التيسير بشرح الجامع الصغير: ٣٠/٢؛ شرح المشكاة: ٣٨٩٩/١٢

٣. موسى بن: ـ AB

قال: «الحقّ مع عليّ وعليّ مع الحقّ، يدور حيث ما دار، ولن يفترقا حتّى يردا عليَّ الحوض يوم القيامة».[١]

وفي *مسند أحمد بن حنبل*[٢] عن جابر أنّه قال: قال رسول اللّهﷺ: «يا عليّ! خلِقتُ أنا وأنت من شجرة واحدة، أنا أصلها وأنت فرعها والحسن والحسين من أغصانها، فمن تعلّق بغصن منها أدخله اللّه الجنّة».[٣]

وروي فيه أيضاً عن سعد بن زيد قال: قال رسول اللّهﷺ: «إنّي قد تركت فيكم ما إن تمسّكتم به لن تضلّوا /A19b/ أبداً: كتاب اللّه حبلٌ ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي. ألا وإنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليَّ الحوض يوم القيامة».[٤]

وفي *صحيح مسلم* في موضعين[٥]، من زيد بن أرقم أنّه قال: خطب رسول اللّهﷺ [بين مكّة][٦] والمدينة، ثمّ قال بعد الوعظ: «أيّها الناس! إنّما أنا بشر يوشك [أن][٧] يأتيني رسول ربّي فأجيب. وإنّي تارك فيكم الثقلين:

---

١. ربيع الأبرار: ١٧٣/٢؛ محاضرات الأدباء: ٤٩٦/٢

٢. ما عثرت على هذا الحديث في *مسند أحمد*.

٣. تاريخ دمشق: ٣٣٥/٤١؛ لسان الميزان: ١٤٤/٤؛ الكامل في الضعفاء: ١٧٧/٥؛ ميزان الاعتدال: ٤١/٣

٤. الدرّ المنثور: ٣٤٩/٢؛ تفسير ابن كثير: ١٨٦/٧؛ الخازن لباب التأويل: ٤/١؛ ترتيب الأمالي الخميسيّة: ١٩٩/١؛ جامع الأصول: ٢٧٨/١؛ سنن الترمذيّ: ١٣٣/٦؛ كنز العمّال: ١٨٦/١؛ شرح المشكاة: ٣٩٠٩/١٢

٥. صحيح مسلم: ١٨٧٣/٤، ١٨٧٤

٦. بين مكّة: بمكّة AB

٧. أن: ـ AB

أوّلهما[١] كتاب اللّه، والثاني أهل بيتي، أذكّركم أهل بيتي (قالها ثلاثاً) ».[٢]

وعن جار اللّه الزمخشريّ[٣] بإسناده قال: قال رسول اللّهﷺ: «فاطمة بهجة قلبي، وابناها [ثمرة][٤] فؤادي، وبعلها نور بصري، والأئمّة من وُلدها[٥] [أمناء ربّي][٦]، حبل ممدود بينه وبين خلقه، من اعتصم بهم نجا، ومن تخلّف عنهم هوى».[٧]

وروى[٨] الثعلبيّ في *تفسيره*[٩] بأسانيد متعدّدة أنّ رسول اللّهﷺ قال: «أيّها

---

١. أوّلهما: أوّلها B

٢. اللباب في علوم الكتاب: ٤٢٦/٥؛ تفسير ابن كثير: ٣٦٩/٦؛ تفسير البغويّ: ٤٧٩/١؛ الخازن لباب التأويل: ٤/١؛ الاعتقاد للبيهقيّ: ٣٢٥؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٢١٢/٢؛ المعجم الكبير للطبرانيّ: ١٨٢/٥؛ المنتخب من مسند عبد بن حميد: ٢٢٥/١؛ جامع الأصول: ١٥٨/٩؛ سنن البيهقيّ: ٦٢/٢؛ سنن الدارميّ: ٢٠٩٠/٤؛ شرح أصول اعتقاد أهل السنّة: ٨٧/١؛ شرح السنّة للبغويّ: ١١٧/١٤؛ صحيح ابن خزيمة: ٦٢/٤؛ كنز العمّال: ١٨٧/١؛ مسند ابن أبي شيبة: ٣٥١/١؛ مسند البزّار: ٢٤٠/١٠؛ معجم ابن عساكر: ٧٠/١؛ الجمع بين الصحيحين: ٥١٥/١؛ إكمال المعلم: ٤١٧/٧؛ التيسير بشرح الجامع الصغير: ٢٣٣/١؛ شرح المشكاة: ٣٩٠٣/١٢

٣. وهو في كتابه *المناقب* ولم يزل مخطوطاً، نقله القاضي نور اللّه التستريّ في: إحقاق الحقّ: ٧٩/١٣

٤. ثمرة: عدّة AB

٥. ولدها: ولده B

٦. أمناء ربّي: أمنائي AB

٧. ينابيع المودّة: ٢٤٤/١

٨. روى: + عن AB

٩. تفسير الثعلبيّ: ١٦٣/٣

الناس! قد تركت فيكم الثقلين إن أخذتم بهما[١] لن تضلّوا: كتاب اللّه حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي. وإنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليَّ الحوض».[٢]

وفي *الجمع بين الصحيحين*[٣] للحميديّ: «إنّما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربّي فأجيب، وأنا تارك فيكم الثقلين: كتاب اللّه فيه الهدى والنور، وأهل بيتي. أذكّركم اللّه [في][٤] أهل بيتي».[٥]

وفي *مسند* [*أحمد بن*][٦] *حنبل*[٧] قال: قال رسول اللّهﷺ: «النجوم أمان أهل السماء، فإذا ذهبت ذهبوا، وأهل بيتي أمان لأهل الأرض، فإذا ذهب أهل بيتي

---

١. بهما: بهم B
٢. فضائل الصحابة: ٥٨٥/٢؛ المعرفة والتاريخ: ٥٣٧/١؛ السنّة لابن أبي عاصم: ٦٤٣/٢؛ مسند أبي يعلى الموصليّ: ٣٧٦/٢؛ ترتيب الأمالي الخميسيّة: ٢٠٣/١
٣. الجمع بين الصحيحين: ٥١٥/١
٤. في: ـ AB
٥. اللباب في علوم الكتاب: ٤٢٦/٥؛ تفسير ابن كثير: ٣٦٩/٦؛ تفسير البغويّ: ٤٧٩/١؛ الخازن لباب التأويل: ٤/١؛ الاعتقاد للبيهقيّ: ٣٢٥؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٢١٢/٢؛ المعجم الكبير للطبرانيّ: ١٨٢/٥؛ المنتخب من مسند عبد بن حميد: ٢٢٥/١؛ جامع الأصول: ١٥٨/٩؛ سنن البيهقيّ: ٦٢/٢؛ سنن الدارميّ: ٢٠٩٠/٤؛ شرح أصول اعتقاد أهل السنّة: ٨٧/١؛ شرح السنّة للبغويّ: ١١٧/١٤؛ صحيح ابن خزيمة: ٦٢/٤؛ كنز العمّال: ١٨٧/١؛ مسند ابن أبي شيبة: ٣٥١/١؛ مسند البزّار: ٢٤٠/١٠؛ معجم ابن عساكر: ٧٠/١؛ الجمع بين الصحيحين: ٥١٥/١؛ إكمال المعلم: ٤١٧/٧؛ التيسير بشرح الجامع الصغير: ٢٣٣/١؛ شرح المشكاة: ٣٩٠٣/١٢
٦. أحمد بن: ـ AB
٧. ما عثرت على هذا الحديث في *مسند أحمد*.

ذهب [أهل][١] الأرض».[٢]

وكذلك في رواية موفّق[٣] بن أحمد المكّيّ[٤] وفي *صحيح البخاريّ* في موضعين بطريقين عن جابر وابن عيينة أنّهم قالوا: قال رسول اللّهﷺ: «لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليَهم [اثنا][٥] عشر إماماً كلّهم من قريش».[٦]

وفي *صحيح مسلم*[٧]: «لا يزال الدين قائماً حتّى تقوم الساعة ويؤمّ عليهم اثنا عشر إماماً كلّهم من قريش[٨]».[٩]

---

١. أهل: ـ AB

٢. نثر الدرّ: ١٤٠/٥؛ البدء والتاريخ: ١٦٨/٢؛ المعرفة والتاريخ: ٥٣٨/١؛ الزهد والرقائق: ٢٠٠؛ المستدرك على الصحيحين: ١٦٢/٣؛ ترتيب الأمالي الخميسيّة: ٢٠٠/١؛ فضائل الصحابة: ٦٧١/٢؛ كنز العمّال: ٩٦/١٢؛ مسند الرويانيّ: ٢٥٣/٢؛ معجم ابن الأعرابيّ: ٩٧٧/٣

٣. موفّق: موقف A

٤. ما عثرت على هذا الحديث في كتاب *المناقب*، وكتابان آخران منه في هذا الموضوع (*الأربعون في مناقب النبيّ الأمين ووصيّه أمير المؤمنين*، و *قضايا أمير المؤمنين*) مخطوطان حتّى الآن.

٥. اثنا: اثني AB

٦. تاريخ الخلفاء: ١٤؛ تفسير ابن كثير: ٥٩/٣؛ جامع الأصول: ٤٥/٤؛ الجمع بين الصحيحين: ٣٣٧/١؛ إكمال المعلم: ٢١٧/٦؛ شرح القسطلانيّ: ٢٧٣/١٠؛ شرح المشكاة: ٣٨٣١/١٢؛ شرح النوويّ على مسلم: ٢٠١/١٢؛ عمدة القارئ: ٢٨١/٢٤؛ فتح الباري: ٢١١/١٣؛ كشف المشكل: ٤٤٩/١

٧. صحيح مسلم: ١٤٥٣/٣

٨. وفي صحيح ... قريش: ـ B

٩. الآحاد والمثاني: ١٢٨/٣؛ المعجم الكبير: ١٩٩/٢؛ جامع الأصول: ٣١٢/١١؛ كنز العمّال: ←

وفي صحيح *أبي داوود* و*الجمع بين* /A20a/ *الصحيحين* و*تفسير [السدّيّ]*[١] قال: لمّا كرهت سارة مكان هاجر أوحى اللّه تعالى إلى إبراهيمعليه السلام[٢] وقال: انطلق بإسماعيل وأمّه حتّى تنزله[٣] البيت التهاميّ ـ يعني مكّة ـ؛ فإنّي ناشر ذرّيّته وجاعلهم [ثقلاً][٤] على مَن كفَر بي وجاعل منهم نبيّاً عظيماً، ومظهر دينه على جميع الأديان وجاعل من ذرّيّته اثني[٥] عشر نقيباً».[٦]

وروى ابن عبّاس وسلمان الفارسيّ وأبو ذرّ الغفاريّ وعمّار بن ياسر عن عليّعليه السلام عن رسول اللّهصلى الله عليه وآله في حمله النصوص[٧] على الاثني عشر الأئمّة الأطهار ـ صلوات اللّه عليهم ـ.

فمن ذلك ما رواه الإمام عبد الواحد الرويانيّ في كتاب *القوافي* مسنداً عن ابن العبّاس، قال: كنّا ذات يوم مع رسول اللّهصلى الله عليه وآله إذا قبلت فاطمةعليها السلام تبكي.

فقال رسول اللّهصلى الله عليه وآله: فداك أبوك! ما يبكيك؟

٣٣/١٢؛ مستخرج أبي عوانة: ٣٧٣/٤؛ مسند أبي يعلى الموصليّ: ٤٥٦/١٣؛ الجمع بين الصحيحين: ٣٣٧/١؛ إكمال المعلم: ٢١٦/٦؛ شرح المشكاة: ٣٨٣١/١٢؛ كشف المشكل: ٤٤٩/١

١. السدّيّ: السنديّ AB؛ ما عثرت على هذا الكتاب، وقد نقل هذا الحديث القاضي نور اللّه التستريّ عن السدّيّ في: إحقاق الحقّ: ٤٧٨/٧

٢. عليه السلام: عليه الصلاة والسلام B

٣. تنزله: منزله B

٤. ثقلاً: نقلاً AB

٥. اثني: اثنا A

٦. ما عثرت على هذا الحديث في سائر مصادر أهل السنّة.

٧. النصوص: النهوض A

فقالت: إنّ الحسن والحسين خرجا، فما أدري أين ذهبا.

قال رسول اللّهصلى الله عليه وآله: لا تبكي يا أبتاه! إنّ الذي خلَقهما هو ألطف بهما[١] منك ومنّي.

ثمّ رفع يده إلى السماء فقال: اللّهمّ إن كان أخذا برّاً أو بحراً فاحفظهما و[٢] سلّمهما.

فهبط الأمين جبرئيلعليه السلام فقال: يا محمّد! لا تغتمّ ولا تحزن؛ فإنّهما فاضلان في الدنيا والآخرة، وأبوهما خير منهما. وهما في حظيرة[٣] بني النجّار نائمان، وقد وكّل اللّه[٤] بهما ملكاً يحفظهما.

فقام رسول اللّهصلى الله عليه وآله وأصحابه معه حتّى أتوا الحظيرة[٥]، فإذا الحسن معانق للحسين وإذا الملك الموكّل بهما باسط أحد جناحيه تحتهما والآخر قد [ظلّلهما][٦] به. فانكبّ النبيّ يقبّلهما[٧] حتّى انتبها من نومهما، فحمل الحسن على عاتقه[٨] اليمنى والحسين على عاتقه[٩] اليسرى وجبرئيل معه حتّى خرجا

---

١. بهما: منهما B

٢. و: أو B

٣. حظيرة: حضيرة A

٤. اللّه: + تعالى B

٥. الحظيرة: الحضيرة A

٦. ظلّلهما: ظلّهما AB

٧. يقبّلهما: تقبّلهما B

٨. عاتقه: عانقه B

٩. عاتقه: عانقه B

من الحظيرة[١] /B10a/ والنبيّ صلّى الله عليه وآله يقول: واللّه [لأشرّفنّهما اليوم بما شرّفهما][٢] اللّه تعالى.

فتلقّاه أبو بكر فقال: يا رسول اللّه! ناولني أحد الصبيّين حتّى أحمله أخفّف عنك.

قال: فقال رسول اللّه صلّى الله عليه وآله: نِعم المطيّة مطيّتهما، ونعم الراكبان هما، وأبوهما خير منهما.

حتّى أتى المسجد، فأمر /A20b/ بلالاً ينادي في الناس، فاجتمع الناس في المسجد، فقام على قدميه وهما على عاتقيه[٣]: معاشر المسلمين! أ لا أدلّكم على خير الناس جدّاً وجدّة؟ فقالوا: بلى يا رسول اللّه[٤]! قال: الحسن والحسين، جدّهما محمّد رسول اللّه[٥]، وجدّتهما خديجة بنت خويلد، سيّدة نساء العالمين.

أ لا أدلّكم على خير الناس أباً وأمّاً؟ قالوا: بلى يا رسول اللّه! قال: الحسن والحسين، أبوهما عليّ بن أبي طالب[٦] وأمّهما فاطمة بنت محمّد رسول اللّه، سيّدة نساء العالمين.

أ لا أدلّكم على خير الناس عمّاً وعمّةً؟ قالوا: بلى يا رسول اللّه! قال:

---

١. الحظيرة: الحضيرة A
٢. لأشرّفنّهما اليوم بما شرّفهما: لاسر فكما AB
٣. عاتقيه: عانقيه B
٤. اللّه: + صلّى اللّه عليه وآله B
٥. اللّه: + صلّى اللّه عليه وآله B
٦. طالب: + عليه السلام B

الحسن والحسين، عمّهما جعفر، وعمّتهما أمّ هاني بنت أبي طالب.

أيّها الناس! أ لا أدلّكم على خير الناس خالاً وخالةً؟ فقالوا: بلى يا رسول اللّه! قال: الحسن والحسين، خالهما القاسم بن رسول اللّهﷺ، وخالتهما زينب بنت رسول اللّهﷺ.

ثمّ قال: اللّهمّ إنّك تعلم[١] أنّ الحسن والحسين في الجنّة، وجدّهما في الجنّة، وجدّتهما في الجنّة[٢]، وأبوهما في الجنّة، وأمّهما في الجنّة، وعمّهما في الجنّة، وعمّتهما في الجنّة، وخالهما في الجنّة، وخالتهما في الجنّة.[٣]

يا ملّا! تحقّق الحقّ هذا، وحقّ الحقّ وجيه[٤]. وقال تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبادِ ۞ الَّذينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أحْسَنَهُ﴾[٥].

وعن ابن العبّاسرضي الله عنه قال: دخلت على النبيّﷺ والحسين على عاتقه[٦] والحسن على فخذه وهو [يلثمهما][٧] ويقبّلهما ويقول: اللّهمّ وال من والاهما وعاد من عاداهما. ثمّ قال: يا ابن[٨] عبّاس! [كأنّي به][٩] وقد خضبت شيبته من

---

١. إنّك تعلم: ـ B

٢. وجدّتهما في الجنّة: ـ A

٣. المعجم الأوسط: ٢٩٨/٦؛ المعجم الكبير: ٦٧/٣؛ تاريخ مدينة دمشق: ٢٢٩/١٣؛ مجمع الزوائد: ١٨٤/٩

٤. وجيه: + وأبغض الأحجار ABC

٥. القرآن الكريم: ١٧/٣٩ـ ١٨

٦. عاتقه: عانقه B

٧. يلثمهما: يليهما AB

٨. ابن: بن B

٩. كأنّي به: كأنّه AB

دمه ويدعو فلا يجاب ويطلب النصر فلا ينصر.

قال ابن عبّاس: يا رسول اللّه! ومن يفعل ذلك به؟

قال: أشرار من ملأ، فلا أنالهم اللّه شفاعتي[١].

ثمّ قال: يا ابن[٢] عبّاس! من زاره عارفاً بحقّه كتب اللّه له ثواب ألف حجّة وألف عمرة. ألا ومن زار ابني فكأنّما زار اللّه، وحقّ الزائر على اللّه أن لا يعذّبه بالنار. وإنّ الإجابة تحت قبّته، والشفاء في تربته، والأئمّة من ولده.

قال ابن عبّاس: يا رسول اللّه! فكم الأئمّة؟

فقال: عدد [حواريّ][٣] /A21a/ عيسى وأسباط موسى ونقباء بني إسرائيل.

قال: يا رسول اللّه! وكم كانوا؟

قال: اثني عشر. أوّلهم عليّ‌عليه‌السلام، وبعده سبطاي الحسن والحسين، ومن ولده تسعة، ﴿ذُرِّيَّةٌ بَعْضُها مِنْ بَعْضٍ﴾[٤].

قال: فقلت يا رسول اللّه! سمعت آية لم أسمع بها قطّ.

قال رسول اللّه‌صلى‌الله‌عليه‌وآله: أعجب من هذا أنّ قوماً يسمعون منّي مثل هذا، ثمّ يردّون على أعقابهم بعد إذ هداهم اللّه فيؤذونهم، لا أنالهم اللّه شفاعتي.

يا ابن[٥] عبّاس هم الأئمّة[٦] بعدي وإنّهم مطهّرون معصومون نجباء اللّه أخيار.

---

١. شفاعتي: شناعتي A
٢. ابن: بن B
٣. حواريّ: حواريّين AB
٤. القرآن الكريم: ٣٤/٣
٥. ابن: بن B
٦. الأئمّة: الآية A

يا ابن[١] عبّاس! من أتى يوم القيامة عارفاً بحقّهم أخذت بحقّه فأدخلته الجنّة.

يا ابن[٢] عبّاس! من أنكرهم أو أنكر أحداً منهم فكأنّما أنكرني وردّني، ومن أنكرني وردّني فكأنّما أنكر اللّه وردّه.

يا ابن[٣] عبّاس! سوف يأخذ الناس يميناً وشمالاً، فإذا كان ذلك فاتّبع عليّاً وحزبه؛ فإنّه مع الحقّ والحقّ معه، ولن يفترقا حتّى يردا عليَّ الحوض.

يا ابن[٤] عبّاس! وحربهم حربي وحربي حرب اللّه، وسلمهم سلمي وسلمي سلم اللّه. ثمّ قال صلّى الله عليه وآله: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِؤُا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾[٥]. فطوبى لمن أحبّهم[٦] والويل لمن أبغضهم[٧].

يا ابن[٨] عبّاس! أخي خير الأوصياء، وسبطَيَّ خير الأسباط. ألا إنّ مثَلهم فيكم مثَل سفينة نوح، من ركبها نجا ومن تخلّف عنها هلك، ومثل باب حطّة في[٩] بني إسرائيل.[١٠]

---

١. ابن: بن B

٢. ابن: بن B

٣. ابن: بن B

٤. ابن: بن B

٥. القرآن الكريم: ٨/٦١

٦. أحبّهم: حبّهم A

٧. أبغضهم: بغضهم A

٨. ابن: بن B

٩. في: باب B

١٠. ما عثرت عليه في مصادر أهل السنّة.

وعن مسروق أنّه قال: سأل [شابّ][١] لعبد اللّه بن مسعود، فقال له: كم عهد إليكم نبيّكم يكون من بعده خليفة؟

فقال: إنّك لحدث في السنّ، وهذا شيء ما سألني عنه أحد غيرك. نعم! عهد إلينا نبيّنا يكون بعده [اثنا][٢] عشر خليفة عدد نقباء بني إسرائيل.[٣]

والروايات في هذا المعنى كثيرة من طريق الجمهور، لو أردنا الاستقصاء لطال علينا الأمر واتّسع. وقد دلّت /A21b/ هذه الأحاديث على الحثّ و [الأمر بالاقتداء][٤] بأهل البيت ووجوب اتّباعهم والتمسّك بطريقتهم، وأنّهم اثنا عشر خليفة من ذرّيّة الرسولعليهم السلام. ولا قائل بالحصر في اثني[٥] عشر سوى الإماميّة القائلين بإمامة هؤلاء المعصومين المشهورين بالعلم والفضل والزهد.

[اشتمال مذهب الإماميّة على أحسن الاعتقادات وخير المقالات]

الثالث: أنّ أحسن الاعتقادات وخير المقالات ما اشتمل عليه مذهب الإماميّة أصولاً وفروعاً. يعرف ذلك من اطّلع على أصول المذاهب ونظر في فروع الاعتقادات؛ فإنّه بعد النظر الخالي عن مخالطة الشبهة والتقليد يتحقّق أنّ مذهب الإماميّة من بينهم واجب الاتّباع وأحقّ بالاقتداء. وقد صدق فيهم

---

١. شابّ: شأن AB

٢. اثنا: اثني AB

٣. مسند أحمد: ٢٨/٤؛ المستدرك على الصحيحين: ٥٤٦/٤؛ تفسير ابن كثير: ٥٩/٣؛ المعجم الكبير: ١٥٧/١٠؛ المقصد العليّ: ٣٨٢/٢؛ مسند أبي يعلى الموصليّ: ٤٤٤/٨

٤. الأمر بالاقتداء: الاقتداء AB

٥. اثني: الاثني B

قوله تعالى: ﴿الَّذينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أحْسَنَهُ﴾[١].

وإنّ في أصولهم من تنزيه اللّه تعالى وتعظيمه وتعظيم الأنبياء والأئمّة عليهم السلام ما لا يكون في أصول غيرهم؛ فإنّهم نزّهوا[٢] اللّه عن الشبه[٣] والرؤية[٤] والاتّحاد[٥] والحلول[٦] والمعاني القديمة[٧] والأحوال[٨] وخلق أفعال العباد[٩] والرضا بالكفر والفسوق[١٠] ونسبة القبائح والشرور [إليه][١١] وكون أفعاله لا لغرض[١٢] وأنّه [كلّف][١٣] بما لا يطاق[١٤].

وإنّهم اعتقدوا في الأنبياء بأنّهم معصومون عن المعاصي /B10b/ الصغائر والكبائر والخطأ والنسيان من أوّل أعمارهم[١٥] إلى آخرها،[١٦] وأنّ أئمّتهم

١. القرآن الكريم: ١٨/٣٩

٢. نزّهوا: تنزّهوا B

٣. راجع: شرح على الباب الحادي عشر: ٢٣٩/١

٤. راجع: نفس المصدر: ٢٧٩/١

٥. راجع: نفس المصدر: ٢٦٣/١

٦. راجع: نفس المصدر: ٢٤٢/١

٧. راجع: نفس المصدر: ٣٠٠/١

٨. راجع: نفس المصدر: ٢٩٧/١

٩. راجع: نفس المصدر: ٣٢٨/١

١٠. راجع: نفس المصدر: ٣٤٢/١

١١. إليه: ـ AB؛ راجع: نفس المصدر: ٣٣٥/١

١٢. راجع: نفس المصدر: ٣٥٤/١

١٣. كلّف: تكليف AB

١٤. راجع: نفس المصدر: ٣٢٨/١

١٥. أعمارهم: أعمالهم B

١٦. راجع: نفس المصدر: ٤٨٩/٢، ٤٩٧

معصومون عن الخطأ والمعاصي،[١] وأنّهم أعلم الخلق وأفضلهم نفساً وأشرفهم نسباً.

في مذهب السنّة ما يخالف ذلك وينافيه. فجوّزوا التشبيه[٢] والجهة[٣] والاتّحاد[٤] والحلول[٥] و [التجسيم][٦] والرؤية[٧] والمعاني الزائدة[٨]. وإنّهم قالوا: إنّه لا فاعل في الوجود إلّا اللّه تعالى،[٩] وإنّ جميع المقابح والقبائح والشرور كلّها بخلق اللّه وإرادته، وإنّ العبيد مجبورون، وإنّه رضي بالكفر والمعاصي،[١٠] وإنّ أفعاله لا لغرض،[١١] وإنّ القبائح بخلقه[١٢]، وإنّه كلّف عباده بما لا[١٣] يطيقون،[١٤] وإنّ الأنبياء يجوز عليهم الكفر والمعاصي والنسيان.[١٥]

---

١. راجع: نفس المصدر: ٥٥٠/٢

٢. راجع: الملل والنحل للشهرستانيّ: ١٢٠/١

٣. راجع: شرح المقاصد: ١٨٣/٤

٤. راجع: نفس المصدر: ٥٧/٤

٥. راجع: مقالات الإسلاميّين: ٢١٤

٦. التجسيم: التجسّم AB؛ راجع: مقالات الإسلاميّين: ٢١٤

٧. راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٢٣٦/٣

٨. راجع: أنوار الملكوت: ٧٣

٩. راجع: الرسائل المختارة للدوانيّ: ٦٩

١٠. راجع: شرح على الباب الحادي عشر: ٣٤٣/١

١١. راجع: شرح المقاصد: ٣٠١/٤

١٢. بخلقه: يخلقه A

١٣. لا: ـ B

١٤. راجع: أبكار الأفكار: ١٧٥/٢

١٥. راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد: ١١/٧

ورووا في نبيّهم روايات تقتضي الخسّة، وقالوا: إنّه نسي فصلّى الظهر ركعتين ولم يذكر حتّى ذكّره بعض الصحابة،[1] وإنّه دخل المحراب /A22a/ للصلاة بالناس جُنُباً،[2] وثمّ استمع إلى اللعب بالدفوف[3]،[4] وغير ذلك من

١. مسند أحمد: ٣٨٧/٧؛ صحيح البخاريّ: ١٤٤/١؛ صحيح مسلم: ٤٠٣/١؛ الإيضاح في علوم البلاغة: ٧٨/٢؛ الطراز لأسرار البلاغة: ١٠٤/٢؛ الكامل في اللغة: ٨٥/٤؛ ثمار القلوب: ٢٨٨؛ المعارف: ٣٢٢؛ الدرّ المصون: ٢٩٦/٤؛ اللباب في علوم الكتاب: ٦٠٤/٦؛ تفسير مفاتيح الغيب: ١٥/١١؛ الآحاد والمثاني: ١١٦/٥؛ الإلمام بأحاديث الأحكام: ١٨٩/١؛ الجامع لابن وهب: ٢٦٥؛ السنن الصغير للبيهقيّ: ٣٥٥/٢؛ المحرّر في الحديث: ٢١٧/١؛ المعجم الأوسط: ٧/٣؛ المعجم الصغير: ١٨٥/١؛ المعجم الكبير: ٢٣٣/٤؛ جامع الأصول: ٥٣٧/٥؛ سنن أبي داوود: ٣٨٥/١؛ سنن ابن ماجة: ٣٨٣/١؛ سنن الترمذيّ: ٥١٤/١؛ سنن الدارقطنيّ: ١٩١/٢؛ سنن الدارميّ: ٩٣٩/٢؛ سنن النسائيّ: ٢٠/٣؛ شرح السنّة للبغويّ: ٢٩١/٣؛ شرح معاني الآثار: ٤٤٣/١؛ صحيح ابن حبان: ٢٦/٦؛ صحيح ابن خزيمة: ٣٦/٢؛ كنز العمّال: ١٣٥/٨؛ مستخرج أبي عوانة: ٥١١/١؛ مسند أبي يعلى الموصليّ: ٢٤٤/١٠؛ مسند البزّار: ١٠٥/١٢؛ مسند الحميديّ: ٢٠٢/٢؛ مسند الشافعيّ: ١٨٤؛ مصنّف ابن أبي شيبة: ٣٩٢/١؛ مصنّف عبد الرزّاق الصنعانيّ: ٢٩٦/٢؛ معجم ابن عساكر: ٦٩٥/٢؛ الجمع بين الصحيحين: ١٨٢/٣

٢. صحيح البخاريّ: ٦٣/١؛ المختصر النصيح: ٢٧٥/١؛ جامع الأصول: ٣١٤/٧؛ حديث السراج: ١٧٠/٢؛ شرح السنّة للبغويّ: ٣١٤/٢؛ صحيح ابن حبان: ٧/٦؛ صحيح ابن خزيمة: ٦٢/٣؛ مسند السراج: ٣٠١؛ الجمع بين الصحيحين: ٥٦/٣؛ الاستذكار: ٢٨٥/١؛ التمهيد لما في الموطّأ: ١٨٧/١؛ التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٦٠٥/٤؛ شرح أبي داوود للعينيّ: ٥٢٣/١؛ شرح القسطلانيّ: ٣٢٩/١؛ شرح صحيح البخاريّ لابن بطّال: ٣٨٩/١؛ عمدة القارئ: ٢٢٤/٣

٣. بالدفوف: لدفوف A

٤. صحيح البخاريّ: ١٦/٢؛ جامع الأصول: ٦١٧/٨؛ نهاية الإرب: ١٣٩/٤؛ البداية والنهاية: ←

الأشياء القبيحة التي لا تليق إلّا بأدنى الرجال.

و [قالوا][١]: إنّ الخلفاء الذين تجب طاعتهم [جائزو][٢] الخطأ والمعاصي والكبائر،[٣] وإنّهم غير [عالمين بما][٤] تحتاج إليه الأمّة، بل لهم الرجوع إلى [الأمّة][٥] والاحتياج في الفتاوى والأحكام إليهم، وإنّهم لا يحتاجون أن يكونوا

٣٢٠/١؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٣٣١/٦؛ التفسير البسيط: ٩٧/١٨؛ السنن الكبرى للبيهقيّ: ٤٧١/٧؛ المنتخب من مسند عبد بن حميد: ٤٢٢/٢؛ حلية الأولياء: ٣٤٠/٦؛ سنن الترمذيّ: ٣٨٩/٢؛ شرح السنّة للبغويّ: ٤٧/٩؛ صحيح ابن حبان: ١٨٩/١٣؛ كنز العمّال: ٥٩١/١٢؛ مسند البزّار: ٢٩٨/١٠؛ موارد الظمآن: ٤٩٣؛ الموضوعات: ٢٦٦/٢

١. قالوا: قال AB

٢. جائزو: جائزون AB

٣. فأسندوا إلى النبيّ ﷺ روايات كثيرة في هذا المعنى، وهي كلّها تدلّ على وجوب متابعة الإمام الجائر والتحذير من الخروج عليه، مثل قوله ﷺ: «مَن رأى مِن أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه؛ فإنّه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شبراً فمات عليه إلّا مات ميتةً جاهليّةً» (إطراف المسند المعتلي: ٢٩٧/٣؛ الآداب للبيهقيّ: ٣٠٧؛ الاعتقاد للبيهقيّ: ٢٤٥؛ السنن الصغير للبيهقيّ: ٢٧٠/٣؛ الجمع بين الصحيحين: ٤٧/٢؛ السنن الواردة: ٣٩٤/٢؛ كنز العمّال: ٥٣/٦؛ مسند البزّار: ٤٦٧/١١). «مَن فارق الجماعة فمات، مات موتةً جاهليّةً» (الأحاديث المختارة: ١٩٤/٨، ١٩٥). «مَن خرج مِن الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتةً جاهليّةً» (إطراف المسند المعتلي: ٢٢٩/٧؛ الشريعة للآجرّيّ: ٢٢٨/١؛ مستخرج أبي عوانة: ٤٢٢/٤). «سيليكم بعدي ولاة، فيليكم البرّ ببرّه والفاجر بفجوره، فاسمعوا لهم» (كنز العمّال: ٦٢/٦).

٤. عالمين بما: ـ AB

٥. الأمّة: الآية AB

أفضل الخلق ولا أشرفهم نسباً ولا أعلاهم محـلّاً في الإسلام.[١]

وأمّا الفروع فإنّ الإماميّة لم يأخذوا بالقياس ولا بـالرأي ولا بالاستحسـان، ولا اضطربوا في الفتاوى ولا اختلفوا في المسائل، ولا كفّر بعضـهم بعضـاً ولا حرّم بعضهم الاقتداء بالآخر؛ لأنّهم أخذوا فتـاواهم وأحكـامهم عـن أئمّـتهم الذين هم ذرّيّة الرسولﷺ الذين اعتقدوا عصمتهم، وأنّهـم أخـذوا علـومهم [واحداً][٢] عن واحد و [كابراً][٣] عن كابر و [آخراً][٤] عن أوّل إلـى جـدّهمﷺ. فكانت فروعهم[٥] أوثق الفروع وشرعهم أحسن الشرائع ودينهم أتمّ الأديان.

فأمّا غيرهم أخذوا بالقياس والاستحسان والرأي، و [أسندوا][٦] رواتهم عـن الفسَقة والمتعمّدين الكذب. فافترقوا أربع فرق، كلّ فرقة تطعن على الأخـرى و [تتبرّأ][٧] منها، ويكفّر بعضهم بعضاً ويحلّلون ويحرّمون [عمّـن][٨] هـو جـائز الخطأ والمعاصي والكبائر.

وانقطعت عنهم موادّ الأخذ عن النبيّﷺ؛ لأنّهم رفضـوا الاتّبـاع [لأهـل][٩]

١. راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ٣٢٨/٩
٢. واحداً: واحد AB
٣. كابراً: كابر AB
٤. آخراً: آخر AB
٥. فروعهم: ـ B
٦. أسندوا: استدلّوا AB
٧. تتبرّأ: يبرأ AB
٨. عمّن: غير من AB
٩. لأهل: إلى أهل AB

بيته، ووصفوا[١] الشرع على مقتضى آرائهم وزادوا فيه ونقصوا و [حرّفوا][٢] وغيّروا. فأحلّوا ما حرّم اللّه وحرّموا ما أحلّ[٣] اللّه؛ لأنّهم لم يأخذوا الحلال والحرام عمّن لا يجوز عندهم كذبه وخطؤه كالإماميّة، وكان حينئذٍ حلالهم وحرامهم وفرائضهم وأحكامهم معرَّضة للخطأ والكذب؛ لأنّها ليست عن اللّه ولا عن رسوله، يعرف ذلك من اطّلع على أصولهم ورواياتهم؛ فإنّا نجد في فتاواهم الأشياء المنكرة التي تخالف المعقول والمنقول، ومن له أدنى إنصاف واطّلاع بأحوال المذاهب يعرف ذلك ويحقّقه، ومصنّفات الفريقين تدلّ [على صحّة][٤] ذلك.

[الإماميّة هي الفرقة الناجية بنصّ الرسول ﷺ]

وإذا نظر العاقل المنصف[٥] في المقالتين ولمح[٦] المذهبين عرف[٧] موقع مذهب الإماميّة في الإسلام، وأنّهم أولى بالاتّباع وأحقّ بالاقتداء[٨]؛ لأنّهم الفرقة الناجية بنصّ الرسول ﷺ.

[وقد روى أبو بكر محمّد بن مؤمن الشيرازيّ في كتابه المستخرج من

---

١. وصفوا: وضعوا B
٢. حرّفوا: فرّقوا AB
٣. أحلّ: حلّل B
٤. على صحّة: بصحّة AB
٥. المنصف: المصنّف B
٦. لمح: تمّ B
٧. عرف: + كلّ AB
٨. بالاقتداء: بالاهتداء B

التفاسير الاثني عشر[١] في إتمام الحديث المتقدّم بعد ما قال النبيّ صلّى الله عليه وآله:][٢] ستفترق[٣] أمّتي [ثلاث][٤] و [سبعين][٥] /A22b/ فرقة، فرقة ناجية والباقون في النار.

فقال عليّ عليه السلام: يا رسول اللّه! مَن هي الفرقة الناجية؟

قال: المتمسّكون بما أنت عليه وأصحابك.[٦]

وفي الأحاديث المذكورة [آنفاً][٧] ما يدلّ على أنّ المتّبعين لأهل البيت والمقتدين بهم هم الفرقة الناجية؛ لحثّ الرسول صلّى الله عليه وآله على الاقتداء بهم والتمسّك بما هم عليه وإيجاب ذلك على جميع الخلق بروايات الكلّ. فعلمنا علماً ضروريّاً أنّ أهل البيت عليهم السلام هم الفرقة الناجية، فكلّ من اقتدى بهم وسلك آثارهم فقد نجا، ومن تخلّف عنهم وزاغ عن طريقهم فقد هوى. ويدلّ عليه الحديث المشهور المتّفق على نقله: «مَثَل أهل بيتي كمثل سفينة نوح،

---

١. ما عثرت عليه في النسخة المطبوعة من كتابه: *ما نزل من القرآن في عليّ بن أبي طالب* عليه السلام.
٢. وقد روى ... صلّى اللّه عليه وآله: ـ AB
٣. ستفترق: ستفرّق B
٤. ثلاث: ثلاثة AB
٥. سبعين: سبعون AB
٦. **من طريق الشيعة**: عوالي اللآلئ: ٦٥/٤؛ الطرائف: ٤٣٠/٢؛ نهج الحقّ: ٣٣١؛ الخصال: ٥٨٥/٢؛ كتاب سليم بن قيس: ٦٠٥/٢؛ كفاية الأثر: ١٥٥؛ شرح الأخبار: ١٢٤/٢؛ الخصال: ٥٨٥/٢؛ كمال الدين: ٦٦٢/٢؛ جامع الأخبار: ١٦٢؛ بشارة المصطفى: ٢١٦/٢؛ مناقب آل أبي طالب: ٧٢/٢؛ الاحتجاج: ٢٦٣/١؛ الصراط المستقيم: ٩٦/٢
٧. آنفاً: إلى AB

من ركبها نجا ومن تخلّف عنها غرق»[١]. حديث نقله الفريقان وصحّحه القبيلان، لا يمكن لطاعن أن يطعن فيه، وأمثاله في الأحاديث كثيرة.

[قول الهرويّ بعدم إنجاع الروايات في إثبات الفرقة الناجية]

فقال الملّا: أمّا ما ذكرته في هذه الوجوه الدالّة على أنّ[٢] مذهب الإماميّة

---

١. **من طريق الشيعة**: عوالي اللآلئ: ٨٥/٤؛ صحيفة الإمام الرضا عليه السلام: ٥٧؛ الاحتجاج: ١٥٧/١؛ كتاب سليم بن قيس: ٦١/١؛ بصائر الدرجات: ٢٩٧/١؛ المسترشد: ٢٦٠؛ كفاية الأثر: ٣٤؛ الغيبة للنعمانيّ: ٤٤؛ دعائم الإسلام: ٢٨/١؛ شرح الأخبار: ٤٠٦/٢؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٢٠٧/٢؛ تقريب المعارف: ١٨١؛ كنز الفوائد: ٦٨/٢؛ التعجّب: ١٥١؛ الأمالي للطوسيّ: ٦٠؛ جامع الأخبار للشعيريّ: ١٨٢؛ بشارة المصطفى: ٨٨/٢؛ الثاقب في المناقب: ١٣٥؛ متشابه القرآن: ٥٧/٢؛ مناقب آل أبي طالب: ٢١٤/١؛ السرائر: ٦٧٩/٢؛ عمدة العيون: ٣٥٩؛ كشف المحجّة: ٢٧٤؛ الطرائف: ١٣٢/١؛ كشف الغمّة: ٥١/١؛ الدرّ النظيم: ٧٧٠؛ كشف اليقين: ٣٢٢؛ إرشاد القلوب: ٢٣٣/٢؛ غرر الأخبار: ١٠٨؛ الصراط المستقيم: ١٠١/٢؛ رجال الكشّيّ: ٢٧

من طريق أهل السنّة: فضائل الصحابة: ٧٨٥/٢؛ المستدرك على الصحيحين: ٣٧٣/٢؛ عيون الأخبار: ٣٨٠/١؛ البدء والتاريخ: ٢٢/٣؛ المعارف: ٢٥٢؛ المعرفة والتاريخ: ٥٣٨/١؛ تاريخ الخلفاء: ٢٠١؛ الإنباه على قبائل الرواة: ٤١؛ الجوهرة في نسب النبيّ: ٢٨/١؛ الدرّ المنثور: ٤٣٤/٤؛ تفسير ابن كثير: ١٨٧/٧؛ تفسير السمعانيّ: ٤٧٢/٣؛ تفسير النيسابوريّ: ٧٤/٦؛ تفسير مفاتيح الغيب: ١٤٣/٢٧؛ نظم الدرر: ٢٩٨/١٧؛ أخبار مكّة: ١١٢/٣؛ أمثال الحديث: ٣٨٤؛ الشريعة للآجرّيّ: ٢٢١٤/٥؛ الكنى والأسماء: ٢٣٢/١؛ المعجم الأوسط: ٩/٤؛ المعجم الصغير: ٢٤٠/١؛ المعجم الكبير: ٤٥/٣؛ ترتيب الأمالي الخميسيّة: ١٩٩/١؛ حلية الأولياء: ٣٠٦/٤؛ كنز العمّال: ٩٤/١٢؛ مسند البزّار: ٣٤٣/٩؛ مسند الشهاب القضاعيّ: ٢٧٣/٢؛ مشيخة قاضي المارستان: ٣٩٣/٢؛ التيسير بشرح الجامع الصغير: ٣٤٣/١؛ شرح المشكاة: ٣٩١٩/١٢

٢. أنّ: ـ A

واجب الاتّباع وأنّهم الفرقة الناجية فكثير عليٍّ بروايات الأحاديث. وأيضاً فإنّ أهل السنّة يقولون في مذهبهم من المدائح مثل ما ذكرت، وأكثر ما يذمّون غيرهم بأقبح الذمائم، وقد قال الشاعر:

كلّ بما عنده مستبشر فرح   يرى السعادة في ما قال و[اعتقدا][١]

وفي [المثل][٢]: كلٌّ [ريقه][٣] في فمه [حلو][٤]. ولكن الذي ينبغي لذوي العقول وأهل العلم والإنصاف في المجادلة [قلّة][٥] الاشتغال بالمدح والذمّ؛ فإنّه باب واسع يطول فيه المجال ويكثر فيه التعداد من الطرفين.

[إنكار الهرويّ للأحاديث الدالّة على حصر الخلفاء في اثني عشر]

قال الشيخ محمّد: أنا محقّق في ذلك وقد قلتُ الإنصاف، ولكن ما تقول في هذه الأحاديث المرويّة في [كتبكم][٦] التي تشتمل على حصر الخلفاء في اثني عشر من قريش؟ أ ليس هي دالّة على [صحّة][٧] مذهب الإماميّة؟ لأنّهم القائلون بتخصيصها [في][٨] اثني عشر من ذرّيّة الرسولﷺ دون غيرهم من الفرق.

---

١. اعتقدا: اقتدا AB؛ ما عثرت على اسم الشاعر، ووجدته منقولاً في: تفسير السمعانيّ: ١٠٠/٥

٢. المثل: ـ AB

٣. ريقه: ربقه AB

٤. حلو: حلق AB

٥. قلّة: وقل AB

٦. كتبكم: كتبهم AB

٧. صحّة: ـ AB

٨. في: ـ AB

/B11a/ فقال المـلّا: هذه الأحاديـث معارضـة[١] بأمثالهـا، والـذمّ فيهـا علـى [الرواة][٢].

[وجوب اتّباع الأحاديث المرويّة من كلا الفريقين]

قال الشيخ محمّد: فقلت: إنّ الروايات إذا وردت مـن الطـرفين وتظـافرت من رجال الفريقين و [ساعد][٣] على إيرادها [الخصمان][٤] صارت متواترة عنـد الأمّة، فيجب المصير إليها والترك لما ورد من الطرف الواحد. وهذه الأحاديث المعارضة /A23a/ لهذه الأخبار المرويّة من الطرفين لم يروِها الكلّ ولـم يتّفـق على نقلها الفريقان، بل ردّها الخصم وأنكرها. وكان حينئذٍ الأولى في الترجيح والواجب على السامع العمل بما اتّفق على نقله وطرح ما اختلف فيـه [مـن][٥] المعارضة؛ لأنّه الاحتياط التامّ والأخذ بالأجزم من الرأي.

[شفاء المرضى من المستبصرين في مشهد الحسين عليه السلام]

قال الشيخ محمّد: ثمّ قلت: و دع هذا كلّه، فهنا برهان واضح ودليـل لائـح موجود الآن، مُشاهَد بالأبصار وقد شاع في جميع الأمصار.

فقال المـلّا: وما هو؟

---

١. معارضة: معارضه B

٢. الرواة: الرواية AB

٣. ساعد: تساعد AB

٤. الخصمان: الخصمين AB

٥. من: مع AB

فقلت: هذا مشهد الحسين[١] بن عليّ بن أبي طالب[٢] عليهما السلام[٣] تزوره الزوّار من كلّ البلاد في ميقات، وله في كلّ سنة ميقات هو أوّل ليلة من شهر رجب، يجتمع عنده عالم كثير من الإماميّة وأهل السنّة وغيرهم، ويأتون أهل السنّة بعُمي[٤] وصُمّ[٥] ومقعدين، ويصفّون[٦] على ساحته تلك الليلة. فكلّ من خرج من أولئك العُمي والصُمّ والمقعدين من دين السنّة و [تبرّأ][٧] منه بصفاء قلبه وخالص اعتقاده برأ من علّته وصار بصيراً بعد العَمى وصحيحاً بعد الصَمّ وماشياً بعد الإقعاد، ومن بقي منهم على دينه ولم يخرج عنه ولا زال [على][٨] اعتقاده [ظلّ][٩] على حاله.

فما تقول في هذه المعجزة؟ يا ملّا! فهل عندك في هذا طعن، أو لك إلى القدح فيه سبيل؟ وهل ذلك إلّا دالّاً على أنّ مذهب أهل السنّة على الخطأ، وأنّه يجب على كلّ مكلّف الخروج منه والدخول في مذهب الإماميّة؟ وهذا دليل واضح وبرهان لائح مُشاهَد بالأبصار، لا يمكن لأحد ردّه ولا الطعن فيه.

---

١. الحسين: حسين B
٢. بن أبي طالب: ـ B
٣. عليهما السلام: عليه السلام B
٤. بعمي: يعمي B
٥. صمّ: يصمّ B
٦. يصفّون: يضعون B
٧. تبرّأ: يبرأ AB
٨. على: عن AB
٩. ظلّ: ضلّ AB

فقال: ومَن شاهَد هذا؟ ومَن عرف صحّته؟

قال السيّد محسن: إنّ هـذا ثابـت بـالتواتر بـين الأمّـة أنّ ذلـك يقـع عنـد الحسين في كلّ عام، لا ينكره إلّا مكـابر للحـقّ. ولـو شـئت لأسـمعتك هـذه المعجزة، والذي شاهدها ورآها أربعون رجـلاً أو خمسـون فـأكثر مـن أهـل الصلاح والدين.

فقال المـلّا: إن صحّ ما ذكرتم فهو حجّة قاطعة ودليل ظاهر.

[ختام المجلس الثالث]

ولمّا وصلت المجادلة إلى[١] هذا الحـدّ أذّن مـؤذّن الجمعـة، فقمنـا لصـلاة الجمعة، وتفرّق المجلس.

قال الشيخ محمّد: /A23b/ ولم ألقه[٢] بعد ذلك. وقد حكى لي السيّد محسـن أنّه لقيه[٣] بعد مفارقته لنا بأيّام وسأله عن حالـه، فظهـر لـه منـه أنّـه متـردّد لا مذهب له، وأنّه قال: أريد أمضي مشهد الحسينعليه السلام؛ لأنظر ما قـد حكيتمـوه وقلتم: إنّ المُقعَد والأعمى إذا خرجـا مـن مـذهب أهـل السـنّة و [تبرّءانـه][٤] [يبرءان][٥] من [علّتهما][٦]. فإن كان ذلك صحيحاً وشاهدته بعيني خرجـت مـن

---

١. إلى: ـ B
٢. ألقه: + للمـلّا AB
٣. لقيه: + المـلّا AB
٤. تبرّآنه: تبرأونه AB
٥. يبرآ: يبرؤن AB
٦. علّتهما: علّتهم AB

مذهب أهل السنّة ودخلت في مذهب الإماميّة.

وبعد ذلك ما نعرف ما صار إليه أمره.

[خاتمة الرسالة]

قال الشيخ محمّد: وهذا ما كان بيني وبينه من المجادلة، وما في هذه الثلاثة بيننا[١] من المحاورة على الاستقصاء. والحمد للّه على ظهور الحقّ وبطلان الباطل. ونستغفر اللّه عن الزيادة والنقصان، والحمد للّه أوّلاً وآخراً وباطناً وظاهراً، والصلاة على سيّدنا محمّد وآله الطاهرين.[٢]

❊ ❊ ❊

---

١. بيننا: مبنيّاً B

٢. الطاهرين: + قد فرغت من تسويد هذه النسخة المنيفة، وقد كان المستنسخ منها نسخة سقيمة، لكن قلّما خفي فيه حاصل المرام والتوكّل على المِفضَل المِنعام. وها أنا فقيرُ فضلِ اللّه المعبود، فضل اللّه بن مسعود، نفعني اللّه بها وسائر المستفيدين، في العشر الأولَ من شهر جمادى الأولى سنة سبع وأربعين وألف من الهجرة A /A24a/؛ كتب بيمينه الوازرة الجانية في المشهد المقدّس الرضويّ، محمّد تقيّ بن محمّد مجيد اليزديّ B /B11b/.

Mulḥaqāt

Rasāʾil Kalāmiyyah wa Falsafiyyah

Mūḥammad b. Alī b. Abī Jumhūr al-Aḥsāʾī
(d. beginnings of 10th/16th century)

Volume 1

Edition & Research:
Reza Yahyapur Farmad

Ibn Abī Jumhūr al-Aḥsāʾī's institute
for heritage publication
Beirut – 1437 / 2016

ملحقات رسائل كلاميّة وفلسفيّة

الطبعة الأولى
لبنان ـ بيروت
١٤٣٧ هـ / ٢٠١٦ م
ISBN:

بطاقة تعريفيّة بالكتاب:
عنوان الكتاب: ملحقات رسائل كلاميّة وفلسفيّة
تأليف وتحرير وترجمة: عدّة من الفضلاء القاجاريّين، وجلال الدين الكاشانيّ، ونور اللّه التستريّ، وغيرهم
تحقيق وتصحيح: رضا يحيى پور فارمد
الناشر: مؤسّسة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث
وكيل النشر: دار المحجّة البيضاء، لبنان ـ بيروت ـ الرويس، تلفاكس: ٠٠٩٦١١٥٥٢٨٤٧
عدد الأجزاء: مجلّدان
تاريخ النشر: ١٤٣٧ هـ / ٢٠١٦ م
عدد صفحات الكتاب: ٨٦٠ صفحة
كمّيّة الطبعة الأولى: ١٠٠٠ دورة

مؤسّسة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث
مؤسّسة علميّة ثقافيّة مستقلّة، تعنى بنشر وإحياء تراث علماء الأحساء
الموقع الرسميّ للمؤسّسة على شبكة الإنترنت: www.Ibnabijumhur.com
البريد الإلكترونيّ للمؤسّسة: Ibnabijumhur@gmail.com
المركز الرئيسيّ للمؤسّسة: لبنان ـ بيروت

رسائل كلامية وفلسفية

تأليف

الحكيم الألهي والفقيه المحدث

الشيخ محمد بن علي بن ابي جمهور الأحسائي

(المتوفى اوائل القرن العاشر الهجري)

المجلد الثاني

تحقيق وتصحيح

رضا يحيى پور فارمد

جمعية ابن ابي جمهور الأحسائي
لأحياء التراث

بسم الله الرحمن الرحیم

المجادلات في المذهب (ترجمة عدّة من الفضلاء القاجاريّين)

[نگاهی کوتاه به حیات ابن ابی‌جمهور]

ابن ابی‌جمهور؛ محمّد بن علی بن ابراهیم بن حسن بن ابی‌جمهور احسائی در سلک دانشمندان فرقهٔ امامیّه منظوم است[1]، و در عِداد متکلّمین فقها و محدّثین عرفا و متبحّرین علما به شمار آید[2]. در شهر احساء متولّد گشت، و در همان بلد نشو و نما یافت. علوم رسمیّه و فنون ادبیّه را در نزد علمای بلد خویش فراگرفت، و در اندک زمانی قَصَب السَبق[3] از همسران درربود. پس یِکران[4] عزیمت را جانب عراق عرب تاختن آورد[5]، شهر نجف را محلّ اقامت[6] قرار داده[7]، بساط تحصیل در مجلس تدریس و مَدرَس افادات شیخ شرف الدین حسن بن عبد الکریم فَتّال که[8] مجاور مشهد

۱. منظوم است: ـ B

۲. آید: است B

۳. قصب السبق: در عرب رسم است که پیکان نی را به زمین فروکنند، و دو کس با هم گرو بسته اسپ را بتازند، هر که آن نی را به نیزه از زمین کنده پیش بیندازد او برده باشد (لغت‌نامهٔ دهخدا).

٤. یکران: اسب اصیل و خوب و سرآمد (همان).

۵. آورد: آورده B

٦. اقامت: + ~~خویش~~ A

۷. داده: داد B

۸. که: ـ B

مقدّس حضرت امیر المؤمنین علیه السلام بود بگسترانید، چندی اوقات به کسب فضایل در خدمت وی بگذرانید.

پس در سال هشتصد و هفتاد و هفت هجری عزم زیارت بیت اللّه نموده، در اثنای راه مدّت یک ماه در خدمت شیخ[١] الاسلام علی بن هلال جزایری در کرک نوح اقامت کرد، و در طول آن مدّت خدمت آن شیخ را غنیمت شمرده، به استفادت مشغول بود.

گویند پس از زیارت بیت اللّه و ادای مراسم حج به دیار خود عود نموده، چند گاه در آنجا به سر برد، باز زیارت مشاهد مشرّفهٔ[٢] عراق را تصمیم عزم داشت[٣]. پس از فوز به سعادت تقبیل آن مشاهد متبرّکه یکران[٤] همّت برنشست، و راه خراسان در پیش گرفت. در ارض راه به تألیف رسالهٔ *زاد المسافرین* در اصول دین بپرداخت، و در مشهد رضوی سیّد میر محسن رضوی را ملاقات نموده، در سال هشتصد و هفتاد و هشت به التماس میر محسن آن رساله را شرحی ترتیب داد، و به *کشف البراهین* موسومش نمود. جمعی از اهل علم بر وی گرد آمدند، و[٥] طریق استفادت می‌پیمودند، و میر محسن را اغلب رشتهٔ روایات به وی منسوب باشد.

---

١. آن شیخ: ایشیخ A
٢. مشرّفه: + ائمّه B
٣. داشت: کرد B
٤. یکران: اسب اصیل و خوب و سرآمد (لغت‌نامهٔ دهخدا).
٥. و: + همی B

[سفر فاضل هروی به مشهد به قصد مناظره با ابن ابی‌جمهور]

آورده‌اند در آن زمان مردمان شیعی از شدّت خوفْ روزگار[١] به تقیّه می‌گذرانیدند. چون خبر قدوم شیخ به علمای سنّت و جماعت هرات رسید، /A1b/ یکی از ایشان که در تمامت فنون علم و دانش سرآمد همگان[٢] بود به مشهد مقدّس درآمد، ایشان را در باب حقیقت و حقّیّت مذهب شیعه مناظرت و مباحثت درپیوست، سه مجلس با یکدیگر مناظرت نمودند. در هر یک از آن مجالسْ ابن ابی‌جمهور بر فاضل هروی مظفّر و[٣] غالب گشت[٤]، و دعوی خویش مبرهن و[٥] ثابت نمود. و ابن ابی‌جمهور صورت آن مناظرات و مجالس را رساله ترتیب داده، اینک ما از مسائل و دلایل طرفین که در آن سه محفل به میان آمده، نمونه ایراد کنیم[٦].

* * *

---

١. روزگار: + خویش B

٢. همگان: همگنان B

٣. مظفّر و: ـ B

٤. گشت: آمد B

٥. مبرهن و: به براهین قاطعه B

٦. از مسائل ... کنیم: حاصل هر یک از آن مباحثات را مشروحاً در این نامهٔ مبارک نگارش دهیم B

[مجلس نخست]

[مذهب ابن ابی‌جمهور در اصول و فروع]

امّا صورت[1] مجلس نخستین[2] بدین شرح[3] که ابن ابی‌جمهور گوید: روزی سیّد محسن جمعی از سادات و برخی از طلّاب را به ضیافت بخواند، فاضل هروی نیز از زمرهٔ ایشان بود. چون تمامت ایشان حاضر آمدند و هر یک بر محلّ[4] خویش قرار گرفتند، فاضل روی با من داشت، نخست از اسم من پرسید.

گفتم: مرا مادرْ محمّد نام نهاده[5].

گفت: موطن تو کدام یک از بلاد عرب است؟

گفتم: بلاد هَجَر که به احساء مشهور است. پیوسته از شمع وجود اهل علم و دینْ آن بلد را فروغی تمام[6] است.

گفت: از مذهب خود کشف حجاب کن.

گفتم: از اصول یا فروع؟

---

١. امّا صورت: ـ B

٢. نخستین: نخست B

٣. بدین شرح: آن B

٤. محل: + ~~لائق~~ A

٥. نهاده: + ~~پس~~ A

٦. تمام: + بوده B

گفت: از هر دو برگوی.

گفتم: امّا در اصول، عقاید من آن چیزی است که ادلّه و براهین بر آن قائم شده باشد. و امّا در فروع، مرا فقهی است که به اهل البیت علیهم السلام منسوب است.

گفت: همانا گمانم آن است که مذهب امامیّه داری.

گفتم: آری.

گفت: آن طایفه می‌گویند که علی بن ابی‌طالب بعد از حضرت ختمی مرتبت بلافاصله جانشین و امام است.

گفتم: آری چنین است، من نیز بر آن عقیدت می‌باشم.

گفت: بر صحّت /B1b/ دعوی خویش دلیلی اقامت نمای.

[بی‌نیازی امامت بلا فصل علی علیه السلام پس از پیامبر صلی الله علیه و آله از اقامهٔ دلیل]

گفتم: مرا به ذکر دلیل و بیان حجّت احتیاج نباشد؛ چه من با تو در باب امامت و خلافت علی بن ابی‌طالب علیه السلام اتّفاق داریم که آن جناب بعد از حضرت رسولْ امام است. لیکن من نفی وسایط می‌کنم و تو آن را مثبِتی، و این خود در میزان سخنوری و قواعد مناظرات مقرّر است /A2a/ که نافی را نفی کافی است، و مثبِت از اقامت دلیل ناگزیر باشد. پس تو اینک باید یکی از دو شق اختیار کنی: یا خرق اجماع نموده، امامت آن جناب را بالکلّیّه منکر شوی، تا من به[1] ناچار دلیل اقامت کنم، و یا دعوی خویش ثابت داری.

---

۱. به: ـ A

فاضل گفت: پناه می‌برم به خدا از این‌که من منکر امامت آن حضرت باشم، ولی می‌گویم که او رابع سه کس[1] است.

گفتم: پس لابد شقّ ثانی را اختیار کن، و در اثبات وسایط که مرا با تو موافقت نیست، دلیل ذکر نمای.

حاضران مرا تصدیق نمودند، و با وی گفتند که در این دعوی تو مدّعی و او منکر است، و هر مدّعی در اثبات مدّعای خود محتاج گواه است.

[تمسّک فاضل هروی به اجماع برای اثبات مدّعای خود]

چون خود را در این باب ملزم دید، گفت: مرا بر این دعوی دلایل و حجج بسیار است.

گفتم: از تمامت آنها یک دلیل مرا کافی است.

گفت: اجماع امّت واقع شده بر این‌که ابوبکر بعد از حضرت پیغمبر صلّی الله علیه و آله[2] بی‌فاصله و واسطه خلیفه و جانشین اوست، و اجماع در شرع مطهّر حجّت است.

[ابطال اجماع به معنی کثرت قائل]

گفتم: اگر تو را مراد از این اجماع آن است که اکثر و اغلب مسلمانان در آن وقت قائل خلافت ابوبکر بوده‌اند، و مخالفان امامت ابوبکر نیز موجود بوده‌اند، ولی نظر به کثرت ایشان قلیل می‌نموده‌اند، این چنین کثرت و

---

١. سه کس: خلفا B

٢. صلّی اللّه علیه و آله: ـ B

اجماع حجّت نباشد؛ چه خداوند ـ تبارک و تعالی ـ فرموده: ﴿وَقَلیلٌ مِنْ عِبادِيَ الشَّكُورُ﴾. یعنی: کمی از بندگان من به زیور شکرگزاری آراسته‌اند. بلکه کثرت در بسیاری از امور مذموم است، چنانکه در این کریمه فرموده: ﴿لا خَيْرَ في كَثيرٍ مِنْ نَجْواهُمْ﴾. یعنی: نیکی نیست در بسیاری از راز و نجوای ایشان. و هم[۱] فرموده: ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَليلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثيرَةً بِإِذْنِ اللّهِ وَاللّهُ مَعَ الصّابِرينَ﴾. یعنی: چه گروه اندکی که غالب و فایق آمدند گروه بسیار را به اذن خدا، و خداوند با جماعت صبر کنندگان است.

[ابطال اجماع به معنی اتّفاق اهل حلّ و عقد]

و اگر مراد تو از آن اجماعْ اجماعی است که در روز وفات پیغمبرﷺ از اتّفاق اهل حلّ و عقد حاصل آمده، /A2b/ مرا در ابطال آن دو طریق است:

[ابطال آن به طریق مذهب شیعه]

یکی طریقی است که استقامت آن در مذهب من به یقین پیوسته، ولی به آن تو را الزام نتوانم کردن. و آن این است که اجماع در نزد ما حجّت نباشد الّا به دخول معصوم، و هر اجماعی که خالی از آن باشد بر ما حجّت نیست؛ چه بر هر یک از آحاد اهل اجماع خطا جایز است، پس بر کلّ آنها نیز خطا جایز باشد؛ چه کلْ مرکّب از همان آحاد است.

[ابطال آن به طریق مذهب اهل سنّت]

دوم ابطال آن به طریقی که نزد شما مستقیم است. و آن این است که

---

۱. هم: + ~~در کریمه~~ A

اجماع ـ چنانکه گذشت ـ اتّفاق اهل حلّ و عقد است از امّت پیغمبر بر امری از امور دینیّه. و این معنی[١] در خلافت ابوبکر در روز سقیفه حاصل نیامد، بلکه فضلا و زهّادِ اصحاب و علما و اشرافِ سادات غایب بودند، و در سقیفهٔ بنی‌ساعده حاضر نبودند.

بالجمله اتّفاق است که علی و عبّاس و عبداللّه بن عبّاس و زبیر و مقداد و عمّار و ابوذر و سلمان و جماعتی از بنی‌هاشم و غیر ایشان از صحابه به مصیبت حضرت رسول و تجهیز او اشتغال داشتند. انصار چون اشتغال حضرت امیر را به مصیبت پیغمبر و عدم التفات او را به خلافت در خاطر خود مقرّر ساختند[٢]، پس برای نظم امور خود در سقیفهٔ بنی‌ساعده اجتماع نمودند، و در تعیین امیری نظر انداختند. ابوبکر و عمر و ابوعبیدهٔ جرّاح و جمعی از طلقا که با ایشان پیوسته بودند، چون خبر اجتماع انصار را در سقیفه شنیدند، بدان صوب[٣] دویده، نخست با ایشان شیوهٔ مجادلت و مخاصمت ورزیدند، تا آن‌که انصار ناچار زبان به صلح گشودند. گفتند: «منّا أمیر و منکم أمیر». /B2a/

ابوبکر و اصحابش بدان رضا ندادند، و متمسّک شدند که حضرت پیغمبر فرموده: «الأئمّة من قریش». مع هذا بِشر بن سعد را ـ که یکی از رؤسای انصار و به مرض حسد سعد بن عباده که قرعهٔ اختیار امارت انصار بر آن افتاده بود گرفتار بود ـ فریب داده، با خود یار ساختند. لاجرم ابوعبیده و

١. و این معنی: ـ B
٢. در خاطر خود مقرّر ساختند: دیدند B
٣. صوب: طرف، جانب، سمت، ناحیت (لغت‌نامهٔ دهخدا).

عمر به استظهار بشر به بیعت ابوبکر مبادرت نموده، دست بر دست /A3a/ او زدند و گفتند: السلام علیك یا خلیفة رسول اللّه.

پس از اینجا معلوم می‌شود که بیعت ابوبکر در روز سقیفه از روی مکر و حیله و عجله و غلبه و قهر بود، فلهذا عمر گفته: «بیعة أبي بکر فلتة وقی اللّه المسلمین شرّها، فمن عاد إلی مثلها فاقتلوه». یعنی: بیعت ابوبکر ناگهانی و بر خطا بود، خداوند مسلمانان را از شرّ وی نگاه دارد، پس اگر کسی به مثل آن[1] معاودت کند، او را عرضهٔ هلاک دارید.

هر گاه فضلای صحابه و زهّاد وذوی الأقدارِ مهاجرین و انصار در آنجا حاضر نبودند، و به ابوبکر بیعت نکردند، پس چگونه اجماعی که مدّعای شماست به هم رسد؟

[ادّعای حصول اجماع مخالفان بعد از سقیفه]

فاضل هروی چون آن مقدّمات شنید، گفت: تمامت آنچه[2] که ذکر نمودی مسلّم است، لیکن آن جماعت که در سقیفه حاضر نبودند، بعد از آن در بیعت ابوبکر موافقت نمودند، و به خلافت او راضی شدند. نهایت آن‌که اتّفاق ایشان به یک‌بار واقع نشده باشد، و آن در اجماع شرط نیست.

[بطلان اجماع حاصل از اکراه]

گفتم: حصول موافقت و رضای ایشان بعد از آن ـ چنانکه تو گمان

---

۱. مثل آن: چنان امری B

۲. آنچه: + را AB

برده‌ای ـ حجّت نمی‌شود؛ زیرا که احتمال اجبار و اکراه و تقیّه را در آن مجال است. چون اشرافِ علما و زهّاد دیدند که متصدّیان امر خلافتْ عوام را از روی عدم بصیرت با خود یار ساخته‌اند، و بزرگان را استمالت تقلید امور و وعدهٔ تفویض ایالت بلاد و ثغور داده‌اند، ناچار از مخالفت ایشان بر جان خود بترسیدند، و از روی اکراه و تقیّه[1] تابع ایشان گردیدند. تو خود می‌دانی که متابعت و انقیادی که از روی اکراه باشد، بالاجماع مبطل اجماع است.

فاضل گفت: از کجا دانسته‌ای که ایشان از روی تقیّه و اکراه تابع شدند تا مدّعای تو درست آید؟

گفتم: مگر نمی‌دانی که در علم میزان مقرّر است که «إذا قام الاحتمال بطل الاستدلال»؟ یعنی: چون پای احتمال به میان آید[2]، استدلال باطل شود. با آن‌که اَمارات[3] اکراه در ضمن بسیاری از روایات ظاهر می‌شود.

[روایاتی در حصول اجباری اجماع مخالفان]

[اقدامات عمر در فراهم کردن زمینه برای خلافت ابوبکر]

از آن جمله /A3b/ابن ابی‌الحدید معتزلی که امام اهل سنّت و جماعت است، در باب فضایل عمر گفته که: عمر هو الذي وطّأ الأمر لأبي بكر و قام

---

١. اکراه و تقیّه: تقیّه و اکراه B

٢. آید: آمد B

٣. امارت: نشانه

فيه، حتّى أنّه وقع في صدر المقداد، و كسر سيف الزبير، و كان قد شهره عليه. یعنی: بنیان خلافت ابوبکر به تمهید عمر استوار گشت، تا آن‌که از کثرت مجادلت و ابرام بر سینهٔ مقداد افتاد، و شمشیر زبیر را گرفته بشکست. و این خود کمال اکراه است.

[نارضایتی علی‌علیه‌السلام و عبّاس از ماجرای سقیفه]

و هم از براء بن عازب[۱] روایت آورده که گفت: چون حضرت رسول وفات یافت، حزن و اندوه زیاد به من روی داد. پس از خانه بیرون شدم که ببینم مردمان در چه کارند. ناگاه دیدم ابوبکر و عمر و ابوعبیده از کوچه می‌روند و جماعتی از طلقا در یمین و یسار ایشان بودند. عمر شمشیر خویش برهنه داشت، و بر هر یک از مسلمانان که می‌رسیدند، می‌گفتند که با ابوبکر بیعت نمایید، مانند آن‌که دیگران بیعت نمودند. ناچار بدین طریق از مردم بیعت می‌گرفتند. چون آن حالت مشاهده نمودم، حالتم دگرگون[۲] شد. نزد علی بن ابی‌طالب‌علیه‌السلام[۳] شدم، و ماجرا به وی باز گفتم، در حالتی که قبر منوّر حضرت پیغمبرصلی‌الله‌علیه‌وآله راست می‌کرد. پس بیلی که در دست داشت بر زمین نهاده گفت: /B2b/ بسم اللّه الرحمن الرحیم ﴿الم ❁ أ حَسِبَ النَّاسُ أنْ يُتْرَكُوا أنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لا يُفْتَنُون﴾. یعنی: آیا گمان می‌کنند مردمان

---

۱. عازب: غارب A

۲. دگرگون: دیگرگون B

۳. علیه السلام: ـ B

این‌که بگویند ایمان آوردیم واگذاشته شوند در حالتی که ایشان امتحان نشده باشند؟ عبّاس نیز در آنجا حاضر بود، گفت: «ای جماعت بنی‌هاشم! دست شماها زیر دست شد تا انقضای روزگار و قیام قیامت». این روایت نیز دالّ است بر اکراه، و حال آن‌که عبّاس و علی‌علیه‌السلام برای خود متوقّع خلافت بودند.

[تهدید به قتل سعد بن عباده]

دیگر آن‌که مشهور است که سعد بن عُباده به واسطهٔ مرض و بیماری در روز سقیفه از بیعت ابابکر امتناع نمود. ابوبکر با اهل خود گفت: لگد مال کنید سعد را. و روایتی دیگر آن است که گفت: اقتلوا سعداً، قتل اللّه سعداً. /A4a/

[آشوب در مسجد پیامبرصلی‌الله‌علیه‌وآله]

و هم این روایت معروف است که چون ابوبکر در روز جمعهٔ اوّلِ ایّامِ خلافتِ خود بر بالای منبر رفت، دوازده نفر [شامل شش مرد][1] از مهاجرین و شش مرد از انصار بر پای خاستند، چندان با وی عتاب آوردند که بر بالای منبر مبهوت بماند، و جواب گفتن نتوانست. پس عمر از جای برخاست و با ابوبکر آغاز درشتی کرد و گفت: یا لُکَع! إذا کنتَ لا تقوم بحجّة فلمَ أقمتَ نفسك هذا المقام؟ یعنی: ای لئیم! هر گاه حجّتی بر اثبات

---

۱. شامل شش مرد: ـ AB

مدّعای خود نتوانی آورد، چرا در آن مقام جای گزیده‌ای؟ آنگاه دست ابوبکر را گرفته، از منبر به زیر آورد و به خانه برد.

چون جمعهٔ دیگر رسید، با جمعی کثیر مانند سعد بن [ابی][١] وقّاص و خالد بن ولید که هر یک از ایشان با صد نفر همراه و[٢] همگی با شمشیرهای کشیده به مسجد درآمدند. چون عمر را نظر به علی بن ابی‌طالب[٣] و جماعتی از صحابه مانند سلمان و دیگران افتاد، با ایشان خطاب آورده، گفت: قسم به خدا ـ ای اصحاب علی! ـ اگر یکی از شما امروز تکلّم کند بدانچه در جمعهٔ سابق متکلّم شده بود، چشمهای او را از سرش بیرون خواهم کرد. سلمان بر پای خاست و گفت: صدق رسول اللّه أنّه قال: بینما أخي و ابن عمّي جالس في مسجدي، إذ وثب علیه طائفة من کلاب النار یریدون قتله، و لا شكّ أنّکم منهم. یعنی: راست گفت پیغمبر در این‌که فرمود: وقتی باشد در اثنای آن‌که برادر و پسر عمّ من در مسجد من نشسته باشد، ناگاه طایفه‌ای از سگان جهنّم بر او قصد و حمله کنند، و شما بی‌شک از آن طایفه باشید. پس عمر شمشیر کشیده[٤]، علی با وی[٥] در آویخت و[٦] بر زمینش[٧]

١. ابی: ـ AB

٢. و: بودند B

٣. علی بن ابی‌طالب: حضرت علی B

٤. کشیده: کشید B

٥. وی: عمر B

٦. و: + او را B

٧. زمینش: زمین B

کشانید[١]. گفت: یـا ابـن صُـهاك الحبشـيّة! أ بأسـيافكم تهـددونّا و بجمعکـم تکاثرونّا؟ و اللّه لو لا کتاب من اللّـه سـبق و عهـد مـن رسـول اللّـه تقـدّم، لأريتكم أيّنا أقلّ عدداً و أضعف ناصراً. یعنی: ای پسر صُهاک حبشیّه! آیا بـه شمشیرهای خود ما را می‌ترسانید و بـه جمعیّـت خـود /A4b/ بـا کثـرت مـا برابری می‌جویید؟ قسم به خدا اگر نه آن بودی که از جانـب خـدای تعـالی حکمی گذشته بود و از جانب رسالتْ مآب عهدی بسته شده بود، هـر آینـه ظاهر و معلوم می‌ساختم شما را که کدام یک از ما و شما به حسب عدد کم و از حیثیّت یاور ضعیف‌ترند. و بعد از آن با اصحاب خود گفـت: اینـک از مسجد بیرون روید.

پس از تمامت این روایات ظاهر می‌شود که این جماعت در روز سـقیفه از بیعت ابوبکر تخلّف نمودند، و آن اجماعی که مدّعای تـو بـود، دلیـل بـر وجود آن قائم نشد. پس تو خود از اثبات واسطه در میانۀ حضرت پیغمبر و علی بن ابی‌طالب عاجز ماندی.

[تمسّک فاضل هروی به امامت ابوبکر در نماز]

فاضل هروی گفت: مرا بر اثبات مدّعای خود دلیلی دیگر است.

گفتم: آن کدام است؟

گفت: حضرت رسول[٢] در مرض موت مردم را امر فرمود /B3a/ که تـا در

---

١. کشانید: کشاند B

٢. رسول: + صلّی اللّه علیه و آله B

دنبال ابی‌بکر نماز گزارند، و این خود دلیلی واضح است بر تقدیم او بر سایر اصحاب[1]؛ چه تقدیم در نماز اولی است بر غیر آن از امور، و قائلی به فرق نیست.

[ردّ این دلیل]

گفتم: آثار وهن و ضعف به چند وجه بر وجنات این دلیل ظاهر است:

[عدم احتجاج اصحاب سقیفه به این قضیّه]

اوّل آن‌که بنابر عقیدت تو، اگر تقدیم ابوبکر در نماز صحیح[2] بودی و آن نیز بر امامت او دلالت داشتی، پس بایستی در روز سقیفه به[3] این دلیل ضعیف که «الأئمّة من قریش» متمسّک نشوند، بلکه باید همان نص را حجّت آرند، و طریق الزام انصار به آن سپرند، و خلافت را با چندین خلاف و کشیدن شمشیر موقوف ندارند. پس [از][4] عدول ایشان از چنان نصّی که موجب سهولت بود به چنین امری دشوار معلوم می‌شود که ایشان را در آن باب حجّتی نبوده.

[عدم دلالت این قضیّه بر امامت عامّه]

دیگر آن‌که تقدیم در نماز دلالت ندارد بر خلافت و امامت عامّه که

---

١. اصحاب: صحابه B

٢. صحیح: صبح B

٣. به: با B

٤. از: ـ AB

عبارت از ریاست در امور دین و دنیاست به نیابت پیغمبر؛ چه خاص را دلالتی بر عام نیست. خصوص بنابر طریقه و مذهب شما که امامت فاسق را در نماز جایز شمارید. و در خلافتْ عدالت را /A5a/ ما و شما شرط می‌دانیم، و شما می‌گویید اگر فسقی از خلیفه صادر بشود، عزل او واجب است. پس چگونه چیزی را که محتاج به عدالت نیست حجّت قرار دهید در چیزی که مشروط به عدالت است؟

[عدم صحّت این قضیّه نزد فریقین]

دیگر آن‌که روایت تقدیم حضرت ختمی مرتبتْ ابوبکر را در نماز متّفَقٌ علیه نیست.

[ابطال آن به طریق روایت شیعه]

چه آنچه نزد ما به صحّت پیوسته این است که چون بلال آمد، و از رسیدن وقت نماز خبر داد، و عایشه حضرت را از شدّت مرض بی‌خود یافت، به بلال گفت که با ابوبکر بگوی تا امامت نماز مردم کند. بلال ابوبکر را به همان وجه خبر داد. ابوبکر پیش ایستاده و تکبیر نماز بگفت. در آن اثنا حضرت به هوش آمد، و آن آواز بشنید. فرمود: این کیست که با مردم نماز می‌کند؟ گفتند: ابوبکر است. پس امر فرمود زود مرا به مسجد برید که در اسلام سخت فتنه حادث شد. آنگاه بر علی و عبّاس و فضل بن عبّاس تکیه نموده، جانب مسجد خرامید. چون به محراب رسید ابوبکر را دور نمود، و خود به نفس نفیس به امامت مردم پرداخت.

[ابطال آن به طريق روايت اهل سنّت]

امّا دعوی اهل سنّت كه امامت ابوبكر را به امر حضرت می‌دانند از چند جهت باطل است:

[احتمال كذب واسطه]

نخست آن‌كه اتّفاق است در اين‌كه آن امری كه به بلال شد، به مشافهۀ حضرت نبوده، بلكه آن امر به واسطۀ ميانجی بود، و بالاتّفاق آن واسطه معصوم نبوده است. پس در صورتی كه در ميان واسطۀ غير معصوم باشد، احتمال كذب در آن قائم است؛ چه محتمل است كه آن واسطه از[1] نزد خود آن كلام گفته باشد. چنانكه سرعت خروج حضرت و عزل ابوبكر و به نفس نفيس امامت مردم كردن بر آن دلالتی تمام دارد. پس چون چنين احتمال در دليلی راه يابد، البتّه آن را اعتباری باقی نماند. /A5b/

[تناقض امر پيامبر با عزل كردن ابوبكر]

دوم آن‌كه اگر امامت ابوبكر به امر حضرت باشد، هر آينه آن را با خروج آن جناب با شدّت مرض و دور نمودن ابوبكر و متولّی شدن خود نماز را، كمال تناقض است كه لايق شأن نبوّت نيست.

[ابطال امامت احتمالی با عزل ابوبكر]

[**سوم آن‌كه**][2] اگر بگوييم در اوّل بار بدان امر فرموده بود، پس خروج

---

۱. از: ـ A

۲. سوم آن‌كه: ـ AB

حضرت و عزل نمودنش ابوبکر را، امارت وی باطل کند.

[دلیل عزل ابوبکر بعد از سپردن امامت نماز به وی]

به علاوه می‌گوییم که عزل نبی او را ـ بنابر عقیدت شما بعد از تقدیم وی ـ برای آن بوده که نقص و عدم صلاحیّت او را در امری از امور بر تمامت امّت ظاهر سازد، که این شخص صلاحیّت امامت نماز نداشته که شما آن را از برای فاسقی تجویز می‌نمایید، پس چگونه صلاحیّت داشت که امام اَنام[1] و رئیس کل باشد؟

[مقایسه با قضیّهٔ سورهٔ برائت و سپردن لوای اسلام به وی در روز خیبر]

و همچنین است داستان سورهٔ برائت[2]، و سپردن لوای اسلام به وی در روز خیبر. چه بسیار عجب است که شما از پیش‌نمازی ابی‌بکر که به اتّفاق امّت معزول گشت[3]، بر خلافت وی استدلال کنید، ولی خلافت علی را در مدینه که دار هجرت است که پیغمبر او را در غزوهٔ تبوک در[4] جای خود نشانید /B3b/ و عزل آن ثابت نشد، بر خلافت وی دلیل نگیرید.

[بحث از شناخت امام زمان]

ابن ابی‌جمهور گوید: چون رشتهٔ کلام بدین‌جا پیوست سفرهٔ طعام سیّد

---

۱. انام: خلق، مخلوقات از جنّ و انس (لغت‌نامهٔ دهخدا).

۲. برائت: + و عزل او B

۳. معزول گشت: حضرت رسول او را عزل نمود B

٤. در غزوهٔ تبوک در: بر B

محسن حاضر گردید، مباحثت و مناظرت قطع شد، همگان به خوردن طعام مشغول شدند. و در بین تغذّی مرا سخنی در خاطر رسید، بر آن صبر ننمودم، از فاضل هروی استجازت سخن کرده، گفتم: آیا چه گویی در این حدیث شریف «من مات و لم یعرف إمام زمانه مات میتةً جاهلیّةً»؟ آیا صحیح است یا نه؟

گفت: بلی.

گفتم: پس بگو که امام تو کیست؟

[تأویل فاضل هروی از امام زمان به قرآن و ردّ آن]

گفت: حدیث بر ظاهر خود محمول نیست، بلکه مراد از امام قرآن است. و تأویل آن چنان است که هر گاه کسی بمیرد و نشناسد امام زمان خود را که قرآن است، مثل مردگان عهد[1] جاهلیّت باشد.

گفتم: بنابر این لازم آید که تعلّم قرآن بر هر یک از مردمان واجب عینی باشد، با آن‌که احدی قائل آن نیست.

[تأویل فاضل هروی از امام زمان به فاتحه و سوره و ردّ آن]

گفت: مراد جمیع قرآن نیست، بلکه فاتحة الکتاب و سوره‌ای[2] است که قرائت آنها شرط صحّت نماز، و دانستن آن بر هر مکلّفی واجب عینی است به اجماع.

---

۱. عهد: اهل B

۲. سوره‌ای: سوره B

گفتم: حضرت در این حدیث امام را به زمان خود اضافه و تخصیص داده، و تخصیص امام به اهل زمان دلیل است بر این‌که /A6a/ هر زمانی باید به امامی مخصوص باشد که معرفت او بر مردمان واجب است، و اگر مراد فاتحه بودی این تخصیص را فایده نمی‌بود.

[اعتقاد ابن ابی‌جمهور دربارهٔ امام زمان]

گفت: بنابر مقتضای این حدیث، در این زمان حال من و تو مساوی است.

گفتم: حاشا که چنین باشد؛ چه مرا در این زمان امامی است که به دلیل او را شناخته و اعتقاد دارم، و تو چنین نیستی.

گفت: آن امامی که تو بر امامت او اعتقاد داری، هرگز او را نمی‌بینی، جا و مقام او را نمی‌دانی، و فتوای مسائل از او نمی‌شنوی، و در دین از او بهره نمی‌بری، پس در این حکم من و تو با هم شریک باشیم.

گفتم: هرگز آن حدیث دلالت ندارد که باید جا و مقام امام دانست، و فتوای مسائل از او شنید، بلکه این قدر دلالت می‌کند که باید او را شناخت. الحمد للّه من او را می‌شناسم، و دلایل واضحه بر وجوب وجود و امامت و لزوم متابعت او و تجویز ملاقات و ظهور او را در هر وقت بر خود و سایر امّت می‌نمایم، و تو را عقیدت بر آن است که امام نداری، و زمان تو خالی از امام است.

[انکار امام زمان بر اساس مذهب اهل سنّت]

گفت: من نیز در طلب معرفت امامم. شنیده‌ام که در ولایت یمن مردی

دعوی امامت می‌کند، می‌خواهم خود را به او برسانم، هر گاه صحّت دعوی او بر من واضح شد، او را تابع شوم.

گفتم: پس این زمان تو را امامی نیست، و در این وقت تو از مردمان جاهلیّتی، و اگر بمیری در زمرهٔ مردگان زمان جاهلیّت محشور باشی. با آن‌که طلب ملاقات امام خلاف مذهب تو و اصحاب تو است؛ چه ایشان به وجود امام قائل نیستند، و به وجود او در هر زمان حکم نمی‌کنند.

[پایان مجلس اوّل]

پس فاضل ساکت بماند، و از سخن لب بربست. حاضرین از طعام خوردن دست کشیده، هر یک راه منزل خویش[۱] پیش گرفتند، فاضل نیز با ایشان برفت.

❊ ❊ ❊

---

۱. خویش: خود B

[مجلس دوم]

[دیدار با فاضل هروی در مدرسهٔ سلطان شاهرخ]

امّا شرح مباحثت مجلس دوم را چنین آورده‌اند که در روز عیـد اضـحی /A6b/ به همراهی سیّد محسن به عزم تقبیل آستان حضرت رضا ـ علیه آلاف التحیّة و الثناء ـ و ملاقات بـرادران دینـی از منـزل برآمـده، پـس از فـوز آن سعادت عظمی به رسم دیدن طـلّاب به مدرسهٔ شاهرخ که در جنـب همـان مرقد شریف است، درآمدیم. مجلسی به وجود فاضل هـروی و مـلّا غـانم مدرّس و برخی از اعیان مشهد آراسته یافتیم، من و سـیّد نیـز در آن مجمـع درآمدیم. مـلّا غانم را با برخی از طـلّاب صحبت علمی به میان بود، چـون وی را به ما نظر افتاد، دست از مناظرت بداشت و خاموش نشست.

[اعتقاد شیعه در نفی انتساب ولد الزنا به والدین]

فاضل هروی روی با من کرد و گفت: شما فرقـهٔ امامیّـه را در بـاب ولـد الزنا چه عقیدت باشد؟ آیا او را به پدر و مادرش نسبت کنید یا نه؟

گفتم: علمای امامیّه[1] /B4a/ ولد الزنا را ولـد شـرعی نداننـد، و بـه پـدر و مادرش منسوب نسازند؛ چه ایشان را عقیدت بر آن است که نسب جـز بـه نکاح صحیح و یا به وطی شبهه حاصل نگردد.

گفت: پس از این بیان لازم آید که ولد الزنا با مادر و خواهر خود محـرم

---

۱. امامیّه: + ~~علیهم السلام~~ A

نباشد، و ایشان را مانند اجنبیان نکاح تواند کرد، و هم جایز باشد پدری دختر خود را که از زنا به وجود آمده وطی نماید، و حال آن‌که هیچ از یک فرق اسلام این معنی تجویز نکنند.

گفتم: اگر چه به حکم شرع ولد الزنا از عداد اولاد بیرون است، لیکن به مقتضای لغت از زمرهٔ اولاد محسوب آید. و ما از این جهت به حرمت وطی و دیگر تمتّعات حکم کنیم، و در سایر احکام به حکم شرع عمل نماییم.

گفت: تمامت آنچه را که در این مقام گفتی، خلط و خبط بود؛ چرا که یک دفعه وی را ملحق به پدر نموده، احکام فرزند بر او جاری سازی، و دیگر بار نفی نسب از وی نموده، احکام اجنبی بر او ترتیب دهی[۱]، و هر یک از این دو حکم مناقض دیگری است.

گفتم: این مناقضه نیست؛ چه من از حیثیّتی حکمی اثبات داشته، و از جهت دیگر نفی آن نموده‌ام. و این خود محال نیست که شیء واحد بر حسب حیثیّات متعدّده موضوع /A7a/ احکام مختلفه گردد.

[توجّه مذهب شیعه به معانی و بنای آن بر احتیاط]

گفت: شما را چه بر آن داشته که در تمامت احکامْ ولد الزنا را تابع لغت ندانید، شرع و لغت را در خصوص این مادّه از یکدیگر جدا سازید؟ و حال آن‌که پیوسته شرع تابع لغت است.

گفتم: همیشه شرع تابع لغت نباشد. اگر چه الفاظ عربیّه علی الدوام در

---

۱. ترتیب دهی: مترتّب نمایی B

لسان شرع بدان صورت مستعملند کـه در لغـت، ولـی شـرع و لغـت را در بسیاری از الفاظْ مخالفت و مغایرت معنوی ظاهر است. چنانکه «صلاة» لغتـاً به معنی دعا و «زکاة» به معنی نمـوّ اسـت، و ایـن الفـاظ را در شـرع چنـان استعمال کنند که در لغت مستعمل بوده‌اند. امّا شرعاً «صلاة» عبارت از ارکان مخصوصه و «زکاة» از اخراج معیّنی است[1].

علاوه آن‌که مذهب ما در این مقام مبنی بر احتیاط است؛ زیرا که اگـر بـر حسب نفیِ نسب به جواز نکاح فتوا دهـیم، از شـبهۀ حرمـت کـه مقتضـای صدق معنی لغوی است، ایمن نباشیم. لهذا در صورت دَوَران امر بین الحرمة و الجواز جانب احتیاط رعایت نموده، به حرمت فتوا دهیم.

[بحث دربارۀ حدیث قرطاس]

ابن ابی‌جمهور گوید: چون سخن بدین‌جا رسـید، فاضـل عنـان کـلام از میدان این مسأله بگردانید، کتابی در دست من بود، گرفته گفت: یا شیخ! این چه کتاب است؟

گفتم: کتاب *نهج الحقّ و کشف الصدق*[2] از مصنّفات شـیخ جمـال الـدین ابن مطهّر حلّی است، و او از اجلّه و فحول مشایخ شیعۀ اثنا عشـریّه معـدود بوده، و در این کتاب از *صحیح مسلم* حدیثی آورده، می‌خـواهم آن حـدیث بر تو قرائت نمایم.

---

۱. است: ـ B

۲. الصدق: + و B

گفت: آن حدیث کدام است؟

گفتم: نخست با من بازگوی که آیا مرویّات صحیح *مسلم* در نزد شما به زیور وثاقت آراسته و مسلّم است یا نه؟

گفت: آری، تمامت احادیث و مرویّات آن کتاب در نزد ما قرین صحّت است.

گفتم: مسلم در صحیح خود و حمیدی در کتاب جمع *بین الصحیحین* از عبداللّه بن عبّاس حدیث کرده‌اند که چون رسولﷺ را زمان رحلت در رسید، جمعی /A7b/ از اصحابْ شرف‌اندوز خدمت آن جناب بودند. فرمود: کاغذ و قلمی آماده و حاضر دارید تا چیزی رقم کنم که بعد از من هرگز شما امّت من گمراه نشوید. پس به یک بار عمر از در انکار درآمده، گفت: إنّ الرجل لیهجر. یعنی: همانا پیغمبر از شدّت مرض هذیان می‌گوید. حاضران دو فرقه شدند، جمعی در آن گفتار و کردار با عمر همراه شدند، و برخی بر فرمودۀ حضرت تصدیق آوردند، و از طرفین غوغای تشاجر و غبار فتنه بالا گرفت. حضرت همین که آن حال نگریست، فرمود: از مجلس من بیرون روید.

[مطاعن موجود در این حدیث]

فاضل گفت: این حدیث صحیح است، ولی عمر را /B4b/ طعنی وارد نیاید.

گفتم: به چندین طریقْ ابواب طعن بر روی عمر و کسانی که با وی شریک بودند، مفتوح است:

[سوء ادب در حقّ پیامبر ﷺ]

نخست آن‌که مانع آمدن ایشان حضرت را و باز داشتن از مراد خود و قبول نکردن امر وی، خود گناهی عظیم و معصیتی کبیر است، و از قانون ادب برکنار باشد، چنانکه حق ـ سبحانه و تعالی ـ فرموده: ﴿وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾. یعنی: آنچه را که پیغمبر بیاورد فرا گیرید، و از آنچه نهی فرماید باز ایستید. و هم فرماید: ﴿لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾. یعنی: پیشی مگیرید بر خدا و رسول[1]، و بر ایشان تقدّم نجویید. و هم گوید: ﴿لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ﴾. یعنی: صداهای خود را بر آواز پیغمبر بلند نکنید، و نزد وی به جهر سخن نیارید[2]. عمر با آن‌که از[3] تمامت این آیات مخالفت جست، زبان جسارت نیز دراز داشت، و با آن حضرت به دشنام تکلّم نمود، و گفت: این مرد هذیان می‌گوید. و حال آن‌که خداوند در حقّ وی خبر داده که ﴿ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى﴾. یعنی: پیغمبر از روی هوی و خواهش تکلّم نمی‌کند، و زبان جز به وحی /A8a/ الهی نگشاید.

[بازداشتن پیامبر ﷺ از ارشاد امّت]

دوم آن‌که مقصود آن جناب ارشاد مردمان و تألیف ایشان بودی، و خواستی تا آن‌که اصول اختلاف و عروق عداوت از میانه براندازد. عمر وی

---

۱. پیشی مگیرید بر خدا و رسول: بر خدا و رسول پیشی مگیرید B

۲. نیارید: میارید B

۳. از: + مضمون B

را از چنین ارادهٔ بزرگ مانع آمد، با آن‌که عمر با تمامت مسلمانان مأمور به متابعت آن حضرت بودند. چنانکه خداوند ـ عزّ اسمه ـ فرمود: ﴿وَما كانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾. یعنی: هیچ مرد مؤمن و زن مؤمنه را نرسد که هر گاه از خدا و رسولش در امری حکمی نافذ گردد، ایشان خود را در قبول آن مختار دانند. پس جایز نبود که عمر حجاب منع چنان مقصودی بزرگ شود. و از آن روی بود که ابن عبّاس هر وقت حدیث منع را روایت نمودی، سحاب دیدگانش چندان قطرات اشک بر صفحهٔ زمین بریختی که سنگها تر شدی.

[توجیهات فاضل هروی برای سخن عمر]

[نفی ناسزا بودن سخن عمر]

فاضل گفت: این‌که شما کلام عمر را به دشنام آن جناب حمل نمودید، به دو جهت از راه تسلیم و قبول مردود و ممنوع است:

اوّل آن‌که عمر را جلالت قدر و نَبالت[1] شأن از آن برتر بوده که معنی ظاهر این لفظ ارادت کند، و یا آن معنی ناصواب به خاطر آورَد. اگر گویی پس چرا در میان الفاظ بدین لفظ خشن تکلّم نموده، بی‌آن‌که معنای آن را ارادت کرده باشد؟ گوییم: چون وی به خشونت کلام و بذائت[2] لسان و

---

۱. نبالت: ذکاوت، آگاهی، فضل، شرف، بزرگی، نجابت (لغت‌نامهٔ دهخدا).

۲. بذائت: بیهوده‌گویی، بدزبانی، بی‌شرمی (همان).

تندخویی و سخت‌گویی معتاد و مجبول[۱] بود، به چنین کلام درشت لب گشود.

دوم آن‌که کلمهٔ «لیهجر» مشتقّ است از مهاجرت، و معنی قول عمر این است که رسول هجرت می‌کند.

[جواز اجتهاد عمر برای منع پیامبرﷺ]

و این‌که گویند: عمر آن حضرت را از نبشتن وصیّت مانع گشت، و در میان وی و مرادش حایل و حاجب شد، همانا در جواب گوییم: همانا این منع از روی اجتهاد بود، و امثال عمر را جایز است که اجتهاد نموده و از آن روی عمل کنند؛ چه وی بر حسب اجتهاد خویش چنین[۲] رای زد که ننوشتن وصیّتْ دین /A8b/ و مسلمین را اصلح و اولی باشد.

اگر گویند که وی در آن اجتهاد راه خطا پیمود هم مورد طعن نباشد؛ چه مبرهن است که مجتهدِ مُخطی معاقَب نیست، پس عمر را از این باب تشنیع نتوان آورد.

[پاسخهای ابن ابی‌جمهور به توجیهات فاضل هروی]

ابن ابی‌جمهور گوید: گفتم تمامت آنچه را که در مقام جواب گفتی[۳]، اصغا نمودن نتوان.

---

۱. مجبول: سرشته، نهاده (همان).

۲. چه وی ... چنین: و او چنان B

۳. گفتی: + را B

[تأکید بر ناسزا بودن سخن عمر]

نخست آن‌که گفتی: قول عمر دشنام به پیغمبر نبوده. این خود دلیل است بر قلّت معرفت و کمی دانش تو به لغت عرب و مصطلحات ایشان؛ چه هر گاه یکی از عرب به لفظی پست‌تر از این کسی را مخاطب سازد، البتّه غبار کینه در میان ایشان برخیزد، /B5a/ و مورث عداوت و مایهٔ دشمنی شود، چه رسد به چنین لفظی قبیح. و من از این جهت تو را ملامت نکنم؛ زیرا که تو از زمرهٔ عرب نیستی، و به محاورات و مکالمات ایشان خبرتی نداری.

[ارادهٔ ظاهر لفظ از جانب عمر]

دوم آن‌که گفتی: عمر ظاهر آن لفظ را اراده نکرده بود. این خود اعترافی است به آن‌که ظاهر آن لفظ منکَر بوده، ولی عمر آن معنی منکر اراده نکرده. این خود آشکار است که عمر از روی عمد به این لفظ تکلّم کرد، و هر لفظی از روی عمد گفته شود، البتّه ظهور دارد بر این‌که متکلّم ظاهر آن لفظ را اراده نموده است. و این‌که می‌گویی در این عبارت عمر ظاهر آن لفظ را اراده نداشت، قبول این دعوی موقوف است به بیان دلیل و اقامت برهان.

[ناسودمندی تمسّک به خشونت طبع عمر برای توجیه سخن وی]

سوم آن‌که اعتذار جستی که عمر آن لفظ را از راه خشونت طبع گفت. این عذری موجّه و مُسقِط تکلیف نیست؛ چه هر مکلّفی با آن‌که به اقتضای طبیعت مایل شهوات است، مکلّف باشد که عنان نفس از مهالک شهوات باز داشته، طریق نیکویی و احسان بپیماید. پس عمر را مانند سایر مکلّفین

واجب بود که طبعِ خشنْ نرم و نفسِ سرکشْ رام کند، و رذیله ترک نموده، مُنقاد[1] امر پیغمبر و تابع حکم آن سرور باشد، و ترک مامورٌ به ننماید، و بر ردّ پیغمبر مبادرت و مسارعت نجوید، /A9a/ و به لفظِ منکر زبان دراز ندارد، مگر آن‌که گوییم وی عالم به تکالیف خود نبوده است.

[نفی اشتقاق «لیهجر» از مهاجرت]

چهارم آن‌که گفتی: «لیهجر» مشتق از مهاجرت است، و معنی آن است که پیغمبر هجرت می‌کند. این قول هم از جهت لفظ و هم از حیثیّت معنی مردود است.

امّا لفظاً به علّت آن‌که هیچ‌یک از اهل عربیّت بدین اشتقاق قائل نشده است.

شیخ گوید: چون سخن بدین مقام پیوست، ملّا غانم مدرّس روی با فاضل هروی داشته، گفت: شیخ راست می‌گوید. این اشتقاق بر وفق قوانین عربیّت نیست، بلکه «لیهجر[2]» مشتق از هَجر است نه مهاجرت. اگر این لفظ را معنی چنان باشد که شیخ می‌گوید، ایراد وی بر تو وارد خواهد بود.

فاضل بر خطای خود اعتراف نمود، و به اعتذار برخاست[3].

پس گفتم: امّا معناً به جهت آن‌که در آن وقت اِخبار به هجرت پیغمبر مفید نبود؛ چه مهاجرت ـ که رفتن از بلدی است به بلاد دیگر ـ در آن وقت

---

۱. منقاد: مطیع و فرمانبردار (لغت‌نامهٔ دهخدا).

۲. لیهجر: + ~~که~~ A

۳. برخاست: برخواست B

پیغمبر را متصوَّر نبود؛ زیرا که وی در حال احتضار بود.

[ردّ جواز اجتهاد عمر]

پنجم آن‌که گفتی: منع نوشتن کتاب از روی اجتهاد بود، قولی است که آثار ضعف و علامات وهن بسی بر آن ظاهر است.

یکی آن‌که در این گونه از مسائل اجتهاد جایز نباشد.

دوم آن‌که اجتهاد در حضور شارع مقدّس از طریق عقل بیرون است؛ چه جمیع خلق را واجب بود که در حضور آن حضرت تابع نصوص او باشند. چنانکه خداوند عالم در کریمهٔ ﴿وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ بدین معنی اشارت فرموده. پس چگونه جایز بود عمر را که از نصّ آن جناب عدول نماید، و با رأی و اجتهاد خویش عمل کند؟ با آن‌که هیچ‌گاه آن جناب به خواهش نفس سخن نمی‌کرد. کاش به منع خود اکتفا نموده بود، و زبان به چنین دشنام باز نمی‌داشت، و لفظی که ظاهر و باطنش منکر است نمی‌گفت.

[عدم جواز اعلمیّت عمر از خدا و رسول به مصالح دین]

ششم آن‌که گفتی: عمر می‌دانست ننوشتن کتاب برای دین و مسلمین اصلح بود، /A9b/ خلاف عقل و نقل است؛ چه امر پیغمبر خالی از دو شق نیست: یا برای افساد حال مردمان بوده، یا اصلاح حال ایشان. امّا شقّ اوّل موجب کفر است، پس معیّن می‌شود که حضرت آن لفظ را از جانب خدا برای اصلاح حال مردمان گفته باشد. و لازم قول شما این است که عمر از

خدا و رسولش به صلاح دین اعلم باشد. با این حال اگر این عقیدت اختیار نمودن خواهی مختاری، و مرا با تو حرفی نیست.

[توجیهات مجدّد فاضل هروی در پاسخ به ابن ابی‌جمهور]

[تلاش برای حمل سخن عمر به نیکوترین وجه]

فاضل گفت: هر گاه این گونه کلمات که از مردمان بزرگ که شایستهٔ تعظیم و شرفند صادر آید، بر صاحبان عقل سزاوار است که آن را بر ظاهرش حمل ننمایند، /B5b/ بلکه به وجهی جمیل و معنی نیکو حمل کنند. چنانکه در خشکسالی مردی از عرب خداوند عالم را مخاطب نموده، گفت:

قد كنتَ تسقي الغيث ما بدا لكا [أنزل علينا الغيث][1] لا أبا لكا

یعنی: پیش از این هر گاه خواستی باران رحمت خویش فرو ریختی. آیا اینک قطرات باران از ما بازداری؟ پدر مباد تو را[2].

اگر چه کلمهٔ «لا أبا لك» ظاهر در ذم و در این مقام کفر است، ولی چون جمعی از اعراب آن شعر بشنیدند، آن را بر وجهی صحیح و طریقی پسندیده توجیه نمودند و گفتند: مراد شاعر از کلمهٔ «لا أبا لك» در این استعمالْ معنی حقیقی و اِخباری است، نه دعایی و انشایی. بنابر این بر همه کس شایسته است که اقوال مانند عمر را اگر چه بر حسب ظاهر استوار نباشد، بر وجه صحیح حمل کنند، و راه قدح و طعن مسلوک ندارند.

---

۱. أنزل علينا الغيث: أ تترك الغيث علينا AB

۲. را: + انتهی B

[جواز اجتهاد عمر در زمان بیماری پیامبرﷺ]

این‌که گفتی اجتهاد مقاوم و معارض نص نمی‌تواند شد، و عمر را جایز نبود در این مقام اجتهاد نماید، قولی است که به غیر آن حال اختصاص دارد؛ چه پیغمبر در حال احتضار بود، و مرض بر او مستولی[۱]، گاه به‌هوش و گاه بی‌هوش بود. محتمل است در آن زمان که امر می‌فرمود به نوشتن کتابْ غیر حالت صحّت بوده، و در چنان وقتی اجتهاد جایز است. /A10a/ و از همین جهت عمر اجتهاد نمود، و اجتهادش مؤدّی شد بر این‌که از نصّ رسول روی تابد، و آن به حال مردمان اصلح بوده است.

[پاسخهای ابن ابی‌جمهور به توجیهات فاضل هروی]

[نبود محملی نیکو برای سخن عمر]

گفتم: حمل و توجیه در وقتی است که کلام لا اقل محتمل وجهین باشد، مانند کلام اعرابی. ولی کلام عمر جز بدین معنی ناصواب احتمالی دیگر[۲] ندارد. اگر تو را ممکن است که آن کلام بر معنی دیگر حمل داری، بیان کن.

[تعجّب از حمل آیات موهم سرزنش پیامبران بر ظاهر آنها]

عجب آن‌که براهین عقلیّه و دلایل نقلیّه بر عصمت انبیا ـ صلوات اللّه علیهم ـ قائم است، و شما آیاتی چند که به ظاهر بر عصیان و خطای ایشان

۱. مستولی: + ~~بود~~ A
۲. دیگر: ـ B

دلالت کند از مؤدّای ظاهر مصروف نسازید، و در مقابل حجج و ادلّهٔ بسیار که از طریق عقل و نقل رسیده، تخطئهٔ پیغمبران روا دارید. با آن‌که شما تمامت آن آیات را به وجوه مستقیمه و طرق صحیحه حمل توانید نمود، و بر عصمت و تنزیه رسل معتقد توانید شد. ولی کلام خلیفهٔ خویش ـ با آن‌که به چند درجه از رتبت انبیاعلیهم‌السلام نازل‌تر است ـ به ظاهرش حمل نمودن جایز نشمارید، و طمع برید که مردم آن سخنْ بی‌دلیل از معنی ظاهر به تأویلات بعیده و توجیهات بارده حمل نمایند. خوش‌تر آن‌که طریق انصاف پیش گیرید، و از جادّهٔ تعصّب کناره کنید[1]، و لااقل عمر را با انبیا برابر و مساوی دانید. چنانکه تصحیح کلام عمر واجب شمارید، در اصلاح شئون انبیا نیز محتوم شناسید.

[وجوب پیروی از دستورات پیامبرصلی‌الله‌علیه‌وآله در همهٔ احوال]

امّا آن‌که گفتی عمر برای آن معارض امر نبی شد که مرض بر وجود مبارکش مستولی بود، کلامی بس سخیف است؛ چه حضرت رسول در آن حال خالی از این نیست که یا عاقل[2] و امرش با ارادهٔ جازمه بود، یا آن‌که عقل نداشت و آنچه می‌گفت از روی اراده نبود. قسم دوم به صریح کریمهٔ ﴿وَما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى ۞ إِنْ هُوَ إِلّا وَحْيٌ يُوحى﴾ /A10b/ باطل است[3]. و

---

۱. کنید: گیرید B

۲. عاقل: + ~~و امرش~~ B

۳. باطل است: ـ A

قول امام تو ـ عمر ـ که گفت: رسول خدا هذیان می‌گوید، دلالت دارد بر بی‌عقلی پیغمبر. و ما از این روی گوییم آن قول منکر و بد است، و ناچار با وی در این مقام در اعتراضیم. چون شقّ دوم باطل شد، صحّت قسم اوّل ثابت می‌شود، پس امتثال امر و انقیاد فرمان آن حضرت واجب است. اگر کسی امری از آن حضرت رد کند، چنان است که جمیع اوامر وی را رد نموده باشد، و ردّ پیغمبر خود کفرِ محض است.

[تعجّب از هذیان ندانستن امر پیامبر صلی الله علیه و آله در تقدیم ابوبکر در نماز]

شگفت‌تر آن‌که دعوی کنید که آن حضرت در حال مرض فرموده است که ابابکر با مردم نماز کند، و از این روی بر امامت و خلافت وی استدلال کنید، /B6a/ و او را واجب الاطاعه دانید، ولی امر کتابت را که موجب اتّفاق و هدایت امّت و مورث نفی اختلاف و ضلالت ایشان بوده به هذیان و بیهوده حمل نمایید، و گویید جایز است عمر در مقابل آن حضرت اجتهاد نماید، با آن‌که شما را عقیدت بر آن است که آن دو امر هر دو در حال مرض از آن جناب سر زد. چگونه است که یکی را مردود و دیگری را متّبَع شناسید؟ بر این تفکیک چه دلیل قائم است؟ و بر این تفریق چه قرینه دلالت کند؟

[تعجّب از هذیان ندانستن امر ابوبکر در تعیین عمر به جانشینی خود]

شگفت‌تر از آنها این‌که شما بر امامت عمر بن الخطّاب استدلال کنید بر این‌که ابوبکر در حال مرض بر امامت و خلافت او تصریح نمود، و در آن

باب کتاب نوشت. و با آن‌که کریمهٔ ﴿وَما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى﴾ در شأن ابی‌بکر نازل نگشته، مع هذا قول او را به هذر و هذیان نسبت نکنید، پس باید ابوبکر را از رسول خدا اکمل شناسید. چه خوش گفت شاعر:

أوصى النبيّ فقال قائلهم: قد ظلّ يهذر سيّد البشر
وأرى أبا بكر أصاب فلم يهجُر وقد أوصى إلى عمر

حاصل معنی آن‌که پیغمبر خواست وصیّت کند، عمر بن الخطّاب گفت: سیّد بشر /A11a/ بیهوده سخن کند. ولی ابوبکر چون به خلافت عمر وصیّت نمود، نه مُخطی بود و نه بیهوده سرود.

[اتّهام‌زنی فاضل هروی مبنی بر بی‌ادبی طایفهٔ عرب]

شیخ گوید: چون مرا سخن بدین مقام رسید، هروی را از غضب موی بر تن عَلَم شد، و آثار خشم از وی ظاهر گشت. گفت: نهایت امر این است که عمر ترک مندوب و خلاف اولی نموده، از این جهت خطایی بر وی لازم نیاید؛ چه شما طایفهٔ عرب به بی‌ادبی موصوفید، و این خود مورث هیچ مفسده نیست.

[پاسخهای ابن ابی‌جمهور به اتّهام‌زنی فاضل هروی]

[اتّصاف پیامبر صلّی الله علیه وآله به مکارم اخلاق]

گفتم: الحمد للّه اعتراف کردی که صدور این لفظ از عمر از سوء ادب بوده، و طایفهٔ عرب به کمی ادب موصوفند. ولی من می‌گویم سوء ادب به شخص عمر اختصاص داشت، و جز او کسی بدان رذیله موصوف نبود؛ چه

کبار اصحاب[۱] همگان از پرتو تربیتِ رسولْ خود را[۲] به اخـلاق پسـندیده[۳] و آداب ستوده[٤] آراسته بودند، و آن ملکات کریمه و صفات شریفه[٥] از پیغمبـر خدا که مخاطب کریمهٔ ﴿إِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ است اخـذ نمـوده بودنـد؛ چه آن جناب خود فرمودند که «من مبعوث شدم برای اتمام مکارم اخلاق»، و کریمهٔ ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ نیز شاهد این مقال است. پـس چگونـه تواند بود که عمر خود را در این طول مصاحبت نبی از ذمیمهٔ سوء خلـق و رذیلهٔ خشونت طبعْ پیراسته، به حلیهٔ آداب و زیـور مکـارمْ آراسـته نداشـته باشد. و هم چگونه توانی با آن‌که وی را به عظمت شأن معـروف دانـی، بـه قلّت ادب و سوء خلق موصوف کنی؟

پس از تمام این بیانات واضح گشت که صدور آن کـلام از در مخالفـت دین و ترک آیین بوده، و به جز برای رسیدن آمـال دنیـوی تـابع آن جنـاب نگشته بود؛ چه اگر متابعت وی برای رعایت دین بودی، بایستی مانند سـایر اصحاب به آداب آن جنابْ مؤدّب /A11b/ و به اخـلاق آن حضـرتْ متخلّـق باشد. و از آن اعترافی که تو خود در حقّ امام خویش نمودی، ظاهر می‌شود که وی از جملهٔ اتبـاع پیغمبـر نبـوده، بلکـه قاعـدهٔ ایمـان و عقیـدتش نیـز استحکام نداشته.

---

۱. اصحاب: + خود را B

۲. خود را: ـ B

۳. به اخلاق پسندیده: و صفات شریفه B

٤. ستوده: + وی به اخلاق پسندیده B

٥. و صفات شریفه: ـ B

[سخن مرد حیدری در تأیید کلام ابن ابی‌جمهور]

ابن ابی‌جمهور گوید: مردی حیدری در آن مجلس حضور داشت. چون این کلمات از من بشنید، گفت: واللّه شیخ عرب راست می‌گوید! مردی که مدّت بیست سال شرف‌اندوز خدمت چنین پیمبری باشد، و از اخلاق و آداب وی به هیچ وجه بهره‌مند نگردد، البتّه از جَرگ[1] آدمیان معدود نیاید. حاضران /B6b/ به‌یک‌بار در خنده شدند. هروی خجل گشته، سر در پیش افکند.

[دفع اتّهام بی‌ادبی از طایفهٔ عرب]

من دیگر باره روی با وی داشتم گفتم: این‌که گفتی شما طایفهٔ عرب به قلّت ادب موصوفید، ندانم تو را از ادب مراد چیست؟

اگر مراد تو از ادب آن رسوم و تکلّفاتی است که عجمان برای خود اختراع کرده‌اند، راست است؛ ما طایفهٔ عرب آن رسوم و آداب چنانکه باید ندانیم، و چیزی که شرع مقنّن آن نباشد، متابعت آن لازم نشناسیم.

و اگر مراد تو آداب شرعیّه است، مسلّم ندارم که طایفهٔ عرب از سنن و رسوم شرعیّه تجاوز جویند. بلکه آن آداب و رسوم از عرب به دیگر طوایف رسیده؛ چه لسان شرع به لغت عرب جاری شده، و عجمان شریعت را از ایشان فرا گرفته‌اند.

و تو جماعت تازیان را چگونه بی‌ادب دانی؟ و حال آن‌که خودْ بلاد

---

۱. جرگ: حلقهٔ مجلس، حلقه و صف مردم و حیوانات (لغت‌نامهٔ دهخدا).

عرب ندیده‌ای، و با ایشان صحبت نداشته‌ای.

هروی را از این سخنان عرق انفعال بر جبین بنشست، و حضّار زبان لطیفه‌گویی و سخریّه‌جویی بر وی دراز نمودند.

پس گفتم: همانا قلّت ادب مخصوص عرب نیست، بلکه بسیاری از عجم نیز بدان ذمیمت موصوفند؛ زیرا که افراد بنی‌آدم /A12a/ در اخلاق و طبایع متفاوت و مختلفند. از جملهٔ بی‌ادبانِ عرب به حکم اعتراف تو امام و صاحب تو بوده.

[سخن ابن ابی‌جمهور در بیان حکم دشنام به پیامبرﷺ]

هروی سخن از سر گرفته گفت: از کجا صاحب من بدان صفت موصوف بوده؟ و از چه روی آن ذمیمه بر وی ثابت نمایی؟

گفتم: به شهادت تو.

گفت: آن لفظ از روی اجتهاد گفته بود.

گفتم: آن اجتهاد نبوده، بلکه کفر بوده است.

گفت: به چه دلیل آن را کفر دانی؟

گفتم: به نصّ رسول که دشنام آن جناب کفر است؛ چه وی فرموده: «کسی که علی را سب کند مرا سب کرده، و کسی که مرا سب نماید چنان است که خدا سب نموده باشد، و کسی که خدا را سب نماید او را بر رو به آتش دوزخ اندازد». پس کدام کفر به این تواند رسید؟

هروی دیگر باره سخن را عود داده، گفت: از کجا عمر پیغمبر را دشنام داده باشد؟

گفتم: تو به کلام عرب عالم نیستی تا بدانی که آن لفظ دشنام است یا نه، در کتب عربیّه دشنام بودن آن کلمه تصریح شده.

هروی گفت: مثل تو کسی با این مراتب علمیّه شایسته نیست که به کفر چنین شخصی بزرگ حکم کنی. بلکه سزاوار بود چون آن کلام شنیدی، یک ماه و دو ماه بلکه یک سال و دو سال چشم تحقیق بگشایی، و سخت تأمّل کنی تا محمل نیک بیابی. اگر پس از امتدادِ آن زمان و طولِ آن فکر آن را به وجه صحیح حمل نتوانی کرد، آنگاه بایستی گفت که آن لفظ دشنام است.

گفتم: تو را گمان آن است که من این لفظ را تا کنون ندیده‌ام، و در آن تأمّلی نکرده‌ام، و ندانسته‌ام و در آن غوص ننموده‌ام، الحال آن را شنیده‌ام و بی‌تأمّل سخن می‌کنم؟ اگر چنین گمان کرده باشی، گمانی باطل است؛ چه الان عمر من که به چهل سال رسیده، بیست سال می‌شود شنیده‌ام این لفظ /A12b/ از آن[1] مرد بالنسبة به نبی سر زده، در آن تأمّلها نموده‌ام، و با مردمان دانا به میان آورده‌ام، مرا محمل نیک به دست نیامد، و به برهان مرا ثابت گشت که آن دشنام است، و از آن روی به کفر قائل آن حکم کرده‌ام. تو هم جدّ و جهد نمودی که محملی نیک برای آن به دست آوری، مقدورت نشد، و آنچه ذکر نمودی، آن را به ادلّهٔ ظاهره و براهین قاطعه چنان بر هم زدم که هیچ کس را در آن شبهه نماند، لیکن تو تابع حق نمی‌شوی.

---

۱. آن: این B

[پایان مجلس دوم]

شیخ گوید: چون سخن بدین‌جا رسید، فاضل لب ببست، و سر در پیش افکند. سیّد محسن دست من بگرفت، و از مجلس به پای خاستیم و بیرون شدیم که مبادا فتنه‌ای به پا خیزد.

* * *

[مجلس سوم]

[دیدار با فاضل هروی در منزل سیّد محسن]

شیخ گوید: در یکی از جُمُعات با سیّد محسن نشسته و از هر جا سخن می‌کردیم که ناگاه فاضل هروی وارد مجلس شد، /B7a/ گفت: یا شیخ! امروز مجلس از وجود اغیار و بیگانگان خالی و مرا با تو سر گفتگو است.

گفتم: هر چه خواهی بگوی.

[سؤال فاضل هروی از احوال خلفا]

گفت: احوال باقی خلفای اسلام را وصف کن، و عقیدت خویش در حقّ ایشان مکشوف دار، تا با تو مناظرت کنم.

[احوال خلیفهٔ اوّل]

چون بیان ظلم و جور و افعال شنیعهٔ سایر خلفا مبتنی بر اصول احوال خلفای ثلاثه است[1]، در باب خلیفهٔ اوّل آغاز سخن کرده، گفتم: امّا کردار و رفتار ابوبکر از بیان مجلس اوّل واضح گشت که با آن‌که خدا و رسولش وی را در آن محل جای نداده بودند، چگونه بر مسلمانان تقدّم جست، و به چه تدبیر خلافت را از آل پیغمبر بگرفت. تو را در شناسایی احوال وی اگر انصافی باشد همین قدر کافی است که وی برای تحصیل ریاستْ مصیبت

---

۱. است: + و B

موت چنان پیغمبری بزرگ وی را عظیم نیامده و بـه تجهیـزش حاضـر نشـد. چون دید بنی‌هاشم به مصیبت آن جناب مشغولند، از لوازم تجهیز /A13a/ جنـازهٔ رسول و شرایط اقامت تعزیت آن حضرت روی تافته، خود را با عجلتـی تمـام به سقیفه رسانید، و در باب خلافت به مشاجرت و منازعـت برخاسـت. پـس ترک تجهیز و تغسیل و نماز و دفـن رسـول، دلیـل اسـت بـر بـی‌احترامـی و نامبالاتی آن جماعت بر رسولﷺ، و قرینه‌ای است بـر آن‌کـه اظهـار ایشـان اسلام را و پیروی پیغمبر برای تحصیل ریاست و نیل آمال دنیوی بوده.

و همچنین است حالت مهاجر و انصار و دیگران که در سقیفه گرد آمـده بودند؛ چه هر مسلمانی انجام مهمّات دیگر بر مراسـم مصـیبت پیغمبـرﷺ مقدّم بگیرد، البتّه در دین خود ناقص و در عقیـدتش مـتّهم اسـت. لا سـیّما کسی که خود را در مرتبهٔ خلافت داند؛ چه احترام آن جناب در حال حیات و ممات یکسان است. پس بایستی ابوبکر و دیگر مسلمانان مصیبت پیغمبـر عظیم شمرده، بر تجهیز و تشییع آن حضرت قیام کنند، و از وظایف تکـریم و تعظیم آن جنازهٔ مبارک هیچ فرو نگذارند، و پس از دفـن در ماتمکـده بـه سوگواری بنشینند، و یکدیگر را تعزیت گویند و تسـلیت دهنـد، سـپس بـه مهمّات دیگر خویش از قبیل عقد خلافت و استحکام بیعـت بپردازنـد. هـر دانا داند که این سخنان من موافق مقتضای عقل و قوانین شرع و رسوم ادب است.

[ظلم وی در حقّ فاطمهٔ زهراعلیهاالسلام]

ولی آن گروه بدینها اکتفا نکـرده، بعـد از تمهیـد خیـالات دیرینـهٔ خـود

نخست دست تعدّی و عدوان به جانب خاندان رسالت که ذوی القربی بودند دراز نموده، بر ایذای خاطر مبارک فاطمه ـ سلام اللّه علیها ـ [برخاستند][1]، با آن‌که در میان ذوی القربی از فرزند رسول صلی الله علیه وآله نزدیک‌تری نیست، و خدای ـ سبحانه ـ مودّت ذوی القربی را اجر رسالت قرار داده، فرموده: /A13b/ ﴿قُلْ لا أسْألُكُمْ عَلَيْهِ أجْراً إلّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبى﴾. یعنی: بگوی ـ ای پیغمبر! ـ که من از شما جز دوستاری اقربای خودْ رسالت را مزدی نخواهم. و پیغمبر[2] بالخصوص در حقّ فاطمه فرموده: «فاطمه عضوی از پیکر من است، کسی که او را بیازارد چنان باشد که مرا آزار رساند، و کسی که مرا بیازارد چنان است که خدا را آزار رساند[3]». ای هروی! تو خود می‌دانی که صحّت این حدیث در نزد خاصّه و عامّه متّفَقٌ علیه است، و کسی انکار صحّت آن ننموده.

و ابوبکر آن حضرت را از میراث پدر بزرگوارش منع نمود، به حدیثی که خود از رسول خدای نقل کرد، و گفت: من از رسول شنودم که فرمود: «ما گروه انبیا میراث نگذاریم، آنچه از ما بر جای مانَد صدقه است». و این خبر خود از مجاعیل اخبار و اکاذیب آثار به شمار رود؛ به دلیل آن‌که مخالفت کلام اللّه است؛ چه حضرت ربّ العزّة فرموده: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ﴾، و هم در حکایت داوود فرموده: ﴿يَرِثُني وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾.

---

۱. برخاستند: برخواستند AB
۲. پیغمبر: + صلّی اللّه علیه وآله B
۳. و کسی که ... رساند: ـ A

هان ای هروی! گمان نبرید که مراد از ارث در این مقام حکمت و نبوّت است، نه مال و ثروت؛ چه حق ـ سبحانه ـ /B7b/ بعد از آیهٔ مذکور فرموده: ﴿وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيّاً﴾. یعنی: ای پروردگار! آن فرزند مرا مرضیّ و پسندیده فرمای. پس اگر مراد ارث نبوّت بودی به دعای ﴿وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيّاً﴾ حاجت نیفتادی؛ چه کسی وارث نبوّت نتواند بود جز آن‌که مرضیّ و معصوم باشد. و هم خدای ـ عزّ و جلّ ـ به خطاب عام فرماید: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ في أوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ﴾. یعنی: وصیّت می‌نماید خدا شما را در ارث فرزندان شما که ذکور را نصیب دو اناث دهید.

ابوبکر به خلاف نصوص فرقانیّه /A14a/ فاطمه را از فدک و عوالی منع نمود، با آن‌که آیهٔ ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبى حَقَّهُ﴾ نازل گشت، آن املاک را به فاطمه بخشید، و به تصرّف وی بود تا آنگاه که ابوبکر وکیل آن حضرت را از آنجا خارج کرده، دست تصرّفش کوتاه داشت. پس فاطمه در آن باب آغاز سخن فرموده، گفت: یا ابابکر! از چه راه تو میراث پدر خود می‌بری، و من میراث پدر خویش نبرم؟ آیا نه این نخلستان را پدرم به من بخشیده؟ تو چگونه آن را از من بازگیری، و مرا از آن ممنوع داری؟ ابوبکر به خلاف قانون شرع در اثبات این دعوی از وی شاهد طلبید؛ چه در احکام شرعیّه مقرّر است که اقامت بیّنه بر مدّعی باشد، نه بر ذوالید. مع هذا فاطمه علی و حسنین علیهم‌السلام و امّ ایمن را شاهد آورد. ابوبکر شهادت ایشان را مردود داشته، و آن‌چنان شهود را که از بزرگان اسلام بودند، به کذبْ تهمت نهاد.

تمامت آنچه من در این مقام بیان کردم، بر صحّت آنها فریقینْ متّفق و

طریقینْ متّحدند، و جمیع آنها از روایاتی است که کسی را مجال انکار نیست. و البتّه خود در *صحاح* و غیرها[1] خوانده و دانسته‌ای که فاطمه در مرض موت وصیّت نمود که او را در شب دفن نمایند، و[2] ایشان بر جنازهٔ وی نماز [نگزارند][3]، و در آن وقت از ابوبکر سخت آزرده و دلتنگ بود. و حضرت ختمی مرتبت فرمودند: «ای فاطمه! خداوند ـ عزّ اسمه ـ به غضب تو غضب می‌کند، و به رضای تو راضی می‌شود». آیا کسی که با اهل بیت رسالت چنین رفتار نماید، چگونه خواهد بود حالت وی با سایر مردمان؟ و با چنین حال چگونه وی را میان خود و خدا واسطه قرار توان داد؟ و اگر خواهم تمامت مطاعن وی برشمارم /A14b/ تو را فرصت استماع نماند، بلکه تعداد جمیع آنها متعذّر است.

[احوال خلیفهٔ دوم]

امّا خلیفهٔ ثانی، چیزهایی که از او در حال حیات رسول واقع آمد، در مجلس دوم ذکر شد و تو دانستی. پس از آن‌که بر مقرّ خلافت بنشست همی بر خلاف صواب عمل نمودن گرفت، و بدعتها در دین آغاز نهاد.

متعه را که در سنّت رسول امرش ثابت بود منع کرد، با آن‌که خدا و رسولش آن را حلال و بر فعلش امر فرموده بودند، و در زمان پیغمبر و عهد ابوبکر و لختی از زمان وی نیز معمول بود. و در منع آن با کلام خدا و سنّت

۱. غیرها: غیره B
۲. و: ـ A
۳. نگزارند: نگذارند AB

رسول و اجماع امّت راه مخالفت پیمود.

و برای خلافت ابوبکر چندان با مردم اظهار خشونت و تهدید و تخویف نموده همی‌گفت: هر کس از بیعت ابوبکر سر پیچد، باید سرش برداشت. چون علی و بعضی از بنی‌هاشم از بیعت ابوبکر امتناع نمودند، ارادهٔ سوختن خانهٔ فاطمه نمود، و مصراع[١] در چنان به پهلوی فاطمه بیفشرد[٢] که حملش سقط شد، و غلام او قنفذ به فرمان مولای خود تازیانه بر فاطمه بکوفت، که اثر آن بعد از وفات بر بدن مبارکش ظاهر بود.

دیگر شناعت افعال وی در کتب فریقین مذکور است.

ابن ابی‌جمهور گوید: چون کلام من بدین مقام پیوست، پس فاضل هروی گفت: این سخنان غریب که بیاوردی در طرق و روایات شما واقع شده است، و بر غیر شما حجّت نتواند بود.

گفتم: /B8a/ حدیث ارث و داستان فدک و خبر عوالی را واقدی و موفّق بن[٣] احمد[٤] و غیر ایشان از علمای شما نقل نموده‌اند، و حدیث[٥] منع متعه در کتب و السنهٔ علمای شما معروف است، و بعضی دیگر را مانند ارادهٔ احراقْ واقدی حدیث نموده. تو اگر[٦] /A15a/ در کتب این جماعت سیر نکرده باشی،

١. مصراع: یک لنگه از دو لنگهٔ در (لغت‌نامهٔ دهخدا).

٢. افشردن: فشار دادن (همان).

٣. بن: باشد A

٤. احمد: + یکی A

٥. حدیث: + نهی و B

٦. اگر: مگر B

روا بوَد که مطاعن خلیفهٔ ثانی نشناسی[١].

[احوال خلیفهٔ سوم]

و امّا خلیفهٔ سوم، با آن‌که بر شناعت افعال وی خاصّه و عامّه را اتّفاق است و محتاج شرح و بسط نیست، بعضی از آنها را برای تو ذکر می‌کنم. از جمله این‌که:

مصحف عبداللّه بن مسعود بسوخت.

و دیگر، ابوذر غِفاری را که حبیب رسول اللّه صلّی الله علیه و آله[٢] بود از مدینه براند.

و حَکَم بن [ابی][٣] عاص را که طرید حضرت رسول بود به مدینه بخواند، و رتبتش بلند ساخت، و مهمّات خویش بدو باز گذاشت، و در زمان طرد و اخراج حکم بن [ابی][٤] عاص بر پیغمبر طعن آورد.

و خویشاوندان فاسق خود را بر بلاد اسلام و رقاب مسلمین مسلّط ساخت.

و مسلمانان چون از جهت بدعتها و شنایع کردار وی قصد کشتنش نمودند، به خانهٔ وی ریختند، عیال و اطفال او را عرضهٔ شمشیر کردند، کسی بر ایشان انکار نیاورد. اگر کشتن وی جایز نبود بایستی امیر المؤمنین علی که در مدینه حاضر و از کشتن وی آگاه بود، از آن حادثهٔ کبری و بلیّهٔ

---

١. روا بود ... نشناسی: ــ B

٢. صلّی اللّه علیه و آله: ــ B

٣. ابی: ــ AB

٤. ابی: ــ AB

عظمی او را یاری دهد. پس از اینجا معلوم می‌شود که کشتن وی جایز بوده.

[ردّ شبهۀ تقیّۀ علی علیه‌السلام در ترک دفاع از عثمان]

اگر گویی: قتل عثمان مجوّز نبود، و دفع آن غائله بر علی واجب بود، و آن حضرت ترک واجب فرمود، گوییم: این سخن به چند دلیل باطل است:

نخست آن‌که آن حضرت را در آن وقت موافقین بسیار و معاندین اندک بودند بالاجماع، در صورت استطاعت و قدرتْ ترک واجب روا نبود، و[1] عموم مسلمانان به سخن و رأی وی متابعت می‌نمودند، و با چنین حال ترک واجب از آن حضرت جهت نداشت.

دوم آن‌که بایستی آن حضرت پس از کشته شدن وی امر به دفنش نماید، و تا مدّت سه روز جسد وی در میان خاک و خون نگذارد.

سوم آن‌که [باید][2] آن جناب پس از قتل وی که بر مسند خلافت مستقر گشت، قاتل وی را /A15b/ قصاص کند؛ چه او در آن وقت نافذ الحکم و مبسوط الید بود.

[شکایت علی علیه‌السلام از خلفای ثلاثه]

هروی گفت: تمنّا آن است از این سه کس بگذری، و از غیر ایشان سخن کنی.

---

۱. و: ـ B

۲. باید: با AB

گفتم: پس از آن‌که حال این سه نفر که اصل خلافتند بر تو ظاهر شـد، از تو سؤال می‌کنم که آیا نه چنـین اسـت کـه امیـر المـؤمنین علـی[۱] در ملکـۀ عدالت و صفات کمال و خصال ستوده و اطوار پسندیده به مرتبه‌ای بود کـه هیچ کس را در حقّ وی مجال طعن نیست؟

گفت: آری، چنین است که می‌گویی. در حقّ امیر المـؤمنین علـی بـدین اوصاف عقیدت دارم، و بدین عقیدت امید نجات می‌برم.

گفتم: پس چه می‌گویی در باب آن شکایتهایی که آن حضـرت از ایشـان نموده، در باب غصب حقّ و ظلم کـردن بـه وی؟ و شـکایت آن جنـاب بـا عدالت آن جماعت تنافی دارد؛ زیرا که امیر از کسی که ظلم بـر وی نکـرده باشد، هرگز شکایت نفرماید.

گفت: حاشا که علی[۲] از ایشان شکایت نموده باشد!

گفتم: این چه تحاشی است؟ تشکّی آن جناب در متون کتب فـریقین بـه سر حدّ تواتر انجامیده، و خطبۀ شقشـقیّه کـه در کتـاب *نهـج البلاغـه* از آن جناب روایت شده، تو را بر صدق این معنی کافی است.

گفت: خطبۀ شقشقیّه کدام است که من تا کنون آن را نشنیده‌ام؟

گفتم: شریف رضی به اسناد خود از ابـن عبّـاس روایـت کنـد کـه گفـت: روزی در جامع کوفه شرف‌اندوز خدمت و ملازم صحبت امیر المؤمنین علی[۳]

---

۱. علی: + علیه السلام را B

۲. علی: + علیه السلام B

۳. علی: + علیه السلام B

بودم، که از امر خلافت سابقین سخن به میان آمد. امیر المؤمنین[1] بدین عبارات آغاز خطبه کرد نمود که: «واللّه لقد تقمّصها فلان» (إلی آخره)، و آنگاه تا پایان خطبه برای هروی[2] بخواندم. /B8b/

[سخن ابن ابی‌الحدید دربارهٔ خطبهٔ شقشقیّه]

گفت: آیا از اصحاب ما کسی تصحیح سند این خطبه نموده است؟

گفتم: آری، ابن ابی‌الحدید معتزلی که بر *نهج البلاغه* شرح نوشته، آن خطبه را /A16a/ تصحیح نموده، گوید: بعضی را عقیدت بر[3] آن است که این خطبه از کلمات شریف رضی باشد که به لسان امیر المؤمنین انتحال نموده. و این عقیدت خود خطایی واضح و خبطی ظاهر است. مشایخ و اساتید ما از معتزله نیز به چندین سال پیش از این‌که سیّد رضی در این عالم قدم گذارد، این خطبه را ضبط و ثبت کرده‌اند.

[توجیه وی در باب شکایات علی علیه السلام از خلفای ثلاثه]

چون ابن ابی‌الحدید را مجال انکار آن نمانده، لاجرم به تأویل مضامین عالیهٔ آن پرداخته، گوید: چون حضرت از آن جماعتْ افضل و احق به تقدیم بود، و با وی طریق اولویّت و رعایت استحقاق مسلوک نداشتند، کسی بر او تقدّم جست که در مراتب فضایل با وی مساوات نداشت. لاجرم

۱. المؤمنین: + علیه السلام B

۲. برای هروی: ـ B

۳. بر: ـ B

آن حضرت را از آن رهگذر ملالتی پدید آمده، بر ترک اولی که از ایشان به ظهور پیوست، شکایت آغاز کرد.

[اعتراض بر این توجیه]

علمای شیعه بر این توجیه اعتراض آورده‌اند که حضرت در این خطبه از افعال ایشان به نهب و غارت تعبیر فرماید، و ایشان را به غصب میراث و اخذ حق نسبت دهد. خود اسلوب و سیاق عبارات عالیات بدین معنی دلیلی مبین و برهانی متین است.

و هم گویند: عدول ایشان از اولی آیا برای مصلحت دینی بود یا محض هوای نفسانی؟ اگر گویی که آن فعل برای مصلحت دینی بود، لازم آید که تظلّم و شکایت علی بی‌جا باشد، و اگر مصلحتی منظور نشده بود، باب طعن بر ایشان مفتوح گردد.

[ادّعای فاضل هروی مبنی بر شیعه بودن ابن ابی‌الحدید]

هروی گفت: مسلّم ندارم که ابن ابی‌الحدید از اصحاب ما باشد، بلکه او از مردم شیعی است، و خود را علی المصلحة در سلسلۀ اهل سنّت و جماعت منظوم داشته.

گفتم: گمانم آن است که تو را در علم رجال معرفتی نباشد؛ چه وی از مشاهیر مردم سنّی /A16b/ و مشایخ معتزله است. بلکه خود در بعضی از تصانیفش به عقیدت و مذهب خویش تصریح نموده.

[تقلید فاضل هروی از بزرگان اهل سنّت در انتخاب مذهب]

گفت: باید کتاب *نهج البلاغه* را من خود مطالعت کنم تا از حقیقت حال

نیک واقف گردم.

پس از آن کتاب نسختی[۱] به وی دادم. این خطبه و بعضی خطب دیگر را لختی مطالعت نموده، گفت: من از عقیدت و مذهب خود که در حقّ خلفای ثلاثه دارم، هرگز منحرف نگردم.

گفتم: پس تو را با طریقِ حق عناد است.

گفت: ای شیخ! تو را در حقّ مانند فخر الدین رازی و اثیر الدین ابهری و جار اللّه زمخشری و سعد الدین تفتازانی و فاضل سمرقندی و دیگر فضلای اهل سنّت و جماعت چه عقیدت است؟ و با آن‌که فواید مصنّفات و صیت[۲] فضایل هر یک از ایشانْ اطراف بلدان و اکناف امصار را فرا گرفته و مشهور است، آیا کجا رواست که تمامت ایشان در ورطهٔ ضلالت باشند؟ اگر ایشان را بر حقّیّت این مذهب و راستی این طریقه دلیلی واضح و برهانی قاطع نبودی، به یقین قدم در این طریقه استوار نداشتندی، و بر خلافت و امامت خلفای ثلاثه اذعان و ایمان نیاوردندی. من خود از ایشان استفادهٔ علم نموده‌ام، و از کتب ایشان اخذ فواید کرده‌ام، و بر صدق کلمات و صحّت عقیدت و حسن طریقت ایشان اطمینانی کامل و اعتقادی جازم دارم. چگونه رواست که از طریقهٔ ایشان منحرف شده، مذهب قومی گیرم که مرا بر صدق و ارادت ایشان اطّلاع نیست؟

---

۱. از آن کتاب نسختی: کتابی B

۲. صیت: آوازه، ذکر خیر، شهرت نیکو (لغت‌نامهٔ دهخدا).

[مذمّت تقلید در قرآن]

گفتم: ایّها القاضی! ما در باب اصول عقاید سخن کنیم، و در این باب کس به تقلید علما و متابعت اسلاف تمسّک جوید که یک باره از اصطلاح علما و اصول کلامیّه بی‌خبر باشد. از این تقریر بر تو /A17a/ ظاهر می‌شود که خود قلادهٔ تقلید فخر رازی یا سعد تفتازانی بر گردن داری، /B9a/ و از راه استدلال و نظر بیرونی، و با صریح این دو آیه مخالفت نمایی:

یکی کریمهٔ ﴿[ائْتُوني][1] بِكِتابٍ مِنْ قَبْلِ هذا أوْ أثارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إنْ كُنْتُمْ صادِقينَ﴾. یعنی: بگو ـ ای پیغمبر! ـ که اگر شما راستگو هستید، کتابی پیش از این کتاب آرید، یا بقیّه از علم.

و دیگر آیهٔ ﴿قُلِ انْظُرُوا ما ذا فِي السَّماواتِ وَالأرْضِ﴾. یعنی: نظر کنید در آسمانها و زمین، و بدانید که چه عجایب در آنهاست.

پس تو از وجوب نظر عدول نموده به تقلیدی که عامل آن در این مقام مذموم است. چنانکه خداوند عالم از کفّار حکایت فرموده: ﴿إنَّا وَجَدْنا آباءَنا عَلى أمَّةٍ وَإنَّا عَلى آثارِهِمْ مُقْتَدُونَ﴾. یعنی: کفّار گفتند: به‌راستی که ما به آثار پدران خود اقتدا نموده‌ایم؛ چه یافتیم ایشان را به طریقی[2]. و دیگر: ﴿إذْ تَبَرَّأَ الَّذينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأسْبابُ﴾. یعنی: بیزاری کنند آنها که متبوع بودند از آن گروه که تابع بودند، و در آن وقت که اسباب را قطع و عذاب را معاینه بینند.

---

۱. ائتوني: قل فأتوا AB
۲. طریقی: طریق امّتی B

[ادّعای فاضل هروی مبنی بر جواز تقلید در مسألهٔ امامت]

پس گفتم: آیا بر تو رواست در مسالهٔ امامتْ استدلالی که مامورٌ به است ترک نموده، به تقلیدی که به نصّ قرآن منهیٌّ عنه است رجوع نمایی؟

گفت: در این مسأله تقلید جایز است؛ چه امامت از اصول دین نیست، و ما او را از فروع شماریم؛ لهذا من در این باب به تقلید قناعت کرده‌ام.

[پاسخهای ابن ابی‌جمهور به این ادّعا]

گفتم: تقلید در این مسأله جایز نیست.

[ردّ تعلّق مسألهٔ امامت به فروع دین]

اوّلاً به دلیل آن‌که امامت مسأله‌ای از اعظم اصول اسلام و اشدّ ارکان دین است؛ چه در حفظ شریعت و انتظام ملّت و بقای نوع انسان در معاش /A17b/ و معادْ قائم مقام نبوّت است، و بالاتّفاق نبوّت خود از اصول دین باشد، پس امامت نیز که قائم مقام آن است، از اصول دین به شمار آید.

[نفی جواز تقلید در مسألهٔ امامت]

ثانیاً آن‌که اگر مسلّم داریم که امامت از فروع دین است، تو را صحیح نباشد که در آن متقلّد باشی؛ زیرا که آن تقلید در فروع وقتی جایز است که بر اجتهاد و اقامت برهان قدرت نباشد؛ چه تکلیف به غیر مقدور تعلّق نگیرد. امّا کسی را که ملکهٔ استدلال و احتجاج حاصل باشد، در هیچ‌یک از اصول عقاید و فروع آن تقلید از وی صحیح نیست. و تو عجزی از استدلال نداری، و اجتهاد توانی کرد. اینک برهان بر تو قائم و حجّت بر تو تمام

گشت که خلافت آن سه کس باطل است، و بر تو واجب شد که از مـذهب خویش برگردی، و طریق دیگر اختیار کنی؛ چه تو را تـوان نقـض و ابطـال مقدّمات براهین من نماند، پس با این حال تقلید از تو مقبول نیفتد.

[تقلید از اکابر علمای شیعه در مسألهٔ امامت بر فرض جواز آن]

ولو سلّمنا که تقلید از تو صحیح باشـد، از چـه روی تقلیـد آن جماعـت اختیار نمودهای؟ زیرا که در مذهب مـا نیـز از فخـام علمـا و کبـار مشـایخ کسانی هستند که اگر دعوی اعلمیّت و افضلیّت دربارهٔ ایشان نکنم، لا محاله با آن جماعت تکافؤ و تساوی توانند نمود. مانند خواجه نصیر الدین طوسی که وی محقّق و امام فخر تو مشکّک است، و سیّد مرتضی موسـوی کـه در جمیع فنون از همه کس گوی سبقت ربوده، و محمّد بن محمّد بن نعمان که از کثرت افادات در السنهٔ عامّـه و خاصّـه بـه مفیـد ملقّـب گشـت، و شـیخ ابوالفضایل طبرسی که در علم تفسیر و دیگر علوم سرآمد روزگـار بـوده، و شیخ ابوجعفر طوسی[۱] که مقام تبحّرش در میان علمای فریقین مانند آفتـاب عالمتاب است، و شیخ جمال الدین [ابـن][۲] مطهّـر حلّـی کـه مصـنّفاتش در اقطار امصار انتشار دارد، /A18a/ و میر سیّد شریف حسینی که در بلاد عجـم استاد جمیع دانشمندان محسوب شود، و رکن الدین جرجانی و نصیر الدین قاشی و غیر ایشان از علمای عرب و عجم کـه مصنّفاتشـان در جمیـع بـلادْ

---

۱. که در علم ... طوسی: ـ A
۲. ابن: ـ AB

منتشر و صیت[1] فضلشان /B9b/ در السنه و افواه چون مثلِ سائرْ جاری است. و تمامت ایشان بر حقّیّت مذهب شیعه و ابطال خلافت ثلاثه ادلّـۀ قطعیّـه و براهین نقلیّه اقامت نموده‌اند، و مصنّفات پرداخته‌اند. از آن جمله شیخ جمال الدین [ابن][2] مطهّر حلّی کتابی در حقّیّت مـذهب مـا پرداختـه کـه مشـحون است به دو هزار دلیل، هزار دلیل بر اثبات خلافـت علـی بـن ابـی‌طالـب، و هزار دلیل دیگر بر ابطال خلافت دیگران. و از این روی آن کتـاب را *الفـین* نام نهاده. پس با این حال تو را چه باعث شده که تقلید اینان نمایی؟

[اثبات کفر معاویه به سبب جنگ با علی علیه‌السلام]

فاضل هروی ملزم گشته لختی ساکت بماند، پس زبان التمـاس گشـوده، گفت: تمنّا دارم که احوال باقی خلفای اسلام بیان کنی، و از آن سـه خلیفـه لب فروبندی.

من ملتمس وی قبول نمودم، گفتم: در کتب فـریقین مسـطور اسـت کـه رسول خدای صلی‌الله‌علیه‌وآله با علی فرمود: «یا علی! حرب تو حرب من است، و سـلم تو سلم من است». آیا این حدیث انکار توانی کرد؟

گفت: نی.

گفتم: بنابر مضمون این حدیث، معاویة بن ابی‌سفیان در صـفّین بایـد بـا حضرت رسول محاربه نموده باشد، و به اتّفاق کلّ امّت چنین کس کافر است.

---

۱. صیت: آوازه، ذکر خیر، شهرت نیکو (لغت‌نامۀ دهخدا).

۲. ابن: ـ AB

[اعتقاد فاضل هروی به جواز اجتهاد معاویه در جنگ با علی‌علیه السلام]

گفت: معاویه به اجتهاد خود با علی حرب نمود، طعن و عقابی برای مجتهد نیست.

[نفی جواز اجتهاد معاویه]

گفتم: طُرفه[1] داستانی است که یک بار در امر خلافت بعد از رسول /A18b/ دست از اجتهاد کشیده، مقلّد می‌شوی، و دفعۀ دیگر می‌گویی معاویه را اجتهاد جایز بود در محاربه با کسی که حرب او حرب با پیغمبر است. و به اجماع امّت علی در آن وقت امام کل بوده. آیا نه آن است که علی بن ابی‌طالب بعد از عثمان به اتّفاق اهل حلّ و عقد خلیفه و جانشین نبی بود؟

گفت: بلی چنین است.

گفتم: آیا نه آن است که معاویه در مخالفت با علی خلاف اجماع امّت نموده، و مخالف اهل حلّ و عقد کافر است؟ و هم در فنّ اصول مقرّر است که در مقابل اجماع محقَّق اجتهاد روا نیست. معاویه با چنان اتّفاق قوی چگونه طریق اجتهاد گرفت و فتنه‌ای عظیم در میان مسلمانان درانداخت که رؤسای امّت و بزرگان ملّت به قتل و غارت یکدیگر برخاستند[2]؟ و مانند عمّار بزرگواری در میانه مقتول شد که رسول در حقّ وی فرمود: «عمّار جلدۀ[3]

---

۱. طرفه: شیء عجیب و شگفت‌آور (فرهنگ فارسی معین).

۲. برخاستند: برخواستند A

۳. جلده: پوست (لغت‌نامۀ دهخدا).

میان دو چشم من است، و او را لشکر بغی به قتل می‌رساند». چون این خبر در میان لشکریان مشهور بود، و از شهادت عمّار به ظهور رسید که مراد از اهل بغی که پیغمبر فرموده، معاویه و عسکر وی باشند، از این روی اضطرابی سخت در لشکر شام پدید آمد. معاویه در تسکین آن فتنه حیلتی اندیشید و گفت: مصداق اهل بغی مردم عراقند؛ چه ایشان عمّار را[1] در معرض قتل درآوردند، پس ایشان که او را به صفّین آوردند قاتل وی باشند. همین که این سخن گوشزد ابن عبّاس شد، گفت: قاتَل اللّه معاویة! اگر کسی مسلمی را به جهاد دعوت کند و آن مسلم در معرکه شهید شود قاتل وی شده باشد، لازم آید که پیغمبر را قاتل حمزه و عبیده خوانیم، /A19a/ و هکذا سایر شهدای بدر را مقتولان آن حضرت دانیم.

[اثبات کفر معاویه به سبب رواج دادن دشنام به علی علیه السلام]

و دیگر از شنایع احوال معاویه سبّ امیر المؤمنین[2] علیه السلام بود که در بطون محاریب و رؤوس منابر به آن ناسزا لب گشود، و حال آن‌که پیغمبر فرمود: «کسی که علی را سب کند مرا سب نموده، و کسی که مرا سب کند خدا را سب نموده». آیا کسی که قاعدهٔ اسلام به شمشیر وی بنیاد و امر امّت به تدبیر او نظام گرفت، و احکام شریعت به علم وی استوار گشت، و رسول در حقّش فرمود: «علی با حقّ است، و حق همی با علی دور زند»، چگونه

---

۱. را: ـ B

۲. المؤمنین: + علی B

شایستهٔ سب کردن بوَد؟ ای هروی! مرا گمان آن بوَد که تو را در کفر معاویه هیچ شکّی نباشد. سعد تفتازانی وقتی که از این حال /B10a/ واقف گشت، از معاویه تبرّی جست، و او را لعن کرد، و لعن او در مُلک خراسان انتشار یافت. پس تو را در کفر و لعن او چه توقّف باشد؟

[اعتقاد فاضل هروی دربارهٔ یزید]

آیا دربارهٔ یزید چه عقیدت داری؟

هروی گفت: یزید را مستحقّ لعن می‌دانم، و از وی بیزارم؛ چه او حسین بن علی را بکشت.

گفتم: انصار را نیز قتل عام کرد، و بر خانهٔ خدا منجنیق بست.

گفت: چنین است، و سبّش بی‌شبهه واجب باشد.

[مسموم ساختن حسن علیه السلام از جانب معاویه]

گفتم: آیا نه باعث خلافت وی پدرش معاویه شد؟

گفت: چرا.

گفتم: پس معاویه در معاصی و فسوقی که از او سر زند دخیل بوَد، بلکه خود در قتل فرزند رسولْ نظیر اوست؛ چه معاویه حسن بن علی را مسموم ساخت، چنانکه یزید حسین بن علی را شهید نمود.

هروی داستان سمّ حسن سخت استبعاد نمود.

گفتم: این قضیّه محلّ تأمّل نیست؛ چه اکابر مورّخین و اساتید محدّثین بدان عمل فضیح تصریح نموده‌اند. /A19b/

هروی گفت: پس معاویه نیز بر این تقدیر مثل یزید مستحقّ لعن باشد.

[سببیّت عمر در شهادت حسین علیه السلام]

گفتم: باعث خلافت معاویه عثمان بن عفّان شد که او را بر مُلک شام بگماشت، و چنانش استقلال بخشید که طغیان وی به دعوی خلافت و قتل و غارت انجامید. پس چنانکه معاویه را به حکم سببیّت در اعمال یزید سهیم دانستیم، عثمان را نیز در افعال معاویه شریک شناسیم. بلکه خود عمر بن الخطّاب را در شهادت حسین بن علی دخیل دانیم.

گفت: این دعوی گزاف از کجا گویی؟

گفتم: از آن‌که اگر او امر خلافت به شورا حوالت نکردی، هرگز عثمان به امامت امّت نرسیدی، و با وجود مثل علی بن ابی‌طالب [عثمان که][1] در فضل و شرف و علم و زهد و جهاد و سبق اسلام با وی به هیچ وجه طرف نسبت نبود، بر مسند رسول ننشستی. پس شورای عمر سبب[2] خلافت عثمان، و عثمان سبب خلافت معاویه، و معاویه سبب خلافت یزید شد. و از این مقدّمات شرکت عمر در شهادت حسین و قتل انصار و تخریب کعبه نیک به وضوح رسید.

هروی گفت: سلّمنا که عمر باعث خلافت یزید شد، امّا شنایع کفرآمیز آن شوم خون‌ریز به چه دلیل بر عمر نسبت کنی؟

---

۱. عثمان که: که عثمان AB

۲. سبب: به سبب A

گفتم: به دلیل آن‌که علمای معقول مبرهَن داشته‌اند که سببِ سببْ سبب است.

گفت: چنین است، ولی عمر جزء علّت تامّه بوده، نه سبب تام.

گفتم: الحمد للّه که انصاف دادی و به جزء سبب بودن اعتراف کردی. علما گفته‌اند که جزء سبب نیز در اسناد اثرْ حکم سبب دارد؛ زیرا که تأثیر سبب بدون وجود آن جزء تحقّق نیابد.

[احوال خلفای بنی‌عبّاس]

گفت: حالی از خلفای بنی‌عبّاس سخن گوی.

گفتم: اگر چه خلافت آن سلسله از فروع خلافت آن سه اصل است، و با انهدام اصل /A20a/ فرع بر جای خود نماند[١]، و بر بطلان امامت ایشان به هیچ[٢] حاجت نیفتد، ولی ملتمس تو قبول کنم، و در مطاعن آن جماعت سخن رانم.

[قضیّهٔ مسموم ساختن موسی بن جعفر و علی بن موسی علیهما السلام]

اوّلاً بگوی که تو را در حقّ امام علی بن موسی که بدین خاک مدفون است عقیدت چیست؟

گفت: آن حضرت را ذرّیّت حضرت رسول می‌دانم[٣]، و مودّتش را واجب

١. نماند: نیاید B

٢. هیچ: + احتجاج B

٣. می‌دانم: می‌دانیم B

می‌شناسم[۱]، و در علم و عمل بر دیگر مردمش مقدّم می‌شمارم[۲].

گفتم: پدر وی موسی بن جعفر ـ سلام اللّه علیهما ـ را چگونه دانی؟

گفت: او نیز مانند پسرش بود.

گفتم: چه گویی دربارهٔ خلیفه‌ای که موسی بن جعفر در حبس بداشت و به سمّش بکشت، و خلیفه‌ای که علی بن موسی را به ولایت‌عهد گماشت و به زهرش مقتول ساخت؟

گفت: ایشان کیانند؟

گفتم: هارون موسی را در خانهٔ سندی بن شاهک محبوس نمود، و پس از مدّتی دراز او را مسموم ساخت، و پسرش مأمونْ پسرش علی را ولیعهد کرد، و عاقبت به زهرش درگذرانید.

گفت: اگر بدین سخنان گواهی از کتب فریقین داری، اقامت کن.

گفتم: امّا در مصنّفات شیعه بسیار است، مثل *ارشاد* مفید و *عیون* ابن بابویه و *کشف الغمّة* اربلی.

اتّفاقاً در خانهٔ سیّد محسن کتاب *عیون اخبار الرضا* /B10b/ موجود بود. من قصّهٔ هارون و امام موسی علیه‌السلام را از آن بگشودم و بر وی بنمودم. چون هروی آن کردار و دیگر کارهای رشید از آن کتاب بدید، از قبیل قتل و حبس بنی‌هاشم و تفریق ایشان در بلاد، ندا در داد که لعنت خدای بر رشید باد!

سیّد محسن کتاب *العاقبه* که تصنیف بعضی از شافعیّه بود، حاضر

---

۱. می‌شناسم: می‌شناسیم B

۲. می‌شمارم: می‌شماریم B

ساخت. من بسیاری از فسوق و فجور بنی‌عبّاس در آن کتاب پیدا کرده، بنمودم. /A20b/ مزید تبرّی و بیزاری هروی گردید، و گفت: الها! تو را گواه می‌گیرم که من از عبّاسیان و بنی‌امیّه دوری می‌جویم، و بدین عقیدت امید قرب تو می‌برم.

[شکایت علی‌علیه‌السلام از خلفای ثلاثه در برابر خدا]

من دیگر باره کتاب آن عالم شافعی تصفّح کردن و از پی کلامی مناسب مجلسْ تفحّص نمودن گرفتم. از قضا این حدیث پیدا کردم که مصنّف به سند خود روایت آورده بود که روزی امیر المؤمنین علی[1] در میان جمعی از اصحاب خویش نشسته بود، فرمود: «أنا أوّل من يجلس بين يدي اللّه للخصومة مع الثلاثة». یعنی: من نخستین کسی باشم که در برابر خدای ـ عزّ و جلّ ـ نشسته، با آن سه کس آغاز مخاصمت کنم. چون بدین خبر دست یافتم، روی با هروی کرده، گفتم: آیا از این حدیث که این عالم شافعی آورده مراد چیست؟

[توجیه فاضل هروی در مشخّص کردن آن سه نفر]

گفت: مراد از این سه نفر ـ چنانکه مصنّف کتاب نیز تصریح کرده ـ عتبه و شیبه و ولید بن عتبه است، که به روز بدر با[2] آن حضرت و حمزه و عبیده درآویختند.

---

۱. علی: + علیه السلام B

۲. با: به B

[پاسخ ابن ابی‌جمهور]

گفتم: این تأویل از اذهان قویمه و آرای مستقیمه بسی منحرف است، به دو دلیل:

یکی آن‌که شکایت با این سه نفر اختصاص به آن حضرت ندارد، بلکه حمزه و عبیده را نیز با ایشان حقّ خصومت و عرض شکایتْ ثابت است. پس مناسبتی ندارد که حضرتْ خود را بدین تشکّی اختصاص بخشیده، فرماید: من اوّل کس باشم که آغاز خصمی[1] کنم.

دلیل دوم آن‌که با امثال این سه کس خصومت نمودن را تصوّری صحیح به نظر نرسد؛ چه ایشان را آن حضرت و حمزه و عبیده در آن جنگ بکشتند، و از ایشان تعدّی و ستمی که معنی خصومت و مصداق شکایت تصحیح کند، بر امیر المؤمنین وارد نگشت. و اگر محض مقابلت و مبارزتِ ایشان را /A21a/ با آن حضرت ظلم و عدوان خوانیم، دایرۀ مخاصمت را وسعتی بی‌اندازه پدید آید؛ چه اقران امیر المؤمنین در حروب زیاده از حدّ تعداد است. اگر کس با خاطری غیر مشوب و نظری غیر مؤوف[2] در این حدیث تأمّل گیرد، به یقین اذعان آورَد که مراد از ثلاثه جز خلفا کسی نباشد؛ چه اسباب خصومت و موجبات شکایت چندان از ایشان به آن حضرت رسید که کس را مجال منع و مقام انکار نیست.

---

۱. خصمی: خصم B؛ خصمی: دشمنی (لغت‌نامۀ دهخدا).

۲. مؤوف: آفت‌رسیده.

[اثبات آن‌که فرقهٔ ناجیه همان امامیّه است]

ابن ابی‌جمهور گوید: چون این استدلال انجام دادم، احتجاجی دیگر آغاز نهادم و گفتم: ایّها القاضی! چه گویی در حدیثی که رسول[1] با امیر المؤمنین علی فرمود: «یا اباالحسن! زود باشد که امّت من به هفتاد و سه فرقه متفرّق شوند، از آن جمله یک فرقه ناجی و باقی هالکند».

هروی گفت: این حدیث صحیح دانم.

گفتم: فرقهٔ ناجیه جز شیعهٔ اهل بیت رسول کس نتواند بود. به دلیل این‌که اهل بیت که ائمّهٔ این گروهند خود به نصّ قرآن حمید از هر آلایش ظاهری و باطنی منزّهند؛ چه خدای تعالی در حقّ ایشان فرموده: ﴿إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾. یعنی: مشیّت الهیّه چنان اقتضا نموده که شما خاندان رسول را از چرک گناه و پلیدی عصیان پاک دارد. این آیت به اتّفاق امّت در شأن علی و فاطمه و حسنین نزول یافت. و رسول صلی الله علیه و آله[2] به هنگام نزول آن آیه آن چهار نفر را به کسای خود بپوشانید و فرمود: «اللّهمّ هؤلاء أهل بيتي، فأذهِب عنهم الرجس فطهِّرهم تطهيراً». یعنی: بار خدایا! اهل بیت من اینانند، پس رجس از ایشان ببر و جمله را پاک فرمای. /B11a/

و هم در داستان مباهله خدای ـ سبحانه ـ فرموده: /A21b/ ﴿[فَقُلْ][3] تَعالَوْا

---

۱. رسول: + صلّی اللّه علیه و آله B

۲. صلّی اللّه علیه و آله: ـ B

۳. فقل: قل AB

نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكاذِبِينَ﴾، بالاتّفاق همين چند بزرگوار را براى مباهله همراه داشت.

چون به اين چند دليل معلوم شد كه مراد از اهل بيت كيانند، مراد از اهل بيت در نبوى ديگر هم ايشان خواهند بود كه فرمود: «مثَل أهل بيتي كمثَل سفينة نوح، من ركِبها نجا، و من تخلّف عنها غرِق و هلَك». حاصل مراد آن‌كه اهل بيت من به مثابهٔ كشتى نوح باشند، هر كس متابعت ايشان گيرد نجات يابد، و هر كس مخالفت ايشان كند هلاک گردد.

اى فاضل! هر داناى منصفى كه اين مقدّمات مسلّمه را با هم تركيب دهد، و از آنها برهانى تأليف كند، وى را در نتيجهٔ آن كه نجات اماميّه و هلاک هفتاد و دو فرقهٔ ديگر است، هيچ شبهه نماند؛ زيرا كه نه در اختصاص نجات به فرقهٔ واحده كه مدلول نصّ نبوى است تشكيک توان نمود، و نه[1] در نجات متابعين اهل بيت و هلاک مخالفين ايشان كه منطوق نبوى ديگر است تأمّل توان كرد، و نه در اعتقاد اماميّه به خلافت اهل البيت كه مسلّم مسلمين است، توان اشكال جست. پس اگر آلايش بغض و حبّ مخالف و مؤالف از لوح خاطر فروشويى، و با نظرى سالم از تهمت غرض در اين استدلال بنگرى، هم در ساعت به آيين ائمّه روى، و كيش اماميّه گيرى. اى هروى! انصاف ده، آيا همراه جماعتى باشى كه پيروى اهل بيت نموده‌اند اولى است، يا متابعت جماعتى كنى كه مخالفت آل رسول گرفته‌اند، و از

---

١. نه: ـ B

طريقهٔ ایشان انحراف جسته‌اند؟ /A22a/

[اثبات اولویّت مذهب امامیّه برای پیروی]

من خود به یقین گویم پیروی مذهب امامیّه به چند جهت اولی و انسب است:

[اتّفاق نظر مخالفان در مدح امامان شیعه]

نخست آن‌که این جماعتْ شرایع و احکام دین از ینابیع علم و مصابیح حکمت و معادن عصمت فرا گرفته‌اند، و در مناقب و مفاخر و علم و زهد و عصمت ایشان کتابها پرداخته‌اند، و هم علمای شما در فضایل ایشان مصنّفات و مؤلّفاتی نموده‌اند، مانند کتاب *[نهایة الطلب و]*[1] *غایة السؤول في مناقب آل الرسول* [از ابراهیم بن علی بن محمّد الدینوری الحنبلی، وکتاب *المناقب*][2] از ابن مغازلی شافعی، و کتاب ابوبکر[3] محمّد بن مؤمن شیرازی که از دوازده تفسیر استخراج نموده، و کتاب موفّق بن احمد مکّی و غیر آنها. پس البتّه در میزان عقلْ کسانی که مخالف و موافق در مدایح و محامد ایشان اتّفاق دارند، متابعت ایشان شایسته‌تر است از اشخاصی که مخالف را در حقّ ایشان مثالب و مطاعن است، بلکه موافقین آنها نیز منکر شنایع و قبایح اعمال ایشان نیستند.

---

۱. نهایة الطلب و: ــ AB
۲. از ابراهیم بن ... المناقب: ــ AB
۳. ابوبکر: + بن AB

[نصوص نبوی دالّ بر وجوب پیروی از اهل بیت علیهم السلام]

دوم آن‌که حضرت رسالت بر امّت خود تبعیّت و اقتدای اهل بیت خود را واجب نموده. و من خود در این مقام از طریق خود حدیث نکنم؛ چه[1] چندان[2] روایات و احادیث در این باب وارد و مشهور است که عامّه را نیز مجال انکار آنها نیست، و علمای شما اغلب آن روایات را از طریق خود در کتب مصنّفهٔ خویش آورده‌اند.

از آن جمله است روایتی که در *جمع بین صحاح ستّه* نقل شده که رسول صلی الله علیه و آله فرمود: «رحم اللّه عليّاً، اللّهمّ أدر الحقّ معه حيث ما دار». یعنی: خدا علی را رحمت کند، بارالها! حق را بدان نهج دور ده که علی دور زند.

و هم احمد بن [موسی بن مَردَوَیه][3] از آن جناب حدیث کند که گفت: «الحقّ مع عليّ، و عليّ مع الحقّ، لن يفترقا حتّى يردا عليَّ الحوض». /A22b/ یعنی: حق با علی و علی با حقّ است، و هرگز جدا نشوند[4] تا آنگاه که در نزد حوض بر من وارد شوند.

و احمد بن حنبل در *مسند* خود از جابر روایت کند که پیغمبر با علی فرمود: «یا علی[5]! من و تو از یک درخت خلق شده‌ایم، من اصل آن درختم،

---

۱. چه: که B
۲. چندان: چند A
۳. موسی بن مردویه: مؤثّر AB
٤. نشوند: نگردند B
۵. علی: + علیه السلام AB

و تو فرع آن، و[1] حسن و حسین شاخهای آن درختند. /B11b/ پس هر کس به شاخه‌ای از شاخهای آن درآویزد، در بهشت جاوید منزل گزیند».

و هم او از سعد روایت نموده که حضرت رسول گفت: «ای امّت من! دو چیز بزرگ در میان شما ودیعت نهم، اگر بدانها چنگ در زنید هرگز گمراه نشوید: یکی کتاب خدا که ریسمانی است از آسمان به زمین آویخته، و دیگری اهل بیت و عترت من. البتّه همی این دو با هم باشند، و از یکدیگر جدا نشوند تا آن‌که در نزد حوض بر من درآیند».

و مسلم در *صحیح* خود در دو موضع از زید بن ارقم حدیث نموده که گفت: پیغمبر در میان مکّه و مدینه خطبه نمود، و در آن خطبه فرمود: «ای مردم! نزدیک است که رسول پروردگار من بر من درآید، و من اجابت وی نمایم. پس در میان شما به ودیعت نهم دو چیز بزرگ: یکی کتاب خدا، و دیگری اهل بیت خود. و سفارش می‌کنم شما را در حقّ اهل بیت خود».

جار[2] اللّه زمخشری به اسناد خود از آن جناب روایت می‌کند که «فاطمه سُرور دل و دو پسر او میوهٔ دل منند، و شوهرش نور چشم من است، و ائمّه از اولاد او امنای ربّ منند، و رشته‌ای باشند که در میان خدا و خلق او کشیده شده‌اند. کسی که در رشتهٔ ولای ایشان چنگ در زند نجات یابد، و هر کس که از ایشان کناره گیرد و درگذرد باطل گردد».

ثعلبی در *تفسیر* خود و حمیدی در *جمع بین الصحیحین* نیز قریب بدین

---

۱. و: ـ B

۲. جار: و جار B

مضمون از آن جناب روایت کرده‌اند.

در *مسند احمد بن حنبل* از رسول اللّه /A23a/ روایت است که فرمود: «نجوم و ستارگان امان اهل آسمانند، هر گاه نجوم بر طرف شوند، آسمان معدوم شود. و اهل بیت من امان اهل زمینند، هر گاه ایشان فانی گردند، اهل زمین نیز بر طرف شوند».

موفّق بن احمد مکّی نیز این حدیث ذکر نموده.

و در دو موضع از *صحیح بخاری* از جابر [و ابن][1] عُیَینه روایت است که آن جناب فرمود: «کار مردم در گذر است، مادام که دوازده خلیفه بر ایشان والی باشند، و تمامت ایشان از قریش باشند».

و در روایت دیگر است که فرمود که «پیوسته اسلام عزیز بپاید از دوازده خلیفه که همهٔ ایشان از قریش باشند».

و در *صحیح مسلم* از رسول اللّه روایت است که فرمود: «همی اسلام بپاید تا قیامت در حالتی که والی باشند بر مسلمانان دوازده نفر خلیفه که از قریشند».

در *صحیح ابی‌داوود* و در *جمع بین الصحیحین* و در *تفسیر سدّی* روایت شده که «چون ساره زوجهٔ حضرت ابراهیم از هاجر اظهار کراهت نمود، خداوند عالم به ابراهیم وحی فرستاد که ای ابراهیم! باید اسماعیل و مادرش را به جایی بری که آن را بیت[2] تهامه می‌گویند، پس من ذرّیّت او را منتشر

---

۱. و ابن: بن AB

۲. بیت: ارض B

کنم، و مسلّط نمایم ایشان را به کسانی که بر من کافر شوند، و پیغمبری بزرگ از ایشان برانگیزانم».

مسروق روایت کند جوانی نزد عبداللّه بن مسعود رفت، و از وی پرسید که آیا حضرت رسول را چند نفر خلیفه و جانشین باشند؟ ابن مسعود گفت: تا کنون از من کسی چنین سؤالی نکرده بود. هان! بدان که حضرت فرمود: دوازده نفر بعد از من خلافت کنند و جانشین من باشند، به عدد نقبای بنی‌اسرائیل که ایشان نیز دوازده تن بودند.

بالجمله /A23b/ این گونه روایات در کتب شما بسیار است، اگر به ذکر تمامت آنها پردازم، رشتهٔ سخن دراز کشد، چندان وسعت وقت نیست. تو خود می‌دانی که هیچ‌یک از فرق اسلام خلافت را به دوازده نفر حصر ننموده‌اند، جز طایفهٔ امامیّه که معتقدند بر امامت دوازده نفر که مراتب علم و زهد هر یک در نزد کلّ امّت مشهور است. پس از حاصل مضمون کلّ این روایات به ظهور پیوست که سلوک طریق امامیّه و تحصیل عقاید ایشان واجب است.

[اشتمال مذهب امامیّه بر بهترین عقاید در اصول و فروع]

سوم آن‌که هر کس را که بر اصول و فروع مذهب اسلام اطّلاع باشد /B12a/ و قید تقلید و غبار شبهه وی را مانع نیاید، ظاهر است که بهترین عقاید در اصول و فروع آن است که مذهب امامیّه بر آن اشتمال دارد، و مذهب ایشان نیکوترین مذاهبی است که امّت اختیار نموده‌اند، و ایشانند مصداق قول خدای تعالی که فرموده: ﴿فَبَشِّرْ عِبادِ ۞ الَّذینَ یَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ

فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أولئِكَ الَّذينَ هَداهُمُ اللَّهُ وَأولئِكَ هُمْ أولُوا الألْبابِ﴾. یعنی: پس مژده ده ـ ای پیغمبر! ـ آن بندگان مرا که می‌شنوند اقوال حقّه را و متابعت می‌کنند بهترین آن را، که ایشان کسانی هستند که خدا هدایت نموده ایشان را، و ایشانند صاحبان عقل و خرد.

چه امامیّه تنزیه می‌نمایند خدا را از تشبیه و رؤیت و اتّحاد و حلول و نسبت قبایح و دروغ و خلق افعال عباد و بودن افعال او بدون غرض و فایده. و می‌گویند: خدا بندگان را به ما لا یطاق تکلیف نمی‌کند، و به کفر و فسق ایشان راضی نمی‌شود. و اعتقاد نموده‌اند که ذیل عصمت انبیا علیهم‌السلام از اوان مهد الی زمان لحد از آلایش صغایر و کبایر و خطایا و زلل و نسیان منزّه است. و می‌گویند که امام باید در حَسَب از رعیّت افضل و در نَسَب اشرف باشد. /A24a/

امّا اهل سنّت و جماعت خلاف تمامت اینها را بر خدا و انبیا اثبات می‌نمایند، و بر پیغمبر خود رذیلت و ذمیمتی چند ثابت و وارد دارند که بر دنائت و خساست و پستی وی دلالت کند. من جمله روایت می‌کنند که رسول اللّه[۱] نماز ظهر را در حَضَر[۲] به دو رکعت بگزارد[۳]، پس بعضی از اصحابْ وی را بدان واقف نمودند، چنانکه در حدیث ذوالیدین مذکور است[٤]. و دیگر

۱. اللّه: + صلّی اللّه علیه و آله B
۲. حضر: مقابل سفر (لغت‌نامهٔ دهخدا).
۳. بگزارد: بگذارد B
٤. چنانکه ... است: ان شاء اللّه شرح آن در احوال ذوالیدین نگاشته آید B

حديث كنند كه آن جناب در حال جنابت به مسجد درآمده، با مردم نماز به جاى آورد. و لعب مى‌نمود، و غنا مى‌شنيد، و ايستاده بول مى‌كرد، و در بازى با آستينهاى خود رقص مى‌كرد، و چيزهاى چند ديگر كه صدور هر يک از آنها از مردمانِ پستْ قبيح است.

و شما بر خلفا كه واجب الاطاعه مى‌باشند، صدور خطا و وقوع عصيان تجويز مى‌كنيد، و هم مى‌گوييد كه لازم نيست امام بر جميع ما يحتاج امّتْ عالم باشد، و تجويز كنيد كه امام در فتاوى به رعيّت تواند رجوع نمود، و از ايشان استفادت تواند كرد[1]، و لازم نيست كه از حيثيّت حَسَب و نَسَب افضل و اشرف و در رتبت بالاتر از رعيّت باشد.

پس بناى اصول مذهب اماميّه محكم‌ترين بناهاست، و فروع ايشان مشيّدتر، و دين ايشان تمام‌تر[2] اديان است؛ چه ايشان مانند اهل سنّت به قياس و استحسان عمل نمى‌كنند. آيا نمى‌بينى كه اهل سنّت و جماعت به چهار فرقه متفرّق شده‌اند، و هر يک از آنها رشتهٔ روايات به جماعتى وصل نمايند كه فسق و تعمّد به كذب ايشان ظاهر شده، و هر فرقه طايفهٔ ديگر را تكفير مى‌كنند؟ و طوق متابعت خلفايى بر گردن نهاده‌اند كه ارتكاب معاصى و خطا بر ايشان تجويز مى‌نمايند، و از اهل البيت منحرف گشته‌اند، و در شرع تصرّفها نموده، حرام خدا[3] حلال و حلال خدا حرام كرده‌اند، همى بر

---

١. تواند كرد: كند B

٢. تمام‌تر: + از B

٣. خدا: + را B

خلاف /A24b/ عقل و نقل فتوا دهند. همانا مبنای تمامت این اختلافات آن است که احکام و فرایض از معصوم فرا نگرفته‌اند.

[تعیین فرقهٔ ناجیه به نصّ پیامبر ﷺ]

به یقین فرقهٔ ناجیه شیعهٔ امامی است، چنانکه ابوبکر [محمّد بن مؤمن][1] شیرازی که از اعاظم علمای شماست، در کتاب خود که از دوازده تفسیر استخراج نموده، روایت کند که چون رسول اللّه[2] فرمود: بعد از من امّت من به هفتاد و سه فرقه خواهند شد، یک فرقه رستگار و باقی در آتش باشند، علی بن ابی‌طالب گفت: یا رسول اللّه! آیا فرقهٔ رستگار کیانند؟ فرمود: آنان که به تو و اصحاب تو متمسّک شوند.

پس این حدیث صریح است که تابعان آن حضرتْ ناجی، و سایر فرقه‌ها هالکند. /B12b/ مؤیّد این مقال حدیث مشهوری است که پیغمبر فرمودند: «اهل بیت من مانند کشتی نوحند، هر کس در ولای محبّت ایشان درآید، از غرقاب مهالک نجات یابد، و کسی که تخلّف جایز شمارد، البتّه در گرداب هلاک غرق آید».

[سخن فاضل هروی در ناسودمندی روایات برای اثبات فرقهٔ ناجیه]

فاضل گفت: تمامت این روایات که ذکر نمودی در وجوب متابعت اهل بیت و این‌که فرقهٔ ناجیه اتباع ایشانند، کلّ آنها خبر واحد و اشتباه بر سامع

---

۱. محمّد بن مؤمن: بن محمّد AB

۲. اللّه: + صلّی اللّه علیه و آله B

است؛ چه اهل سنّت نیز در حقّیّت مذهب خودْ زیاده از آنچه گفتی ادلّه اقامت کنند، و ائمّهٔ خود را مدایح آورند، و مذاهب غیر خود را ابطال نمایند. حضرت رب العزة فرمود: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِما لَدَيْهِمْ فَرِحُون﴾. پس طریق انصاف آن است که باب مدح و ذم مسدود دارید، و این گونه سخن نکنید.

[شفای بیماران در حرم مطهّر حسین علیه‌السلام]

ابن ابی‌جمهور گوید: چون این کلام بشنیدم مصلحت وقت چنان اقتضا نمود که تصدیق وی نمودم، پس گفتم: مع هذا برهان دیگر نیز بر حقّیّت مذهب شیعه و بطلان مذهب غیر ایشان داریم، و آن را اکثر دیده‌اند، و به حدّی مشهور است که مجال انکار نیست. /A25a/

گفت: کدام است؟

گفتم همیشهٔ اوقاتْ خاصّه در غرّهٔ رجب جمعی کثیر و جمّی غفیر از شیعه و سنّی از حاضر و بادی نزدیک و دور که به علّت کوری و فالج و برص و جذام مبتلا هستند، به زیارت مشهد مطهّر حسین بن علی علیهما‌السلام حاضر می‌شوند، و هر یک از صاحبان مرض با خلوص نیّت از مذهب اهل سنّت تبرّی می‌جویند، و متوسّل به آن حضرت می‌شوند، و از آن علّت شفا می‌یابند، و کسانی که تبرّی نکنند به همان مرض باقی می‌مانند. و این دلیلی است واضح بر حقّیّت مذهب امامیّه و بطلان طریق اهل تسنّن.

گفت: آیا کسی هست که این معجزت مشاهده نموده باشد؟

سیّد محسن گفت: این مطلب متواتر است، و هیچ کس انکار آن نمی‌کند،

خصوص جماعتی از اهل دیـن و صـلاح در آنجـا خـود مشـاهدت نمـوده بودند، به من نقل کرده‌اند.

گفت: اگر چنین است آن حجّتی ظاهر است بر اثبـات دعـوی و حقّیّـت مذهب شما.

[پایان مجلس سوم]

ابن ابی‌جمهور گوید: چون سخن بدین جا رسید، مؤذّن آغاز اذان جمعـه گرفت. ما هر یک برای نماز برخاستیم. دیگر با وی ملاقات نکردیم، لـیکن[١] بعد از چند روز سیّد محسن با وی ملاقات نموده بود و می‌گفت: فاضـل را در مذهب متردّد یافتم؛ چه می‌گفت: من قصد زیارت حسین بن علی علیهما السلام را دارم. اگر صدق مقال شما بر من ظاهر شود، البتّه از مذهب اهل سنّت تبرّی کنم، و مذهب شیعه اختیـار نمـایم. پـس از آن دیگـر از حالـت وی اطّـلاع حاصل نکردم.

[سخنی کوتاه دربارهٔ آثار ابن ابی‌جمهور]

بالجمله وی راوی احادیث بوده، و سلسلهٔ روایات خود را بـه جمعـی از علما مانند سیّد شمس الدین محمّد، و زین الدین علی، و شیخ حرز الـدین، و سیّد عبداللّه مستند دارد. و در کتاب *مُجلی* کـه یکـی از تألیفـات اوسـت، میانهٔ کلام و تصوّف جمع نموده. و در کتاب *غوالی اللآلـی* جملـهٔ احادیـث جمع ساخته، /A25b/ خوب و بد در آن آمیخته داشته است. روایات عامّـه را

---

١. لیکن: لکن B

زياده در آن خلط[1] نموده؛ لهذا محدّث نيشابورى گويد: مشايخ ما ـ رضوان اللّه عليهم ـ را بر مرويّات آن كتاب اعتمادى نيست.

مؤلّفات و مصنّفات وى بدين تفصيل است: كتاب *غوالى اللآلى*، كتاب *المُجلى فى المنازل العرفانيّه*، كتاب *نثر اللآلى*، كتاب *الأقطاب [الفقهيّه]*[2]، كتاب *معين المعين*، كتاب *زاد المسافرين* و شرح آن كتاب، كتاب *شرح الفيّة شهيد*، كتاب *شرح [باب]*[3] *حادى عشر*، رسالهٔ *العمل بأخبار الأصحاب*، رسالهٔ *المناظره*. /A26a/ /B13a/

* * *

---

١. خلط: ضبط B

٢. الفقهيّة: ـ AB

٣. باب: ـ AB

المجادلات في المذهب (ترجمة جلال الدين محمّد الكاشانيّ)

بسم اللّه الرحمن الرحیم
و به نستعین[۱]

[خطبهٔ ترجمه]

ثنا و مَحمَدَتی[۲] که زبانِ بیان به حکم «أنت کما أثنیت علی نفسك» به عجز و قصور معترف باشد، شایستهٔ ذات مقدّس قادری است که به قدرت کامله و حکمت بالغه ذرّات کائنات را من حیث الذات در مرآت صفات جلوه‌گر ساخت. و ردای شرف و مَکرَمَتِ[۳] ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنا بَني آدَمَ﴾ را بر دوش بنی نوع انسان انداخت، و ضمیر مستنیر او را به نور عقل ـ که به نصّ «أوّل ما خلَق اللّهُ العقلُ» اوّل بلکه اشرف[۴] مخلوقات است ـ منوّر گردانید، و خلعت معرفت ـ که به دلالت التزامی آیهٔ کریمهٔ ﴿وَما خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إلّا لِيَعْبُدُونِ﴾ موجب آفرینش اهل بینش است ـ در وی پوشانید. و تارَک[۵] مبارک درّ یتیم سلسلهٔ نبوّت را ـ یعنی خاتم انبیا و رسل، باعث ایجاد جزو و کل ـ به تاج[۶] وهّاج[۷] ﴿وَما أَرْسَلْناكَ إِلّا رَحْمَةً لِلْعالَمينَ﴾ زینت بخشید، و

---

۱. و به نستعین: ـ C
۲. محمدت: ستایش و مدح و ثنا (لغت‌نامهٔ دهخدا).
۳. مکرمت: بزرگی و نوازش (همان).
٤. اشرف: اسرف C
٥. تارک: فرق سر (لغت‌نامهٔ دهخدا).
٦. به تاج: ننهاج C
۷. وهّاج: تابان، فروزنده، درخشنده (لغت‌نامهٔ دهخدا).

بر جبين مبين اهل بيت طاهرين آن حضرت كه هاديان دين متين و سالكان مسالک[١] يقينند، رقم تطهير كشيد.

[سبب ترجمهٔ رساله]

امّا بعد[٢]، بدان كه اين أقلّ الخليقة[٣]، بل لا شيء في الحقيقة، المحتاج إلى فيوضات وهّاب الأمانيّ[٤] /B1a/ محمّد بن محمّد، الشهير به جلال الدين الكاشانيّ، در سنهٔ إحدى و ألف در بعضى از بلاد هند به اقتضاى «الأرواح جنود مجنّدة، فما تعارَف منها ائتلَف، و ما تناكَر منها اختلَف» به خدمت يكى از اخوان الصفا و خلّان الوفا كه كمر اطاعت[٥] /C1a/ و انقياد اهل بيت رسول اللّه صلّى الله عليه وآله[٦] را بر ميان جان استوار داشت، رسيد. و به حسب اتّفاق، روزى از روزهاى سنهٔ مزبوره رسالهٔ مناظرهٔ[٧] ملّاى هروى و شيخ الشيوخ شيخ محمّد [بن ابى][٨] جمهور ـ كه عن قريب بعضى از احوال ايشان مسطور خواهد شد، ان شاء اللّه تعالى ـ در ميان آمد. و چون كه رسالهٔ مسطوره[٩] به

١. مسالک: مالک C

٢. امّا بعد: ـ AC

٣. الخليقة: الخليفة C

٤. أمانيّ: جِ أمنيّة، آرزوها (لغت‌نامهٔ دهخدا).

٥. اطاعت: طاعت C

٦. صلّى اللّه عليه و آله: عليه السلام C

٧. رسالهٔ مناظرهٔ: مناظرهٔ رسالهٔ C

٨. بن ابى: ـ ABC

٩. مسطوره: منصوره C

لغت عربی بود، این فقیر حقیر کثیر التقصیر را بـه جهـت تسـهیل تفهـیم و تفهّم آن به ترجمه آن مأمور گردانیدند. و به حکم «المأمور معذور» با وجود قلّت بضاعت و عدم استطاعتْ در ترجمهٔ زبدهٔ آن شروع کرده، بـه فاتحـه و سه مبحث مرتّب نمود، و اللّه المستعان وعلیه التکلان[۱].

[سفر ابن ابی‌جمهور به مشهد]

فاتحه[۲]: از بعضی از اعزّهٔ معتمَد الاقـوال[۳] مسـتقیم الاحـوال /A1a/ مـروی است که در سنهٔ ثمان و سبعین و ثمانمئة در مشهد مقدّس امام ثامن ضـامن علی بن موسی بن جعفـر الملقّـب بالرضـا[٤] ـ علیـه و علـی آبائـه و[٥] أولاده الطاهرین أشرف[٦] الصلوات و /B1b/ أکمل التحیّات إلی یوم الدین ـ در منـزل خلَف اولاد نبی و ولی، سیّد محسن بن سیّد محمّد رضوی قمّـی، حضـرت شیخ فاضل کامل عامل عالم، مشهور به شـیخ محمّـد [بـن ابـی][۷] جمهـور، نزول[۸] اجلال[۹] فرموده بودند، و صبح و شام بلکه علی الدوام به افادهٔ علـوم

---

۱. وعلیه التکلان: ـ C
۲. فاتحه: ـ AC
۳. الأقوال: + و B
٤. بالرضا: به رضا C
٥. و: ـ C
٦. اشرف: اسرف C
۷. بن ابی: ـ ABC
۸. نزول: + و A
۹. نزول اجلال: به عزّت فرود آمدن، به احترام وارد شدن، تشریف فرما شدن.

دینیّه مثل فقه و کلام به طریق مذهب معتبر امام به حق ناطق، جعفر بن محمّد الصادق ـ علیهما التحیّة و السلام ـ اشتغال داشت، و اکثر طلبهٔ آن بلاد خصوصاً حضرت سیّد منزولٌ به استفاده می‌نمودند.

[سفر فاضل هروی به مشهد به قصد مناظره با ابن ابی‌جمهور]

و چون که آوازهٔ وفور دانش شیخ مشارٌ إلیه در اطراف و اکناف عالم انتشار یافته بود، از دار السلطنهٔ هرات شخصی در علوم دینیّه به طریق اهل سنّت و جماعتْ ماهر، و در فنون مناظره و مجادله باهر[1]، به قصد مباحثه شیخ مومی إلیه[2] متوجّه مشهد مقدّس شد. و چون به بلد مطلوب رسید، در مدرسه رخت اقامت انداخت. در اثنای این حال، حضرت سیّد محسن را بر احوال خدّام مولانا وقوف حاصل شده، به خدمت شیخ عرض کردند که حال بر این منوال است. حضرت شیخ فرمودند که یا سیّد! این عین مدّعاست، باک مدار که به برکت دین مبین سیّد المرسلین بر وی فایق خواهم شد. /C1b/

چون سیّد این مژده شنید /B2a/ به غایت خوشحال شد، و متوجّه مدرسه شده، خدّام مولوی را دعوت نموده، به منزل آوردند. و جمعی از طلبهٔ کرام و سادات عظام را در آن مجلس به رسم ضیافت حاضر ساخته، حضرت مولوی را با حضرت شیخ ملاقات دادند. و در همین مجلس در مباحثه شروع شد، چنانکه به تفصیل مذکور می‌شود، بعون اللّه و حسن توفیقه.

* * *

---

١. باهر: + و C

٢. مومی إلیه: مشار إلیه (لغت‌نامهٔ دهخدا).

[مبحث اوّل]

[مذهب ابن ابی‌جمهور در اصول و فروع]

[مبحث][1] **اوّل**[2]: حضرت مولوی از شیخ الطائفه سؤال کردند که یا شیخ! اسم شما چیست، و [مولد][3] شریف از کدام بلاد است، و از مذاهب کدام را اختیار کرده‌اید؟

حضرت شیخ فرموند که یا مولانا! اسم فقیر محمّد است، و مولد[4] لحساست /A1b/ که بلد علم و تقواست. و از مذهب از اصول پرسیدی یا از فروع؟

مولوی فرمودند که هم از اصول و هم از فروع[5].

شیخ در جواب فرمودند: یا مولانا! مذهب بنده در اصول آن است که به براهین و حجج عقليّه و نقليّه ثابت شده، و هیچ احدی را از ارباب فطرت و فطنت در آن بحثی نیست. و امّا در فروع، تابع فقه منسوب به اهل بیت رسول اللّه‌ام.

مولوی گفتند که چنان معلوم شد[6] که امامی مذهبی.

---

۱. مبحث: ـ AC؛ بحث B

۲. اوّل: ـ AC

۳. مولد: مولود ABC

٤. مولد: مولود C

٥. مولوی فرمودند ... فروع: ـ C

٦. شد: می‌شود B

شیخ فرمودند که بلی یا مولانا[١]! اگـر در ایـن مـذهب دغدغـه بـه خـاطر اشرف[٢] رسد، بیان فرمایید[٣] تا[٤] بعون اللّه /B2b/ ـ تبارک و تعالی ـ جـواب بـا صواب گویم، چنانکه بر حاضران صحّت قول بنده و فساد قول[٥] اهل خلاف ظاهر و مبیّن گردد.

مولوی فرمودند که امامیّـه مـی‌گوینـد کـه علـی بـن ابـی‌طالـب بعـد از پیغمبر صلی الله علیه و آله بلا فصل امام است.

شیخ فرمودند که بلی چنین است، و من نیز بر این اعتقادم.

پس مولوی گفتند که یا شیخ! بر این مدّعا دلیل اقامت کن[٦].

[بی‌نیازی امامت بلا فصل علی علیه السلام پس از پیامبر صلی الله علیه و آله از اقامهٔ دلیل]

شیخ فرمودند که یا مولانا! بر این دعوی احتیاج اقامت[٧] دلیل نیست؛ زیرا که تو نیز با من در امامت علی بن ابی‌طالب علیه السلام بعد از پیغمبـر صلی الله علیه و آله موافقـت می‌نمایی، لکن تو دعوی فصل می‌کنی و بنده مانع فصلم، پس اقامـت دلیـل بر تو باشد، نه بر من. امّا[٨] اگر تو منکر امامت آن حضـرتی و خـرق اجمـاع

١. مولانا: مولی C

٢. اشرف: ـ C

٣. فرمایید: فرمایند AB

٤. تا: که B

٥. قول: ـ B

٦. کن: کنی C

٧. احتیاج اقامت: اقامت احتیاج B

٨. امّا: ـ B

می‌کنی، بنده چندان دلیل بر امامت آن حضرت کنم اقامت کنم کـه حقیقـت آن بر جمیع منکران محقَّق[۱] گردد.

پس مولوی گفتند /C2a/ که معاذ اللّه که بنده منکر امامت و خلافت علـی ـ کرّم اللّه وجهه[۲] ـ باشم، لکن بنده می‌گویم کـه آن حضـرت امـام چهـارم است بعد از ثلاثه.

پس شیخ فرمودند که پس بر شما لازم شد که اقامت دلیل کنـی بـر ایـن دعوی.

[تمسّک فاضل هروی به اجماع برای اثبات مدّعای خود]

مولوی فرمودند که مرا بر این دعوی دلیل بسیار است و حجّت بی‌شمار.

شیخ فرمودند /B3a/ که بنده یک دلیل[۳] تمام از شما می‌خواهم، نه بیشتر.

پس مولوی گفتند که بر امامت ابی‌بکر بعد از رسـول اللّـه[٤] اجمـاع امّـت است، و تو را نیز در آن‌که اجماع حجّـت مـی‌باشـد خلافـی[٥] نیسـت، پـس چگونه علی بن ابی‌طالب بلا فصل امام باشد؟

[ابطال اجماع به معنی کثرت قائل]

شیخ فرمودند که مراد شما از اجماع چیست؟

---

۱. محقّق: تحقیق C
۲. کرّم اللّه وجهه: علیه السلام C
۳. دلیل: دلیلی C
٤. اللّه: + صلّی اللّه علیه و آله B
٥. خلافی: خلاف C

اگر مراد اجماعی است که از کثرت قائل حاصل شده باشد، چنانکه /A2a/ الیوم نیز جمعی کثیر به امامت ابی‌بکر قائلند، مثل این اجماع در هیچ مذهبی حجّت نمی‌باشد؛ زیرا که به نصّ قرآن ثابت است که کثرت موجب حقّیّت[١] نمی‌شود. مثل[٢] قوله تعالی[٣]: ﴿وَقَلیلٌ مِنْ عِبادِيَ الشَّكُورُ﴾. و کثـرت در اکثـر احوال مذموم است، حتّی در قتال، چنانکه در کلام ملِک عــلّام وارد اسـت که ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَليلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرينَ﴾.

[ابطال اجماع به معنی اتّفاق اهل حلّ و عقد]

و اگر مراد از اجماع آن است که بعد از رحلت پیغمبرصلى‌الله‌عليه‌وآله از دار فنا، اهل حلّ و عقد از امّت آن حضرت اجماع کرده باشند بر امامت ابی‌بکر، بنـده را در ابطال آن دو طریق است: یکی از آن طریقین موافق مذهب بنده اسـت، و یکی مطابق مذهب شماست.

[ابطال آن به طریق مذهب شیعه]

امّا آن‌که[٤] موافق مذهب بنده اسـت[٥]، آن اسـت کـه اجمـاعی کـه در وی معصوم داخل نباشد، حجّت نیست؛ زیرا کـه جـایز اسـت کـه /B3b/ از غیـر

---

١. حقّیّت: حقیقت C

٢. مثل: ـ C

٣. تعالی: ـ B

٤. آن‌که: ـ C

٥. است: ـ C

معصوم خطا صادر شود، پس جایز باشد که از هر یک از اهل اجماعی[1] که در او معصوم نباشد خطا صادر گردد، پس چنین اجماعی حجّت نتواند بود. و در اجماع امامت ابوبکرْ معصوم داخل نبود، چنانکه مخفی نیست.

[ابطال آن به طریق مذهب اهل سنّت]

امّا آن‌که مطابق مذهب شماست، آن است که اجماع عبارت است از اتّفاق اهل حلّ و عقد از امّت محمّدﷺ بر امری از امور. و این معنی در امامت ابوبکر در سقیفۀ بنی [ساعده][2] حاصل نبود، بلکه در آن روز فضلای صحابه و علما و امنا و صلحا /C2b/ و زهّاد ایشان و اهل حلّ و عقد مثل علی بن ابی‌طالب علیه السلام[3] و فضل و سلمان فارسی و زبیر و مقداد اسود[4] و ابوذر غِفاری و عمّار بن یاسر و جمعی از بنی‌هاشم و مانند ایشان به تجهیز و تکفین خیر المرسلین مشغول بودند، و به مصیبت آن حضرت گرفتار بودند که بعضی از بی‌دینان فرصت غنیمت دانسته، در سقیفۀ بنی‌ساعده[5] جمع شدند، و در امر خلافت مخاصمه نمودند در حضور ابوبکر و عمر و ابوعبیده.

و کار خصومت به آن انجامید که انصار گفتند که ما از برای خود امیری

---

۱. اجماعی: اجماع C

۲. ساعده: صاعده ABC

۳. علیه السلام: + و حسنین AB

٤. اسود: ـ C

۵. ساعده: صاعده BC

اختيار می‌کنیم و مهاجر نیز از برای خود امیری اختیار کنند. بعد از آن ابوبکر گفت که /A2b/ من از رسول خدا شنیدم که فرمود: «الأئمّة /B4a/ من قریش»، پس انصار از آن قول ساکت گشتند. و همچنین بِشر[1] بن سعد که مِهتر[2] قبیلهٔ اوس بود، دید که انصار می‌خواهند که به سعد بن عُباده که مهتر قبیلهٔ خزرج است بیعت کنند، حسد بر او غالب شده، به امارت قریش راضی شد، و انصار را به[3] تتبّع مهاجرین ترغیب می‌نمود. آخر الامر ابوبکر گفت: یا[4] قوم! این[5] دو بزرگ ـ یعنی عمر و ابوعبیده ـ از قبیلهٔ قریش در این مجلس حاضرند، به هر یک از ایشان که می‌خواهید[6]، بیعت کنید.

بعد از آن عمر و ابوعبیده گفتند: ما را نمی‌رسد ـ یا ابابکر! ـ که در امر امامت بر تو سبقت نماییم؛ زیرا که تو سابق الاسلامی و یار غار رسول خدایی، دست دراز کن تا با تو بیعت کنیم. پس دست فراز کردند، و دست ابوبکر گرفتند، و گفتند: السلام علیك یا خلیفة رسول اللّه[7]. پس بشر بن سعد گفت که من ثالث شمایم در بیعت ابی‌بکر. دست دراز کرد، و دست ابوبکر[8]

---

١. بشر: بشیر C

٢. مهتر: بزرگتر، سالخورده‌تر، رئیس، سرور (لغت‌نامهٔ دهخدا).

٣. به: ـ AB

٤. یا: با C

٥. این: یعنی C

٦. از ایشان که می‌خواهید: که می‌خواهند از ایشان C

٧. اللّه: + صلّی اللّه علیه و آله B

٨. ابوبکر: ابابکر C

گرفت[1]، و با وی بیعت کرد. پس بعضی از حضّار مجلس از روی اختیار و بعضی از روی اکراه و اجبار بیعت کردند، چنانکه سعد بن عباده از بیعت امتناع نمود، و بر آن امتناع ثابت بود تا بمرد.

پس معلوم شد که اجماع به طریق مذهب شما نیز[2] نشده؛ زیرا که جمیع اهل حلّ و عقد[3] در آن امر اتّفاق /B4b/ ننمودند. پس امامت ابوبکر در جمیع مذاهب به غیر حق باشد.

[ادّعای حصول اجماع مخالفان بعد از سقیفه]

بعد از آن مولوی گفتند: یا شیخنا! آنچه شما فرمودید مسلّم می‌دارم، لکن بعد از آن هر یک از صحابه و غیرهم که حاضر نبودند، چون حاضر می‌شدند، بر ابوبکر بیعت می‌نمودند، /C3a/ تا آن‌که همه بیعت کردند. و در اجماع اتّفاق جمیع اهل حلّ و عقد به یک بار شرط نیست، پس اجماع متحقّق شده باشد به طریقین.

[بطلان اجماع حاصل از اکراه]

پس شیخ فرمودند که یا مولانا! اجماع به طریق شما آن است که جمیع اهل حلّ و عقد از روی اختیار بر امری از امور اتّفاق نمایند، نه از روی تحکّم و تعدّی و اجبار. و در بیعت ابوبکر اکثر صحابهٔ کبار از روی اکراه و

---

۱. گرفت: بگرفت C

۲. نیز: ـ C

۳. و عقد: ـ C

اجبار بیعت کردند، نه از روی رغبت و اختیار.

[روایاتی در حصول اجباری اجماع مخالفان]

[اقدامات عمر در فراهم کردن زمینه برای خلافت ابوبکر]

چنانکه ابن ابی‌حدید که از علمای اهل سنّت و جماعت است، در *شرح نهج البلاغه* /A3a/ در باب فضیلت عمر آورده که او باعث امر خلافت ابوبکر شد، و در آن باب سعی بلیغ نمود، چنانکه شمشیر زبیر را بشکست، و سینهٔ مقداد اسود را مجروح ساخت.

[نارضایتی علی علیه‌السلام و عبّاس از ماجرای سقیفه]

و همچنین مروی است از براء[۱] بن[۲] عازب که چون پیغمبر صلی‌الله‌علیه‌وآله از دنیا رحلت کرد، مرا غمی بسیار و اندوهی بی‌شمار رو داده بود، چنانکه واله و حیران مانده بودم. در آن /B5a/ اثنا به خاطرم گذشت که بیرون روم و ببینم که خلق در چه اندیشه‌اند. چون بیرون آمدم، دیدم که عمر و ابوبکر[۳] و ابوعبیده می‌آیند، و جمعی کثیر با ایشان همراهند، و عمر شمشیری[٤] برهنه در دست دارد، و هر که را می‌بیند قهراً و جبراً به بیعت ابوبکر درمی آورد. پس رفتم به خدمت[۵] علی بن ابی‌طالب علیه‌السلام دیدم که حضرت قبر پیغمبر

---

۱. براء: براز B
۲. بن: ابن C
۳. عمر و ابوبکر: ابوبکر و عمر B؛ ـ ابوبکر C
٤. شمشیری: شمشیر C
۵. خدمت: + حضرت B

را[1] هموار می‌کند. صورت حال با آن حضرت گفتم، حضرت دست باز کشید، و این آیه را بر زبان مبارک راند که ﴿الم ۞ أ حَسِبَ النَّاسُ أنْ يُتْرَكُوا أنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ[2] لا يُفْتَنُونَ﴾. یعنی[3]: منم خدای دانا، آیا پندارند مردمان که بگذارند ایشان را به آن‌که گویند که ما ایمان آوردیم به محمّد، و ایشان را نه آزمایند؟ پس عبّاس گفت: یا بنی‌هاشم! آخر الامر امر خلافت را از دست شما گرفتند.

[تهدید به قتل سعد بن عباده]

و دیگر چون سعد بن عباده از بیعت ابوبکر ابا نمود، عمر گفت: بکشید سعد را که خدای تعالی او را هلاک کناد! پس قیس بن سعد برجست، و ریش عمر گرفت[4]، و گفت: یا ملعون! اگر مویی از سر سعد کم شود، تو را زنده رها نکنم. پس ابوبکر گفت: یا عمر! مدارا کن که مدارا بهتر است از خشونت.

[آشوب در مسجد پیامبرﷺ]

و دیگر [از][5] جمعی[6] از اصحاب ما[7] که بر قول /C3b/ ایشان وثوقی تمام

---

١. را: + صلّی اللّه علیه و آله AB
٢. وهم: فهم B
٣. یعنی: + اللّه تعالی می‌فرماید C
٤. گرفت: بگرفت B
٥. از: ـ ABC
٦. جمعی: ـ C
٧. ما: + جماعتی C

هست و در عدالت /B5b/ و صدقِ کلامْ اشتهار ما لا کلام دارند، مروی است که چون ابوبکر در جمعۀ اوّل خلافت به منبر برآمد تا خطبه خوانَـد، دوازده کس از حضّار مجلس بر پای خاستند[١]. شش کس ایشـان از مهـاجر بودنـد: اوّل ایشان: خالد بن سعید[٢] بن عاص که از بنی‌امیّه بود، دوم: سلمان فارسی، سوم: ابوذر غِفاری، چهارم: مقداد بن اسود الکندی، پنجم: عمّـار بـن یاسـر، ششم: بُرَیدة الاسلمی. و شش کس از انصار بودند: اوّل: ابو[هیثم][٣] /A3b/ بن تیّهان، دوم: سـهل، سـوم: عثمـان بـن حنیـف[٤]، چهـارم: خزیمـة بـن ثابـت ذوالشهادتین، پنجم: اُبَیّ بن کعب، ششـم: ابوایّـوب انصـاری. و هـر یـک از ایشان به ابی‌بکر گفتند که تو را نمی‌رسد که به جای رسول خدای باشـی. و در این باب سخن به طول انجامید، چنانکه ابوبکر از جـواب ایشـان[٥] عـاجز فروماند، و گفت کـه «أقیلـوني أقیلـوني، و أنـا لسـت بخیـر مـنکم»، یعنـی: واگذارید مرا واگذارید[٦]، که من بهتر از شما نیستم. پس عمر برپای خاسـت و گفت: از منبر به زیر آی ای خسیس دون! تو را که قدرت جـواب خلقـان نبود، چرا این امر را اختیار می‌کردی؟ به خدا کـه تـو را از خلافـت عـزل می‌کنم، و به جای تو سالم غلام ابی‌حذیفه را نصب می‌کنم. /B6a/ پس دست

---

١. خاستند: خواستند AB
٢. سعید: سعد C
٣. هیثم: هاشم ABC
٤. حنیف: صیف B
٥. ایشان: ـ C
٦. واگذارید: + مرا C

ابابکر[١] گرفته، او را از منبر به زیر آورد.

پس چون جمعهٔ دوم دررسید[٢]، خالد بن ولید با صد نفر شمشیرها کشیده ایستادند، و[٣] علی بن ابی‌طالب با اصحاب و احباب خود در مسجد حاضر بودند. پس عمر گفت: ای اصحاب علی! اگر یک کسی[٤] از شما امروز سخن کند[٥] چنانکه[٦] در آن جمعه سخن کرد، او را به این شمشیر هلاک گردانم. پس سلمان فارسی[٧] گفت: اللّه اکبر، اللّه اکبر، به خدا که شنیدم که پیغمبر خدا فرمود که روزی بیاید که برادر من و پسر عمّ من در مسجد نشسته باشد با جمعی از یاران خود، که طایفه‌ای از سگان جهنّم قصد قتل ایشان کنند. هیچ شک نیست که آن سگان جهنم شمایید. پس عمر تیغی حوالهٔ سلمان کرد، و خواست که بر سلمان زند که در آن اثنا[٨] علی بن ابی‌طالب علیه السلام برخاست، و گریبان عمر را گرفته درهم پیچید، و او را بر زمین زد، و گفت: یا ملعون! شما ما را به شمشیرها /C4a/ و به کثرت اهل ضلال تخویف می‌نمایید؟ به خدا سوگند که اگر کتاب خدا و عهد رسول

---

١. ابابکر: + را BC

٢. دررسید: رسید C

٣. و: ـ C

٤. کسی: کس BC

٥. کند: کنید C

٦. چنانکه: چنانچه A؛ به آنچه C

٧. فارسی: + رضی اللّه عنه C

٨. آن اثنا: اثنای آن C

او مرا مانع نبودی[۱]، با این قلّت انصار دَمار از روزگـار ایـن[۲] جمعـی فجّـار برآوردمی[۳]. پس علیعليه‌السلام رو به یاران خود کرد که متفرّق شوید که مبادا فتنه بالا گیرد، و مخالفت عهد رسول اللّهصلى‌الله‌عليه‌وآله[٤] ـ نعوذ باللّه ـ صادر گردد.

پس یا مولانا! /B6b/ اجماعی که به این طریق متحقّق شود، یقین است که در هیچ مذهب حجّت نتواند بود.

بعد از آن مولوی گفت[۵]: یا[٦] شیخ! این روایات /A4a/ از طرق شماست، بر ما حجّت نمی‌شود.

شیخ فرمودند که بعضی از این روایات به طریق شما نیـز مـذکور شـده، مثل روایت ابن ابی‌الحدید. پس یا به بطلان مذهب خود قائل شو[۷]، یا دلیلـی قاطع و حجّتی ساطع بیار.

[تمسّک فاضل هروی به امامت ابوبکر در نماز]

پس مولوی گفتند که حجّت قاطع آن‌که پیغمبر امر کرد در مـرض مـوت که ابابکر امامت کند، و مردم به او اقتدا کرده نماز کنند. پس او مقـدّم باشـد

---

۱. نبودی: نبود C

۲. این: ـ C

۳. دمار از روزگار کسی درآوردن: کنایه از هلاک کردن و انتقام گرفتن (لغت‌نامهٔ دهخدا).

٤. صلّی اللّه علیه و آله: ـ BC

۵. گفت: گفتند C

٦. یا: ای B

۷. شو: شوید B

بر سایر[١] اصحاب؛ زیرا که مقدّم در نمازْ مقدّم خواهد بود[٢] در غیر نماز نیز.

[ردّ این دلیل]

پس شیخ فرمودند که این حجّتی است در غایت ضعف.

[عدم احتجاج اصحاب سقیفه به این قضیّه]

زیرا که اگر مثل این چیزی از رسول اللّٰه صادر شده بودی، بایستی که ایشان در سقیفهٔ بنی‌ساعده[٣] این را حجّت می‌ساختند، و به خلق اظهار می‌کردند، و ایشان را احتیاج به کشیدن شمشیرها و ارتکاب مجادله و مخاصمه نمی‌بود؛ زیرا که هیچ عاقلی کاری را که به آسانی تواند کرد، به دشواری اختیار نکند.

[عدم دلالت این قضیّه بر امامت عام]

و دیگر آن‌که بر تقدیر تسلیم، امامت در نماز دلالت بر امامت عام[٤] نمی‌کند؛ از برای آن‌که ظاهر است که خاص دلالت بر عام نمی‌کند، خصوصاً در مذهب شما که در امامت در نماز /B7a/ عدالت شرط نیست، و در امامت عام به اجماع امّت عدالت شرط است.

و دیگر آن‌که در مذهب شما هر گاه که از امام فسقی صادر شود، عزل

١. بر سایر: به سایر C

٢. بود: + و B

٣. ساعده: صاعده B

٤. عام: تمام C

او واجب است. پس چگونه حجّت می‌سازید چیزی که در مذهب شما محتاج به عدالت نیست در چیزی که محتاج است به عدالت؟ پس این حجّت نیز باطل و عاطل باشد، و هر که را از عقل ادنی[١] بهره‌ای[٢] باشد، بطلان این حجّت بر او پوشیده نیست.

[عدم صحّت این قضیّه نزد فریقین]

دیگر آن‌که تقدیم ابوبکر در نماز بر سایر صحابه ـ چنانکه شما حجّت خود ساخته‌اید ـ /C4b/ نزد همه کس ثابت است که غیر واقع و محض غلط[٣]، بلکه[٤] غلط محض است.

[ابطال آن به طریق روایت شیعه]

زیرا که نزد علمای امامیّه بر این نهج مشهور است که چون وقت نماز درآمد، بلال درآمد، پیغمبر صلّی الله علیه وآله مریض بود، و علی علیه السلام به خدمت آن حضرت مشغول بود. عایشه با بلال گفت که یا[٥] بلال! بگو به ابوبکر[٦] که با مردمان نماز کند. بلال پنداشت که عایشه این سخن را از پیغمبر صلّی الله علیه وآله نقل می‌کند، بنابر این آمد و به زبان مبارک آن حضرت /A4b/ به ابوبکر

---

١. ادنی: ـ C

٢. بهره‌ای: بهره C

٣. غلط: + ~~است~~ B

٤. بلکه: بلک C

٥. یا: ـ C

٦. ابوبکر: ابابکر C

امر[١] کرد که با جماعت نماز کن. پس چون ابوبکر به مسجد درآمد و مقـدّم بایستاد که امامت خلقـان کنـد، آواز تکبیـر بـه گـوش پیغمبـرصلی‌الله‌علیه‌وآله[٢] رسـید. پرسیدند /B7b/ که کیست که با جماعت نماز مـی‌کنـد[٣]؟ گفتنـد کـه ابـوبکر است. آن حضرت با وجود آن حالت فرمودند که مرا به مسجد برید کـه بـه تحقیق که حادث شد در اسلام فتنه‌ای عظیم که سسـت نیسـت[٤]. پـس یـک دست مبارک خود بر دوش علی بن ابی‌طالبعلیه‌السلام گذاشت و دستی دیگر بر دوش فضل بن عبّاس تا به مسجد درآمد، و ابوبکر را دور کـرد، و بـا مـردم نماز گزارد[٥].

[ابطال آن به طریق روایت اهل سنّت]

امّا نزد علمای اهل سنّت که مشهور است که ابوبکر به امـر رسـول خـدا خواست که نماز کند نیز ظاهر البطلان است.

[تناقض امر پیامبر با عزل کردن ابوبکر]

زیرا که اگر پیغمبرصلی‌الله‌علیه‌وآله ابوبکر را به امامت خلقان مأمور ساخته بودی، بـا وجود ضعف و استیلای مرض بـر وجـود مبـارک آن حضـرت بـه مسـجد

---

١. امر: نقل C
٢. صلّی اللّه علیه و آله: ـ C
٣. می‌کند: می‌گذارد B
٤. که سست نیست: ـ BC
٥. گزارد: گذارد A؛ کرد B

درنیامدی، و ابوبکر را از آن منع نفرمودی. و مثل این تناقضْ اسناد به آن حضرت کردن[۱]، با[۲] آن‌که حقّ ـ عزّ و علا ـ در شأن آن حضرت فرموده که ﴿وَما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى﴾ خطای صریح است. و حال آن‌که علمای اهل سنّت در جمیع مصنّفات خود ذکر کرده‌اند که ابوبکر هنوز نماز را[۳] تمام نکرده بود که پیغمبرﷺ در رسید، او را منع کرد، و خود با مردمان نماز گزارد[٤].

[ابطال امامت احتمالی با عزل ابوبکر]

و[۵] بر تقدیری که مسلّم داریم که پیغمبر او را به امامت خلقان مأمور ساخته بود[٦]، به اجماع شیعه و سنّی ثابت است که او را عزل کرد، چنانکه مذکور شد.

[دلیل عزل ابوبکر بعد از سپردن امامت نماز به وی]

بلکه پیغمبرﷺ به سبب آن او را از نماز منع فرمود تا به[۷] مردم ظاهر شود که او را قابلیّت آن امر نیست. پس کسی را /C5a/ که پیغمبر قابل امامت نماز ندانسته باشد، و او را از آن امر منع کرده باشد، چگونه قابل امامت عام

---

۱. کردن: کردند C

۲. با: به C

۳. هنوز نماز را: نماز را هنوز C

٤. گزارد: گذارد A

۵. و: ـ C

٦. بود: + و AB

۷. به: بر B

باشد، و کجا صلاحیّت آن داشته باشد که بر سایر صحابهٔ کبار و غیرهم امیر باشد؟

[مقایسه با قضیّهٔ سورهٔ برائت]

و هم از این قبیل بود عزل او در سورهٔ برائت که چون نازل شد، پیغمبرﷺ به ابوبکر داد که ببرد و بر کفّار خوانَد به جهت تخویف، که هنوز به نصف راه مدینه نرسیده بود که او را از آن منصب عزل کرد، و[۱] امر فرمود که علی بن ابی‌طالب‌علیه‌السلام برود و سوره از او گرفته بر کفّار خوانَد.

و اینها /A5a/ همه دلیلی[۲] است روشن[۳] بر عدم قابلیّت او در امر[٤] امامت. هر که را دیدهٔ بصیرت نه بسته[۵] باشد، به این نوعِ مزخرفاتْ باطل را بر حق اختیار نکند.

[تعجّب از چشم‌پوشی از تعیین علی‌علیه‌السلام به جانشینی پیامبر در غزوهٔ تبوک]

یا مولانا! اگر غرض شما تتبّع راه حقّ باشد و به رنج عناد[٦] گرفتار نباشید، چرا بر امامت علی بن ابی‌طالب بلا فصل استدلال نکنید به مثل

---

۱. و: ـ C
۲. دلیلی: دلیل C
۳. است روشن: روشن است B
٤. امر: ـ C
۵. نه بسته: نبسته C
٦. عناد: عناء C

آن‌که چون پیغمبرﷺ به غزای تبوک فرمودند[١]، علی بن ابی‌طالب را[٢] /B8b/ در مدینه به خلافت نصب کردند، و بعد از آن به اتّفاق امّت آن حضرت را عزل نکردند. و خلافت آن حضرت در مدینه که دار هجرت است، و عدم عزل آن حضرت بعد از آن، دلیلی است ظاهر بر امامت[٣] آن حضرت بعد از پیغمبرﷺ بلا فصل. امّا سبب چیست که از امثال این مسائل نظر می‌پوشید[٤]، و در مزخرفات می‌کوشید؟

[بحث از شناخت امام زمان]

پس چون مجادله در این مجلس به اینجا رسید، طعام[٥] حاضر کردند. چون به طعام خوردن مشغول گشتند، بعد از اندک زمانی شیخ فرمودند که یا مولانا! اگر رخصت باشد، سؤالی دارم.

مولوی گفتند: بیان فرمایید.

حضرت شیخ فرمودند که چه می‌گویید در این حدیث که «من مات و لم یعرف إمام زمانه مات میتةً جاهلیّةً»؟ آیا صحیح است یا غیر صحیح؟

مولوی گفتند که بلا خلاف صحیح است.

شیخ فرمودند که در این هنگام امام زمان شما کیست؟

---

١. فرمودند: در اینجا به معنی رفتن است (لغت‌نامۀ دهخدا).

٢. را: + علیه السلام B

٣. بر امامت: به امامت C

٤. می‌پوشید: می‌پوشند B

٥. طعام: + طعام B

[تأويل فاضل هروی از امام زمان به قرآن و ردّ آن]

مولوی گفتند که مراد از امام در[١] حدیث مذکورْ قرآن است، نه امام معلوم.

شیخ فرمودند که بنابر این قول[٢]، لازم می‌آید که دانستن قرآن[٣] بر هر مکلّفی واجب عینی باشد، و حال /C5b/ آن‌که[٤] هیچ کس از علمای مخالف و مؤالف /B9a/ بر این نرفته‌اند.

[تأویل فاضل هروی از امام زمان به فاتحه و سوره و ردّ آن]

مولوی فرمودند که مراد فاتحة الکتاب است و سوره‌ای که در نماز واجب است، و[٥] دانستن آن بر هر مکلّفی واجب عینی است به اجماع امّت.

بعد از آن شیخ فرمودند که اضافۀ امام به زمان در حدیث دالّ است بر آن‌که بر [اهل هر][٦] زمانی واجب باشد شناختن امامی که مخصوص باشد به آن زمان، و[٧] فاتحة الکتاب و سوره مخصوص به زمانی دون[٨] زمانی نیستند، پس این تأویل به مقتضای حدیث /A5b/ نباشد.

---

١. در: + این C

٢. قول: ـ C

٣. قرآن: + در C

٤. آن‌که: ـ C

٥. و: ـ C

٦. اهل هر: هر اهل C

٧. و: ـ C

٨. دون: + دون C

پس مجموع طلبه و حضّار قول شیخ را تصدیق کردند.

[اعتقاد ابن ابی‌جمهور دربارهٔ امام زمان]

بعد از آن مولوی فرمودند که در این زمان در این امر میان ما و شما مساوات است.

شیخ فرمودند: حاش للّه ـ یا مولانا! ـ که میان ما و شما در این امر مساوات باشد[١]؛ زیرا که اعتقاد ما آن است که امام به حقْ محمّد بن الحسن ـ علیه التحیّة و السلام ـ الیوم موجود است، و موجود خواهد بود تا انقراض عالم، و به نور ظهورْ عالم را منوّر خواهد ساخت، و ما را بر این مدّعا دلایل و براهین کثیره است[٢]، به خلاف اعتقاد شما که می‌گویید که زمان خالی است از امام. پس چگونه در این امر میانهٔ[٣] ما و شما مساوات باشد؟

پس مولوی گفتند: یا شیخ! امامی که تو از فتاوای او مستفید نباشی، و اخذ علوم از او /B9b/ نتوانی کرد، خواه موجود باشد الیوم[٤] و خواه نباشد، نفع و ضرر او مساوی خواهد بود.

شیخ فرمودند که یا مولانا! مضمون حدیث دلالت بر رؤیت و[٥] استفاده از امام زمان نمی‌کند تا بر ما واجب باشد رؤیت و استفاده از او، بلکه معرفت

---

١. باشد: است C

٢. است: هست A

٣. میانه: میان C

٤. الیوم: ـ C

٥. رؤیت و: روایت C

او واجب است، و معرفت ما را حاصل است نه شما را. پس ما و شما مساوی نباشیم در این امر.

[انکار امام زمان بر اساس مذهب اهل سنّت]

بعد از آن مولوی گفتند که من طالب امامم، و به تحصیل معرفت او مشغولم. و شنیده‌ام که در یمن شخصی دعوی امامت می‌کند، اراده دارم که ادراک صحبت او کنم، و چون صحّت دعوی او بر من ظاهر شود تابع او گردم.

شیخ فرمودند که یا مولانا! معلوم شد که شما را اطّلاعی تمام بر مذهب خود نیز نیست؛ زیرا که آنچه شما می‌گویید موافق مذهب زیدیان است، نه مطابق مذهب اهل سنّت و جماعت؛ زیرا که /C6a/ اهل سنّت و جماعت قائل نیستند به وجود امام در هیچ وقتی از اوقات، و وجود امام را در هیچ زمانی از ازمنه واجب نمی‌دانند.

[پایان مجلس اوّل]

در این هنگام مولوی از جواب عاجز شده، و اهل مجلس از اکل طعام فارغ شده، متفرّق شدند. و مولوی نیز فرصت غنیمت دانسته، با[1] ایشان بیرون رفت، و السلام.

* * *

---

۱. با: به C

[مبحث دوم]

[دیدار با فاضل هروی در مدرسهٔ سلطان شاهرخ]

مبحث[1] **دوم**[2]: در روز عید اضحی واقع شد. چنانکه حضرت /A6a/ سیّد محسن با حضرت شیخ به قصد زیارت حضرت امام رضا ـ علیه[3] أکمل التحیّات و أفضل الثناء[4] ـ بیرون رفتند، و بعد از فراغ از زیارت به قصد زیارت علما به مدرسهٔ سلطان شاهرخ درآمدند. اتّفاقاً[5] مولوی نیز در آن مجلس حاضر بودند.

[اعتقاد شیعه در نفی انتساب ولد الزنا به والدین]

بعد از زمانی، مولوی از حضرت شیخ سؤال کردند که یا شیخ! چه می‌گویی در ولد الزنا؟ آیا ملحق به ابوین می‌شود یا نمی‌شود؟

شیخ در جواب فرمودند که آنچه از اهل البیت به علمای امامیّه رسیده است، آن است که ملحق نمی‌شود؛ زیرا که شرعاً ولد نیست؛ از جهت آن‌که ولد شرعاً آن است که از نکاح صحیح و مانند آن حاصل شود، نه از زنا.

مولوی گفتند: بنابر این قول، لازم می‌آید که او را وطی مادر و خواهر

---

۱. مبحث: بحث B

۲. مبحث دوم: ـ AC؛ دیگر C

۳. علیه: + السلام C

٤. و أفضل الثناء: ـ C

۵. اتّفاقاً: اتّفاق C

خود جایز باشد، و پدرش را حلال باشد وطی دختر او. و هیچ کس از اهل اسلام به مثل این قائل نیست، الّا شافعی که به مذهب او جایز است وطی خواهر پدری بدون خواهر مادری.

پس شیخ در جواب فرمودند که ولد الزنا اگر چه شرعاً ولد نیست، لکن لغتاً ولد است، و حرمت محرّمات بر او از حیثیّت لغت است، و باقی احکام او به حسَب شرع است.

مولوی گفتند که این خلط مبحث است؛ زیرا که یک بار /B10b/ او را ولد می‌دانید، و احکام ولد بر او جاری می‌سازید، و بار دیگر او را اجنبی می‌گویید[۱]، و بر او[۲] به طریق اجنبی حکم می‌کنید.

شیخ فرمودند: هیچ منافاتی[۳] نمی‌باشد در نقیضین به دو حیثیّت. و ما حکم اولاد بر او جاری می‌سازیم از حیثیّت لغت، و حکم به اجنبیّت او[٤] می‌کنیم به حیثیّت شرع.

[توجّه مذهب شیعه به معانی و بنای آن بر احتیاط]

مولوی فرمودند: یا شیخ! به چه دلیل این تکلّفات[۵] را روا می‌دارید[٦]، و

---

۱. می‌گویید: می‌گویند B

۲. بر او: ـ B

۳. منافاتی: منافی C

٤. او: ـ C

۵. تکلّفات: تکلیفات B

٦. می‌دارید: می‌دارند BC

در جميع احكام او متابعت لغت نمی‌کنيد[١]؟ و حال آن‌كه شرعْ تابع لغت می‌باشد.

شيخ[٢] فرمودند[٣] که مسلّم نيست که شرع در جميع امور تابع لغت باشد[٤]؛ زيرا که بعضی از /C6b/ الفاظ هستند که در اصل لغت به معنی ديگر و در اصطلاح اهل[٥] شرع به معنی ديگر مستعملند. مثل «صلاة» که در اصل لغت به معنی دعاست، و «زکاة» که به معنی نموّ است، به خلاف شرع که در[٦] اصطلاح اهل شرع به معنی نماز است و صدقهٔ واجبه.

و ديگر آن‌كه بنای مذهب ما بر احتياط است، و احتياط آن است که وطی محرّماتْ ولد الزنا را جايز نباشد؛ /A6b/ از آن سبب که اهل لغت او را ولد می‌گويند، و ملحق به ابوين نباشد به حکم شارع، چنانكه فرموده که «الولد للفراش و للعاهر[٧] الحجر[٨]». يعنی: فرزند آن است که از نکاح صحيح و مانند آن حاصل شود، و آنچه از زنا حاصل شود فرزند نيست. پس ولد الزنا ملحق به ابوين نباشد.

---

١. نمی‌کنيد: نمی‌کنند BC
٢. شيخ: پس شيخ C
٣. شيخ فرمودند: ـ A
٤. که مسلّم ... باشد: ـ AB
٥. اهل: ـ C
٦. به خلاف ... در: و C
٧. للعاهر: العاهر AB
٨. الحجر: الحجّة AB

[بحث دربارۂ حديث قرطاس]

بعد از آن مولوى از اين بحث ساكت گشتند، /B11a/ نظر كردند در دست شيخ كتابى ديدند، گفتند: يا شيخ! اين چه كتابى است كه در دست دارى؟

شيخ فرمودند كه اين كتاب را *نهج الحقّ و كشف الصدق* مى‌گويند، از مصنّفات جمال الملّة و الدين [ابن][١] مطهّر الحلّى است، و در او بحث از اختلافاتى مى‌كنند كه در ميان شيعه و سنّى واقع است. و در اين كتاب حضرت شيخ مذكور حديثى از *صحيح مسلم* نقل مى‌كند، آيا شما در احاديثى[٢] كه در *صحيح مسلم* است، چه اعتقاد داريد؟

مولوى گفتند كه اعتقاد ما آن است كه جميع احاديثى كه در *صحيح مسلم*‌اند صحيحند، و هيچ يک از علماى ما را در او بحثى نيست[٣]. آن حديث كدام است؟ بيان فرماييد.

شيخ فرمود كه آن حديث آن است كه مروى است از عبداللّه بن[٤] عبّاس كه چون پيغمبر راصَلَّى‌اللّهُ‌عَلَيهِ‌وَآلِه مرض اشتداد يافت، فرمود كه دوات و قلم بياريد تا از براى امّت وصيّتى بنويسم كه بعد از من چون به آن وصيّت عمل نمايند، گمراه نگردند. عمر خطّاب منع كرد و گفت: «إنّ النبيّ قد غلَب[٥] عليه الوَجَع، و إنّ الرجل ليهجُر». يعنى كه به تحقيق كه بر پيغمبر درد غالب شده،

---

١. ابن: ـ ABC
٢. احاديثى: احاديث C
٣. نيست: + گفت C
٤. بن: ـ AB
٥. غلب: غلبه C

و به درستی که این مرد هذیان می‌گوید. چون این قول ناصواب از آن کذّاب صادر شد، حضّار مجلس را در آن سخن اختلاف شد. بعضی گفتند که عمر خطا کرد[١]، /B11b/ و بعضی گفتند که صواب کرد. چون در این باب نزاع بسیار شد، پیغمبر فرمود که ای /C7a/ قوم! برخیزید، و از پیش من دور شوید که سزاوار نیست شما را نزد من نزاع کردن.

[مطاعن موجود در این حدیث]

مولوی گفتند که یا شیخ! این حدیث صحیح است، لکن[٢] به موجب این حدیث بر عمر چه طعن لازم می‌آید؟

[بازداشتن پیامبر ﷺ از ارشاد امّت]

شیخ فرمودند: سبحان اللّه! ملعونی[٣] که پیغمبر خدا را از مراد خود منع کند، و حال آن‌که نصّ صریح قرآن مجید و /A7a/ فرقان حمید است که ﴿وَما كانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾. یعنی: روا نیست هیچ مردی مؤمن و زن مؤمنه را که چون خدا و رسول خدا حکمی کنند[٤]، ایشان اگر خواهند متابعت کنند و اگر نخواهند ترک کنند.

---

١. کرد: کرده C

٢. لکن: لیکن C

٣. ملعونی: ملعون C

٤. کنند: + اگر C

[سوء ادب در حقّ پیامبرﷺ]

دیگر قول خدای تعالی است که ﴿وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾. یعنی: به آنچه امر کند پیغمبرﷺ[1] شما را به آن عمل کنید، و از آنچه بازدارد شما را باز ایستید. پس چگونه عمر را جایز باشد مخالفت حکم رسول خدا و منع قوم از متابعت آن حکم؟ خصوصاً در چنان حکمی که به جهت رفع[2] غیّ[3] و ضلالت امّت باشد. و دیگر آن‌که پیغمبر خدا را شتم کرده و ناسزا گفته، مع هذا بر او طعن لازم نیاید؟

لهذا چون عبداللّه عبّاس /B12a/ این حدیث را نقل کردی، چندان بگریستی که زمین از آب چشم او تر شدی، و گفتی که «یوم الخمیس و ما یوم الخمیس». یعنی: آیا آن روز پنجشنبه که عمر پیغمبر را از نوشتن وصیّت نامه منع کرد، چه روز پنجشنبه بود؟ و همیشه گفتی: مصیبت بر مصیبت بود مانع شدن عمرْ کتاب رسول خدا را.

[توجیهات فاضل هروی برای سخن عمر]

[نفی ناسزا بودن سخن عمر]

پس مولوی گفتند: یا شیخ! «لیهجر» را مسلّم نمی‌داریم که شتم و ناسزا باشد؛ زیرا که لایق نیست که اگر به واسطهٔ خشونت طبیعی از عمر حرفی

---

١. صلّى اللّه عليه و آله: ـ C

٢. رفع: ـ C

٣. غیّ: بغی B؛ گمراه شدن (لغت‌نامهٔ دهخدا).

صادر شده باشد، حمل بر ظاهر معنی کردن با وجود علوّ[١] شأن او؛ زیرا که او به خشونت طبع موصوف بود، بلکه مراد او از لفظ «لیهجر» مهاجرت بوده، یعنی پیغمبر شما مهاجرت خواهد کرد.

[جواز اجتهاد عمر برای منع پیامبر صلی الله علیه و آله]

و دیگر آن‌که منع کردن عمر وصیّت پیغمبر را صلی الله علیه و آله از اجتهاد بود، بلکه ترک وصیّت اصلح بوده از برای مردمان. و بر تقدیری که در اجتهاد خطا کرده باشد، معاقَب نباشد. چنانکه مقرّر است مجتهدی[٢] که در اجتهاد خطا کند[٣]، مستوجب عذاب نمی‌شود[٤].

[پاسخهای ابن ابی‌جمهور به توجیهات فاضل هروی]

[تأکید بر ناسزا بودن سخن عمر]

پس شیخ /C7b/ فرمودند که این جواب نزد کسی که او را فی الجمله ادراکی باشد، خطاست؛ زیرا که هر که را[٥] به لغت عرب و اصطلاحات ایشان ادنی معرفتی[٦] باشد، می‌داند که «لیهجر» نزد ایشان شتم است و ناسزا،

---

١. علوّ: حلو C
٢. مجتهدی: مجتهدین B
٣. کند: کنند B
٤. نمی‌شود: نمی‌شوند B
٥. هر که را: ـ AB
٦. معرفتی: معرفت C

و به سبب مثل این سخن و از او کمتر نیز /B12b/ در میان ایشان مخاصمات و مقاتلات واقع می‌شود. /A7b/

[ناسودمندی تمسّک به خشونت طبع عمر برای توجیه سخن وی]

و دیگر آن‌که فرمودید[۱] که عمر به خشونت طبع موصوف بود، و به اقتضای طبیعت عمل نمود، پس او را گناهی نباشد. لازم می‌آید که بر کسی تکلیف نباشد، و هر خطایی که از انسان[۲] صادر شود[۳] معاقب نشود؛ زیرا که از هر کس[٤] که خطایی صادر می‌شود به مقتضای طبع آن کس می‌باشد؛ به دلیل آن‌که نفس انسانی را به شهوات نفسانی که عین خطاست، میل تمام می‌باشد. پس معلوم شد که عمر را یا[۵] علم به تکلیف نبوده، یا معتقد حکم خدا و رسول نبوده.

[نفی اشتقاق «لیهجر» از مهاجرت]

امّا آن‌که فرمودید «لیهجر» مشتقّ است از یَهجُرُ[٦] مهاجَرَةً و مراد از او آن است که پیغمبر شما مهاجرت خواهد نمود نیز به حسب لفظ و معنی مردود است.

---

۱. فرمودید: فرمودند BC

۲. انسان: ایشان B

۳. شود: + و C

٤. کس: کسی C

۵. یا: با C

٦. یهجر: بهر C

امّا به حسب لفظ به واسطهٔ آن‌که هیچ کس از اهل لغت بر این نرفته.

امّا به حسب معنی به سبب[1] آن‌که[2] مهاجرت در آن حالت از پیغمبر صلی الله علیه و آله متصوّر نبوده؛ زیرا که آن حضرت در مرض موت بود، و مهاجرت منقطع شده بود، پس این سخن به مقتضای حال نبوده باشد.

[ردّ جواز اجتهاد عمر]

امّا آن‌که فرمودید که منع رسول خدا از اجتهاد عمر بود، قولی است به غایت ضعیف؛ زیرا که اجتهاد با وجود صاحب شریعت جایز نباشد؛ زیرا که خدای تعالی فرموده که ﴿وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما /B13a/ نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾، چنانکه گذشت.

و همچنین اجتهاد با اصول معارضه نکند، چنانکه در علم اصول مقرّر است. و سخن رسول خدای[3] نصّ است، و مقتضای وجوبْ متابعت است؛ زیرا که نص افادهٔ یقین می‌کند، و اجتهاد افادهٔ ظن، و ظن با یقین معارضه نتواند کرد. پس چون جایز باشد که کسی یقین قطعی را ترک کند، و عمل به اجتهاد خود کند؟

پس معلوم شد که مثل این عمل[4] شنیع که از آن ملعون صادر شده[5] به

---

۱. معنی به سبب: ـ C
۲. آن‌که: ـ B
۳. خدای: خدا C
٤. عمل: عملی C
۵. شده: + باشد C

جهت هتک حرمت شرع و صاحب /C8a/ شرع بوده.

[عدم جواز اعلمیّت عمر از خدا و رسول به مصالح دین]

و آن‌که فرمودید که بلکه ترک وصیّت رسول خدا اصلح بوده باشد، یکی از دو چیز لازم می‌آید[١]:

اوّل آن‌که لازم می‌آید عمر اعلم باشد از رسول خدا.

دوم لازم می‌آید که[٢] شفقت عمر نسبت به امّت بیشتر باشد[٣] از شفقت پیغمبرﷺ[٤] نسبت به حال امّت.

و این هر دو بدیهی البطلان است؛ زیرا که حال خالی از آن نیست که پیغمبرﷺ علم داشت /A8a/ به آن‌که ترک وصیّت اصلح است به حال امّت، و مع هذا ترک نمی‌کرد، و[٥] عمر به جهت کثرت اشفاق[٦] بر امّت منع کرد، یا آن‌که علم نداشت که ترک آن اصلح است، و عمر علم داشت. هر که را با خرد نسبت آشنایی باشد، به امثال این مزخرفات دین را بر باد فنا[٧] ندهد.

---

١. می‌آید: می‌آمد C

٢. عمر اعلم ... که: ـ B

٣. باشد: است B

٤. صلّی اللّه علیه و آله: ـ C

٥. و: ـ C

٦. اشفاق: مهربانی کردن، ترسیدن (لغت‌نامهٔ دهخدا).

٧. فنا: ـ C

[تعجّب از حمل آیات موهم سرزنش پیامبران بر ظاهر آنها]

و عجب‌تر از این آن‌که ظواهر[١] بعضی آیات قرآنی که در آن عتاب انبیا واقع است به جهت ترک اولی، /B13b/ شما در آن[٢] حکم به عصیان و خطا می‌کنید، و به[٣] ترک اولی قائل نمی‌شوید، و انبیا را که عقلْ دلالت بر وجوب تنزیه ایشان می‌کند، به خطا و عصیان منسوب می‌سازید[٤]. و قول عمر را که بدترین خلق است، با وجود آن‌که صریح است در شتم و ناسزا نسبت به اشرف ما خلق اللّه، می‌گویید که ترک ادب است به ظاهر[٥] معنی حمل کردن، و در مقام توجیهات ناموجّه درآمده‌اید.

[توجیه مجدّد فاضل هروی در پاسخ به ابن ابی‌جمهور]

[جواز اجتهاد عمر در زمان بیماری پیامبرﷺ]

پس مولوی گفت: یا شیخ! آنچه فرمودید که عمر را در صورت نص اجتهاد جایز نبود، حقّ است و صدق، لیکن[٦] در آن وقت بر پیغمبرﷺ مرض مستولی شده بود، چنانکه گاهی بی‌هوش می‌شد و باز به هوش

---

١. ظواهر: ظاهر C

٢. آن: او C

٣. به: ــ C

٤. می‌سازید: می‌سازند C

٥. ظاهر: طاهر C

٦. لیکن: لکن C

می‌آمد. پس محتمل[١] است که قـول پیغمبـر صلّی الله علیه و آله در آن حالـت حکـم نـصّ صریح نداشته باشد.

[پاسخهای ابن ابی‌جمهور به توجیه فاضل هروی]

[وجوب پیروی از دستورات پیامبر صلّی الله علیه و آله در همهٔ احوال]

پس شیخ فرمودند که چگونه روا باشد که در شأن کسی که ﴿وَمَـا يَنْطِـقُ عَنِ الْهَوى﴾ نازل شده باشد[٢]، قول[٣] او را در یک وقت صحیح دانسـتن و در وقت دیگر غیر صحیح؟ با وجود آن‌که در آیـه[٤] تخصـیص نیسـت. پـس در جمیع احوال و اقوال امتثال امر آن حضرت واجب باشد، و تارک او کـافر و مستحقّ عذاب و عقاب الهی.

[تعجّب از هذیان ندانستن امر پیامبر صلّی الله علیه و آله در تقدیم ابوبکر در نماز]

عجب‌تر از این آن‌که شما بر امامت ابوبکر اسـتدلال مـی‌کنیـد بـه آن‌کـه پیغمبر صلّی الله علیه و آله[٥] او را در مرض موت امر به امامت نماز کرد، و قول آن حضـرت /C8b/ /B14a/ را در مرض موت[٦] در این مقام معتبـر مـی‌دانیـد، و در طلبیـدن دوات و قلم به جهت نوشتن وصیّتْ اجتهاد عمر را بر او مقدّم می‌داریـد، و

---

١. محتمل: متحمّل C
٢. باشد: + که C
٣. قول: اقوال C
٤. آیه: آیت C
٥. صلّی اللّه علیه و آله: ـ C
٦. موت: + ~~امر به امامت نماز کرد~~ B

سخن آن حضرت را به واسطهٔ تقویت قول عمر بی‌اعتبار می‌شمارید.

[تعجّب از هذیان ندانستن امر ابوبکر در تعیین عمر به جانشینی خود]

و عجب‌تر از این نیز آن‌که به قول ابابکر در حالت مرض موت استدلال می‌کنید بر خلافت عمر، و سخن او را در آن حالت حمل بر هذیان /A8b/ و [هذر][1] نمی‌کنید و معتمد می‌شناسید، و سخن اشرف اولاد آدم را که منصوص به نصّ[2] ﴿ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى﴾ است، در آن حالت معتبر نمی‌دارید. این چه[3] قلّت انصاف و عدم ادراک است؟ چرا بر حال خود رحم نکنید، و از عذاب روز جزا اندیشه ننمایید، و از تعصّب و نفاق باز نیایید، و حق را بر باطل اختیار نکنید؟

[اتّهام‌زنی فاضل هروی مبنی بر بی‌ادبی طایفهٔ عرب]

پس چون مولوی این سخنان استماع نمود، به غایت برآشفت و گفت: یا شیخ! امثال این سخنان از قلّت ادب است، و شما عربان به قلّت ادب موصوفید، بلکه ترک ادب سنّت شماست.

[پاسخ ابن ابی‌جمهور به اتّهام‌زنی فاضل هروی]

[اتّصاف پیامبر صلی الله علیه و آله به مکارم اخلاق]

پس شیخ فرمودند که الحمد للّه که اعتراف کردید که مقتدای شما ـ یعنی

---

۱. هذر: هدر AB؛ حذر C

۲. نصّ: + و C

۳. چه: ـ C

عمر ـ تارک ادب بوده؛ زیرا که او نیز عرب بوده، بلکه ترک ادب شعار و دثار[١] او بوده[٢]، /B14b/ و او به این صفت اختصاص داشته، با وجود آن‌که مدّت بیست سال در صحبت رسول خدا بوده. و آن حضرت در نهایت خلق و آداب شرعیّه و عقلیّه بوده، چنانکه کلام مِلک علّام به آن ناطق است: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾، و به زبان مبارک خود فرموده که «أنا[٣] بعِثتُ لأتمّم مکارم الأخلاق».

و دیگر آن‌که آن حضرت همیشه به امر خدا و نصّ قرآن که ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ است، امّت را به آداب و اخلاق حسنه و عبادت و اطاعت حق ـ جلّ و علا ـ امر می‌کرده، و از مناهی و سوء خلق و امثال آن باز می‌داشته، و در [عمر][٤] هیچ یک از اینها اثر نکرده، و به همان غلظت و تعصّب جاهلیّت باقی بوده. پس معلوم شد که غرض او از تتبّع رسول خدا صلی الله علیه وآله حبّ جاه و اغراض دنیوی بوده، نه متابعت دین و ملت و آداب. /C9a/

[سخن ابن ابی‌جمهور در بیان حکم دشنام به پیامبر صلی الله علیه وآله]

باز مولوی گفتند که غلظت و تعصّب او از اجتهاد بود[٥]، نه از سوء[٦] ادب.

---

١. دثار: جامه‌ای که بر بالای جامهٔ دیگر پوشند، و آن جامهٔ زیرین را شعار گویند (لغت‌نامهٔ دهخدا).

٢. بوده: + ~~و این~~ B

٣. أنا: ـ C

٤. عمر: ـ ABC

٥. بود: بوده C

٦. سوء: سوی C

در این هنگام شیخ برآشفت و گفت که غلظت و تعصّب او نه از اجتهاد بود، بلکه محض کفر بود.

مولوی گفتند که کفر او را ثابت کن.

شیخ فرمودند که آن ملعون به پیغمبر خدا شتم و ناسزا گفت از روی عمد، و هر کس /B15a/ که پیغمبر خدا را عمداً شتم کند کافر باشد، چنانکه پیغمبر صلّی الله علیه و آله فرموده /A9a/ که «من سبّ علیّاً فقد سبّني، و من سبّني فقد سبّ اللّه، و من سبّ اللّه[۱] کبّه اللّه علی منخریه في النار». یعنی: هر که ناسزا گوید علی را علیه السلام[۲] چنان باشد که مرا ناسزا گفته باشد، و هر کس که مرا ناسزا گوید چنان باشد که حق تعالی را ناسزا گفته باشد، و [هر کس حق تعالی را ناسزا گفته باشد][۳] دراندازد او را خدای تعالی بر رو[۴] در آتش، چنانکه هر دو سوراخ بینی او به آتش متّصل گردند.

[پایان مجلس دوم]

پس در این اثنا حضرت سیّد محسن برخاست، و دست شیخ را گرفته از مدرسه بیرون رفتند از خوف فتنه؛ زیرا که در آن مجلسْ اهل سنّت بسیار بودند. پس اهل مجلس متفرّق گشتند. و اللّه أعلم بالصواب، و إلیه المرجع و المآب.

❊ ❊ ❊

---

۱. ومن سبّ اللّه: ـ AB
۲. علیه السلام: ~~صلّی اللّه علیه و آله~~ C
۳. و هر کس ... باشد: ـ ABC
٤. بر رو: به روی C

[مبحث سوم]

[دیدار با فاضل هروی در منزل سیّد محسن]

مبحث[۱] **سوم**[۲]: آن است که حضرت مولوی به واسطۀ امری از امور به منزل حضرت سیّد محسن تشریف بردند. خدّامْ شیخ را در آنجا ملازمت کردند، و با[۳] ایشان ثالثی نبود. حضرت مولوی فرمودند که یا شیخ! امروز خلوت است، اراده دارم که با شما بحثی کنم.

حضرت شیخ فرمودند که یا مولانا! آنچه به خاطر اشرف رسد، بیان فرمایید.

[سؤال فاضل هروی از احوال خلفا]

مولوی گفتند: یا شیخ! اراده دارم که با من در احوال و صفات خلفا[٤] و در اعتقادی که تو راست در حقّ ایشان بحث کنی، تا من با[٥] تو مناظره کنم.

[احوال خلیفۀ اوّل]

شیخ گفت: یا مولانا! امّا /B15b/ خلیفۀ اوّل احوال او ظاهر است که بعد از

---

۱. مبحث: بحث B
۲. مبحث سوم: ـ AC؛ دیگر C
۳. با: به C
٤. خلفا: صفا C
٥. با: بر C

رسول خدا به مکر و حیله و تغلّب[۱] و خدیعه خلافت را به غیر حق گرفت. و در بی‌دیانتی و بی‌دینی او همین طعن بس است که چون پیغمبرﷺ از دار فنا به دار بقا ارتحال کرد، به غسل و کفن و دفن آن حضرت مشغول نشد، و بر آن حضرت /C9b/ نماز نکرد. و فرصت غنیمت دانسته که بنی‌هاشم به مصیبت آن حضرت مشغولند، با جمعی منافقان به سقیفهٔ بنی‌ساعده[۲] رفت[۳]، و در امر خلافت سعی می‌نمود. و موت آن حضرت بر خاطر نامبارکش به هیچ وجه گران نیامد، بلکه از آن امر خوشحال و شادمان[٤] بود. و این عمل دلیلی است قوی بر آن‌که ایشان به جهت امور دنیوی متابعت آن حضرت می‌نموده‌اند، نه از برای امور دینی، و آن حضرت را به دل دوست نمی‌داشته‌اند، و در اسلام ثابت قدم نبوده‌اند، بلکه به جهت /A9b/ اغراض فاسدهٔ خود اظهار اسلام می‌کرده‌اند[٥]. و هر که حال او بر این منوال باشد، او را مسلمان نتوان گفت، فکیف که او را بلافاصله خلیفهٔ رسول خدا دانند؟

یا مولانا! اگر[٦] تو ترک تعصّب و عناد کنی، و به عین انصاف در این امور نظر کنی، بر تو معلوم گردد که کسی که پیغمبر خدا را در آن حال[۷] بگذارد،

۱. تغلّب: غلبه کردن، چیره شدن (لغت‌نامهٔ دهخدا).
۲. ساعده: صاعده C
۳. رفت: برفت C
٤. شادمان: شادان C
٥. می‌کرده‌اند: می‌کردند C
٦. اگر: + آن‌که C
۷. حال: وقت C

و به امور او[1] که بر جمیع مسلمانان /B16a/ واجب بود قیام ننماید، و حرمت آن حضرت ندارد، و حال آن‌که حرمت میّت مثل حرمت حیّ است، او را نرسد که خلیفه و قائم مقام آن حضرت باشد.

[ظلم وی در حقّ فاطمهٔ زهراعليهاالسلام]

و مع هذا بعد از غصبِ خلافت شروع در ظلم نمود. و اوّل ظلمی که کرد، بر بتول عذرا فاطمهٔ زهرا کرد، و حال آن‌که پیغمبرصلى‌الله‌عليه‌وآله[2] در حقّ او فرموده بود که «فاطمة بضعة منّي، من آذاها فقد آذاني، و من آذاني فقد آذى اللّه». یعنی: فاطمه پاره‌ای است از من، هر که او را آزار کند چنان است که مرا آزار کرده، و هر که مرا آزار کند چنان است که خدا را آزار کرده. و منع ارث آن حضرت نمود، چنانکه شیعه و سنّی در این خبر متّفقند. و حدیثی وضع کرد که پیغمبرصلى‌الله‌عليه‌وآله فرمود که «نحن ـ معاشر الأنبياء ـ لا نورّث، ما ترکناه[3] صدقة». یعنی: پیغمبرصلى‌الله‌عليه‌وآله فرمود که ما گروه پیغمبرانیم، کسی از ما میراث نمی‌برد، و آنچه از ما بازماند صدقه است، نه میراث. و این حدیثِ موضوع را سند ساخت، و این[4] سیّده را از فدک منع کرد، و حال آن‌که خدای تعالی در کلام مجید در چند موضع ذکر میراث پیغمبران کرده است. مثل[5]:

---

۱. امور او: اموری C
۲. صلّی اللّه علیه و آله: ـ C
۳. ما ترکناه: فاترکناه C
٤. این: آن C
٥. مثل: + و C

﴿وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُودَ﴾. يعنی: ميراث /C10a/ گرفت سليمان از /B16b/ داوود. و زکريّا[١] ـ علی نبيّنا و[٢] عليه السلام ـ گفت که ﴿فَهَبْ لي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيّاً ۞ يَرِثُني وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾. يعنی: ای خداوند من! مرا فرزندی بخش که وارث من باشد، و اخذ ميراث از آل يعقوب کند. و هيچ شک نيست که در اين آيه مرادْ ميراثِ مال است، نه نبوّت؛ زيرا که بعد از اين می‌گويد: ﴿وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيّاً﴾. پس اگر ميراثِ نبوّت می‌بود، احتياج به طلب راضی گردانيدن او نبود، چنانکه ظاهر است.

و ديگر خدای تعالی فرموده که ﴿يُوصيكُمُ اللَّهُ في أوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ﴾. يعنی: امر کرده خدای تعالی در اولاد شما[٣] آن‌که[٤] /A10a/ مذکّر را دو مثل مؤنث بدهيد از ميراث. و اين آيه عام است، شامل اولاد انبيا و غير ايشان نيز هست.

پس معلوم شد که حديث ابوبکر موضوع بوده، و اين ظلم صريح بوده. و حال آن‌که پيغمبر صلّی الله عليه وآله در حين حيات در وقتی که اين آيه نازل شد که ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبى حَقَّهُ﴾ فدک را به فاطمه عليها السلام[٥] بخشيد، و آن سيّده در حال حيات آن حضرت در تصرّف داشت. بعد از فوت آن حضرت آن را داخل

---

١. زکريّا: ذکريّا B

٢. علی نبيّنا و: ـ C

٣. شما: ـ C

٤. آن‌که: ـ B

٥. عليها السلام: عليه السلام C

میراث ساخته، و به حدیث موضوع از سیّدة النساء /B17a/ به عنف و تعدّی گرفت، و از آن سیّده گواه طلبید بر طبق این دعوی که فدک حقّ فاطمه است علیهاالسلام، و حال آن‌که فدک در تصرّف فاطمه علیهاالسلام بود، و قابضْ منکر می‌باشد، و بیّنه بر مدّعی می‌باشد، و مدّعی در این مبحث[1] ابوبکر بود. و با وجود اینها، آن سیّده علی بن ابی‌طالب را[2] و حسنین را آورد، و نزد آن ملعون گواهی دادند. گواهی ایشان را از روی عناد و بغضی[3] که با[4] اهل البیت داشت رد کرد. و این همه نزد شیعه و سنّی ثابت است، و هیچ کس را در این انکار نیست.

و لهذا آن سیّده از ابوبکر و عمر در غضب بود تا آن‌که از دار فنا[5] رحلت نمود، و قسم یاد کرده بود که با ایشان سخن نکند. و حال آن‌که[6] پیغمبر صلی الله علیه و آله به او خطاب کرده بود که «یا فاطمه! إنّ اللّه یسخط بسخطك، و یرضی لرضاك». یعنی: ای فاطمه! خدای تعالی /C10b/ خشمناک می‌گردد از برای خشمناک شدن تو، و خشنود می‌گردد به خشنود بودن تو.

یا مولانا! امثال این قبایح از او بسیار صادر شده که تو را طاقت شنیدن آن نیست. پس چگونه روا باشد متابعت این چنین کسی در امور دینیّه؟ و

---

١. مبحث: بحث B
٢. را: ـ C
٣. بغضی: بغض AB
٤. با: به C
٥. فنا: + به دار بقا C
٦. آن‌که: ـ C

چون /B17b/ جایز باشد مانند این کسی را در میان خود و پروردگار خود واسطه ساختن؟ پس به عین انصاف نظر کن، و در عواقب امور فکری کن.

[احوال خلیفۀ دوم]

امّا خلیفۀ ثانی، بعضی از افعال ناشایسته از او سبق ذکر یافت. بعضی دیگر آن‌که چون به ناحق متصدّی امر خلافت شد بدعتی چند در دین نهاد، و حرام کرد چیزی چند که خدا و رسول خدا او را در اسلام حلال کرده بودند[1]. یکی از آن جمله متعۀ نساء بود که در حال حیات پیغمبرﷺ /A10b/ شایع بود، و همچنین در زمان خلافت ابوبکر و در بعضی از زمان خلافت خودش نیز [رواج][2] داشت، بعد از آن به خلاف حکم خدا و رسول منع کرد.

و همچنین از برای بیعت ابوبکر آتش و هیزم جمع کرد که درِ خانۀ[3] فاطمۀ زهراعلیها السلام آتش زند، و به آواز بلند گفت که ای علی! اگر از خانه بیرون نیایی و با ابوبکر بیعت نکنی، به خدایی که جان عمر در قبضۀ قدرت اوست که آتش در این خانه زنم، و خانه را با اهل خانه بسوزم. و در بر شکم سیّدة النساء زد، چنانکه[4] جنین از شکم آن سیّده افتاد، و آن سیّده را به تازیانه چنان زد که وقتی از دنیا رحلت نمود، هنوز اثر تازیانه بر بدن مبارکش

---

١. بودند: + آن را C

٢. رواج: روا ABC

٣. خانه: + ~~آتش~~ A

٤. چنانکه: که C

ظاهر بود. و مانند این قبایح عجیبه از آن /B18a/ ملعون بسیار صادر شد[١].

بعد از آن مولوی گفتند که اینها را که ذکر کردید به طریق شماست، بر ما حجّت نمی‌شود.

شیخ فرمودند: امّا حدیث فدک نزد شما نیز معروف و مشهور[٢] است. امّا حدیث قصد سوختن خانهٔ فاطمه علیها السلام به طریق شما نیز از طبری و واقدی که راویان مذهب شمایند، منقول است.

[احوال خلیفهٔ سوم]

امّا خلیفهٔ ثالث، از افعال قبیحه و آثار شنیعهٔ او بی‌نهایت[٣] مشهور است، و در کتبْ مسطور.

از آن جمله است زدن ابن مسعود، چنانکه به همان ضرب از دنیا رحلت نمود، و سوختن مصحف او را.

و اخراج اباذر غِفاری /C11a/ از مدینه.

و آوردن و تعظیم کردن و نواختن حکم بن [ابی][٤] العاص که عمّ عثمان بود، و[٥] پیغمبر صلی الله علیه و آله او را مردود ساخته بود و اخراج نموده بود، و فرموده بود که «لا تُجاوِرني حيّاً و لا ميّتاً». یعنی: نزدیک من مباش، نه در حال حیات و

١. شد: شده BC

٢. معروف و مشهور: مشهور و معروف C

٣. بی‌نهایت: به نهایت C

٤. ابی: ـ ABC

٥. و: بر C

نه در حال ممات. و چون عثمان او را به مدینه درآورد، او را[1] به رغم[2] رسول خدا تعظیم تمام کرد، و به او گفت که تو را از مدینه بیرون نکرده‌اند مگر از روی ظلم و عداوت. و هر کس که مخالفت آن حضرت کند عمداً[3]، در دنیا و آخرت ملعون /B18b/ و مردود باشد.

و دیگر آن‌که بنی‌امیّه که[4] جمله فُسّاق عرب بودند، و ظاهراً شرب خمر می‌کردند، اکثر ایشان را[5] والی بلاد گردانید. /A11a/

یا مولانا! تو را در بطلان حقّیّت[6] او این دلیل کافی است که مسلمانان بر قتل او اجماع نمودند، به جهت آن‌که در دین بدعت بسیار پیدا کرد، و مخالفت امر خدا و رسول می‌نمود. و او را در خانهٔ او کشتند، و هیچ یک از صحابه مانع نشدند، و حال آن‌که علی بن ابی‌طالب در مدینه در آن وقت حاضر بود. پس اگر قتل او واجب نبودی، بر علی علیه‌السلام منع آن قضیّه[7] واجب بودی، و هر که واجب القتل باشد به غیر[8] قصاصْ مسلمان[9] نباشد. پس

---

۱. او را: ـ C

۲. رغم: زعم A

۳. عمداً: + او C

٤. که: + از C

٥. را: + از A

٦. حقّیّت: حقیقت BC

۷. قضیّه: واقعه C

۸. به غیر: تغیر C

۹. مسلمان: مسلمانان C

ثابت شد که آن[1] ملعون مسلمان نبوده در آن هنگام.

[ردّ شبههٔ تقیّهٔ علی‌علیه‌السلام در ترک دفاع از عثمان]

مولوی گفتند که شاید علی‌علیه‌السلام[2] دفع قتل عثمان به زبان و دست نکرده باشد، امّا به دل منکر قتل او بوده باشد.

شیخ فرمودند که این جواب ناصواب است؛ زیرا که در آن وقت اکثر صحابه و غیرهم تابع علی‌علیه‌السلام بودند، و آن حضرت قدرت بر دفع[3] آن واقعه داشت.

دلیل دیگر آن‌که بعد از قتل سه روز افتاده بود، و آن حضرت امر به کفن و دفن او نمی‌کرد. پس معلوم شد[4] که مستحقّ کفن و دفن نیز نبوده. /B19a/

دیگر آن‌که علی‌علیه‌السلام بعد از او خلیفه بود، اگر آن ملعون واجب القتل نبودی، چرا آن حضرت قاتل او را به وارث[5] ندادی؟

[شکایت علی‌علیه‌السلام از خلفای ثلاثه]

پس مولوی گفتند: یا شیخ! التماس دارم که عنان بحث از خلفای ثلاثه بگردانی، و از باقی خلفا سخن گویی.

---

١. آن: ـ C

٢. علیه السلام: + ترک ABC

٣. دفع: رفع B

٤. شد: + ~~پس معلوم~~ A

٥. وارث: + او C

شیخ فرمودند: /C11b/ یا مولانا! مادّهٔ جمیع مفاسد ایشـان بـوده‌انـد، پـس سزاوار آن است که از ایشان سخن کوتاه نکنم[١] تا حقیقت حال ایشان بر تـو معلوم گردد. اگر چه به همین اوصاف ناشایستهٔ ایشان که ذکر کردم، اگر تـو را[٢] دیدهٔ بصیرت نه بسته باشد، کافی است. بلکـه هـر کـه را بـه سـر منـزل انصاف گذری افتاده باشد، به یکی از این سخنان اکتفا نموده، از ایشـان و از احوال و اوضاع ایشان تبرّی خواهد نمود.

امّا چون ارادهٔ استماع اوصاف باقی خلفا داری، مجملی[٣] بیان کنم. آیا تـو را در حقّ علی بن ابی‌طالب این اعتقـاد هسـت کـه در آن حضـرت جمیـع اوصاف حمیده موجود بوده، و سخنان آن حضرت حقّ حقیق[٤] بـوده‌انـد یـا نه؟ و هیچ کس را از حیثیّت افعال و آثار /A11b/ بر آن حضرت طعنی نبوده؟

مولوی فرمودند که بلی یا شیخنا! هر چه در باب آن حضرت از اوصـاف جمیله و آثار حمیده و افعال پسندیده گویند حقّ و صدق است.

پس شیخ فرمودند که چه گویی در /B19b/ شکایت آن حضـرت از ثلاثـه در باب غصب حقّ او و[٥] تغلّب ایشـان بـر آن حضـرت؟ آیـا ایـن شـکایت موجب بطلان خلافت ایشان می‌شود یا نمی‌شود؟

---

١. نکنم: نکنی C

٢. تو را: ـ C

٣. مجملی: مجمل C

٤. حقیق: ـ C؛ سزاوار، واجب، ثابت (لغت‌نامهٔ دهخدا).

٥. و: ـ C

مولوی گفتند که آن شکایت کدام است؟

شیخ فرمودند: از آن جمله خطبۀ شقشقیّه است که به تواتر از آن حضرت مذکور[١] است، و در *نهج البلاغه* مسطور، و مشتمل است بر شِکوۀ بسیار و تظلّم[٢] بی‌شمار از ایشان.

مولوی گفتند که آن خطبه را بیان فرمایید.

شیخ فرمودند که در *نهج البلاغه* مسطور است، و از مولانا و سیّدنا و سیّد مرتضی علم الهدی و برادر او سیّد رضی الدین رحمهما الله[٣] منقول است به روایت ابن عبّاس که گفت: با علی علیه السلام در مسجد جامع کوفه بودیم، ناگاه سخن از خلافت مذکور شد. آن حضرت آهی کشید و گفت: به خدا سوگند که پسر ابی‌قحافه چشم از حق پوشید، و خلافت را به غیر حق تصرّف نمود، و حال آن‌که می‌دانست که آن حقّ من بود. و همچنین مضمون خطبۀ مذکوره من أوّلها إلی[٤] آخرها بیان فرمود.

[سخن ابن ابی‌الحدید دربارۀ خطبۀ شقشقیّه]

مولوی گفتند: یا شیخ! از کجا معلوم کنیم که این خطبه از آن حضرت /C12a/ واقع شده؟

شیخ فرمودند: عبد الحمید ابن ابی‌الحدید که از علمای شماست، بر

---

١. مذکور: منقول B

٢. تظلّم: بظلم B

٣. رحمهما اللّه: رحمه اللّه C

٤. إلی: و C

نهج البلاغه شرح نوشته، و در آن شرح صریحاً[1] /B20a/ این خطبه را منسوب به آن حضرت کرده. و باز در آن شرح آورده که بعضی گفته‌اند که این خطبه کلام سیّد[2] رضی الدین است، و حال آن‌که این فصاحت در غیر علی‌علیه‌السلام موجود نبوده. و دیگر آورده که مشایخ ما از معتزله و غیر ایشان این خطبه از علی‌علیه‌السلام نقل کرده‌اند، و پیش از آن‌که سیّد رضی الدین[3] موجود شود در مصنّفات خود ذکر کرده‌اند.

[توجیه فاضل هروی در باب شکایات علی‌علیه‌السلام از خلفای ثلاثه]

پس مولوی را قدرت انکار نماند، و به صحّت این قول معترف شد. لیکن در جواب گفت که شکایت آن حضرت از ایشان به واسطهٔ ترک اولی بوده[4]، نه به واسطهٔ غصب حق؛ به جهت آن‌که علی‌علیه‌السلام در خلافت از[5] ایشان /A12a/ احق بود[6]، نه آن‌که امر خلافت مخصوص آن حضرت بوده باشد.

[پاسخ ابن ابی‌جمهور به این توجیه]

پس شیخ فرمودند که چون چنین تواند بود؟ و حال آن‌که ابن ابی‌الحدید در شرح خطبهٔ مذکوره آورده که خلافت از جانب پیغمبر صلی‌الله‌علیه‌وآله به میراث به

---

۱. صریحاً: ـ C
۲. سیّد: ـ C
۳. الدین: ـ B
٤. بوده: بود C
٥. از: ـ C
٦. بود: بودند C

آن حضرت رسیده بود، و میراث مخصوص وارث می‌باشد، نه غیر.

و دیگر آن‌که اگر ایشان ترک اولی کرده باشند از برای مصالح خلق، جایز نباشد که علی بن ابی‌طالب‌علیه‌السلام[١] از ایشان در این باب شکایت کند.

پس یکی از دو چیز[٢] لازم می‌آید: خطای ایشان در غصب /B20b/ خلافتی که حقّ علی‌علیه‌السلام بود، یا خطای[٣] آن حضرت در شکایت ایشان در امری که مصلحت مسلمانان در آن بوده باشد. ثانی باطل است، پس اوّل ثابت باشد.

[ادّعای فاضل هروی مبنی بر شیعه بودن ابن ابی‌الحدید]

بعد از آن مولوی گفتند که ابن ابی‌حدید[٤] از اهل سنّت و جماعت نبود، بلکه شیعه بود.

شیخ فرمودند که این قول دلیل است بر آن‌که بر احوال رجال مطّلع نیستی؛ زیرا که ابن ابی‌الحدید به اعتزال شهرتی تمام دارد، و از مشایخ و مشاهیر معتزله است، و او را در مذهب معتزله[٥] مصنّفات است.

[تقلید فاضل هروی از بزرگان اهل سنّت در انتخاب مذهب]

پس مولوی به اعتزال ابن ابی‌حدید[٦] معترف شد، و گفت: یا شیخ! مرا

---

١. علیه السلام: ـ C

٢. چیز: خیر C

٣. خطای: خطائی C

٤. حدید: الحدید C

٥. مذهب معتزله: آن مذهب C

٦. حدید: الحدید C

بگذار تا در این خطبه نظری کنم. حضرت شیخ *نهج البلاغه* را برداشتند، و این خطبه را /C12b/ به مولوی نمودند، چون در آن ساعتی تأمّل کردند، گفتند که من به مجرّد این الفاظ از خلفای ثلاث[1] فسخِ اعتقاد نکنم.

شیخ فرمودند که معلوم شد که در حق مکابره می‌کنید، و غرض شما تعصّب و عناد است، نه اظهار حق.

پس مولوی گفتند که یا شیخ! آیا مثل شیخ فخر الدین رازی و [اثیر][2] الدین ابهری و جار اللّه علّامه زمخشری و سعد الدین تفتازانی و سمرقندی و اصفهانی و مانند ایشان که در علوم متبحّر بوده‌اند، و مصنّفات ایشان در عالم مشهور است، /B22a/ و ذکر ایشان در جمیع امصار و اقطار مشهور، همه گمراه بوده‌اند، و ایشان را دلایل و براهین واضحه نبوده، و مع هذا در آن مذهب ثابت و راسخ بوده‌اند[3]؟

[مذمّت تقلید در قرآن]

شیخ فرمودند /A12b/ که یا مولانا! در مذهب و ملّتْ تقلید کافی نیست، بلکه به دلایل و حجج می‌باید دانست. چنانکه[4] کلام ملِک علّام به آن ناطق است که ﴿انْظُرُوا ما ذا فِي السَّماواتِ وَالأَرْضِ﴾. و تقلید مذموم است به حکم نصّ صریح قرآن مجید و فرقان حمید، مثل: ﴿إِنَّا وَجَدْنا آباءَنا عَلى أُمَّةٍ

---

۱. ثلاث: ثلاثه C

۲. اثیر: امین ABC

۳. راسخ بوده‌اند: راسخند C

٤. چنانکه: چنانچه AB

وَإِنَّا عَلى آثارِهِمْ مُقْتَدُونَ﴾.

[ادّعای فاضل هروی مبنی بر جواز تقلید در مسألهٔ امامت]

مولوی گفتند که تقلید در این مسأله جایز است؛ زیرا کـه مسـائل امامیّـه نزد ما از اصول نیستند، بلکه داخل فروعند[1].

[پاسخهای ابن ابی‌جمهور به این ادّعا]

[ردّ تعلّق مسألهٔ امامت به فروع دین]

پس شیخ فرمودند که این قول صحیح نیست؛ زیرا که امامت قـائم مقـام نبوّت است در حفظ شریعت و بقای[2] نوع انسانی و مصـالح معـاش و معـاد ایشان. لهذا پیغمبرصلّی‌الله‌علیه‌وآله فرموده که «مَن مات و لَم یعرف إمام زمانه مات میتةً جاهلیّةً». و نبوّت از اصول است به اتّفـاق امّـت، پـس قـائم مقـام او نیـز از اصول باشد.

[نفی جواز تقلید در مسألهٔ امامت]

و بر تقدیری[3] که مسلّم داریم که نزد شما امامـت از فـروع باشـد، تـو را جایز نیست که در این مسأله تقلید کنی؛ زیرا که تقلید در فروع مَر[4] کسی را جایز است که قدرت بر استدلال نداشته باشد، /B21b/ و با قـدرت و تمکّـن

---

١. فروعند: فروع است C

٢. بقای: بقاع C

٣. تقدیری: تقدیر C

٤. مر: نیز BC

به هيچ وجه من الوجوه تقليد جايز نيست.

و بر تقديری كه مسلّم داريم كه تقليد مطلقاً جايز باشد، امّا بعد از آن‌كه بطلان خلافت ثلاثه به براهين و حجج بر تو ثابت كردم، بعد از آن تقليد به چه كار آيد؟ و هيچ عاقلی اين چنين تقليدی را مستحسن نشمارد.

[تقليد از اكابر علمای شيعه در مسألهٔ امامت بر فرض جواز آن]

و ديگر آن‌كه چون تجويزِ /C13a/ تقليد می‌كنی، چرا تقليد علمای مذكوره اختيار می‌كنی، و تقليد ديگر علمای متبحّرين كه در فضل و علم و عدد نيز از علمای مذكوره بيشترند [در پيش نمی‌گيری][1] ؟ چنانكه در مذهب اماميّه از علما و مصنّفين و مدرّسين و مجتهدين هستند كه عالَم از مصنّفات ايشان پر است، و ذكر ايشان در آفاقْ منتشر، مثل نصير الدين محمّد طوسی كه مشهور است به محقّق[2]، و سيّد مرتضی علم الهدی، و شيخ الشيوخ شيخ مفيد [محمّد][3] بن نعمان البغدادی كه او را به جهت كثرت افاده در علوم و استفاده خلق از او به شيخ مفيد مسمّی ساختند، و شيخ ابوالفضايل طبرسی كه احيای علوم فرقانی كرده در جميع /A13a/ بلاد، و شيخ ابوجعفر طوسی، و شيخ جمال الملّة والدنيا و الدين [ابن][4] مطهّر الحلّی كه مصنّفات او در

---

١. در پيش نمی‌گيری: ـ ABC

٢. محقّق: حق C

٣. محمّد: عميد ABC

٤. ابن: ـ ABC

تمام عالم منتشر[١] است، و سيّد شريف الدين الحسينى الجرجانى كه مدرّس جميع بلاد عجم بوده، و سيّد ركن الدين الجرجانى، و نصير الدين كاشى و مانند ايشان[٢] از عرب و عجم كه مصنّفات ايشان در اطراف و اكناف عالم مشهور و معروف است[٣]. و در مصنّفات خود به حجج و براهين ابطال مذهب علماى شما كه مذكور ساختى و غير ايشان نموده‌اند، و ايشان را در بسيارى از مواضع ساكت ساخته‌اند، و در تقويت مذهب معتبر اثنا عشر دلايل واضحه و براهين لايحه دارند، و در امامت على بن ابى‌طالب بلا فصل و ابطال امامت ثلاثه دلايل كثيره دارند. چنانكه[٤] شيخ الأجلّ الأعظم الأكرم جمال الملّة و الدين [ابن][٥] مطهّر الحلّى كتابى تصنيف كرده، و او را به *الفين* مسمّى ساخته، و در او[٦] هزار دليل بر اثبات امامت على بن ابى‌طالب ذكر كرده بلا فصل، و هزار دليل ديگر بر ابطال امامت ثلاثه. پس ـ يا مولانا! ـ اگر تو را جايز است كه تقليد كنى، چرا تقليد اين طايفهٔ علما نكنى كه[٧] حقّيّت[٨] ايشان از نور آفتاب روشن‌تر است؟

---

١. منتشر: مشهور C
٢. ايشان: اينها C
٣. و معروف است: است و معروف C
٤. چنانكه: چنانچه A
٥. ابن: ـ ABC
٦. او: + دو A؛ در او: ـ C
٧. كه: ـ C
٨. حقّيّت: حقيقت C

[بحث در احوال معاویه]

پس در این هنگام مولوی از جواب ساکت شدند، و گفتند: یا شیخنا! با من در سیرت باقی خلفا بعد از علی بن ابی‌طالب بحث کن، و از بحث متقدّمین درگذر.

شیخ فرمودند: /C13b/ اوّل با تو در[۱] معاویه بحث می‌کنم. با من بگو که تو را در حقّ او چه اعتقاد است؟

مولوی گفتند که مرا در حقّ او اعتقاد آن است که او مسلمان[۲] موحّد بوده، و خلیفۀ سادس[۳] بوده در اسلام، و خال[٤] المسلمین[٥] است، و به هیچ وجه بر او طعن روا نیست.

[اثبات کفر معاویه به سبب جنگ با علی علیه السلام]

شیخ فرمودند که این اعتقاد به کسی که با علی بن ابی‌طالب محاربه کند، و خلاف در میان مسلمانان اندازد، و جمعی کثیر از مسلمانان به سبب مخالفت او کشته شوند، چون توان داشت؟ و حال آن‌که پیغمبر صلی الله علیه و آله فرموده[٦]: «يا عليّ! حربك حربي، و سلمك سلمي». یعنی: ای علی! جنگ با تو جنگ با

---

۱. در: + حقّ C

۲. مسلمان: + و C

۳. سادس: خاص C

٤. و با قدرت و تمکّن ... خال: ـ B

٥. المسلمین: المؤمنین C

٦. فرموده: فرمود که C

من است، و صلح با تو صلح با من است. و در صحّت این حدیث از شیعه و سنّی کسی خلاف نکرده. پس کسی که با علی حرب کرده باشد، چنان باشد که با پیغمبرصلی‌الله‌علیه‌وآله /A13b/ حرب[۱] کرده باشد، و هر که با پیغمبرصلی‌الله‌علیه‌وآله حرب کرده باشد[۲] به اجماعِ امّتْ کافر است. پس کسی که کافر باشد، چگونه خال المسلمین باشد، و طعن بر او روا نباشد؟

[اعتقاد فاضل هروی به جواز اجتهاد معاویه در جنگ با علی‌علیه‌السلام]

پس مولوی گفتند که حرب کردن او با علی‌علیه‌السلام از اجتهاد بود، و عمل به اجتهاد جایز است، بلکه واجب. و بر تقدیری که در اجتهاد خطا کرده باشد، مستوجب عذاب الهی و طعن خلقان نخواهد بود.

[نفی جواز اجتهاد معاویه]

و بعد از آن شیخ فرمودند که یا مولانا! آیا[۳] علی بن ابی‌طالب در مذهب شما بعد از عثمان به اجماع اهل[٤] حلّ و عقد امام بود یا نه؟

مولوی گفتند: بلی.

شیخ فرمودند: پس معاویه[٥] مخالفت اجماع کرده باشد، و هر که مخالفت

---

۱. حرب: جنگ C

۲. و هر که ... باشد: ـ C

۳. آیا: ـ B

٤. اهل: ـ C

٥. معاویه: + که C

/B22a/ اجماع[1] کند کافر است. و بعد از حصول اجماع اجتهاد کجا[2] رواست[3]؟ چنانکه در علم اصول مقرّر است[4]. پس چگونه اجتهاد معاویه در این امر روا باشد که با امام زمان حرب کند، و اختلاف و فساد عظیم در میان مسلمانان پیدا کند، و به سبب او در میان اهل اسلام قتل و غارت بسیار واقع شود؟ چنانکه در آن حرب عمّار بن یاسر کشته شود که پیغمبر صلّی الله علیه وآله فرموده که «عمّار جلدة بين عينيَّ، يقتله الفئة الباغية». یعنی[5]: عمّار پوستی است در میان دو چشم من، و خواهند کشت او را گروهی ظالمان. و در صحّت این حدیث جمیع امّت متّفقند. /C14a/ و چون عمّار کشته شد، اهل شام گفتند که مایيم گروه ظالمان که پیغمبر صلّی الله علیه وآله خبر داده بود، و بر آن کار تأسّف می‌خوردند. در آن حال معاویهٔ ملعون به جهت تسلّی ایشان و پوشیدن حق گفت که کشندگان عمّار اهل عراقند؛ زیرا که ایشان عمّار را آوردند به این حرب تا آن‌که کشته شد. پس کشندهٔ عمّار فی الحقیقه ایشان باشند. و به این شبهه ایشان را تسلّی داد. پس چون ابن عبّاس این سخن شنید، گفت که خدا هلاک کناد[6] معاویه را، که به قول ناصواب او[7] لازم

---

١. کرده باشد ... اجماع: ـ C
٢. کجا: کی B
٣. کجا رواست: اجتهاد معاویه C
٤. است: + باطل است C
٥. یعنی: ـ C
٦. کناد: کند C
٧. او: + پس C

می‌آید که کشندهٔ حمزه و شهدای بدر و احد نیز رسول خدا بوده[۱] باشد؛ زیرا که آن حضرت ایشان را به حرب /B22b/ کفّار برده بود.

[اثبات کفر معاویه به سبب رواج دادن دشنام به علی علیه السلام]

دیگر به چه دلیل و به کدام اجتهاد سبّ علی بن ابی‌طالب روا می‌داشت، و به آن امر می‌کرد؟ چنانکه در میان عامّه شایع شد، و در زمان خلافت بنی‌امیّه مستمر بود تا زمان خلافت[۲] عمر بن عبدالعزیز که او به تدبیر و حیلهٔ بسیار رفع آن نمود. و حال آن‌که پیغمبر صلی الله علیه و آله فرموده که «من سبّ عليّاً فقد /A14a/ سبّني، و من سبّني فقد سبّ اللّه». و دیگر فرموده که «عليّ مع الحقّ، و الحقّ مع عليّ، يدور ما دار». یعنی: علی[۳] علیه السلام با حقّ است، و حق با اوست، هر جا که می‌رود حق با او نیز می‌رود. و در این حدیث مخالف و مؤالف متّفقند.

و دیگر سعد الدین تفتازانی با جمعی کثیر از مشایخ شما که به[٤] ایشان اقتدا می‌نمایید، چون بر افعال شنیعهٔ معاویهٔ ملعون مطّلع شدند، از او تبرّی نمودند، و بر او لعن کردند، چنانکه لعن آن ملعون در جمیع بلاد خراسان و ماوراء النهر مشهور شد. پس چگونه تو او را مدح می‌گویی، و در تبرّی از او توقّف می‌نمایی؟

---

۱. بوده: ـ B
۲. خلافت: مخالفت A
۳. علی: ـ C
٤. به: با B

مولوی از جواب عاجز شد[1].

[اعتقاد فاضل هروی دربارۀ یزید]

باز شیخ فرمودند که یا مولانا! چه گویی در حقّ یزید؟

مولوی گفتند: هیچ شک نیست که او ملعون است، و بر جمیع مسلمانان تبرّی از او واجب است، به جهت قتل حسین علیه السلام.

[مسموم ساختن حسن علیه السلام از جانب معاویه]

بعد از آن شیخ فرمودند: یا مولانا! چون شما را در لعن و طعن یزید به جهت /B23a/ قتل[2] امام حسین علیه السلام شکی نیست، سبب چیست که در لعن و طعن[3] معاویه که امام حسن را علیه السلام به زهر هلاهل هلاک کرد توقّف می‌کنی؟

مولوی از قصّۀ هلاک کردن آن /C14b/ ملعون امام حسن را علیه السلام تعجّب نمود. شیخ آن قصّه را به تفصیل بیان کرد، و گفت که این قصّه نزد اهل احادیث و سیَر اشتهاری تمام دارد، و کسی در این خلاف نکرده.

پس چون مولوی این قصّه را شنید[4]، بر معاویه لعن و طعن کرد از روی اخلاص.

[سببیّت عمر و عثمان در شهادت حسنین علیهما السلام]

بعد از آن شیخ فرمودند که یا مولانا! سبب خلافت معاویه عثمان بود؛ به

---

۱. شد: شده AB

۲. حسین علیه السلام ... قتل: ـ C

۳. لعن و طعن: طعن و لعن B

٤. شنید: شنیدند AB

جهت آن‌که او معاویه را والی شام ساخت، و او را در آنجا مدّتی باز[١] گذاشت تا چنان غالب شد که با علی‌علیه‌السلام مخالفت کرد، و موجب چندین فساد شد، و اسلام و مسلمانان را خراب کرد، و فرزند رسول خدا را به زهر هلاهل هلاک کرد.

و هم چنین[٢] سبب قتل حسین‌علیه‌السلام نیز عمر بن خطّاب شد؛ زیرا که اگر عمر بدعت شورا در میان نمی‌آورد، خلافت بر عثمان قرار نمی‌گرفت، /A14b/ و خلق در خلافت علی‌علیه‌السلام اتّفاق می‌کردند، و معاویه صاحب قدرت نمی‌شد، و یزید ـ علیه اللعنة ـ به حکومت نمی‌رسید، و باعث قتل[٣] حسین نمی‌شد.

پس سبب حرب با علی‌علیه‌السلام و هلاک امام حسن[٤]علیه‌السلام /B23b/ عثمان باشد و سبب قتل امام حسین[٥]علیه‌السلام عمر؛ زیرا که سببِ سببِ چیزی، سبب آن چیز می‌باشد.

مولوی فرمودند که یا شیخ! عثمان و عمر سبب تام[٦] نبودند، پس چگونه مؤاخذ باشند؟

---

١. باز: بار AB
٢. هم چنین: چنین C
٣. قتل: + امام C
٤. حسن: حسین B
٥. حسین: حسن B
٦. تام: تمام وا C

شیخ فرمود[١] که الحمد للّه که اعتراف کردی که ایشان جزء علّت بوده‌اند و جزء علّتْ علّت[٢] می‌باشد؛ به جهت آن‌که تأثیر علّت در معلول موقوف است بر جزء علّت. و عثمان و عمر به اعتراف شما جزء علّت تامّه‌اند در قتل حسنین علیهما السلام[٣]، پس ایشان سبب قتل حسنین علیهما السلام[٤] باشند.

[احوال خلفای بنی‌عبّاس]

پس مولوی سکوت اختیار کردند. بعد از آن گفتند: یا شیخ! با من در باب خلفای عبّاسیّه[٥] بحث کن.

شیخ فرمودند که یا مولانا! بحث از خلفای اصل می‌باید کرد تا فضایح اعمال ایشان بر شما ظاهر شود، و موجب نفرت[٦] شما گردد از ایشان. لکن چون التماس نمودی، بعضی از قبایح افعال ایشان نیز بر شما ظاهر سازم.

[قضیّهٔ مسموم ساختن موسی بن جعفر و علی بن موسی علیهما السلام]

چه می‌گویی[٧] /C15a/ در حقّ این امامی که در زمین خراسان مدفون است، یعنی علی بن موسی الرضا ـ علیه التحیّة و الثناء ـ که تو صبح و شام

---

١. فرمود: فرمودند C

٢. علّت: ـ C

٣. حسنین علیهما السلام: امام حسین علیه السلام C

٤. حسنین علیهما السلام: امام حسین C

٥. عبّاسیّه: عبّاس C

٦. نفرت: نصرت C

٧. نهایة مخطوطة C

زیارت او می‌کنی؟

مولوی گفتند: آن حضرت از عترت و ذرّیّهٔ رسول خداست، و دوستی او بر جمیع اهل اسلام واجب است، و از اهل اللّـه اسـت، و حـق ـ سـبحانه ـ /B24a/ او را به علم و عمل و زهد و فضل و شرف برگزیده.

پس گفت: چه می‌گویی در حقّ پدرش موسی بن جعفر؟

گفت: می‌گویم آنچه در حقّ پسر گفتم.

پس فرمودند که یا مولانا! چه می‌گویید در حقّ قاتلان ایشان؟

مولوی گفتند که قاتلان ایشان از کدام طایفه‌اند؟

شیخ فرمودند که امّا قاتل موسی بن جعفر علیه السلام هارون الرشید بود کـه آن حضرت را مدّتی مدید محبوس ساخت، و آخر الامر هم او را در آن حـبس به سمّ هلاهل هلاک کرد. امّا قاتل /A15a/ علی بن موسی الرضـا علیه السلام پسـر او مأمون رشید بود که اوّل آن حضرت را تفضیل داد، و مـی‌خواسـت کـه امـر خلافت به[۱] او گذارد، و در آخر او را به زهر هلاک ساخت. و این نزد اکثـر اهل علم ثابت است، و در او خلاف نکرده‌اند مگر قلیلی.

پس مولوی گفتند که می‌خواهم که این دو قضیّه را در مصنّفات علما بـه من بنمایید.

شیخ فرمودند که می‌خواهید که در مصنّفات علمـای شـما بنمـایم یـا در مصنّفات علمای خود؟

---

۱. به: با A

مولوی گفت: در مصنّفات فریقین.

شیخ فرمودند: امّا از طرق ما بسیار است، مثل *ارشاد* مفید و *عیون الاخبار* ابن بابویه و *کشف الغمّة* اربیلی و مانند آن.

اتّفاقا در منزل سیّد محسن /B24b/ *عیون الاخبار* بود، و قصّهٔ حضرت امام موسی علیه السلام با هارون الرشید ملعون در او مسطور بود، با بعضی دیگر از افعال شنیعهٔ آن ملعون، مثل قتل سادات و اشراف و حبس ایشان تا آن‌که هلاک شدند، و قلیلی که باقی مانده بودند از خوف آن بی‌دین در اطراف و اکناف عالم پراکنده و حیران و سرگردان گردیده بودند. چون مولوی بر این احوال اطّلاع یافت بگریست، و به صحّت قول شیخ اعتراف نمود.

پس شیخ گفت: یا مولانا! امّا از مصنّفات شما در این باب الحال نزد من کتابی نیست.

در این اثنا سیّد محسن فرمودند که یا شیخ! نزد من کتابی از مصنّفات بعضی از علمای شافعی هست، مسمّی به کتاب *العاقبه*[1]، دور نباشد که در آنجا چیزی از این سخنان باشد.

پس فرمودند که آن کتاب را حاضر کردند. چون گشودند در آنجا فصلی یافتند در ذکر خلفای عبّاسیّه که بعضی از ایشان مخمور مردند، و بعضی از ایشان با رباب و طنبور و مانند آن میل تمام داشتند، و بعضی پیش یکی از پسران عاشق شده، در آن عشق هلاک شدند، و مانند این.

---

۱. العاقبه: العافیه AB

چون مولوی بر این قبایح اطّلاع یافتند، فرمودند که یا[1] /B25a/ شیخنا! گواه باش که من بیزار شدم از جمیع خلفای بنی‌امیّه و عبّاسیّه و از تابعان ایشان، و بر ایشان باد لعنت خدا و نفرین /A15b/ ملائکه!

[شکایت علی‌علیه‌السلام از خلفای ثلاثه در برابر خدا]

بعد از آن، هم در آن کتاب حدیثی یافتند مسند به حضرت علی‌علیه‌السلام که روزی با یاران خود نشسته بوده، فرموده که «اوّل آن کسی که در روز قیامت در پیش حق تعالی از ثلاثه شِکوه کند، و با ایشان خصومت کند، من خواهم بود». شیخ فرمودند که یا مولانا! این حدیث بر شما حجّت است.

[توجیه فاضل هروی در مشخّص کردن آن سه نفر]

مولوی گفتند که مراد از ثلاثه در این حدیث عُتبه است و شَیبه و ولید که در روز بدر با آن حضرت و با حمزه حرب کردند.

[پاسخ ابن ابی‌جمهور]

پس شیخ فرمودند که این حمل مسموع نیست؛ زیرا که آن حضرت را همیشه از آن ثلاثه شکوه بود که حقّ او را غصب کردند، و بر آن حضرت و یاران آن حضرت ظلم کردند، و الّا آن کسان که با[2] آن حضرت حرب کردند بسیار بودند، منحصر در ثلاثه نبودند.

---

۱. یا: + یا B

۲. با: به B

[اثبات آن‌كه فرقهٔ ناجیه همان امامیّه است]

دیگر چه می‌گویی ـ یا مولانا! ـ در این حدیث که پیغمبرصلی الله علیه وآله با علیعلیه السلام گفت که «یا أبا الحسن! إنّ أمّة موسیعلیه السلام افترقت إحدی و سبعین فرقة، فرقة ناجیة و الباقون في النار. و إنّ أمّة عیسیعلیه السلام افترقت [اثنتین][1] و سبعین فرقة، فرقة ناجیة و الباقون في النار. و إنّ أمّتي ستفترق علی [ثلاثة][2] و سبعین فرقة، فرقة ناجیة و الباقون /B25b/ في النار».

پس مولوی گفتند که این حدیث صحیح است، و در او خلاف نیست.

شیخ فرمودند که یا مولانا! فرقهٔ ناجیه آیا غیر آن فرقه می‌تواند بود که تابع اهل البیت‌اند که خدای تعالی به طهارت ایشان گواهی داده که ﴿إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ[3] أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾؟ و به اتّفاق جمیع امّت این آیه در شأن علی و فاطمه و حسن و حسینعلیهم السلام[4] نازل شده، در وقتی که پیغمبرصلی الله علیه وآله ایشان را در جامهٔ خود درآورده بود، و می‌گفت که: «اللّهمّ هؤلاء أهل بيتي، فأذهِب عنهم الرجس و طهّرهم تطهيراً».

و دیگر خدای تعالی بر پیغمبر امر کرد که از ایشان یاری طلب در دعا وقت مباهله با نصارا، [چنانکه][5] نصّ قرآن است: ﴿[فَقُلْ][6] تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا

---

١. اثنتین: اثنین AB

٢. ثلاثة: ثلاث AB

٣. الرجس: ـ B

٤. علیهم السلام: علیهما السلام B

٥. چنانکه: چنانچه AB

٦. فقل: قل AB

وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ /A16a/ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكاذِبينَ﴾. پس چون پيغمبرﷺ به مباهله بيرون رفت، كسى به غير از ايشان با پيغمبرﷺ همراه نبود. پس معلوم شد كه مراد در آيه ايشان بوده‌اند، نه غير ايشان.

[نصوص نبوى دالّ بر وجوب پيروى از اهل بيتعليهم‌السلام]

و ديگر پيغمبرﷺ فرموده كه «مَثَل أهل بيتي مَثَل سفينة /B26a/ نوح، من ركبها نجا، و من تخلّف عنها هلك».

و ديگر روايت احمد بن حنبل كه به طريق شماست، وارد شده به اسناد جابر كه گفت كه پيغمبرﷺ فرمود كه: «يا عليّ! خلِقتَ أنت و أنا من شجرة واحدة، أنا أصلها، و أنت فرعها، و الحسن و الحسين أغصانها، فمن تعلّق بغصن من أغصانها أدخله اللّه[1] الجنّة».

و همچنين مروى است از سعيد بن زيد كه از پيغمبرﷺ شنيدم كه فرمود كه «إنّي قد تركتُ فيكم الثقلين، ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا أبداً: كتاب اللّه تعالى حبل ممدود من السماء إلى الأرض، و عترتي أهل بيتي، و إنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليَّ الحوض».

و همچنين در *صحيح مسلم* به روايت موفّق بن[2] احمد مكّى وارد است كه پيغمبرﷺ فرمود كه: «لا يزال الدين قائماً حتّى تقوم الساعة، و يكون

---

١. اللّه: ـ B

٢. بن: ابن AB

عليهم اثنا عشر إماماً كلّهم من قريش».

[اتّفاق نظر مخالفان در مدح امامان شيعه]

آيا اين طايفه به متابعت سزاوار باشند يا جماعتی که هيچ يک از اينها در حقّ ايشان وارد نشده باشد؟ پس معلوم شد که مذهب حقْ مذهب اماميّه است که متابعت جماعتی می‌کنند که در شأن ايشان آنچه مذکور شد و مانند آن بسيار صادر شده، و خصم نيز به فضل و علم و /B26b/ عدالت و زهد و شرف ايشان معترف است. چنانکه در کتاب ابن طلحه و در *[نهاية الطلب و]*[١] *غاية السؤول في مناقب آل الرسول* [از ابراهيم بن علی بن محمّد الدينوری الحنبلی، وکتاب *المناقب*][٢] از ابن مغازلی، و کتاب ابی‌بکر محمّد [بن][٣] مؤمن شيرازی که از تفاسير اثنا عشر بيرون آورده، و کتاب موفّق بن احمد مکّی، و مانند ايشان از کتب خصم که مشتملند بر ذکر اوصاف و احوال حميدهٔ ايشان، و اعتقاد اين جماعت در امامت ايشان. پس مانند ايشان به متابعت اولی باشند که غير ايشان /A16b/ که در اوضاع و احوال ايشان اختلاف باشد، بعضی بر ايشان طعنه کنند، و بعضی معتقد باشند، و بعضی در اوضاع و احوال ايشان متردّد باشند.

[اشتمال مذهب اماميّه بر بهترين عقايد در اصول و فروع]

و ديگر آن‌که مذهب اماميّه از حيثيّت اصول و فروع بهترين مذاهب

---

١. نهاية الطلب و: ـ AB

٢. از ابراهيم بن ... المناقب: ـ AB

٣. بن: ـ AB

است، و هر که را بر اصول و فروع این مذهب اطّلاعی باشد، به آسانی بر وی ظاهر گردد.

امّا در اصول ایشان، به جهت آنکه ایشان حق ـ سبحانه و تعالی ـ را از جمیع نقایص و از تشبیه و رؤیت و اتّحاد و حلول و خلق افعال عباد و رضا به کفر و فسوق[1] و تکلیف ما لا یطاق و مانند آن منزّه می‌دانند. و همچنین انبیا را از صغایر و کبایر و خطا و نسیان از اوّل عمر تا آخر عمر مبرّا می‌دانند، و ایشان را اشرف /B27a/ و اعلم و افضل خلق می‌شناسند.

و مذهب اهل سنّت به خلاف این است؛ زیرا که ایشان تشبیه و اتّحاد و حلول و در جهت بودن و رؤیت بر خدای تعالی روا می‌دارند، و می‌گویند جمیع افعال قبیحه و شرور و فساد را خدای تعالی در بندگان خلق می‌کند، و بندگان مجبورند، و[2] به کفر و عصیان بندگان راضی است، و بر بندگان تکلیف ما لا یطاق می‌کند. و تجویز کفر و عصیان و نسیان و افعال قبیحه بر انبیا علیهم‌السلام می‌کنند[3]، و بر ائمّه به طریق اولی کفر و عصیان و نسیان و قبایح روا می‌دارند، و می‌گویند که ائمّه عالم نیستند به ما یحتاج امّت و به مصالح ایشان، بل ایشان را در این امور و در فتاوی به امّت احتیاج است، و لازم نیست که ایشان افضل و اشرف خلق باشند.

و امّا در فروع، امامیّه عمل به قیاس و رأی و استحسان نمی‌کنند، و تکفیر

---

۱. فسوق: فسق B

۲. و: ـ B

۳. می‌کنند: می‌کنید B

یکدیگر نمی‌کنند، و حرام نیست نزد ایشان به یکدیگر اقتدا کردن؛ زیـرا کـه ایشان احکام و فتاوی از ائمّهٔ اثنـا عشـر مـی‌گیرنـد، و هـر یـک از ائمّـه از یکدیگر علوم گرفته‌اند تا به پیغمبرﷺ، پس اصل احکام ایشان یکی است.

به خلاف دیگران که به قیاس و استحسان و رأی عمل می‌کنند، و به قول فَسَقه و کذوب استدلال می‌کنند، و چهار /B27b/ فرقه شده‌اند، و هـر یـک از ایشان تکفیر و تکذیب یکدیگر می‌کنند، و از یکدیگر تبرّی مـی‌کننـد، و بـر یکدیگر طعن می‌کنند، و احکام و فتاوی از پیغمبـرﷺ /A17a/ نمـی‌گیرنـد؛ زیرا که روایت از ائمّهٔ اثنا عشر نمی‌گیرند، و قول ایشان را ترک کرده‌انـد، و از فسقه و فَجَره روایت می‌کنند، و به اخبار و اقوال ایشان اعتماد می‌کنند، و در مذهب و ملّت زیاده و نقصان می‌کنند، و آنچه خدا و رسول خـدا حـرام کرده‌اند حلال می‌کنند، و آنچه حلال کرده‌اند حرام می‌کنند. و ما می‌یابیم در فتاوی ایشان چیزها که نه موافق عقل است، نه مطابق نقل.

پس معلوم شد که فرقهٔ ناجیه امامیّه‌اند نـه غیـر، و مـذهب حـقْ مـذهب ایشان است نه مذهب اهل سنّت و جماعت.

[سخن فاضل هروی در ناسودمندی روایات برای اثبات فرقهٔ ناجیه]

بعد از آن مولوی فرمودند که یا شیخ! چندان مـدحی کـه شـما کردیـد مذهب امامیّه را و مذمّتی که کردید مذهب اهل سنّت و جماعت را، ایشان نیز مثل این و بیشتر نیز تعریف مذهب خود می‌کنند، و مذمّت مذهب غیر، و خدای تعالی در کلام مجید فرموده که ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِما لَدَيْهِمْ فَرِحُون﴾. یعنی: هر گروهی به آنچه نزد ایشان است شادمانند. و در مثل آمده که «کلٌّ

ريقه في فمه حُلو»، يعنی: آب دهان هر کس در دهن آن کس شيرين است.

پس شيخ فرمودند /B28a/ که آنچه می‌گويم در اين باب از روی تحقيق و تدقيق است، نه از روی تعصّب و عناد، و به روايات صريحهٔ صحيحه که نزد هر دو طايفه ثابت است اثبات مذهب می‌کنم. چنانکه مذکور شد که هر دو طايفه به امامت ائمّهٔ اثنا عشر قائلند، و به حقيقتْ ايشان و تتبّع ايشان بلا خلاف موجب وصول به درجات عاليه و نجات از درکات مهلکه می‌گردد. به خلاف جماعتی که تتبّع غير ايشان را اختيار کرده‌اند، و در امامت و عدالت و اوضاع و احوال ايشان خلاف است، پس به يقين از آن تتبّع نجات حاصل نگردد.

[شفای بيماران در حرم مطهّر حسين عليه السلام]

و مع هذا ما را امروز بر اين مدّعا برهانی واضح و لايح موجود است که در جميع اطراف و اکناف عالم مشهور است.

مولوی فرمودند که آن کدام است؟

شيخ فرمودند که آنْ آن است که در هر يک سال يک شبی است که جمعی کثير از اطراف و اکناف عالمْ بيشتر از باقی ايّام و ليالی /A17b/ در مشهد حسين عليه السلام جمع می‌شوند از اماميّه و اهل سنّت و جماعت و غير ايشان، و آن شبِ اوّل ماه رجب است. و جمعی از اهل سنّت و جماعت از اعمی و اصمّ و اعرج و کسانی که به امراض مزمنه مبتلا شده‌اند می‌آورند، و در گوشه‌ای می‌نشانند. /B28b/ هر يک از ايشان که از دين اهل سنّت و

جماعت [و][1] اعتقاد فاسد برگردند، و از روی اعتقاد در دل به مذهب اثنا عشر اقرار کردند، به امر ربّ العالمین در ساعت از آن مرض خلاص می‌گردند، چنانکه بر جمیع حضّار معلوم و مشخّص می‌گردد. و اگر به همان اعتقاد فاسد خود باقی باشند[2]، به همان بلا مبتلا مانده، مأیوس باز می‌گردند. یا مولانا! آیا از برای حقّیّت[3] مذهب اثنا عشر و بطلان مذهب اهل سنّت این دلیل که اظهر من الشمس است کافی است یا نه؟

مولوی فرمودند که اگر این دلیل ظاهر شود، بر همه کس لازم است که مذهب اثنا عشر اختیار کنند. لکن مثل آنچه فرمودید ـ یا شیخنا! ـ آن کس که مشاهده کرده کیست؟

سیّد محسن فرمودند که یا مولانا! اگر اراده داری که بشنوی، پنجاه کس از اهل صلاح بیاورم که این معنی را مشاهده کرده باشند، تا شما از ایشان استماع فرمایید.

[پایان مجلس سوم]

در این اثنا مؤذّن بانگ نماز جمعه گفت. یاران برخاستند به جهت نماز جمعه و متفرّق گشتند. شیخ محمّد فرمودند که بعد از این معلوم نیست که مولوی را توانیم که ملازمت کنیم.

---

١. و: ـ AB

٢. باشند: می‌باشند A

٣. حقّیّت: حقیقت B

بعد از آن ديگر مولوى به خدمت شيخ نرسيدند، ليكن سيّد محسن را يک بار ديگر ملاقات مولوى ميسّر شد، و تفحّص مذهب نمودند. از فحواى كلام مولوى چنان /B29a/ معلوم شد كه از مذهب مطلقاً عارى شده، و هنوز به هيچ مذهبى اعتقاد ثابت جازم نياورده، و فرموده كه اراده دارم به زيارت مشهد مقدّس حسين عليه السلام روم، چون حقيقت حال صحّت اعمى و اصمّ و امثال آن بر بنده ظاهر شود، از روى اعتقاد و اخلاصْ ترک مذهب اهل سنّت كرده، اختيار مذهب اثنا عشر كنم. و /A18a/ بعد از آن حقيقت احوال او معلوم نشده.

الحمد للّه على ظهور الحقّ و بطلان الباطل، و نستغفر اللّه على الزيادة و النقصان.

تمّت بالخير في ليلة الجمعة تسعة عشر شهر شعبان من شهور سنة إحدى و ألف، على يد الفقير إلى الملك المعين، ابن محمّد جلال الدين.[1]

❊ ❊ ❊

---

١. + هذه صورة خطّ المصنّف، و نقلت منه. و فرغت من تسويدها يوم الأربعاء شهر رجب المرجّب من العشر الثالثة في السنة الثانية بعد الأربعين و ألف. و أنا أضعف عباد اللّه الملك الأحد، شاه محمّد الهمدانيّ ـ غفر اللّه له و لوالديه، و أحسن إليهما و إليه ـ حامداً مصلّياً مسلّماً. /A18b/ A ؛ + اين صورت خطّ مصنّف است، و به يک واسطه نقل شد. و به تاريخ روز سه‌شنبه ٢٤ شهر صفر ـ ختم بالخير و الظفر ـ سنهٔ ١٠٤٣ به اتمام رسيد. حرّره العبد الأقلّ محمّد شفيع ابن المرحوم محمود الجنابذيّ ـ عفي عنهما ـ. /B29b/ B

المجادلات في المذهب (ترجمة القاضي نور اللّه التستريّ)

[نگاهی کوتاه به حیات ابن ابی‌جمهور]

الشیخ[۱] محمّد بن علی بن ابراهیم بن ابی‌جمهور [اللحساوی][۲]، صیت[۳] فضایل او در میان جمهورْ مشهور، و در سلک مجتهدان امامیّه مذکور است. مولد شریفش [لحسا][٤]، و فنون کمالات او /C1b/ بیرون از حدّ[٥] احصاست. تحصیل علوم متداوله نزد علمای دیار خود نموده، و[٦] به اندک توجّهی قَصَب السَبَق[۷] از ایشان ربوده. و بعد از آن به ولایت عراق رسیده، در خدمت علمای آن مَحال[۸] ـ خصوصاً شیخ فاضل صاحب کمال، شرف الدین حسن بن عبد الکریم فَتّال، که مجاور مشهد غروی و خادم آستان ملائکْ پاسبان مرتضوی بوده ـ مدّتی مدید جزو کشیده[۹].

---

۱. الشیخ: + الفاضل B

۲. اللحساوی: اللحصاوی ABC

۳. صیت: آوازه، ذکر خیر، شهرت نیکو (لغت‌نامۀ دهخدا).

٤. لحسا: لحصا ABC

٥. حدّ: + و C

٦. و: ـ C

۷. قصب السبق: در عرب رسم است که پیکان نی را به زمین فروکنند، و دو کس با هم گرو بسته اسپ را بتازند، هر که آن نی را به نیزه از زمین کنده پیش بیندازد او برده باشد (لغت‌نامۀ دهخدا).

۸. محالّ: جِ محلّ (فرهنگ فارسی معین).

۹. جزو کشیدن: کنایه از اکتساب علوم کردن به خواندن و آموختن (لغت‌نامۀ دهخدا).

و پس از آن در سال هشتصد و هفتاد و هفت به عزم طواف بیت اللّه الحرام و زیارت روضهٔ سیّد انام[١] و مَشاهد ائمّهٔ بقیع علیهم السلام از راه شام توجّه نموده، و در اثنای راه مدّت یک ماه در خدمت شیخ الاسلام علی بن هلال جزایری در کرک نوح اقامت نموده، و در آن یک ماه گاه و بی‌گاه از خدمت آن برگزیدهٔ درگاه اله استفاده فرموده، و بعد از فراغ از[٢] مراسم حجّ و زیارت /B1a/ به دیار خود معاودت نموده، و در آنجا اندک روزی /A1b/ بوده[٣].

باز بر بُراق[٤] فراق سوار شده، به قصد زیارت مَشاهد عراق به بغداد آمده، و بعد از فوز به سعادت تقبیل آن عتبات عالیات به بال همّت طیران نموده[٥]، به زیارت مشهد امام الانس و الجان به خراسان آمده. و در اثنای راه رسالهٔ موسومه به *زاد المسافرین* را در اصول دین نوشته، و در مشهد مقدّس رضوی به صحبت سیّد نقیب حسیب نسیب، میر محسن بن محمّد رضوی قمّی رسیده، و در شهور سنهٔ ثمان و سبعین و ثمانمئة به التماس آن سیّد صاحب سعادت شرحی جهت آن رساله ترتیب داده، آن را *کشف البراهین* نام نهاده.

---

١. انام: خلق، مخلوقات از جنّ و انس (همان).

٢. از: ـ C

٣. بوده: بود C

٤. براق: اسب تیزرو، مطلق اسب (لغت‌نامهٔ دهخدا).

٥. نموده: + و C

[سفر فاضل هروی به مشهد به قصد مناظره با ابن ابی‌جمهور]

و چون خبر قدومِ فیضْ‌لزومِ شیخِ قدسی صفات به علمای سنّی هرات رسید، یکی از ایشان که در فنون علوم سرآمد بود به مشهد مقدّس آمد، و با آن‌که آن زمانْ زمان تقیّه بود، جناب شیخ در سه مجلس با او مناظره نمود، و در جمیع مراتب او را منقطع و مبهوت فرمود. و چون رساله‌ای که در بیان مجالس خود با آن فاضل هروی نوشته‌اند کمتر به دست می‌آید، به ذکر حاصل یک مجلس از آن مبادرت می‌نماید.

[مذهب ابن ابی‌جمهور در اصول و فروع]

صورت مجلس آن است که گفته که روزی سیّد محسن مذکور جمعی از سادات و طلبه را ضیافت می‌کرد، و ملّای هروی نیز حاضر بود. در آن اثنا متوجّه جانب من گردید، و از نام من پرسید.

من گفتم: نامم[1] محمّد است.

بعد از آن پرسید که مولِد تو از کدام یک از[2] دیار عرب است؟

گفتم: بلاد هَجَر که به [لحسا][3] مشهور، و اهل علم و دین در آنجا محشورند.

پس گفت که مذهب تو چیست؟

گفتم: از اصول می‌پرسی یا از فروع؟

---

۱. نامم: نام من C

۲. از: ـ C

۳. لحسا: لحصا ABC

گفت: از هر دو.

گفتم: مذهب من در اصول هر چیزی است که مرا دلیل بر آن قائم شده باشد، و در فروع مرا فقهی است که منسوب است به اهل بیت علیهم‌السلام.

پس گفت: چنان می‌بینم که مذهب امامیّه داری.

گفتم: آری.

گفت: امامیّه می‌گویند که علی بن ابی‌طالب بعد از حضرت رسول امام است بلافاصله.

گفتم: بلی چنین است، و من به آن قائلم.

گفت: دلیل بگوی بر این دعوی خود.

[بی‌نیازی امامت بلا فصل علی علیه‌السلام پس از پیامبر صلی‌الله‌علیه‌وآله از اقامهٔ دلیل]

گفتم: مرا احتیاج نیست به اقامت دلیل بر این مدّعا.

گفت: چرا؟

گفتم: به سبب آن‌که تو امامت علی بن ابی‌طالب را به[1] یک باره منکر نیستی، بلکه من و تو متّفقیم بر آن‌که او امام است بعد از حضرت رسول، این قدر هست که من نفی واسطه /B1b/ می‌کنم. پس من در این مسأله نافی باشم، و تو مثبِت، و بنابر این بر توست که اقامت دلیل کنی، مگر آن‌که امامت علی بن ابی‌طالب را بالکلّیّه انکار کنی، و خرق اجماع نمایی، که آن هنگام اقامت دلیل بر من واجب می‌شود. /A2a/

---

۱. به: ـ C

گفت: /C2a/ به خدا پناه می‌برم از انکار امامت او، و لیکن می‌گویم که او رابع سه کس است که پیش از او خلافت کردند.

گفتم: پس تو را دلیل باید گفت بر این دعوی؛ زیرا که من در اثبات این وسایط موافق نیستم.

وحاضران حُسن تقریر مرا پسندیدند، و گفتند که حق به جانب شیخ عرب است که می‌گوید که تو مدّعی‌ای و او منکر، و مدّعی در اثبات دعوی خود محتاج به گواه است.

[تمسّک فاضل هروی به اجماع برای اثبات مدّعای خود]

پس چون الزام او بر اقامت حجّت و دلیل نمودم، گفت: دلایل بر این دعوی من بسیار است.

گفتم: یک دلیل مرا کافی است.

گفت: اجماع واقع شده بر امامت ابوبکر بعد از حضرت پیغمبر ـ صلوات اللّه علیه ـ بی‌فاصله، و اجماع در شرع حجّت است.

[ابطال اجماع به معنی کثرت قائل]

گفتم: اگر مراد تو از این اجماع اجماعی است که از کثرت قائلان به امامت ابوبکر در آن وقت حاصل شد[1]، این چنین اجماع حجّت نیست؛ زیرا که مخالفان امامت ابوبکر نیز در آن وقت موجود بودند، و اگر چه نظر به

---

١. شد: شده C

کثرت موافقان او قلیل می‌نمودند. و کثرت حجّت نیست؛ به دلیل قول خدای تعالی: ﴿وَقَليلٌ مِنْ عِبادِيَ الشَّكُورُ﴾. بلکه کثرت در بسیاری از امور مذموم است، [چنانکه][1] خدای تعالی فرموده: ﴿لا خَيْرَ في كَثيرٍ مِنْ نَجْواهُمْ﴾، و ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَليلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ واللَّهُ مَعَ الصّابِرين﴾.

[ابطال اجماع به معنی اتّفاق اهل حلّ و عقد]

و اگر مراد تو از آن اجماعْ اجماعی است که از اتّفاق اهل حلّ و عقد در روز وفات حضرت رسالت حاصل شده باشد، مرا در ابطال آن دو طریق است:

[ابطال آن به طریق مذهب شیعه]

یکی طریقی که استقامت آن در مذهب من به یقین پیوسته، و اگر چه الزام تو به آن نتوانم کرد. و آن این است که اجماع نزد ما حجّت نمی‌باشد الّا با[2] دخول[3] معصوم در آن، و هر اجماعی که خالی از آن باشد به مذهب ما حجّت نیست؛ زیرا که جایز است خطا بر هر یک از آن آحاد اجماع، پس بر کلّ آنها نیز خطا جایز باشد؛ زیرا که کل مرکّب از همان آحاد است. پس آن اجماع به طریقهٔ ما درست نباشد.

---

۱. چنانکه: چنانچه ABC

۲. با: به C

۳. دخول: ادخال C

[ابطال آن به طريق مذهب اهل سنّت]

دوم ابطال آن به طريقى كه نزد شما نيز مستقيم است، و آن اين است كه اجماع ـ [چنانكه][1] گذشت ـ اتّفاق اهل حلّ و عقد است /B2a/ از امّت محمّد صلّى الله عليه وآله وسلّم بر امرى از امور. و اين معنى حاصل نشد در امامت ابوبكر در روز سقيفه، بلكه فضلاى صحابه و زهّاد و علما و اشراف و سادات غايب بودند، و در سقيفهٔ[2] بنى‌ساعده حاضر نشدند. و بالجمله اتّفاق است كه على و عبّاس و پسر او عبداللّه و زبير و مقداد و عمّار و ابوذر و سلمان و جماعتى از بنى‌هاشم و غير ايشان از صحابه به مصيبت حضرت رسالت و تجهيز او اشتغال داشتند.

و چون انصار از اشتغال حضرت امير به لوازم مصيبت /A2b/ حضرت پيغمبر عليه السلام عدم التفات او را به خلافت آن سرور در خاطر مقرّر ساختند، در سقيفهٔ بنى‌ساعده مجتمع شده، جهت نظم امور خود نظر در تعيين اميرى انداختند. و چون ابوبكر و عمر و ابوعبيدهٔ جرّاح و جمعى از طلقا كه با ايشان پيوسته بودند خبر اجتماع انصار را در سقيفه شنيدند، به جانب سقيفه دويدند، و با ايشان شيوهٔ مجادله و مخاصمه ورزيدند. تا آن‌كه انصار زبان مصالحه به مضمون «منّا أمير و منكم أمير» گشودند، و ابوبكر و اصحابش به آن راضى نشده، روايت خود را كه «الأئمّة من قريش» بر ايشان حجّت نمودند. و مع هذا، بِشر بن سعد را ـ كه يكى از رؤساى انصار و به مرض

---

١. چنانكه: چنانچه ABC

٢. سقيفه: + ~~بلكه فضلاى صحابه~~ B

حسد سعد بن عُباده که قرعهٔ اختیار امارت انصار بر او افتاده بود گرفتار بود ـ فریب داده با خود یار ساختند. لاجرم عمر و ابوعبیده به استظهار /C2b/ بشر مبادرت به بیعت ابوبکر نموده، دست بر دست او زدند، و گفتند: السلام علیك یا خلیفة رسول اللّه.

و از اینجا معلوم می‌شود که بیعت ابی‌بکر در روز سقیفه از روی مکر و حیله و فریب و عجله و غلبه و قهر بود. و لهذا عمر گفته: كانت بيعة أبي بكر فلتةً وقى اللّه المسلمين شرّها، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه.

و هر گاه فضلای صحابه و زهّاد و ذوی الاقدار از مهاجر و انصار در آنجا حاضر نبودند، و بیعت با ابوبکر ننمودند، چگونه اجماعی[1] که مدّعای شماست بهم می‌رسد؟

[ادّعای حصول اجماع مخالفان بعد از سقیفه]

فاضل هروی چون این مقدّمات شنید، گفت: آنچه ذکر نمودی مسلّم است، لیکن آن جماعت که در روز سقیفه حاضر نبودند، بعد از آن با دیگران در بیعت ابوبکر موافقت نمودند، و به خلافت او راضی شدند. غایة الامر اتّفاق ایشان به یک بار واقع نشده باشد، /B2b/ و آن در اجماع شرط نیست.

[بطلان اجماع حاصل از اکراه]

گفتم: حصول موافقت و رضای ایشان بعد از آن ـ چنانکه تو گمان

---

١. اجماعی: اجماع B

برده‌ای ـ حجّت نمی‌شود؛ زیرا که احتمال اجبار و اکراه و تقیّـه را در آن راه است. بنابر آن‌که چون اشراف و[۱] علما و زهّاد دیدند که متصـدّیان خلافـت عوام کالانعام را که از روی عدم بصیرت به هر باطلی می‌گروند، و از دنبـال هر لقمه می‌دوند، مانند سگ فریب داده با خود یـار سـاخته‌انـد، و بزرگـانِ ایشان را استمالت تقلید امور و وعدهٔ تفویض ایالـت بـلاد و ثغـور داده‌انـد، لاجرم از مخالفت ایشان بر جان خود ترسیدند، و از روی تقیّه و اکراه تـابع ایشان گردیدند. و متابعت و انقیادی که از روی اکراه باشد، به اجماعْ مبطـل اجماع است.

فاضل هروی گفت: از کجا دانسـته‌ای کـه ایشـان از روی تقیّـه و اکـراه[۲] /A3a/ تابع شدند تا مدّعای تو درست شود؟

گفتم: در علم میزان مقرّر شده که «إذا قام الاحتمـال بطـل الاسـتدلال». و احتمال[۳] اکراه در این اجماع قائم است، پس باید که باطـل باشـد. بـا آن‌کـه اَمارات اکراه در ضمن بسیاری از روایات ظاهر شده.

[روایاتی در حصول اجباری اجماع مخالفان]

[اقدامات عمر در فراهم کردن زمینه برای خلافت ابوبکر]

از آن جمله آن‌که ابن ابی‌الحدید معتزلی که در مسألهٔ امامت موافق اهـل

---

۱. و: ـ C

۲. اکراه: + ~~تابع ایشان گردیدند و متابعت و انقیادی که~~ A

۳. احتمال: + و C

سنّت است، در باب فضایل عمر گفته که «عمر هو الذي وطّأ الأمر لأبي بكر وقام فيه، حتّى أنّه وقع في صدر المقداد، و كسر سيف الزبير، و كان قد شهره عليهم». یعنی: عمر کار خلافت را از برای ابوبکر تمام کرد، تا آن‌که از غایت اهتمام با منکران خلافت او مجادله و ابرام نمود، و بر سینهٔ مقداد افتاد[١]، و شمشیر زبیر را از دست او گرفته[٢] بشکست. و این غایت اکراه است.

[نارضایتی علی‌عليه‌السلام و عبّاس از ماجرای سقیفه]

دیگر آن‌که ابن ابی‌الحدید نیز روایت کرده از براء بن عازب که گفت: همیشه من محبّ اهل بیت رسالت بودم. و[٣] چون حضرت رسالت وفات یافت، حزن و اندوه بسیار به من رسید، پس از خانه بیرون آمدم تا ببینم که مردم در چه کارند. ناگاه دیدم که ابوبکر و عمر و ابوعبیده در کوچه می‌روند، و جماعتی از طلقا بر یمین و یسار ایشان می‌دوند. و عمر شمشیر از غلاف کشیده، و به هر یک از مسلمانان که می‌رسند به او می‌گویند که با ابوبکر بیعت کن، چنانکه دیگران کرده‌اند، و خواهی نخواهی از او بیعت می‌گیرند. چون آن حالت را[٤] مشاهده نمودم، به غایت آزرده گشته نزد امیر المؤمنین علی‌عليه‌السلام رفتم، و خبر آن جماعت را به او رسانیدم، در وقتی /B3a/ که او قبر

١. افتاد: افتاده C

٢. گرفته: گرفت و C

٣. و: ـ C

٤. را: + از او C

منوّر حضرت پیغمبر را ـ صلوات اللّه علیه ـ راست می‌کرد. پس بیلی که بر دست داشت بر زمین نهاد، و گفت: بسم اللّه الرحمن الرحیم ﴿الم ۞ أ حَسِبَ النَّاسُ أنْ يُتْرَكُوا أنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ[1] لا يُفْتَنُونَ﴾. و عبّاس آنجا حاضر بود، گفت: تربت أیدیکم ـ بني هاشم ـ /C3a/ إلی آخر الدهر. یعنی: دست شما زیر شد ـ ای بنی‌هاشم! ـ تا انقضای روزگار. و این روایت نیز دالّ است بر اکراه، و آن‌که علی و عبّاس توقّع خلافت از برای خود داشتند.

[تهدید به قتل سعد بن عباده]

دیگر این روایت مشهور است که چون سعد بن عباده که در روز سقیفه بیمار بود از بیعت ابی‌بکر امتناع نمود، با مردم خود گفت که لگدمال کنید سعد را، و روایتی دیگر آن است که گفت: اقتلوا سعداً، قتل اللّه سعداً.

[آشوب در مسجد پیامبر ﷺ]

دیگر این روایت نیز مشهور است که چون ابوبکر در اوّلْ جمعه از ایّام خلافت خود بر بالای منبر رفت، دوازده مرد [شامل شش مرد][2] از مهاجرین و شش مرد از انصار بر پای خاستند، و بالا رفتن او را بر منبر حضرت پیغمبر انکار کردند، /A3b/ و چندان با او در آن باب عتاب نمودند که در بالای منبر مبهوت ماند، و جوابی نتوانست بر زبان راند. تا آن‌که عمر برخاست و با ابوبکر درشتی کرده گفت: «یا لُکَع! إذا کنتَ لا تقوم بحجّة فلمَ

---

۱. وهم: فهم B
۲. شامل شش مرد: ـ ABC

أقمتَ نفسك هذا المقام»؟ یعنی: ای لئیم! هر گـاه حجّتـی بـر مـدّعای خـود نتوانی آورد، چرا در اینجا نشسته‌ای؟ آنگاه دست ابوبکر را گرفته، از منبر به زیر آورد، و به خانه برد.

و چون روز جمعهٔ دیگر رسید، با جمعی کثیر مانند سعد بن ابی‌وقّـاص[1] و خالد بن ولید همراه هر یک از ایشان صد جلف پلید بود لشکر کشـید، و آن جماعت به شمشیرهای کشیده به مسجد درآمدند. و چون نظـر عمـر بـه حضرت امیر و جماعتی از صحابه مانند سلمان و غیره که با او بودند افتـاد، به ایشان خطاب نموده، سوگند خورد و گفت: واللّه ای اصحاب علـی! اگـر یکی از شما امروز متکلّم شود به آنچه در آن روز جمعه مـتکلّم شـده بـود، چشمهای او را از سرش بیرون خواهم کرد. سلمان بر پای خاست و گفـت: صدق رسول اللّه أنّه قال: بينما أخي و ابن عمّي جالس في مسجدي إذ وثب عليه طائفة من كلاب أهل النار يريدون قتله، و لا شـكّ أنّكـم مـنهم. یعنـی: راست گفت حضرت پیغمبر در آن‌که گفت که وقتی باشد که در اثنای آن‌که برادر من و پسر عمّ من در مسجد من[2] نشسته باشد، طایفه‌ای از سگان اهـل دوزخ بر او حمله نمایند، و قصد /B3b/ کشتن او کنند، [و شما بی‌شک از آن طایفه باشید][3].

پس عمر شمشیر برکشـید تـا او را بزنـد، و حضـرت امیـر دامـن او را

---

۱. ابی‌وقّاص: وقّاص AB

۲. من: ـ B

۳. و شما ... باشید: ـ ABC

گرفته[١] بر زمین کشاند، و گفت: یا ابن صُهاك الحبشيّة! أ بأسيافكم تهددونّا[٢] و بجمعكم تكاثرونّا[٣]؟ و اللّه لو لا كتاب من اللّه سبق و عهد من رسول اللّه[٤] تقدّم [لأرَيتُكم][٥] أيّنا أقلّ عدداً و أضعف ناصراً. یعنی: ای پسر صهاک حبشیّه! آیا به شمشیرهای خود ما را تهدید می‌کنید، و به جمعیت و کثرت خود بر ما غلبه ظاهر می‌سازید؟ و اللّه که اگر نه آن بودی که از جانب خدای تعالی حکمی گذشته و از حضرت رسالت عهدی بسته شده در توقّف من از محاربهٔ شما، هر آینه ظاهر می‌شد که کدام یک از ما به حسب عددْ قلیل و بحسب[٦] یار و مددکارْ ضعیف و ذلیل است. آنگاه آن حضرت با اصحاب خود گفت که از مسجد بیرون روید.

و هر گاه حال بر این منوال باشد، ظاهر می‌شود که بیعت ابوبکر از روی اکراه بوده، و آن‌که جماعتی که در روز سقیفه از بیعت او تخلّف نمودند نتوانستند که بعد از آن نیز ترک مبایعت[٧] نمایند. و این هنگام[٨] اجماعی که مدّعا بود حاصل نشود، و دلیل بر وجود واسطه میان حضرت پیغمبر و

---

١. گرفته: برگرفته C
٢. تهدّدونّا: تهدّدوننا C
٣. تكاثرونّا: تكاثروننا C
٤. رسول اللّه: + صلّى اللّه عليه و آله و سلّم ABC
٥. لأريتكم: لرأيتكم ABC
٦. عدد قليل و به حسب: ـ C
٧. مبایعت: متابعت C
٨. هنگام: + تا C

خلافت امیر المؤمنین حیدر قائم نگردد.

[تمسّک فاضل هروی به امامت ابوبکر در نماز]

فاضل هروی اعتراف به بطلان /A4a/ این دلیل نموده گفت: دلیلی دیگر بر مدّعای خود دارم.

گفتم: آن کدام است؟

گفت: آن‌که حضرت پیغمبر ـ صلوات اللّه علیه[1] ـ /C3b/ در مرض الموت خود امر نمود مردم را تا در خلف ابوبکر نماز [گزارند][2]. و این دلیل است بر تقدیم او بر سایر صحابه؛ زیرا که مقدّم در نماز[3] مقدّم است در غیر آن از امور، و قائل به فرق نیست.

[ردّ این دلیل]

گفتم: این دلیل از چند وجه ضعیف و علیل است:

[عدم احتجاج اصحاب سقیفه به این قضیّه]

اوّل آن‌که اگر خبر تقدیم ابوبکر در نماز صحیح باشد ـ هم چنانکه گمان توست ـ و بر تقدیر صحّتْ دلالت بر امامت او داشته باشد، هر آینه نصّی خواهد بود از حضرت پیغمبر ـ صلوات اللّه علیه[4] ـ بر امامت او. و هر گاه

۱. علیه: + و آله C
۲. گزارند: گذارند ABC
۳. مقدّم در نماز: ـ B
٤. علیه: + و آله C

این چنین نصّی در باب امامت او بودی، بایستی که به دلیل ضـعیف «الأئمّـة من قریش» محتاج نگردیدی. بلکه بایستی که همان نص را بـر اهـل سـقیفه حجّت می‌آوردند، و طریق الزام سایر انصار به آن می‌سـپردند، و خلافـت را موقوف نمی‌داشتند به بیعتـی کـه چنـدین خـلاف و بیـرون آوردن شمشـیر از غلاف /B4a/ در آن واقع شد. و چون از تمسّـک بـه چنـان نصّـی کـه موجـب سهولت کار بود عدول به چنین امری دشوار نمودند، معلوم شد که ایشان را در آن نص حجّتی نبوده، و غرض[1] تو و اصحاب تو از احتجاج به آن مغلطه بوده.

[عدم دلالت این قضیّه بر امامت عامّه]

دیگر آن‌که تقدیم در نماز دلالت ندارد بر امامت عامّه که عبارت است از ریاست در امور دین و دنیا به نیابت رسول خدا؛ زیرا که خاص را دلالت بر عام نیست، خصوصاً بر مذهب شما که امامت فاسق را تجـویز کـرده‌ایـد، و عدالت را در آن شرط نمی‌دانید. و اتّفـاق اسـت بـر آن‌کـه در امامـت عامّـه عدالت شرط است، و نزد شما اگر از امام فسقی صادر شود عزل او واجـب است. پس چگونه چیزی را که احتیاج به عدالت ندارد، حجّت مـی‌سـازید[2] در آنچه به عدالت محتاج است؟

[عدم صحّت این قضیّه نزد فریقین]

دیگر آن‌که روایت تقدیم آن حضرتْ ابوبکر را در نماز متّفَقٌ علیه نیست.

---

۱. غرض: عرض C

۲. می‌سازید: می‌سازند AB

[ابطال آن به طريق روايت شيعه]

زيرا كه آنچه نزد ما به صحّت پيوسته آن است كه چون بلال آمد، و از رسيدن وقت نماز خبر داد، و عايشه ديد كه حضرت رسالت از تاب مرض بی‌خود و در اضطراب است، بلال را گفت كه به ابوبكر بگوی كه امامت نماز مردم كند. چون بلال چنان گمان كرد كه امر حضرت رسول صلّی الله علیه و آله وسلّم در آن باب واقع شده، بيامد و ابوبكر را بر آن وجه خبر داد. و آخر چون ابوبكر پيش ايستاد، و تكبير نماز گفت، حضرت رسالت به هوش آمده، و آواز تكبير او را شنيده، پرسيد كه اين كيست كه با مردم امامت[1] نماز می‌كند؟ گفتند: ابوبكر است. پس امر فرمود كه مرا به مسجد ببريد كه در اسلام فتنه‌ای /A4b/ عظيم حادث شد. آنگاه بر علی و عبّاس[2] و فضل بن عبّاس تكيه نموده، بيرون رفت. چون به محراب رسيد، ابوبكر را دور ساخت، و به نفس نفيس به امامت پرداخت.

[ابطال آن به طريق روايت اهل سنّت]

و امّا دعوی اهل سنّت ـ كه امامت ابوبكر به امر حضرت رسول بوده ـ باطل است از چند وجه:

[احتمال كذب واسطه]

اوّل آن‌كه اتّفاق واقع است بر آن‌كه امری كه در آن باب به بلال رسيد،

---

۱. امامت: ـ C

۲. و عبّاس: ـ C

بمشافهۀ حضرت رسالت نبود، به این طریق که به او گفته باشد: یا بلال! قُل لأبي بكر يصلّي بالناس، یا آن‌که گفته باشد: قُل للناس يصلّون خلف أبي بكر. بلکه آن امر به میانجی دیگری بود؛ زیرا که در آن حالت که پسران عم و اهل حرم بر آن حضرت گرد آمده بودند، بلال را اذن به دخول در حجرۀ حضرت رسالت حاصل نشده بود.

و[1] هر گاه در آن میان واسطه به هم رسید، احتمال کذب واسطه متوجّه گردید؛ /B4b/ زیرا که به اتّفاق آن واسطه معصوم نبود، و هر گاه احتمال کذب او قائم شد، در آن امر که به وساطت او بوده حجّیّت[2] نمی‌ماند؛ زیرا که محتمل است که از پیش خود گفته /C4a/ باشد، و از زبان مبارک حضرت رسالت نشنیده باشد. چنانکه مسارعت آن حضرت به خروج از منزل و عزل ابوبکر و به نفس نفیس خود امامت مردم نمودن بر آن دلالت دارد.

[تناقض امر پیامبر با عزل کردن ابوبکر]

دوم آن‌که اگر امامت ابوبکر به امر حضرت رسالت بودی، هر آینه خروج آن حضرت با شدّت مرض و دور کردن ابوبکر از محراب و متولّی نماز به نفس نفیس خود شدن با وجود آن امر که اوّل بار فرموده بود، مناقضۀ صریح است که لایق به شأن صاحب وحی نیست.

---

۱. و: ـ C

۲. حجّیّت: حجّت C

[ابطال امامت احتمالی با عزل ابوبکر]

[**سوم آن‌که**][1] اگر مسلّم داریم که در اوّل بار[2] امر بـه آن فرمـوده بـود، می‌گوییم که خروج حضرت پیغمبر و عزل او باطل ساخته امارت او را کـه منوط بر آن امامت داشته‌اند.

[دلیل عزل ابوبکر بعد از سپردن امامت نماز به وی]

بلکه میگوییم که عزل نبی او را بعد از تقدیم ـ چنانکه گمان شماسـت ـ از برای آن بوده که نقص و عدم صلاحیّت او را جهـت تقـدیم در امـری از امور بر امّت[3] خود ظاهر سازد[4]؛ زیرا که مُشعِر است به آن‌کـه او صـلاحیّت ندارد امامت نماز را که از غایتِ پستیِ رتبه تقـدیمِ فاسـق نـزد شـما در آن جایز است، پس چگونه صلاحیّت آن داشته باشد که امام عام و رئیس مُطاع جمیع انام باشد؟

[مقایسه با قضیّهٔ سورهٔ برائت و سپردن لوای اسلام به وی در روز خیبر]

و بسیار شبیه است این قصّه به قصّهٔ برائت و عـزل او از آن، و بـه قصّـهٔ فرستادن او با رایت خود در غزای حنین و فرار و رجوع او به خُفَّی حُنَین[5]؛

---

١. سوم آن‌که: و ABC

٢. فرموده بود ... اوّل بار: ـ C

٣. امّت: امامت B

٤. سازد: شد B

٥. رجوع به خفّی حنین: این مثل را برای کسی زنند کـه از سـفر خـود ناامیـد بـازگردد (لغت‌نامهٔ دهخدا).

چه بر متأمّل منصف ظاهر است که این همه از برای اظهار نقص او بر جمهور و بیان عدم صلاحیّت او از برای امری از امور بوده.

[تعجّب از چشم‌پوشی از تعیین علی‌عليه‌السلام به جانشینی پیامبر در غزوهٔ تبوک]

و عجب آن است که استدلال می‌کنند بر امامت /A5a/ ابوبکر به امر کردن حضرت او را به نمازی که از آن معزول شد[1]، و به اتّفاق آن نماز را تمام نکرد، و استدلال نمی‌کنند بر امامت حضرت امیر المؤمنین[2] عليه‌السلام به آن‌که در وقتی که حضرت رسالت به غزای تبوک می‌رفت، او را در مدینه خلیفهٔ خود نمود، و اتّفاق است که او را از آن عزل نفرمود؛ زیرا که استخلاف در مدینه که دار هجرت آن حضرت است در حال صحّت و اختیار او از میان سایر امّت و عزل ناکردن او تا زمان رحلت حجّت است بر استخلاف او در دیگر امور؛ زیرا که /B5a/ قائل به فرق نیست.

[بحث از شناخت امام زمان]

و چون سلسلهٔ کلام تا این مقام کشید سفرهٔ طعام سیّد محسن مذکور رسید، و مباحثه و مجادله منقطع گردید، و همگی به طعام خوردن اشتغال ورزیدند. و در اثنای طعام خوردن سخنی مرا به خاطر رسید، از روی حدیث مشهور که «من مات و لم یعرف إمام زمانه مات میتةً جاهلیّةً». پس

---

۱. شد: شده C

۲. امیر المؤمنین: + علی C

صبر بر آن نکردم، و از فاضل هروی اجازت القای سخن نموده، گفتم که چه می‌گویی در این حدیث، صحیح است یا نه؟

گفت: بلی، صحیح است، و بر صحّت آن اتّفاق است.

گفتم: پس بگوی که امام تو کیست.

[تأویل فاضل هروی از امام زمان به قرآن و ردّ آن]

گفت: حدیث بر ظاهر خود محمول نیست، بلکه مراد از امام در این حدیث قرآن است، و تأویل او آن است که «من مات و لم یعرف إمام زمانه الذي هو القرآن ماتَ جاهليّاً[1]».

گفتم: بنابر این لازم می‌آید که تعلّم[2] قرآن بر هر یک از مردم واجب عینی[3] باشد، با آن‌که هیچ احدی به این قائل نیست.

[تأویل فاضل هروی از امام زمان به فاتحه و سوره و ردّ آن]

گفت: جمیع قرآن مراد[4] نیست، بلکه مراد فاتحه و سوره است که قرائت آنها شرط است در صحّت نماز، و بنابر این واجب عینی‌اند[5] به اجماع.

گفتم که حضرت رسالت در این حدیث امام را مضاف به زمان ساخته، و

---

١. جاهليّاً: جاهلاً C

٢. تعلّم: تعلیم C

٣. عینی: عین C

٤. جمیع قرآن مراد: مراد جمیع قرآن C

٥. عینی‌اند: عینند C

گفته که «من مات و لم يعرف إمام زمانه». و تخصيص امام به[1] اهل زمان ـ چنانکه در حديث واقع است ـ دليل است بر اختصاص اهل زمان به امامى که معرفت او بر ايشان واجب است. و بر تقدير قائل شدن به[2] آنکه مراد به[3] اين امام فاتحه است، تخصيص مذکور را فايده نمى‌ماند، پس آن تأويل مطابق[4] مقتضاى حديث نباشد.

[اعتقاد ابن ابى‌جمهور دربارۀ امام زمان]

آخر از آن /C4b/ تأويل عليل برگرديد، و گفت: بنابر حديث مذکور حال من و تو برابر است در مقتضاى آن در اين زمان.

گفتم: حاشا که حال بر اين منوال باشد که تو گمان کرده‌اى. بلکه مرا در اين زمان امامى است که اعتقاد به امامت او دارم، و معرفت او به دليل حاصل کرده‌ام، و تو چنين نيستى، پس ما و تو برابر نباشيم.

پس گفت که آن امامى که اعتقاد به امامت او دارى، هرگز او را نمى‌بينى، و جا و مقام او را نمى‌دانى، و در /A5b/ دين خود از او نفعى و بهره‌اى نمى‌يابى، و فتواى مسائل خود را از او نمى‌شنوى، پس من و تو در اين حکم برابر باشيم.

---

۱. به: ـ B

۲. به: با C

۳. به: با C

٤. مطابق: ـ C

گفتم: حاشا و کـلّا که حدیث را دلالت نیست بر آن‌که جا و مقام امام را باید شناخت، یا بر آن‌که فتوای مسائل خود را از او باید شنید. بلکه مضمون آن بیش از این نیست که او را باید شناخت، و الحمد للّه /B5b/ که مـن او را می‌شناسم، و دلایل واضحه بر وجود او و وجوب امامت و لزوم متابعـت او دارم، و تجویز ملاقات او در هر وقت و ظهور او بر خـود و سـایر امّـت می‌نمایم. و این است آنچه به مقتضای حدیث مذکور بر من واجـب اسـت؛ زیرا که حضرت رسالت نفرموده که «من لم یأخذ عن إمام زمانه الفتـاوی» و همچنین نگفته که «من لم یعرف مکان إمامه»، بلکه گفته: «من لم یعرف إمام زمانه»، و الحمد للّه که من او را شناخته‌ام. و تو را اعتقاد آن است کـه امـام نداری، و آن‌که زمان تو از امام خالی است، پس من و تو برابر نباشیم.

[انکار امام زمان بر اساس مذهب اهل سنّت]

و چون این سخن به این مقام رسید، فاضل هروی عاجز شده، گفت: من نیز در طلب معرفت امامم، و شنیده‌ام که در ولایت یمن مردی دعوی امامت می‌کند. و می‌خواهم که خود را به او برسانم تا صحّت دعـوی امامـت او را بدانم، و آنگاه تابع او شوم.

پس من گفتم که الحال در این وقت تـو را امـامی نیسـت، پـس در ایـن وقت تو از اهل جاهلیّتی، و اگر بمیری در جاهلیّت خـواهی مـرد. بـا آن‌کـه اهتمام تو در این ایّام در طلب ملاقات امامْ خلاف مذهب تو و اصحاب تـو از اهل سنّت است؛ زیرا که ایشان قائل نیستند به وجود امام در هر زمـان، و حکم به وجوب وجود او در هر وقت نمی‌کنند.

[پايان مجلس اوّل]

پس ساكت شد، و جوابى نگفت. و حاضـران مجلـس از خـوردن طعـام فارغ شده، سفره برداشتند، و هر يک بـه منـزل خـود مراجعـت نمودنـد، و فاضل هروى نيز با ايشان بيرون رفت. /A6a/ /B6a/ /C5a/

❊ ❊ ❊

الفهارس التفصيليّة

فهرس المطالب

فهرس الآيات

المجلّد الأوّل:



المجلّد الثاني:

فهرس الروايات

المجلّد الأوّل:



المجلّد الثاني:

فهرس الأخبار

المجلّد الأوّل:



المجلّد الثاني:

فهرس الأقوال

المجلّد الأوّل:

❊ ❊ ❊

المجلّد الثاني:

فهرس الأشعار

المجلّد الأوّل:



المجلّد الثاني:

فهرس الأمثال

المجلّد الأوّل:

❊ ❊ ❊

المجلّد الثاني:

فهرس القواعد والأحكام

المجلّد الأوّل:



المجلّد الثاني:

فهرس المفاهيم والاصطلاحات والتراكيب

المجلّد الأوّل:

* * *

المجلّد الثاني:

فهرس الأعلام والألقاب والكنى

المجلّد الأوّل:

* * *

المجلّد الثاني:

فهرس الفرق والمذاهب والشعوب والقبائل والجماعات

المجلّد الأوّل:



المجلّد الثاني:

فهرس الكتب والرسائل والمقالات

المجلّد الأوّل:



المجلّد الثاني:

فهرس الأماكن

المجلّد الأوّل:

❊ ❊ ❊

المجلّد الثاني:

فهرس الوقائع والعصور

المجلّد الأوّل:



المجلّد الثاني:

فهرس الحيوانات

المجلّد الأوّل:

فهرس مصادر التصدير والتحقيق

١. **القرآن الكريم**.

٢. **الإبانة الكبرى**، عبيد اللّه بن محمّد بن محمّد بن حمدان العكبريّ، المحقّق: رضا معطي، وعثمان الأثيوبيّ، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجريّ، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.

٣. **أبكار الأفكار في أصول الدين**، سيف الدين الآمديّ، حقّقه أحمد محمّد مهديّ، دار الكتب، القاهرة، ١٤٢٣ق.

٤. **إثبات الهداة**، محمّد بن حسن الحرّ العامليّ، مؤسّسة الأعلميّ، بيروت، ١٤٢٢ق.

٥. **إثبات الوصيّة لعليّ بن أبي طالب**عليه السلام، عليّ بن حسين المسعوديّ، منشورات الشريف الرضيّ، قم، ١٤٠٤ق.

٦. **الآحاد والمثاني**، أبو بكر بن أبي عاصم الشيبانيّ، حقّقه باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية، الرياض، ١٤١١ق.

٧. **أحاديث إسماعيل بن جعفر**، إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاريّ، دراسة وتحقيق: عمر بن رفود بن رفيد السفيانيّ، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ١٩٩٨م.

٨. **الأحاديث المختارة** (المستخرج من الأحاديث المختارة ممّا لم يخرجه البخاريّ ومسلم في صحيحيهما)، ضياء الدين أبو عبد اللّه محمّد بن عبد الواحد المقدسيّ، حقّقه عبد الملك بن عبد اللّه بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٢٠ق.

٩. **الاحتجاج**، أحمد بن عليّ بن أبي طالب الطبرسيّ، مؤسّسة الأعلميّ للمطبوعات، بيروت، ١٤٠٣ق.

١٠. **إحقاق الحقّ وإزهاق الباطل**، نور اللّه المرعشيّ الشوشتريّ، مكتبة آية اللّه

المرعشيّ النجفيّ، قم، ١٤٠٩ق.

١١. **أخبار الدولة العبّاسيّة وفيه أخبار العبّاس وولده**، مؤلّف مجهول، تحقيق: عبد العزيز الدوريّ وعبد الجبّار المطّلبيّ، دار الطليعة، بيروت.

١٢. **أخبار مكّة وما جاء فيها من الآثار**، أبو الوليد محمّد بن عبد اللّه الأرزقيّ، تحقيق: رشدي صالح ملحس، دار الأندلس للنشر، بيروت.

١٣. **الاختصاص**، محمّد بن محمّد المفيد، المؤتمر العالميّ للشيخ المفيد، قم، ١٤١٣ق.

١٤. **اختلاف الحديث** (مطبوع ملحقاً بالأمّ للشافعيّ)، محمّد بن إدريس بن العبّاس بن عثمان بن شافع بن عبد المطّلب، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠ق.

١٥. **الآداب**، أبو بكر أحمد بن حسين البيهقيّ، اعتنى به وعلّق عليه: أبو عبد اللّه السعيد المندوه، مؤسّسة الكتب الثقافيّة، بيروت، ١٤٠٨ق.

١٦. **إرشاد القلوب إلى الصواب**، حسن بن أبي الحسن الديلميّ، منشورات الشريف الرضيّ، قم، ١٤١٢ق.

١٧. **الإرشاد في معرفة حجج اللّه على العباد**، محمّد بن محمّد المفيد، المؤتمر العالميّ للشيخ المفيد، قم، ١٤١٣ق.

١٨. **الاستبصار في ما اختلف من الأخبار**، محمّد بن الحسن الطوسيّ، المحقّق: خرسان وحسن الموسويّ، دار الكتب الإسلاميّة، طهران، ١٣٩٠ق.

١٩. **الاستذكار**، يوسف بن عبد اللّه بن محمّد بن عبد البرّ بن عاصم النمريّ القرطبيّ، تحقيق: سالم محمّد عطاء، ومحمّد عليّ معوّض، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤٢١ق.

٢٠. **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، يوسف بن عبد اللّه بن محمّد بن عبد البرّ بن عاصم النمريّ القرطبيّ، المحقّق: عليّ محمّد البجاويّ، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢ق.

٢١. **الأصول الستّة عشر**، عدّة من العلماء، دار الشبستريّ للمطبوعات، قم، ١٣٦٣ش.

٢٢. **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، محمّد الأمين بن محمّد المختار بن عبد القادر الجكنيّ الشنقيطيّ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، ١٤١٥ق.

٢٣. **إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلـيّ**، أحمـد بـن علـيّ بـن حجـر العسقلانيّ، دار ابن الكثير، دار الكلم الطيّب، دمشق، بيروت.

٢٤. **الاعتقاد**، أبو بكر أحمد بن حسين البيهقيّ، حقّقه أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٤٠١ق.

٢٥. **الاعتقادات**، محمّد بن عليّ بن بابويه القمّيّ المشهور بالشيخ الصـدوق، المـؤتمر العالميّ للشيخ المفيد، قم، ١٤١٤ق.

٢٦. **اعتلال القلوب**، محمّد بـن جعفـر بـن محمّـد بـن سـهل بـن شـاكر الخرائطـيّ السامريّ، تحقيق: حمدي الدمرداش، نزار مصطفى الباز، مكّة المكرّمـة والريـاض، ١٤٢١ق.

٢٧. **أعلام الدين في صفات المؤمنين**، حسن بن أبي الحسـن الـديلميّ، مؤسّسـة آل البيت لإحياء التراث، قم، ١٤٠٨ق.

٢٨. **إعلام الورى بأعلام الهدى**، حسن بن الفضل الطبرسـيّ، دار الكتـب الإسـلاميّة، طهران، ١٣٩٠ق.

٢٩. **أعيان الشيعة**، محسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٤٠٦ق.

٣٠. **الإفصاح في الإمامة**، محمّد بن محمّد المفيد، المؤتمر العالميّ للشيخ المفيد، قم، ١٤١٣ق.

٣١. **الإقبال بالأعمال الحسنة في ما يعمل مـرّة فـي السـنة**، علـيّ بـن موسـى بـن طاووس، دار الكتب الإسلاميّة، طهران، ١٣٦٧ش.

٣٢. **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، عياض بن موسى بن عياض بـن عمـرون اليحصـبيّ السبتيّ، المحقّق: يحيى إسـماعيل، دار الوفـاء للطباعـة والنشـر والتوزيـع، مصـر، ١٤١٩ق.

٣٣. **الإلمام بأحاديث الأحكام**، تقيّ الدين أبو الفتح محمّد بـن علـيّ بـن وهـب بـن مطيع القشيريّ، حقّق نصوصـه وخـرّج أحاديثـه: حسـين إسـماعيل الجمـل، دار المعراج الدوليّة ودار ابن حزم، الرياض وبيروت، ١٤٢٣ق.

٣٤. **الأمالي في آثار الصحابة**، أبو بكر عبد الرزّاق بن همام بن نافع الحميريّ اليمـانيّ الصنعانيّ، المحقّق: مجدي السيّد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة.

٣٥. **الأمالي**، محمّد بن حسن الطوسيّ، دار الثقافة، قم، ١٤١٤ق.

٣٦. **الأمالي**، محمّد بن عليّ بن بابويه القمّيّ المشهور بالشيخ الصدوق، دار الكتب الإسلاميّة، طهران، ١٣٦٢ش.

٣٧. **الأمالي**، محمّد بن محمّد المفيد، المؤتمر العالميّ للشيخ المفيد، قم، ١٤١٣ق.

٣٨. **الإمامة والسياسة**، عبد اللّه بن مسلم بن قتيبة الدينوريّ، تحقيق: عليّ شيريّ، دار الأضواء، بيروت، ١٤١٠ق.

٣٩. **أمثال الحديث** (الأمثال في الحديث النبويّ)، أبو محمّد عبد اللّه بن محمّد بن جعفر الأنصاريّ، حقّقه عبد العليّ عبد الحميد حامد، دار السلفيّة، بومباي، ١٤٠٨ق.

٤٠. **أمل الآمل**، محمّد بن حسن الحرّ العامليّ، مكتبة أندلس، بغداد، ١٣٨٥ق.

٤١. **الأموال**، حميد بن مخلّد بن قتيبة بن عبد اللّه الخرسانيّ المعروف بابن زنجويه، تحقيق: شاكر ذيب فيّاض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلاميّة، الرياض، ١٤٠٦ق.

٤٢. **الإنباه على قبائل الرواة**، يوسف بن عبد اللّه بن محمّد بن عبد البرّ بن عاصم النمريّ القرطبيّ، المحقّق: إبراهيم الأبياريّ، دار الكتاب العربيّ، بيروت، ١٤٠٥ق.

٤٣. **الانتصار في الردّ على المعتزلة القدريّة الأشرار**، يحيى بن أبي الخير بن سالم العمرانيّ اليمنيّ الشافعيّ، المحقّق: سعود بن عبد العزيز الخلف، أضواء السلف، الرياض، ١٤١٩ق.

٤٤. **الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل**، عبد الرحمن بن محمّد بن عبد الرحمن العليميّ الحنبليّ، المحقّق: عدنان يونس عبد المجيد نباتة، مكتبة دنديس، عمّان.

٤٥. **أنساب الأشراف**، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البلاذريّ، تحقيق: سهيل زكّار ورياض الزركليّ، دار الفكر، بيروت، ١٤١٧ق.

٤٦. **الأنوار الجلاليّة في شرح الفصول النصيريّة**، جمال الدين مقداد بن عبد اللّه السيوريّ الحلّيّ، تحقيق: عليّ حاجي آباديّ وعبّاس جلالي نيا، مجمع البحوث الإسلاميّة، مشهد، ١٤٢٠ق.

٤٧. **أنوار الملكوت في شرح الياقوت**، حسن بن يوسف بن المطهّر الحلّيّ، حقّقه

محمّد نجميّ زنجانيّ، منشورات الشريف الرضيّ، قم، ١٣٦٣ش.
٤٨. **الأوائل**، الحسن بن عبد اللّه بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكريّ، دار البشير، طنطا، ١٤٠٨ق.
٤٩. **الإيضاح في علوم البلاغة**، محمّد بن عبد الرحمن بن عمر المعروف بخطيب دمشق، محمّد عبد المنعم خفاجيّ، دار الجيل، بيروت.
٥٠. **الإيمان**، محمّد بن إسحاق بن مندة العبديّ، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٦ق.
٥١. **ببليوغرافيا تجريد الاعتقاد** (كتاب شناسى تجريد الاعتقاد)، عليّ صدرائيّ خوئيّ، مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ، قم، ١٤٢٤ق.
٥٢. **بحار الأنوار**، محمّد باقر بن محمّد تقيّ المجلسيّ، مؤسّسة الوفاء، بيروت، ١٤٠٣ق.
٥٣. **بحر المعارف**، المولى عبد الصمد الهمدانيّ، تحقيق: حسين الأستاذ وليّ، انتشارات حكمت، طهران، ١٣٧٠ش.
٥٤. **بحر المعارف**، عبد الصمد همدانيّ، تصحيح: حسين أستاد وليّ، منشورات حكمت، طهران.
٥٥. **البدء والتاريخ**، مطهّر بن طاهر المقدسيّ، بور سعيد، مكتبة الثقافة الدينيّة.
٥٦. **البداية والنهاية**، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشيّ، حقّقه عليّ شيريّ، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، ١٤٠٨ق.
٥٧. **البراهين القاطعة في شرح تجريد العقائد الساطعة**، محمّد جعفر الأسترآباديّ، مكتب الأعلام الإسلاميّ، قم، ١٣٨٢ش.
٥٨. **بشارة المصطفى لشيعة المرتضى**، محمّد بن أبي القاسم الطبريّ، المكتبة الحيدريّة، النجف، ١٣٨٣ق.
٥٩. **بصائر الدرجات في فضائل آل محمّد**، محمّد بن حسن الصفّار القمّيّ، مصحّح: محسن بن عبّاس عليّ كوچه باغيّ، مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ، قم، ١٤٠٤ق.
٦٠. **البصائر والذخائر**، عليّ بن محمّد بن العبّاس التوحيديّ، المحقّق: وداد القاضي، دار صادر، بيروت، ١٤٠٨ق.
٦١. **بلاغات النساء**، أحمد بن أبي طاهر بن طيفور، صحّحه وشرحه: أحمد الألفيّ،

مطبعة مدرسة والدة عبّاس الأوّل، القاهرة، ١٣٢٦ق.

٦٢. **بناء المقالة الفاطميّة في نقض الرسالة العثمانيّة**، أحمد بن موسى بن طاووس، مؤسّسة آل البيت، قم، ١٤١١ق.

٦٣. **البيان والتبيين**، أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٤٢٣ق.

٦٤. **تاج المواليد**، فضل بن حسن الطبرسيّ، دار القارئ، بيروت، ١٤٢٢ق.

٦٥. **تاريخ ابن الورديّ**، عمر بن مظفّر بن عمر بن محمّد ابن أبي الفوارس، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١٧ق.

٦٦. **تاريخ ابن خلدون** (ديوان المبتدأ والخبر)، ابن خلدون، حقّقه خليل شحّادة، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨ق.

٦٧. **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، محمّد بن أحمد بن عثمان الذهبيّ، حقّقه عمر عبد السلام التدمريّ، دار الكتاب العربيّ، بيروت، ١٤١٣ق.

٦٨. **تاريخ الخلفاء**، جلال الدين بن عبد الرحمن السيوطيّ، حقّقه حمدي الدمرداش، مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤٢٥ق.

٦٩. **تاريخ الرسل والملوك**، محمّد بن جرير الطبريّ، دار التراث، بيروت، ١٣٨٧ق.

٧٠. **تاريخ المدينة**، عمر بن شبة النميريّ البصريّ، حقّقه فهيم محمّد شلتوت، جدّة، ١٣٩٩ق.

٧١. **تاريخ اليعقوبيّ**، أحمد ابن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب، دار صادر، بيروت.

٧٢. **تاريخ خليفة**، عمرو خليفة بن خيّاط بن خليفة الشيبانيّ العصفريّ البصريّ، المحقّق: أكرم ضياء العمريّ، دار القلم ومؤسّسة الرسالة، دمشق وبيروت، ١٣٩٧ق.

٧٣. **تاريخ دمشق**، عليّ بن حسن بن هبة اللّه المشتهر بابن عساكر، حقّقه عمرو بن غرامة العمرويّ، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥ق.

٧٤. «**تاريخ علم الكلام (٣) عصر الخلافة والولاية**» (تاريخ كلام (٣)، عصر خلافت وولايت)، عزّ الدين رضا نژاد، مجلّة الكلام الإسلاميّ، رقم ٣٦

٧٥. **تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلّها من الأماثل**، عليّ بن الحسن بن هبة اللّه بن عبد اللّه الشافعيّ، تحقيق: محبّ الدين أبي سعيد عمر بن غرامة

العمريّ، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م.

٧٦. **تأويل الآيات الظاهرة في فضائل العترة الطاهرة**، شرف الدين عليّ الحسينيّ الأستر آباديّ، مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم، ١٤٠٩ق.

٧٧. **تأويل مختلف الحديث**، عبد اللّه بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: محمّد محيي الدين الأصفر، المكتب الإسلاميّ ومؤسّسة الإشراق: ١٤١٩ق.

٧٨. **التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين**، طاهر بن محمّد الأسفراييني، المحقّق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣ق.

٧٩. **تثبيت الإمامة وترتيب الخلافة**، أبو نعيم الأصفهانيّ، حقّقه عليّ بن محمّد بن ناصر الفقيهيّ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنوّرة، ١٤٠٧ق.

٨٠. **تجريد الاعتقاد**، نصير الدين محمّد بن محمّد الطوسيّ، مكتبة الأعلام الإسلاميّة، قم، ١٤١٧ق.

٨١. **تحرير القواعد المنطقيّة في شرح الرسالة الشمسيّة**، قطب الدين الرازيّ، تصحيح: محسن بيدارفر، انتشارات بيدار، قم، ١٣٨٤ش.

٨٢. **التحصين لأسرار ما زاد من أخبار كتاب اليقين**، عليّ بن موسى بن طاووس، دار الكتاب، قم، ١٤١٣ق.

٨٣. **التحصين**، ابن فهد الحلّيّ، مدرسة الإمام المهديّ، قم، ١٤٠٦ق

٨٤. **تحف العقول**، حسن بن عليّ بن شعبة الحرّانيّ، مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم، ١٤٠٤ق.

٨٥. **تذكرة الأريب في تفسير الغريب**، عبد الرحمن بن عليّ بن محمّد الجوزيّ، تحقيق: طارق فتحي السيّد، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤٢٥ق.

٨٦. **التذكرة الحمدونيّة**، محسن بن حسن الحمدون، دار صادر، بيروت، ١٤١٧ق.

٨٧. **ترتيب الأمالي الخميسيّة**، يحيى بن حسين الشجريّ الجرجانيّ، حقّقه محمّد حسن إسماعيل، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤٢٢ق.

٨٨. **التسهيل لعلوم التنزيل**، محمّد بن أحمد بن الجزّيّ الغرناطيّ، تحقيق: عبد اللّه الخالديّ، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ١٤١٦ق.

٨٩. **تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم**، عبد الواحد بن محمّد التميميّ الآمديّ،

مصحّح: مصطفى درايتيّ، مكتبة الأعلام الإسلاميّة، قم، ١٣٦٦ش.
٩٠. **التعجّب من أغلاط العامّة**، محمّد بن عليّ الكراجكيّ، دار الغدير، قم، ١٤٢١ق.
٩١. **تفسير ابن أبي حاتم** (تفسير القرآن العظيم)، عبد الرحمن بن محمّد بن إدريس بن المنذر التميميّ، المحقّق: أسعد محمّد الطيّب، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، ١٤١٩ق.
٩٢. **تفسير ابن المنذر**، محمّد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوريّ، حقّقه وعلّق عليه: سعد بن محمّد السعد، دار المآثر، المدينة النبويّة، ١٤٢٣ق.
٩٣. **تفسير ابن عرفة**، محمّد بن محمّد ابن عرفة الورغميّ التونسيّ المالكيّ، المحقّق: حسن المناعيّ، مركز البحوث بالكلّيّة الزيتونيّة، تونس، ١٩٨٦م.
٩٤. **تفسير ابن كثير** (تفسير القرآن العظيم)، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشيّ البصريّ ثمّ الدمشقيّ، المحقّق: محمّد حسين شمس الدين، دار الكتب العلميّة ومنشورات محمّد عليّ بيضون، بيروت، ١٤١٩ق.
٩٥. **تفسير أبي السعود** (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم)، أبو السعود محمّد بن محمّد بن مصطفى العماديّ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٩٦. **تفسير الإيجيّ** (جامع البيان في تفسير القرآن)، محمّد بن عبد الرحمن بن محمّد بن عبد اللّه الحسنيّ الحسينيّ الإيجيّ الشافعيّ، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤٢٤ق.
٩٧. **تفسير البحر المحيط**، محمّد بن يوسف الشهير بأبي حيّان الأندلسيّ، حقّقه عادل أحمد عبد الموجود وعليّ محمّد معوّض، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤٢٢ق.
٩٨. **التفسير البسيط**، عليّ بن أحمد بن محمّد بن عليّ الواحديّ النيسابوريّ الشافعيّ، جامعة الإمام محمّد بن سعود الإسلاميّة، الرياض، ١٤١٣ق.
٩٩. **تفسير البغويّ** (معالم التنزيل في تفسير القرآن)، الحسين بن مسعود بن محمّد بن الفراء البغويّ الشافعيّ، المحقّق: عبد الرزّاق المهديّ، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، ١٤٢٠ق.
١٠٠. **تفسير البيضاويّ** (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، عبد اللّه بن عمر بن محمّد الشيرازيّ البيضاويّ، المحقّق: محمّد عبد الرحمن المرعشليّ، دار إحياء التراث

العربيّ، بيروت، ١٤١٨ق.

١٠١. **تفسير الثعالبيّ** (الجواهر الحسان في تفسير القرآن)، عبد الرحمن بن محمّد بن مخلوف الثعالبيّ، المحقّق: الشيخ محمّد عليّ معوّض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، ١٤١٨ق.

١٠٢. **تفسير الثعلبيّ** (الكشف والبيان عن تفسير القرآن)، أحمد بن محمّد بن إبراهيم الثعلبيّ، تحقيق: أبو محمّد بن عاشور، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، ١٤٢٢ق.

١٠٣. **تفسير الراغب الأصفهانيّ**، الحسين بن محمّد الراغب الأصفهانيّ، حقّقه محمّد عبد العزيز بسيونيّ، دار الوطن، الرياض، ١٤٢٤ق.

١٠٤. **تفسير السمرقنديّ** (بحر العلوم)، نصر بن محمّد بن أحمد أبو الليث السمرقنديّ، تحقيق: محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت.

١٠٥. **تفسير السمرقنديّ** ، محمّد بن مسعود العيّاشيّ السمرقنديّ، دار الكتب الإسلاميّة، طهران، ١٣٨٠ق.

١٠٦. **تفسير السمعانيّ** (تفسير القرآن)، منصور بن محمّد بن عبد الجبّار بن أحمد المروزيّ السمعانيّ التميميّ الحنفيّ ثمّ الشافعيّ، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عبّاس بن غنيم، دار الوطن، الرياض، ١٤١٨ق.

١٠٧. **تفسير القمّيّ**، عليّ بن إبراهيم القمّيّ، دار الكتاب، قم، ١٤٠٤ق.

١٠٨. **التفسير القيّم** (تفسير القرآن الكريم)، محمّد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيّم الجوزيّة، المحقّق: مكتب الدراسات والبحوث العربيّة والإسلاميّة بإشراف الشيخ إبراهيم رمضان، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٤١٠ق.

١٠٩. **تفسير الماتريديّ** (تأويلات أهل السنّة)، محمّد بن محمّد بن محمود الماتريديّ، المحقّق: مجدي باسلوم، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤٢٦ق.

١١٠. **تفسير الماورديّ** (النكت والعيون)، عليّ بن محمّد بن محمّد بن حبيب البصريّ البغداديّ، المحقّق: السيّد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلميّة، بيروت.

١١١. **التفسير المنسوب إلى الإمام الحسن العسكريّ**، حسن بن عليّ العسكريعليه السلام، مدرسة الإمام المهديّ، قم، ١٤٠٩ق.

١١٢. **تفسير النيسابوريّ** (غرائب القرآن ورغائب الفرقان)، الحسن بن محمّد بن حسين القمّيّ النيسابوريّ، المحقّق: زكريّا عميرات، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١٦ق.

١١٣. **التفسير الوسيط** (الوسيط في تفسير القرآن المجيد)، عليّ بن أحمد بن محمّد بن عليّ الواحديّ النيسابوريّ الشافعيّ، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود، عليّ محمّد معوّض، أحمد محمّد صيرة، أحمد عبد الغنيّ الجمل، عبد الرحمن عويس، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١٥ق.

١١٤. **تفسير فرات الكوفيّ**، فرات بن إبراهيم بن فرات الكوفيّ، مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم، ١٤١٠ق.

١١٥. **تفسير مقاتل**، مقاتل بن سليمان البلخيّ، تحقيق: عبد اللّه محمود شحّاته، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، ١٤٢٣ق.

١١٦. **التفسير**، محمّد بن مسعود العيّاشيّ السمرقنديّ، دار الكتب الإسلاميّة، طهران، ١٣٨٠ق.

١١٧. **تقريب المعارف**، أبو الصلاح الحلبيّ، منشورات الهادي، قم، ١٤٠٤ق.

١١٨. **التقييد الكبير في تفسير كتاب اللّه المجيد**، أحمد بن محمّد بن أحمد البسيليّ التونسيّ، جامعة الإمام محمّد بن سعود الإسلاميّة، الرياض.

١١٩. **تلخيص الشافي**، عليّ بن حسين الموسويّ العلويّ المشهور بالسيّد المرتضى، حقّقه حسن بحر العلوم، مكتبة العلمين، ١٣٨٣ق.

١٢٠. **تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير**، أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزيّ، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ١٩٩٧م.

١٢١. **التمهيد لما في الموطّأ من المعاني والأسانيد**، يوسف بن عبد اللّه بن محمّد بن عبد البرّ بن عاصم النمريّ القرطبيّ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلويّ، محمّد عبد الكبير البكريّ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلاميّة، المغرب، ١٣٨٧ق.

١٢٢. **التنبيه والإشراف**، عليّ بن الحسين بن عليّ المسعوديّ، تصحيح: عبد اللّه إسماعيل الصاويّ، دار الصاويّ، القاهرة.

١٢٣. **تهذيب الأحكام**، محمّد بن حسن الطوسيّ، دار الكتب الإسلاميّة، طهران، ١٣٦٥ش.

١٢٤. **التوضيح لشرح الجامع الصحيح**، عمر بن عليّ بن أحمد الشافعيّ المصريّ، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلميّ وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق، ١٤٢٩ق.
١٢٥. **التيسير بشرح الجامع الصغير**، زين الدين محمّد المناويّ القاهريّ، مكتبة الإمام الشافعيّ، الرياض، ١٤٠٨ق.
١٢٦. **الثاقب في المناقب**، محمّد بن عليّ بن حمزة الطوسيّ، محقّق: نبيل رضا علوان، منشورات أنصاريان، قم، ١٤١٩ق.
١٢٧. **ثمار القلوب في المضاف والمنسوب**، عبد الملك بن محمّد بن إسماعيل الثعالبيّ، دار المعارف، القاهرة.
١٢٨. **جامع الأخبار**، محمّد بن محمّد الشعيريّ، منشورات الشريف الرضيّ، قم، ١٣٦٣ش.
١٢٩. **جامع الأصول في أحاديث الرسول**، أبو الحسن عزّ الدين بن الأثير، حقّقه عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة الحلوانيّ، الرياض.
١٣٠. **جامع البيان في تأويل القرآن**، محمّد بن جرير الطبريّ، حقّقه أحمد محمّد شاكر، مؤسّسة الرسالة، القاهرة، ١٤٢٠ق.
١٣١. **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم**، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد البغداديّ الدمشقيّ الحنبليّ، المحقّق: شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٣ق.
١٣٢. **جامع بيان العلم وفضله**، الحافظ بن عبد البرّ الأندلسيّ، دار الكتب العلميّة، بيروت.
١٣٣. **الجامع لأحكام القرآن**، محمّد بن أحمد القرطبيّ، حقّقه هشام سمير البخاريّ، دار عالم الكتاب، الرياض، ١٤٢٣ق.
١٣٤. **الجامع**، عبد اللّه بن وهب بن مسلم المصريّ القرشيّ، المحقّق: رفعت فوزي عبد المطّلب وعليّ عبد الباسط مزيد، دار الوفاء، ١٤٢٥ق.
١٣٥. **الجمع بين الصحيحين البخاريّ ومسلم**، محمّد بن فتوح الحميديّ، حقّقه عليّ حسين البوّاب، دار النشر ودار ابن حزم، بيروت، ١٤٢٣ق.
١٣٦. **الجمل**، محمّد بن محمّد المفيد، المؤتمر العالميّ للشيخ المفيد، قم، ١٤١٣ق.

١٣٧. **جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود**، محمّد بن أحمد بن عليّ بن عبد الخالق المنهاجيّ الأسيوطيّ ثمّ القاهريّ الشافعيّ، حقّقها وخرّج أحاديثها: مسعد عبد الحميد محمّد السعدني، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١٧ق.

١٣٨. **جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام**، محمّد حسن النجفيّ، تحقيق: عبّاس قوچانيّ وعليّ آخونديّ، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، ١٤٠٤ق.

١٣٩. **جوهر مراد** (گوهر مراد)، عبد الرزّاق الفيّاض اللاهيجيّ، قدّم له زين العابدين قربانيّ لاهيجيّ، وزارة الثقافة والإعلام الإسلاميّة، طهران، ١٣٧٢ش.

١٤٠. **الجوهرة في نسب النبيّ وأصحابه العشرة**، محمّد بن أبي بكر بن عبد اللّه بن موسى الأنصاريّ التلمسانيّ، نقّحها وعلّق عليها: محمّد التونجي، دار الرفاعيّ للنشر والطباعة والتوزيع، الرياض، ١٤٠٣ق.

١٤١. **الحاشيه على إلهيّات الشرح الجديد للتجريد**، المقدّس الأردبيليّ، صحّحه أحمد عابديّ، بوستان كتاب، قم، ١٣٧٧ش.

١٤٢. **حديث أبي الفضل الزهريّ**، أبو الفضل الزهريّ القرشيّ البغداديّ، حقّقه حسن بن محمّد بن عليّ شبالة البلوط، أضواء السلف، الرياض، ١٤١٨ق.

١٤٣. **حديث السراج**، محمّد بن إسحاق النيسابوريّ، حقّقه أبو عبد اللّه حسين بن عكاشة، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ١٤٢٥ق.

١٤٤. **حقائق الإيمان مع رسالتي الاقتصاد والعدالة**، زين الدين عليّ بن أحمد العامليّ، تحقيق: السيّد مهديّ الرجائيّ، مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ، قم، ١٤٠٩ق.

١٤٥. **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، أبو نعيم الأصفهانيّ، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٩٤ق.

١٤٦. **حياة الحيوان الكبرى**، محمّد بن موسى بن عيسى الدميريّ، حقّقه أحمد حسن بسج، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤٢٤ق.

١٤٧. **الخازن لباب التأويل** (لباب التأويل في معاني التنزيل)، عليّ بن محمّد بن إبراهيم بن عمر الشيحيّ، تصحيح: محمّد عليّ شاهين، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١٥ق.

١٤٨. **الخرائج والجرائح**، قطب الدين الراونديّ، مؤسّسة الإمام المهديّ، قم، ١٤٠٩ق.

١٤٩. **خزانة الأدب ولبّ لباب لسان العرب**، عبد القادر بن عمر البغداديّ، تحقيق وشرح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجيّ، القاهرة، ١٤١٨ق.
١٥٠. **الخصال**، محمّد بن عليّ بن بابويه القمّيّ المشهور بالشيخ الصدوق، مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم، ١٤٠٣ق.
١٥١. **خصائص الأئمّة**، محمّد بن حسين الشريف الرضيّ، مجمع البحوث الإسلاميّة، مشهد، ١٤٠٦ق.
١٥٢. **خلاصة الأحكام في مهمّات السنن وقواعد الإسلام**، محيي الدين يحيى بن شرف النوويّ، حقّقه وخرّج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ١٤١٨ق.
١٥٣. **خلاصة الوفاء بأخبار دار المصطفى**، عليّ بن عبد اللّه بن أحمد الحسنيّ السمهوديّ، دراسة وتحقيق: محمّد الأمين ومحمّد محمود وأحمد الجكينيّ.
١٥٤. **الخلاصة في علم الكلام** (المطبوعة ضمن الميراث الإسلاميّ في إيران)، قطب الدين السبزواريّ، مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ، قم، ١٣٧٣ش.
١٥٥. **الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون**، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم، المحقّق: أحمد محمّد الخرّاط، دار القلم، دمشق.
١٥٦. **الدرّ المنثور في التفسير بالمأثور**، جلال الدين بن عبد الرحمن السيوطيّ، بيروت، دار الفكر، ١٤١٧ق.
١٥٧. **الدرّ النظيم في مناقب الأئمّة اللهاميم**، يوسف بن حاتم الشاميّ، مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم، ١٤٢٠ق.
١٥٨. **درّة التاج لغرّة الدباج**، قطب الدين الشيرازيّ، صحّحه محمّد مشكاة، حكمت، طهران، ١٣٨٦ش.
١٥٩. **الدعاء**، سليمان بن أحمد بن أيّوب بن مطير اللخميّ الشاميّ الطبرانيّ، المحقّق: مصطفى عبد القادر عطاء، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١٣ق.
١٦٠. **دعائم الإسلام**، نعمان بن محمّد التميميّ المغربيّ، دار المعارف، مصر، ١٣٨٥ق.
١٦١. **دلائل الإمامة**، محمّد بن جرير الطبريّ، دار الذخائر للمطبوعات، قم.
١٦٢. **دلائل النبوّة**، أبو بكر أحمد بن حسين البيهقيّ، تصحيح: عبد المعطي أمين

قلعجيّ، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤٠٥ق.

١٦٣. **ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى**، أحمد بن عبد اللّه الطبريّ، دار الكتب المصريّة، القاهرة، ١٣٥٦ق.

١٦٤. **الذريعة إلى تصانيف الشيعة**، الآغا بزرك الطهرانيّ، منشورات إسماعيليّة ودار الكتب الإسلاميّة، قم وطهران، ١٤٠٨ق.

١٦٥. **ربيع الأبرار ونصوص الأخيار**، جار اللّه الزمخشريّ، مؤسّسة الأعلميّ، بيروت، ١٤١٢ق.

١٦٦. **رجال الكشّيّ** (اختيار معرفة الرجال)، محمّد بن حسن الطوسيّ، منشورات جامعة مشهد، ١٣٤٨ش.

١٦٧. **الرسائل السياسيّة**، أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٤٢٣ق.

١٦٨. **رسائل المقريزيّ**، أحمد بن علي بن عبد القادر المقريزيّ، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٩ق.

١٦٩. **رسائل كلاميّة وفلسفيّة**، ابن أبي جمهور الأحسائيّ، تحقيق وتصحيح: رضا يحيى پور فارمد، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث ودار المحجّة البيضاء، قم وبيروت، ١٤٣٥ق.

١٧٠. **روضات الجنّات**، محمّد باقر الخوانساريّ، مؤسّسة إسماعيليان، قم، ١٣٩٠ق.

١٧١. **روضة الواعظين وبصيرة المتّعظين**، محمّد بن حسن الفتّال النيسابوريّ، منشورات الشريف الرضيّ، قم.

١٧٢. **الروضة في فضائل أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب**عليه السلام، أبو الفضل شاذان بن جبرئيل القمّيّ، مصحّح: عليّ شكرچي، مكتبة الأمين، قم، ١٤٢٣ق.

١٧٣. **رياض العلماء**، عبد اللّه الأفنديّ الأصفهانيّ، شركة دار المصطفى لإحياء التراث، بيروت، ٢٠٠١م.

١٧٤. **الرياض النضرة في مناقب العشرة المبشّرة**، أحمد بن عبد اللّه الطبريّ، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٣٥٦ق.

١٧٥. **زهر الأكم في الأمثال والحكم**، الحسن بن مسعود بن محمّد، تحقيق: محمّد

حجي ومحمّد الأخضر، دار الثقافة، الدار البيضاء، المغرب، ١٤٠١ق.

١٧٦. **سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد وذكر فضائله وأعلام نبوّته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد**، محمّد بن يوسف الصالحيّ الشاميّ، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود والشيخ عليّ محمّد معوّض، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١٤ق.

١٧٧. **السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربّنا الحكيم الخبير**، محمّد بن أحمد الخطيب الشربينيّ الشافعيّ، مطبعة بولاق، القاهرة، ١٣٨٥ق.

١٧٨. **السرائر الحاوي لتحرير الفتاوى**، محمّد بن أحمد بن إدريس، محقّق: حسن بن أحمد الموسويّ وأبو الحسن بن المسيح، مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم، ١٤١٠ق.

١٧٩. **سعد السعود للنفوس المنضود**، عليّ بن موسى بن طاووس، دار الذخائر، قم، ١٣٦٣ق.

١٨٠. **السقيفة وفدك**، أحمد بن عبد العزيز الجوهريّ البصريّ، مصحّح: محمّد هادي أمينيّ، مكتبة نينوى الحديثة، طهران.

١٨١. **سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي**، عبد الملك بن حسين العصاميّ المكّيّ، حقّقه عليّ محمّد معوّض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١٩ق.

١٨٢. **السنّة**، أبو بكر بن أبي عاصم، حقّقه محمّد ناصر الدين الألبانيّ، المكتب الإسلاميّ، بيروت، ١٤٠٠ق.

١٨٣. **السنّة**، أبو بكر بن الخلّال البغداديّ الحنبليّ، حقّقه عطيّة الزهرانيّ، دار الراية، الرياض، ١٤١٠ق.

١٨٤. **السنّة**، محمّد بن نصر بن الحجاج المروزيّ، المحقّق: سالم أحمد السلفيّ، مؤسّسة الكتب الثقافيّة، بيروت، ١٤٠٨ق.

١٨٥. **سنن ابن ماجة**، أبو عبد اللّه محمّد بن يزيد القزوينيّ، حقّقه محمّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربيّة، القاهرة.

١٨٦. **سنن أبي داوود**، سليمان بن الأشعث السجستانيّ، دار الكتاب العربيّ، بيروت.

١٨٧. **سنن الترمذيّ**، محمّد بن عيسى بن سورة الترمذيّ، حقّقه أحمد محمّد شاكر،

شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابيّ الحلبيّ، القاهرة، ١٣٩٥ق.

١٨٨. **سنن الدارقطنيّ**، عليّ بن عمر بن أحمد بن مهديّ بن مسعود بن النعمان بن دينار البغداديّ الدارقطنيّ، حقّقه وضبط نصّه وعلّق عليه: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبيّ، عبد اللطيف حرز اللّه، أحمد برهوم، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٤ق.

١٨٩. **سنن الدارميّ**، عبد اللّه بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارميّ، تحقيق: حسين سليم أسد الدارانيّ، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربيّة السعوديّة، ١٤١٢ق.

١٩٠. **السنن الصغير**، أبو بكر أحمد بن حسين البيهقيّ، حقّقه عبد المعطي أمين قلعجيّ، جامعة الدراسات الإسلاميّة، كراتشيّ، ١٤١٠ق.

١٩١. **السنن الكبرى**، أبو بكر أحمد بن حسين البيهقيّ، حقّقه محمّد عبد القادر عطاء، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤٢٤ق.

١٩٢. **السنن الكبرى**، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراسانيّ النسائيّ، حقّقه حسن عبد المنعم الشلبيّ، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١ق.

١٩٣. **السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراطها**، أبو عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان الداني، محقّق: رضاء اللّه بن محمّد إدريس المباركفوريّ، دار العاصمة، الرياض، ١٤١٦ق.

١٩٤. **سنن سعيد بن منصور**، سعيد بن منصور بن شعبة الخراسانيّ الجوزجانيّ، حقّقه حبيب الرحمن الأعظميّ، دار السلفيّة، الهند، ١٤٠٣ق.

١٩٥. **سير أعلام النبلاء**، محمّد بن أحمد الذهبيّ، مؤسّسة الرسالة، قم، ١٤٠٥ق.

١٩٦. **الشافي في الإمامة**، عليّ بن حسين الموسويّ العلويّ المشهور بالسيّد المرتضى، حقّقه عبد الزهراء الحسينيّ، مؤسّسة الصادق عليه السلام، طهران، ١٤١٠ق.

١٩٧. **الشافي في شرح مسند الشافعيّ**، المبارك بن محمّد بن محمّد بن محمّد بن عبد الكريم الشيبانيّ الجزريّ المعروف بابن الأثير، تحقيق: أحمد بن سليمان وأبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٦ق.

١٩٨. **شرح أصول اعتقاد أهل السنّة والجماعة**، هبة اللّه بن الحسن بن منصور الطبريّ

الرازيّ اللالكائيّ، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامديّ، دار طيّبة، السعوديّة، ١٤٢٣ق.

١٩٩. **شرح الأخبار في فضائل الأئمّة الأطهار**، نعمان بن محمّد التميميّ المغربيّ، مصحّح: محمّد حسين الحسينيّ الجلاليّ، مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم، ١٤٠٩ق.

٢٠٠. **شرح السنّة**، الحسين بن مسعود البغويّ الشافعيّ، حقّقه شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلاميّ، دمشق، بيروت، ١٤٠٣ق.

٢٠١. **شرح العقائد النسفيّة**، سعد الدين التفتازانيّ، حقّقه حجازي سقا، مكتبة الكلّيّات الأزهريّة، القاهرة، ١٤٠٧ق.

٢٠٢. **شرح القسطلانيّ** (إرشاد الساري لشرح صحيح البخاريّ)، أحمد بن محمّد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلانيّ القتيبيّ المصريّ، المطبعة الكبرى الأميريّة، مصر، ١٣٢٣ق.

٢٠٣. **شرح المشكاة** (شرح الطيّبيّ على مشكاة المصابيح المسمّى بالكاشف عن حقائق السنن)، شرف الدين الحسين بن عبد اللّه الطيّبيّ، المحقّق: عبد الحميد هنداويّ، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرّمة والرياض، ١٤١٧ق.

٢٠٤. **شرح المقاصد**، سعد الدين التفتازانيّ، حقّقه عبد الرحمن عميرة، قم، منشورات الشريف الرضيّ، ١٣٧٠ش.

٢٠٥. **شرح المقدّمة في الكلام**، نجيب الدين عبد الرحمن بن عليّ بن محمّد الحسينيّ، تحقيق وتقديم: حسن أنصاريّ وزابينه إشميتكه، ميراث مكتوب ومؤسّسة الدراسات الإسلاميّة في الجامعة الحرّة في برلين، طهران، ١٣٩٢ش.

٢٠٦. **شرح المواقف**، عليّ بن محمّد الجرجانيّ، صحّحه محمّد بدر الدين النعسانيّ، قم، منشورات الشريف الرضيّ، ١٣٧٠ش.

٢٠٧. **شرح النوويّ على مسلم** (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجّاج)، محيي الدين يحيى بن شرف النوويّ، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، ١٣٩٢ق.

٢٠٨. **شرح صحيح البخاريّ**، أبو الحسن عليّ بن بطّال البكريّ القرطبيّ، حقّقه أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٣ق.

٢٠٩. **شرح على الباب الحادي عشر**، ابن أبي جمهور الأحسائيّ، تحقيق وتصحيح:

رضا يحيى پور فارمد، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث ودار المحجّة البيضاء، قم وبيروت، ١٤٣٥ق.

٢١٠. **شرح مذاهب أهل السنّة ومعرفة شرائع الدين والتمسّك بالسنّة**، عمر بن أحمد بن أزداذ البغداديّ، حقّقه عادل بن محمّد، مؤسّسة قرطبة للنشر والتوزيع، ١٤١٥ق.

٢١١. **شرح مسند الشافعيّ**، عبد الكريم بن محمّد بن عبد الكريم الرافعيّ القزوينيّ، المحقّق: أبو بكر وائل، محمّد بكر زهران، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميّة، إدارة الشؤون الإسلاميّة، قطر، ١٤٢٨ق.

٢١٢. **شرح مشكل الآثار**، أحمد بن محمّد الأزديّ الحجريّ المصريّ المشتهر بالطحاويّ، حقّقه شعيب الأرنؤوط، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ١٤١٥ق.

٢١٣. **شرح معاني الآثار**، أحمد بن محمّد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزديّ الحجريّ المصريّ، حقّقه وقدّم له: محمّد زهريّ النجّار ومحمّد سيّد جاد الحقّ، عالم الكتب، ١٤١٤ق.

٢١٤. **شرح نهج البلاغة**، ابن أبي الحديد المعتزليّ، مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ، قم، ١٤٠٤ق.

٢١٥. **الشريعة**، محمّد بن الحسين بن عبد اللّه الآجرّيّ البغداديّ، حقّقه عبد اللّه بن عمر الدميجيّ، دار الوطن، الرياض، ١٤٢٠ق.

٢١٦. **شعب الإيمان**، أبو بكر أحمد بن حسين البيهقيّ، حقّقه عبد العليّ عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع والدار السلفيّة، الرياض وبومباي، ١٤٢٣ق.

٢١٧. **شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام**، محمّد بن أحمد بن عليّ المكّيّ الحسنيّ الفاسيّ، دار الكتب العلميّة، ١٤٢١ق.

٢١٨. **صبح الأعشى في صناعة الإنشاء**، شهاب الدين أحمد بن عبد اللّه القلقشنديّ، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٩٨٧م.

٢١٩. **صحيح ابن حبان**، محمّد بن حبان الدارميّ البستيّ، حقّقه شعيب الأرنؤوط، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨ق.

٢٢٠. **صحيح ابن خزيمة**، محمّد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر

السلميّ النيسابوريّ، المحقّق: محمّد مصطفى الأعظميّ، المكتب الإسلاميّ، بيروت.

٢٢١. **صحيح البخاريّ** (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول اللّهﷺ وسنّته وأيّامه)، محمّد بن إسماعيل البخاريّ الجعفيّ، حقّقه محمّد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ١٤٢٢ق.

٢٢٢. **صحيح مسلم** (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل إلى رسول اللّهﷺ)، مسلم بن الحجّاج القشيريّ النيسابوريّ، حقّقه محمّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت.

٢٢٣. **صحيفة الإمام الرضا**عليه السلام، عليّ بن موسى الرضاعليه السلام، المؤتمر العالميّ للإمام الرضا، مشهد، ١٤٠٦ق.

٢٢٤. **الصراط المستقيم إلى مستحقّي التقديم**، عليّ بن يونس النباطيّ البياضيّ، المكتبة الحيدريّة، النجف، ١٣٨٤ق.

٢٢٥. **الصوارم المهرقة في نقد الصواعق المحرقة**، نور اللّه بن شريف الدين الشوشتريّ، حقّقه جلال الدين حسينيّ، مطبعة النهضة، طهران، ١٣٦٧ق.

٢٢٦. **الطبقات الكبرى**، محمّد بن سعد البصريّ الزهريّ، حقّقه إحسان عبّاس، دار صادر، بيروت، ١٩٦٨م.

٢٢٧. **الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز**، يحيى بن حمزة بن عليّ الحسينيّ العلويّ، المكتبة العنصريّة، بيروت، ١٤٢٣ق.

٢٢٨. **الطرائف**، عليّ بن موسى بن طاووس، مطبعة خيّام، قم، ١٤٠٠ق.

٢٢٩. **طرح التثريب في شرح التقريب**، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقيّ، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت.

٢٣٠. **طرف من الأنباء والمناقب**، عليّ بن موسى بن طاووس، حقّقه قيس العطّار، تاسوعا، مشهد، ١٤٢٠ق.

٢٣١. **الطيوريّات**، صدر الدين أبو طاهر السلفيّ، حقّقه دسمان يحيى معالي وعبّاس صخر الحسن، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ١٤٢٥ق.

٢٣٢. **العاقبة في ذكر الموت**، عبد الحقّ بن عبد الرحمن بن عبد اللّه بن الحسين بن

سعيد الأزديّ، المحقّق: خضر محمّد خضر، مكتبة دار الأقصى، الكويت، ١٤٠٦ق.
٢٣٣. **العبر في خبر من غبر**، محمّد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبيّ، المحقّق: أبو هاجر محمّد السعيد بن بسيونيّ زغلول، دار الكتب العلميّة، بيروت.
٢٣٤. **العدد القويّة لدفع المخاوف اليوميّة**، عليّ بن يوسف بن المطهّر الحلّيّ، مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ، قم، ١٤٠٨ق.
٢٣٥. **العقد الفريد**، أحمد بن محمّد بن عبد ربّه، تصحيح: مفيد محمّد قميمة وعبد المجيد ترحينيّ، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤٠٤ق.
٢٣٦. **العقيدة وعلم الكلام**، محمّد زاهد الكوثريّ، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤٢٥ق.
٢٣٧. **علل الشرائع**، محمّد بن عليّ بن بابويه القمّيّ المشهور بالشيخ الصدوق، مكتبة الداوريّ، قم.
٢٣٨. «**علم الكلام والعقائد في عصر الرسالة**» (علم كلام وعقائد در عصر رسالت)، عزّ الدين رضا نژاد، مجلّة الكلام الإسلاميّ، رقم ٣٥، ١٣٧٩ش.
٢٣٩. **عمدة القارئ شرح صحيح البخاريّ**، محمّد بن أحمد بن موسى الغيتابيّ الحنفيّ، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت.
٢٤٠. **عمدة عيون صحاح الأخبار في مناقب إمام الأبرار**، يحيى بن حسن بن بطريق، مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم، ١٤٠٧ق.
٢٤١. **عوالي اللآلئ العزيزيّة في الأحاديث الدينيّة**، ابن أبي جمهور الأحسائيّ، منشورات سيّد الشهداء، قم، ١٤٠٣ق.
٢٤٢. **عون المعبود شرح سنن أبي داوود**، محمّد شمس الحقّ العظيم آباديّ، المحقّق: عبد الرحمن محمّد عثمان، المكتبة السلفيّة، المدينة المنوّرة، ١٣٨٨ق.
٢٤٣. **عين العبرة**، أحمد بن موسى بن طاووس، دار الشهاب، قم.
٢٤٤. **عيون أخبار الرضا**عليه السلام، محمّد بن عليّ بن بابويه القمّيّ المشهور بالشيخ الصدوق، صحّحه مهديّ حسينيّ لاجورديّ، مكتبة طوس، قم، ١٣٦٣ش.
٢٤٥. **عيون المعجزات**، حسين بن عبد الوهّاب، مكتبة الداوريّ، قم.
٢٤٦. **غاية المرام في علم الكلام**، سيف الدين الآمديّ، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١٣ق.

٢٤٧. **غرر الأخبار ودرر الآثار في مناقب أبي الأئمّة الأطهار**، حسن بن محمّد الديلميّ، تحقيق: إسماعيل ضيغم، منشورات دليلنا، قم، ١٤٢٧ق.
٢٤٨. **غرر الخصائص الواضحة وعرر النقائض الفاضحة**، محمّد بن إبراهيم بن يحيى بن عليّ المعروف بالوطواط، المحقّق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤٢٩ق.
٢٤٩. **الغيبة**، محمّد بن إبراهيم النعمانيّ، تصحيح: عليّ أكبر غفّاريّ، منشورات الصدوق، طهران، ١٣٩٧ق.
٢٥٠. **الغيبة**، محمّد بن حسن الطوسيّ، تصحيح: عباد اللّه الطهرانيّ وعليّ أحمد ناصح، دار المعارف الإسلاميّة، قم، ١٤١١ق.
٢٥١. **الفتاوى الكبرى**، تقيّ الدين أحمد بن تيميّة الحرّانيّ الحنبليّ الدمشقيّ، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤٠٨ق.
٢٥٢. **فتح الباري شرح صحيح البخاريّ**، أحمد بن عليّ بن حجر العسقلانيّ، صحّحه محبّ الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩ق.
٢٥٣. **الفتن**، نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعيّ المروزيّ، المحقّق: سمير أمين الزهيريّ، مكتبة التوحيد، القاهرة، ١٤١٢ق.
٢٥٤. **فتوح البلدان**، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البلاذريّ، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٩٨٨م.
٢٥٥. **فرج المهموم في تاريخ علماء النجوم**، عليّ بن موسى بن طاووس، دار الذخائر، قم، ١٣٦٨ق.
٢٥٦. **فرهنگ فارسي معين**، محمّد معين، انتشارات أمير كبير، طهران، ١٣٧٧ش.
٢٥٧. **فصل المقال في شرح كتاب الأمثال**، عبد اللّه بن عبد العزيز بن محمّد البكريّ الأندلسيّ، المحقّق: إحسان عبّاس، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ١٩٧١م.
٢٥٨. **الفصول المختارة**، محمّد بن محمّد المفيد، المؤتمر العالميّ للشيخ المفيد، قم، ١٤١٣ق.
٢٥٩. **فضائل الخلفاء الراشدين**، أحمد بن عبد اللّه بن أحمد الأصفهانيّ، حقّقه صالح بن محمّد العقيل، دار البخاريّ للنشر والتوزيع، المدينة المنوّرة، ١٤١٧ق.

٢٦٠. **فضائل الشيعة**، محمّد بن عليّ بن بابويه القمّيّ المشهور بالشيخ الصدوق، أعلميّ، طهران.
٢٦١. **فضائل الصحابة**، أحمد بن محمّد بن حنبل، حقّقه وصيّ اللّه محمّد عبّاس، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٣ق.
٢٦٢. **فضائل أمير المؤمنين**، أحمد بن محمّد بن عقدة الكوفيّ، حقّقه عبد الرزّاق محمّد حسين حرز الدين، منشورات دليلنا، قم، ١٤٢٤ق.
٢٦٣. **الفضائل**، شاذان بن جبرئيل القمّيّ، منشورات الشريف الرضيّ، قم، ١٣٦٣ش.
٢٦٤. **فقه القرآن**، سعيد بن هبة اللّه الراونديّ، مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ، قم، ١٣٩٧ق.
٢٦٥. **الفقه المنسوب إلى الإمام الرضا**، مؤسّسة آل البيت، مشهد، ١٤٠٦ق.
٢٦٦. **فهرس التراث**، محمّد حسين الحسينيّ الجلاليّ، منشورات دليلنا، قم، ١٤٢٢ق.
٢٦٧. **فهرس المخطوطات المحفوظة في مركز دائرة المعارف الإسلاميّة الكبرى**، أحمد المنزويّ، مركز دائرة المعارف الإسلاميّة الكبرى، طهران، ١٣٨٤ش.
٢٦٨. **فهرس المخطوطات في المكتبة العامّة لآية اللّه المرعشيّ النجفيّ** (المجلّد ٢)، السيّد أحمد الحسينيّ، مطبعة مهر أستوار، قم.
٢٦٩. **فهرس المخطوطات في المكتبة العامّة لآية اللّه المرعشيّ النجفيّ** (المجلّد ١٥)، السيّد أحمد الحسينيّ، مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ، قم، ١٣٦٧ش.
٢٧٠. **فهرس المخطوطات في المكتبة المركزيّة في جامعة طهران** (المجلّد ١٧)، محمّد تقيّ دانش پژوه، منشورات جامعة طهران، ١٣٦٤ش.
٢٧١. **فهرس المخطوطات في المكتبة المركزيّة في جامعة طهران** (المجلّد ٨)، محمّد تقيّ دانش پژوه، منشورات جامعة طهران، ١٣٣٩ش.
٢٧٢. **فهرس المخطوطات في المكتبة المركزيّة للعتبة الرضويّة المقدّسة** (المجلّد ١١)، مهديّ ولائيّ، مديريّة الشؤون الثقافيّة للمكتبة المركزيّة للعتبة الرضويّة المقدّسة، مشهد، ١٣٦٤ش.
٢٧٣. **فهرس المخطوطات في المكتبة الوطنيّة في إيران** (المجلّد ٣)، السيّد عبد اللّه أنوار، مكتبة إيران الوطنيّة، طهران، ١٣٦٩ش.

٢٧٤. **فهرس المكتبة المركزيّة للعتبة الرضويّة المقدّسة** (المجلّد ٤)، تقديم: أوكتائيّ، مطبعة طوس، مشهد، ١٣٢٥ش.

٢٧٥. **فهرس مخطوطات مكتبة مجلس الشورى الإسلاميّ** (المجلّد ٣٠)، أبو الفضل حافظيّان البابليّ، مكتبة ومتحف ومركز وثائق مجلس الشورى الإسلاميّ، طهران، ١٣٨٨ش.

٢٧٦. **فهرس مخطوطات مكتبة مجلس الشيوخ** (المجلّد ١)، محمّد تقيّ دانش پژوه وبهاء الدين علميّ الأنواريّ، طهران، ١٣٥٥ش.

٢٧٧. **فهرس مصنّفات الشيخ محمّد بن عليّ بن أبي جمهور الأحسائيّ**؛ عبد اللّه الغفرانيّ، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث، بيروت، ١٤٣٤ق.

٢٧٨. **فهرس مكتبة سپهسالار** (المجلّد ٣)، محمّد تقيّ دانش پژوه و عليّ النقيّ المنزويّ، الجمعيّة الإيرانيّة للفلسفة والعلوم الإنسانيّة، مطبعة جامعة طهران، ١٣٤٠ش.

٢٧٩. **الفهرست،** عليّ بن عبيد اللّه الرازيّ، المحقّق: جلال الدين المحدّث، مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ، قم، ١٤٢٢ق.

٢٨٠. **الفواتح الإلهيّة والمفاتح الغيبيّة الموضحة للكلم القرآنيّة والحكم الفرقانيّة،** نعمة اللّه بن محمود النخجوانيّ، دار ركابيّ للنشر، الغورية، مصر، ١٤١٩ق.

٢٨١. **الفوائد** (الغيلانيّات)، محمّد بن عبد اللّه البغداديّ الشافعيّ البزّاز، حقّقه حلمي كامل أسعد، دار ابن الجوزيّ، الرياض، ١٤١٧ق.

٢٨٢. **الفوائد الرضويّة،** عبّاس قمّيّ، المكتبة المركزيّة، طهران، ١٣٢٧ش.

٢٨٣. **الفوائد،** تمام بن محمّد بن عبد اللّه بن جعفر بن عبد اللّه بن الجنيد البجليّ الرازيّ ثمّ الدمشقيّ، المحقّق: حمدي عبد المجيد السلفيّ، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٢ق.

٢٨٤. **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، زين الدين محمّد الحدّاديّ المناويّ القاهريّ، المكتبة التجاريّة الكبرى، القاهرة، ١٣٥٦ق.

٢٨٥. **القبس في شرح موطّأ مالك بن أنس،** محمّد بن عبد اللّه بن العربيّ المعافريّ الأشبيليّ المالكيّ، المحقّق: محمّد عبد اللّه ولد كريم، دار الغرب الإسلاميّ، ١٩٩٢م.

٢٨٦. **قرب الإسناد**، عبد اللّه بن جعفر الحميريّ القمّيّ، مكتبة النينوى، طهران.
٢٨٧. **قصص الأنبياء والمرسلين**، نعمة اللّه الجزائريّ، مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ، قم، ١٤٠٤ق.
٢٨٨. **قصص الأنبياء**، قطب الدين الراونديّ، مجمع البحوث الإسلاميّة، مشهد، ١٤٠٩ق.
٢٨٩. **الكافي**، محمّد بن يعقوب الكلينيّ، صحّحه عليّ أكبر غفّاريّ، دار الكتب الإسلاميّة، طهران، ١٣٦٥ش.
٢٩٠. **كامل الزيارات**، جعفر بن محمّد بن قولويه، المكتبة المرتضويّة، طهران، ١٣٥٦ق.
٢٩١. **الكامل في التاريخ**، أبو الحسن عزّ الدين بن الأثير، دار صادر، بيروت، ١٣٨٥ق.
٢٩٢. **الكامل في اللغة والأدب**، محمّد بن يزيد المبرد، المحقّق: محمّد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربيّ، القاهرة، ١٤١٧ق.
٢٩٣. **الكامل في ضعفاء الرجال**، عبد اللّه بن عديّ بن عبد اللّه بن محمّد أبو أحمد الجرجانيّ، التحقيق: يحيى مختار غزاويّ، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩ق.
٢٩٤. **كتاب العين**، خليل بن أحمد الفراهيديّ، صحّحه مهديّ مخزوميّ وإبراهيم سامرّائيّ، دار الهجرة، قم، ١٤٠٥ق.
٢٩٥. **كتاب سليم بن قيس الهلاليّ**، سليم بن قيس الهلاليّ، منشورات الهادي، قم، ١٤١٥ق.
٢٩٦. **الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشريّ، دار الكتاب العربيّ، بيروت، ١٤٠٧ق.
٢٩٧. **كشف الغمّة في معرفة الأئمّة**، عليّ بن عيسى الإربليّ، مكتبة بني هاشميّ، تبريز، ١٣٨١ق.
٢٩٨. **كشف المحجّة لثمرة المهجة**، عليّ بن موسى بن طاووس، المحقّق: محمّد حسّون، بوستان كتاب، قم، ١٣٧٥ش.
٢٩٩. **كشف المشكل من حديث الصحيحين**، عبد الرحمن بن عليّ بن محمّد الجوزيّ، محقّق: عليّ حسين البوّاب، دار الوطن، الرياض.
٣٠٠. **كشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين**، حسن بن يوسف بن المطهّر الحلّيّ، المحقّق: حسين درگاهيّ، وزارة الثقافة، قم، ١٤١١ق.

٣٠١. **كفاية الأثر في النصّ على الأئمّة الاثني عشر**، عليّ بن محمّد الخرّاز القمّيّ، منشورات بيدار، قم، ١٤٠١ق.

٣٠٢. **كمال الدين وتمام النعمة**، محمّد بن عليّ بن بابويه القمّيّ المشهور بالشيخ الصدوق، صحّحه عليّ أكبر غفّاريّ، مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم.

٣٠٣. **كنز العمّال في سنن الأقوال والأفعال**، حقّقه بكري حيّانيّ وصفوة السقا، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ١٤٠١ق.

٣٠٤. **كنز الفوائد**، محمّد بن عليّ الكراجكيّ، محقّق: عبد اللّه نعمة، دار الذخائر، قم، ١٤١٠ق.

٣٠٥. **الكنى والأسماء**، محمّد بن أحمد الدولابيّ الرازيّ، حقّقه أبو قتيبة نظر محمّد الفاريابيّ، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢١ق.

٣٠٦. **اللباب في علوم الكتاب**، عمر بن عليّ بن عادل الحنبليّ الدمشقيّ، حقّقه عادل أحمد عبد الموجود وعليّ محمّد معوّض، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١٩ق.

٣٠٧. **لسان العرب**، محمّد بن مكرّم بن منظور، صحّحه يوسف خيّاط، دار صادر، بيروت، ١٤١٤ق.

٣٠٨. **لسان الميزان**، أحمد بن عليّ بن حجر العسقلانيّ، حقّقه عبد الفتّاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلاميّة، غزّة.

٣٠٩. **لغت نامه دهخدا**، علي أكبر دهخدا، جامعة طهران، ١٣٧٢ش.

٣١٠. **لؤلؤة البحرين**، يوسف بن أحمد البحرانيّ، دار النعمان، بيروت، ١٩٦٦م.

٣١١. **المآثر والآثار**، محمّد حسن اعتماد السلطنة، تعليقات: حسين محبوبيّ أردكانيّ، تحقيق: إيرج أفشار، انتشارات أساطير، طهران، ١٣٧٤ش.

٣١٢. **متشابه القرآن ومختلفه**، ابن شهر آشوب المازندرانيّ، منشورات بيدار، قم، ١٣٢٨ش.

٣١٣. «**المتكلّمون ومؤلّفات الإماميّة الكلاميّة حتّى القرن الثالث الهجريّ**» (متكلّمان وتأليفات كلامى امامية تا قرن سوم هجرى)، عزّ الدين رضا نژاد، مجلّة الكلام الإسلاميّ، رقم ٤٤، ١٣٨١ش.

٣١٤. **المتواري على أبواب البخاريّ**، أحمد بن محمّد بن منصور بن القاسم بن مختار،

المحقّق: صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة المعلّى، الكويت.

٣١٥. **المجادلات في المذهب**، ابن أبي جمهور الأحسائي، تحقيق وتصحيح: رضا يحيى پور فارمد، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث، بيروت، ١٤٣٦ق.

٣١٦. **المجازات النبويّة**، محمّد بن حسين الشريف الرضيّ، تصحيح: مهديّ هوشمند، دار الحديث، قم، ١٤٢٢ق.

٣١٧. **مجالس المؤمنين**، نور اللّه بن شريف الدين الشوشتريّ، دار الكتب الإسلاميّة، طهران، ١٣٤٥ش.

٣١٨. **مجلّة المكتبة المركزيّة في جامعة طهران** (المجلّد ٧)، محمّد تقيّ دانش پژوه و عليّ النقيّ المنزويّ، جامعة طهران، ١٣٥٦ش.

٣١٩. **مجلي مرآة المنجي في الكلام والحكمتين والتصوّف**، ابن أبي جمهور الأحسائيّ، تحقيق وتصحيح: رضا يحيى پور فارمد، جمعيّة ابن أبي جمهور الأحسائيّ لإحياء التراث ودار المحجّة البيضاء، قم وبيروت، ١٤٣٤ق.

٣٢٠. **مجمع الأمثال**، أحمد بن محمّد بن إبراهيم الميدانيّ النيسابوريّ، المحقّق: محمّد محيى الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت.

٣٢١. **مجمع البحرين**، فخر الدين الطريحيّ، حقّقه أحمد حسينيّ، المكتبة المرتضويّة، طهران، ١٣٦٢ش.

٣٢٢. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، نور الدين عليّ بن أبي بكر بن سليمان الهيثميّ، المحقّق: حسام الدين القدسيّ، مكتبة القدسيّ، القاهرة، ١٤١٤ق.

٣٢٣. **المجموع اللفيف**، محمّد بن محمّد بن هبة اللّه العلويّ الحسينيّ، دار الغرب الإسلاميّ، بيروت، ١٤٢٥ق.

٣٢٤. **مجموعة ورّام** (تنبيه الخواطر ونزهة النواظر)، ورّام بن أبي فراس، مكتبة الفقيه، قم.

٣٢٥. **محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء**، الحسين بن محمّد الراغب الأصفهانيّ، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ١٤٢٠ق.

٣٢٦. **المحبر**، محمّد بن حبيب بن أميّة بن عمرو الهاشميّ، تحقيق: إيلزة ليختن شتيتر،

دار الآفاق الجديدة، بيروت.

٣٢٧. **المحرّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، عبد الحقّ بن غالب الأندلسيّ المحاربيّ، محقّق: عبد السلام عبد الشافي محمّد، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤٢٢ق.

٣٢٨. **المحرّر في الحديث**، محمّد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبليّ، المحقّق : يوسف عبد الرحمن المرعشليّ، محمّد سليم إبراهيم سمارة، جمال حمدي الذهبيّ، دار المعرفة، لبنان، ١٤٢١ق.

٣٢٩. **المحسن السبط مولود أم سقط**، محمّد مهديّ الخرسان، مركز الأبحاث العقائديّة، قم، ١٤٣٠ق.

٣٣٠. **المحلّى**، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.

٣٣١. **المحن**، محمّد بن أحمد بن تميم التميميّ المغربيّ الإفريقيّ، المحقّق: عمر سليمان العقيليّ، دار العلوم، الرياض، ١٤٠٤ق.

٣٣٢. **المختصر النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح**، المهلّب بن أحمد بن أسيد بن عبد اللّه الأسديّ الأندلسيّ، المحقّق: أحمد بن فارس السلوم، دار التوحيد، دار أهل السنّة، الرياض، ١٤٣٠ق.

٣٣٣. **المختصر في أخبار البشر**، إسماعيل بن عليّ بن محمود بن محمّد بن عمر بن شاهنشاه بن أيّوب، المطبعة الحسينيّة المصريّة، القاهرة.

٣٣٤. **مخطوطتان بشأن الأعمال الكلاميّة والفقهيّة والفلسفيّة لابن أبي جمهور** (دو مجموعه خطّى از آثار كلامى، فقهى، فلسفى ابن ابى جمهور)، المقدّمة والفهارس: أحمد رضا رحيميّ ريسه، مؤسّسة الحكمة والفلسفة بإيران ومؤسّسة الدراسات الإسلاميّة في الجامعة الحرّة في برلين ، طهران، ١٣٨٧ش.

٣٣٥. **المخلصيّات**، محمّد بن عبد الرحمن بن العبّاس البغداديّ، حقّقه نبيل سعد الدين جرّار، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميّة، قطر، ١٤٢٩ق.

٣٣٦. **المدخل إلى السنن الكبرى**، أحمد بن الحسين بن عليّ بن موسى الخسروجرديّ الخراسانيّ البيهقيّ، المحقّق: محمّد ضياء الرحمن الأعظميّ، دار الخلفاء للكتاب الإسلاميّ، الكويت.

٣٣٧. **مدخل إلى العلوم الإسلاميّة** (آشنايى با علوم اسلامى)، رضا برنجكار، سمت ومؤسّسة طه الثقافيّة، طهران وقم، ١٣٧٨ش.
٣٣٨. **مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان**، عفيف الدين عبد اللّه بن أسعد اليافعيّ، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١٧ق.
٣٣٩. **المزار الكبير**، محمّد بن جعفر المشهديّ، تحقيق: جواد القيّوميّ الأصفهانيّ، مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم، ١٤١٩ق.
٣٤٠. **المسالك في شرح موطّأ مالك**، محمّد بن عبد اللّه العربيّ المعافريّ الإشبيليّ المالكيّ، التحقيق: محمّد بن الحسين السليمانيّ وعائشة بنت الحسين السليمانيّ، دار الغرب الإسلاميّ، ١٤٢٨ق.
٣٤١. **المسائل الصاغانيّة في الردّ على أبي حنيفة**، محمّد بن محمّد المفيد، المؤتمر العالميّ للشيخ المفيد، قم، ١٤١٣ق.
٣٤٢. **المسائل العكبريّة**، محمّد بن محمّد المفيد، المؤتمر العالميّ للشيخ المفيد، قم، ١٤١٣ق.
٣٤٣. **مسائل عليّ بن جعفر ومستدركاتها**، عليّ بن جعفر عريضيّ، مؤسّسة آل البيت لإحياء التراث، قم، ١٤٠٩ق.
٣٤٤. **مستخرج أبي عوانة**، يعقوب بن إسحاق الإسفراينيّ النيسابوريّ، حقّقه أيمن بن عارف الدمشقيّ، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٩ق.
٣٤٥. **المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة**، عبد الرحمن بن محمّد بن إسحاق ابن مندة العبديّ الأصبهانيّ، المحقّق: عامر حسن صبريّ التميميّ، وزارة العدل والشؤون الإسلاميّة، البحرين.
٣٤٦. **المستدرك على الصحيحين**، الحاكم محمّد بن عبد اللّه النيسابوريّ، حقّقه مصطفى عبد القادر عطاء، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١١ق.
٣٤٧. **المسترشد في إمامة عليّ بن أبي طالب**، محمّد بن جرير الطبريّ، حقّقه أحمد محموديّ، كوشانبور، قم، ١٤١٩ق.
٣٤٨. **المستطرف في كلّ فنّ مستطرف**، محمّد بن أحمد بن منصور الأبشيهيّ، عالم الكتب، بيروت، ١٤١٩ق.

٣٤٩. **المسلك في أصول الدين**، نجم الدين جعفر بن الحسن الحلّيّ، تحقيق: رضا أستاذيّ، مجمع البحوث الإسلاميّة، مشهد، ١٤١٤ق.
٣٥٠. **مسند ابن الجعد**، عليّ بن الجعد بن عبيد الجوهريّ، حقّقه عامر أحمد حيدر، مؤسّسة نادر، بيروت، ١٤١٠ق.
٣٥١. **مسند أبي داوود الطيالسيّ**، سليمان بن داوود بن الجارود الطيالسيّ، حقّقه محمّد بن عبد المحسن التركيّ، دار هجر، القاهرة، ١٤١٩ق.
٣٥٢. **مسند أبي يعلى الموصليّ**، أحمد بن عليّ بن المثنّى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميميّ، المحقّق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٤ق.
٣٥٣. **مسند أحمد**، أحمد بن حنبل، حقّقه شعيب الأرنؤوط، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٠ق.
٣٥٤. **مسند إسحاق بن راهويه**، إسحاق بن إبراهيم الحنظليّ المروزيّ، حقّقه عبد الغفور بن عبد الحقّ الملوشيّ، مكتبة الإيمان، المدينة المنوّرة، ١٤١٢ق.
٣٥٥. **مسند البزّار** (البحر الزخّار)، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن البزّار، حقّقه محفوظ الرحمن زين اللّه وعادل بن سعد وصبري عبد الخالق الشافعيّ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنوّرة، ١٩٨٨م.
٣٥٦. **مسند الحميديّ**، عبد اللّه بن الزبير الحميديّ المكّيّ، حقّقه حسن سليم أسد الدارانيّ، دار السقا، دمشق، ١٩٩٦م.
٣٥٧. **مسند الرويانيّ**، أبو بكر محمّد بن هارون الرويانيّ، حقّقه أيمن عليّ أبو يمانيّ، مؤسّسة قرطبة، القاهرة، ١٤١٦ق.
٣٥٨. **مسند الشاميّين**، سليمان بن أحمد بن أيّوب الشاميّ، حقّقه حمدي بن عبد المجيد السلفيّ، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥ق.
٣٥٩. **مسند الشهاب القضاعيّ**، محمّد بن سلامة القضاعيّ المصريّ، حقّقه حمدي بن عبد المجيد السلفيّ، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٧ق.
٣٦٠. **مسند الفاروق** (مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطّاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم)، إسماعيل بن عمر بن كثير الشافعي الدمشقي، المحقّق : عبد المعطي قلعجي، المنصورة، ١٤١١ق.

٣٦١. **المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم**، أحمد بن عبد اللّه بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران، دار الكتب العلميّة، بيروت.

٣٦٢. **المسند للشاشيّ**، الهيثم بن كليب الشاشيّ، حقّقه محفوظ الرحمن زين اللّه، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنوّرة، ١٤١٠ق.

٣٦٣. **المسند**، محمّد بن إدريس بن العبّاس بن عثمان بن شافع بن عبد المطّلب، دار الكتب العلميّة، بيروت.

٣٦٤. **مشارق أنوار اليقين في أسرار أمير المؤمنين**، حافظ رجب برسيّ، حقّقه عليّ عاشوريّ، مؤسّسة الأعلميّ، بيروت، ١٤٢٢ق.

٣٦٥. **مشيخة قاضي المارستان** (أحاديث الشيوخ الثقات)، محمّد بن عبد الباقي الأنصاريّ الكعبيّ، حقّقه حاتم بن عارف العونيّ، دار عالم الفوائد، ١٤٢٢ق.

٣٦٦. **مصباح المتهجّد**، محمّد بن حسن الطوسيّ، مؤسّسة فقه الشيعة، بيروت، ١٤١١ق.

٣٦٧. **المصباح**، إبراهيم بن عليّ العامليّ الكفعميّ، منشورات الشريف الرضيّ، قم، ١٤٠٥ق.

٣٦٨. **مصنّف ابن أبي شيبة** (الكتاب المصنّف في الأحاديث والآثار)، أبو بكر بن أبي شيبة، حقّقه كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩ق.

٣٦٩. **المصنّف**، عبد الرزّاق بن همام اليمانيّ الصنعانيّ، حقّقه حبيب الرحمن الأعظميّ، المكتب الإسلاميّ، بيروت، ١٤٠٣ق.

٣٧٠. **مطالع الأنوار على صحاح الآثار**، إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهرانيّ الحمزيّ، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلميّ وتحقيق التراث، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميّة، قطر، ١٤٣٣ق.

٣٧١. **المعارف**، عبد اللّه بن مسلم بن قتيبة الدينوريّ، تحقيق: ثروت عكاشة، الهيئة المصريّة العامّة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٢م.

٣٧٢. **معالم السنن** (شرح سنن أبي داوود)، أبو سليمان حمد بن محمّد بن إبراهيم البستيّ، المطبعة العلميّة، حلب، ١٣٥١ق.

٣٧٣. **معاني الأخبار**، محمّد بن عليّ بن بابويه القمّيّ المشهور بالشيخ الصدوق،

مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم، ١٣٦١ش.

٣٧٤. **معجم ابن الأعرابيّ**، أبو سعيد بن الأعرابيّ، حقّقه عبد المحسن بن إبراهيم، دار ابن الجوزيّ، الرياض، ١٤١٨ق.

٣٧٥. **معجم ابن عساكر** (معجم الشيوخ)، عليّ بن حسن بن هبة اللّه المشتهر بابن عساكر، حقّقه وفاء تقيّ الدين، دار البشائر، دمشق، ١٤٢١ق.

٣٧٦. **المعجم الأوسط**، سليمان بن أحمد الشاميّ الطبرانيّ، حقّقه طارق بن عوض اللّه بن محمّد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسينيّ، دار الحرمين، القاهرة.

٣٧٧. **المعجم الصغير** (الروض الداني)، سليمان بن أحمد بن أيّوب بن مطير اللخميّ الشاميّ الطبرانيّ، المحقّق: محمّد شكور ومحمود الحاج، المكتب الإسلامي ودار عمّار، بيروت وعمّان، ١٤٠٥ق.

٣٧٨. **المعجم الكبير**، سليمان بن أحمد الشاميّ الطبرانيّ، حقّقه حمدي بن عبد المجيد السلفيّ، مكتبة ابن تيميّة، القاهرة، ١٤١٥ق.

٣٧٩. **معرفة السنن والآثار**، أحمد بن الحسين بن عليّ بن موسى الخسروجرديّ الخراسانيّ البيهقيّ، المحقّق: عبد المعطي أمين قلعجيّ، جامعة الدراسات الإسلاميّة ودار قتيبة ودار الوعي ودار الوفاء، كراتشي ودمشق وحلب والمنصورة، ١٤١٢ق.

٣٨٠. **المعرفة والتاريخ**، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسيّ، محقّق: أكرم ضياء العمريّ، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ١٤٠١ق.

٣٨١. **المعلم بفوائد مسلم**، محمّد بن عليّ بن عمر التميميّ المازريّ المالكيّ، المحقّق: محمّد الشاذليّ النيفر، الدار التونسيّة للنشر والمؤسّسة الوطنيّة للكتاب بالجزائر والمؤسّسة الوطنيّة للترجمة والتحقيق والدراسات بيت الحكمة، ١٩٩٨م.

٣٨٢. **المغني في أبواب التوحيد والعدل**، عبد الجبّار بن أحمد الهمدانيّ، حقّقه جورج قنواتيّ، الدار المصريّة، القاهرة، ١٩٦٢م.

٣٨٣. **المغني**، عبد اللّه بن أحمد بن محمّد بن قدامة الجماعيليّ المقدسيّ ثمّ الدمشقيّ الحنبليّ، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨ق.

٣٨٤. **مفاتيح الغيب** (التفسير الكبير)، فخر الدين الرازيّ، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٩٩٠م.

٣٨٥. **مفيد العلوم ومبيد الهموم**، ينسب لأبي بكر محمّد بن العبّاس الخوارزميّ، المكتبة العنصريّة، بيروت، ١٤١٨ق.
٣٨٦. **مقاتل الطالبيّين**، أبو الفرج عليّ بن الحسين بن محمّد بن أحمد بن الهيثم المروانيّ الأمويّ القرشيّ الأصبهانيّ، المحقّق: أحمد صقر، دار المعرفة، بيروت.
٣٨٧. **مقالات الإسلاميّين واختلاف المصلّين**، أبو الحسن الأشعريّ، حقّقه فرانس شتاينر، ويسبادن، ١٤٠٠ق.
٣٨٨. **مقتضب الأثر في النصّ على الأئمّة الاثني عشر**، أحمد بن عبد العزيز الجوهريّ البصريّ، إعداد: نزار المنصوريّ، انتشارات طباطبائيّ، قم.
٣٨٩. **المقصد العليّ في زوائد أبي يعلى الموصليّ**، نور الدين عليّ بن أبي بكر الهيثميّ، حقّقه كسرويّ حسن، دار الكتب العلميّة، بيروت.
٣٩٠. **المقنع في الإمامة**، عبيد اللّه بن عبد اللّه السد آباديّ، تحقيق: شاكر شبع، مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم، ١٤١٤ق.
٣٩١. **المقنعة**، محمّد بن محمّد المفيد، المؤتمر العالميّ للشيخ المفيد، قم، ١٤١٣ق.
٣٩٢. **مكارم الأخلاق**، رضيّ الدين حسن بن فضل الطبرسيّ، منشورات الشريف الرضيّ، قم، ١٤١٢ق.
٣٩٣. **الملل والنحل**، محمّد بن عبد الكريم الشهرستانيّ، منشورات الشريف الرضيّ، قم، ١٣٦٤ش.
٣٩٤. **من حديث خيثمة بن سليمان**، خيثمة بن سليمان بن حيدرة القرشيّ، حقّقه عمر عبد السلام تدمريّ، دار الكتاب العربيّ، بيروت، ١٤٠٠ق.
٣٩٥. **من لا يحضره الفقيه**، محمّد بن عليّ بن بابويه القمّيّ المشهور بالشيخ الصدوق، مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم، ١٤١٣ق.
٣٩٦. **مناقب آل أبي طالب**، محمّد بن عليّ بن شهر آشوب، مؤسّسة منشورات علّامة، قم، ١٣٧٩ق.
٣٩٧. **المناقب**، محمّد بن عليّ بن الحسين العلويّ، حقّقه حسين موسويّ بروجرديّ، منشورات دليلنا، قم، ١٤٢٨
٣٩٨. **المناقب**، موفّق بن أحمد بن محمّد المكّيّ الخوارزميّ، إعداد مالك محموديّ،

مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم، ١٤١١ق.

٣٩٩. **المنتخب من مسند عبد بن حميد**، عبد الحميد بن حميد بن نصر الكشّيّ، حقّقه صبحي البدريّ السامرائيّ ومحمود محمّد خليل الصعيديّ، مكتبة السنّة، القاهرة، ١٤٠٨ق.

٤٠٠. **المنتظم في تاريخ الأمم والملوك**، عبد الرحمن بن عليّ بن محمّد الجوزيّ، المحقّق: محمّد عبد القادر عطاء ومصطفى عبد القادر عطاء، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١٢ق.

٤٠١. **المنتقى شرح الموطّأ**، سليمان بن خلف بن سعد بن أيّوب بن وارث التجيبيّ القرطبيّ الباجيّ الأندلسيّ، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٣٢ق.

٤٠٢. **المنقذ من التقليد**، سديد الدين الحمصيّ الرازيّ، تحقيق: محمّد هادي اليوسفيّ الغرويّ، مؤسّسة النشر الإسلاميّ، قم، ١٤١٢ق.

٤٠٣. **موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان**، عليّ بن أبي بكر بن سليمان الهيثميّ، حقّقه محمّد عبد الرزّاق حمزة، دار الكتب العلميّة، بيروت.

٤٠٤. **موسوعة أحكام الأطفال وأدلّتها**، لجنة المحقّقين، مركز الأئمّة الأطهار الفقهيّ، قم، إيران، ١٤٢٩ق.

٤٠٥. **موسوعة الإمامة في نصوص أهل السنّة**، شهاب الدين المرعشيّ النجفيّ، مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ، قم، ١٣٨٨ش.

٤٠٦. **الموضوعات**، عبد الرحمن بن عليّ بن محمّد الجوزيّ، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمّد عثمان، المكتبة السلفيّة، المدينة المنوّرة، ١٣٨٦ق.

٤٠٧. **الموطّأ**، مالك بن أنس الأصبحيّ، تحقيق: تقيّ الدين الندويّ، دار القلم، دمشق، ١٤١٣ق.

٤٠٨. **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، محمّد بن أحمد بن عثمان الذهبيّ، حقّقه عليّ محمّد البجاويّ، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٢ق.

٤٠٩. **نامه دانشوران ناصري**، عدد من الفضلاء والعلماء في العهد القاجاريّ، طبعة حجريّة، مطبعة علي قلي خان قاجار، طهران، ١٢٩٦ق.

٤١٠. **نثر الدرّ في المحاضرات**، منصور بن الحسين الرازيّ، المحقّق: خالد عبد الغنيّ، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤٢٤ق.

٤١١. **نظم الدرر في تناسب الآيات والسور**، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن عليّ بن أبي بكر البقاعيّ، دار الكتاب الإسلاميّ، القاهرة.
٤١٢. **النكت الاعتقاديّة**، محمّد بن محمّد المفيد، المؤتمر العالميّ للشيخ المفيد، قم، ١٤١٣ق.
٤١٣. **نهاية الإرب في فنون الأدب**، أحمد بن عبد الوهّاب القرشيّ التيميّ البكريّ، دار الكتب والوثائق القوميّة، القاهرة، ١٤٢٣ق.
٤١٤. **نهج البلاغة**، محمّد بن حسين الشريف الرضيّ، دار الهجرة، قم، ١٤٠٠ق.
٤١٥. **نهج الحقّ وكشف الصدق**، حسن بن يوسف بن المطهّر الحلّيّ، دار الهجرة، قم، ١٤٠٧ق.
٤١٦. **النوادر السلطانيّة والمحاسن اليوسفيّة** (سيرة صلاح الدين الأيّوبيّ)، يوسف بن رافع بن تميم بن عتبة الأسديّ الموصليّ، تحقيق: جمال الدين الشيال، مكتبة الخانجيّ، القاهرة، ١٤١٥ق.
٤١٧. **النوادر**، أحمد بن محمّد بن عيسى الأشعريّ القمّيّ، مدرسة الإمام المهديّ، قم، ١٤٠٨ق.
٤١٨. **الهداية الكبرى**، حسين بن حمدان الخصيبيّ، منشورات البلاغ، بيروت، ١٤١٩ق.
٤١٩. **الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وأحكامه وجمل من فنون علومه**، مكّيّ بن أبي طالب حمّوش بن محمّد بن مختار القيسيّ القيروانيّ، كلّيّة الشريعة والدراسات الإسلاميّة، جامعة الشارقة، ١٤٢٩ق.
٤٢٠. **الوافي بالوفيات**، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد اللّه الصفديّ، المحقّق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠ق.
٤٢١. **الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، عليّ بن أحمد بن محمّد بن عليّ الواحديّ النيسابوريّ الشافعيّ، تحقيق: صفوان عدنان داووديّ، دار القلم والدار الشاميّة، دمشق وبيروت، ١٤١٥ق.
٤٢٢. **وقعة صفّين**، نصر بن مزاحم بن السيّار، مكتبة آية اللّه المرعشيّ النجفيّ، قم، ١٤٠٣ق.
٤٢٣. **اليقين**، عليّ بن موسى بن طاووس، دار الكتاب، قم، ١٤١٣ق.
٤٢٤. **ينابيع المودّة لذوي القربى**، سليمان بن إبراهيم القندوزيّ، المكتبة الحيدريّة، طهران، ١٣٨٤ق.

Mulḥaqāt

Rasāʾil Kalāmiyyah wa Falsafiyyah

Mūḥammad b. Alī b. Abī Jumhūr al-Aḥsāʾī
(d. beginnings of 10th/16th century)

Volume 2
Edition & Research:
Reza Yahyapur Farmad

Ibn Abī Jumhūr al-Aḥsāʾī's institute
for heritage publication
Beirut ـ 1437 / 2016